سلسلة

الأحاديث الصّحيحة

وشيء من فقهها وفوائدها

محمد ناصر الدين الألباني

المجلّد الثالث

١٠٠١ - ١٥٠٠

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

طبعة جديدة منقحة ومزيدة
١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية
الالباني، محمد ناصر الدين
سلسلة الاحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها.
٥٨٠ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم
ردمك ٥ ـ ٢ ـ ٩٠٥٢ ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)
× ـ ٥ ـ ٩٠٥٢ ـ ٩٩٦٠ (ج ٣)
١ ـ الحديث الصحيح ٢ ـ الحديث ـ تخريج ٣ ـ الحديث ـ جوامع الكتب أ ـ العنوان
ديوى ٢، ٢٣٢ ١٥/٠٩٥٤

رقم الايداع: ١٥/٠٩٥٤
ردمك: ٥ ـ ٢ ـ ٩٠٥٢ ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)
× ـ ٥ ـ ٩٠٥٢ ـ ٩٩٦٠ (ج ٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
هاتف: ٤١١٤٥٣٥ ـ ٤١١٣٣٥٠
فاكس ٤١١٢٩٣٢ ـ برقياً دفتر
ص.ب: ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١
سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

من آداب المساجد

١٠٠١ - (لا تتَّخذوا المساجدَ طُرُقاً؛ إلا لذكرٍ أوصلاة).

رواه ابن أبي ثابت في « حديثه » (١ / ١٢٦ / ١) : ثنا أحمد بن بكر البالِسي : ثنا موسى بن أيوب قال : ثنا يحي بن صالح عن علي بن حوشب عن أبي قبيل عن سالم عن أبيه مرفوعاً .

ورواه الطبراني في « الكبير » (٣ / ١٩٤ / ٢) وفي « الأوسط » (٢٠ / ٢) من « مجمع البحرين » وعنه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٢ / ٣٩ / ٢) من طريق أخرى عن يحي بن صالح الوحاظي به .

قلت : وهذا سند حسن . رجاله كلهم ثقات ، وفي أبي قبيل - واسمه يحي بن هانيء - كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن ، ولهذا قال الحافظ المنذري في « الترغيب » (١ / ١٢٤) :

« إسناده لا بأس به » . ونحوه قول الهيثمي (٢ / ٢٤) :

« ورجاله موثوقون » .

وأخرجه ابن ماجه من طريق أخرى عن ابن عمرفي حديث له .

لكن إسناده ضعيف كما بينته في « الضعيفة » (١٤٩٧) .

وله شاهد من حديث ابن مسعود نحوه وقد مضى برقم (٦٤٩) .

من تواضعه ﷺ

١٠٠٢ - (لا ، بل عبداً رسولاً) .

أخرجه ابن حبان (٢١٣٧) وأحمد (٢ / ٢٣١) من طريق محمد بن فُضيل ، عن عُمارة بن القَعْقاع عن أبي زُرعة عن أبي هريرة قال :

« جلس جبريل إلى النبي ﷺ فنظر إلى السماء ، فاذا ملك ينزل ، فقال له جبريل : هذا المَلَك ما نزل منذ خُلِق قبل الساعة ، فلما نزل قال : يا محمد أرسلَني إليك ربُّك : أمَلِكاً أجعلك أم عبداً رسولاً ؟ قال له جبريل : تواضع

لربك يا محمد ! فقال رسول الله ﷺ .... فذكره

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس ، يرويه بقية عن الزُّبَيْدي عن الزُّهري عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عنه به .

أخرجه البغوي في « شرح السنة » (٣ / ٤٧٣ ـ نسخة المكتب) وسنده ضعيف . وله طريق أخرى عن ابن عباس ، وهو ضعيف أيضاً . أخرجه البيهقي في « الزهد » (ق ٥٠ ـ ٥١) وفيه زيادات منكرة ، منها : أن الملك هو إسرافيل ، وأنه نزل حين شكا رسولُ الله ﷺ إلى جبريل عليه السلام أنه أمسى وليس له كفُّ سويق ! وله شاهد آخر من حديث عائشة .

وإسناده ضعيف أيضاً ، وفيه : أن حُجزة الملك لتساوي الكعبة ! ولذلك فإني قد خرجته والذي قبله في « الضعيفة » (٢٠٤٤ و ٢٠٤٥) .

١٠٠٣ — (اللهم إنهم حفاةٌ فاحْمِلْهم ، اللهم إنهم عراةٌ فاكسُهم ، اللهم إنهم جِياعٌ فأشبعهم) .

أخرجه أبو داود (٢٧٤٧) عن حُيَيّ عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو :

أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر ، فقال رسول الله ﷺ ... فذكره وفيه :

« ففتح الله له يومَ بدرٍ ، فانقلبوا حين انقلبوا ، وما منهم رجلٌ إلا وقد رجع بجَملٍ أو جملين ، واكتَسوا ، وشبعوا » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، وفي حُيَيّ وهو ابن عبد الله المُعافِري كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن ، وفي « التقريب » : « صدوق يهم » .

١٠٠٤ - (من رآني في المنامِ ، فكأنما رآني في اليقظةِ ، إنَّ الشيطانَ لا يستطيعُ أن يَتَمَثَّلَ بي) .

أخرجه ابن ماجه (٤ / ٣٩٠) عن صدقة بن أبي عمران ، وابن حبان (١٨٠١) عن زيد بن أبي أنَيْسة ، كلاهما عن عون بن أبي جُحيفة ، عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

(تنبيه) أورده صاحب « مختصر المشكاة » (رقم ١١٨) عن أبي هريرة مرفوعاً به دون قوله « إن الشيطان ... » وقال : « رواه ابن حبان » .

وليس هو عنده من حديث أبي هريرة ، وإنما من حديث أبي جحيفة ، ومع الزيادة المذكورة .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في « الكبير » بإسناد رجاله ثقات كما قال الهيثمي (٧/١٨١) .

١٠٠٥ - (من جاءه من أخيه معروفٌ من غير مسألةٍ ، ولا بإشراف نفسٍ فَلْيَقْبلْه ، ولا يَرُدَّه ، فإنما هو رزقٌ ساقه اللهُ إليه) .

أخرجه ابن حبان (٨٥٤) والحاكم (٢ / ٦٢) وأحمد (٤ / ٢٢٠ - ٢٢١) وابن سعد (٤ / ٣٥٠) عن أبي الأسود عن بُكير بن عبد عبد الله عن بُسر بن سعيد عن خالد بن عدي الجُهني قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، غير أبي الأسود واسمه النَّضْر بن عبد الجبار المرادي مولاهم المصري ، وهو ثقة ، ولذا قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

وللحديث شواهد كثيرة ، أخرج بعضها أحمد (٥ / ٦٥ و ١٩٥ و ٦ / ٤٥٢) ، ورواه الشيخان وغيرهم من حديث عمر ، وسيأتي إن شاء الله برقم (٢٢٠٩) .

١٠٠٦ – (الناس تبعٌ لقريشٍ في الخيرِ والشرِ) .

أخرجه مسلم (٦ / ٢) وأحمد (٣ / ٣٣١) ، الأول عن أبي الزبير ، والآخر عن أبي سفيان ؛ كلاهما عن جابر مرفوعاً .

وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر . وإسناد أحمد صحيح على شرط مسلم . وله شاهد بلفظ :

١٠٠٧ – (الناس تبعٌ لقريش في هذا الشأن ، مسلمُهم تبعٌ لمسلمِهم ، وكافرُهم تبعٌ لكافرِهم) .

أخرجه البخاري (٦ / ٤١٣) ومسلم (٦ / ٢) والطيالسي (رقم ٢٣٨٠) وأحمد (٢ / ٢٤٢ – ٢٤٣) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً .

وله عنه طرق أخرى :

١ – فأخرجه مسلم وأحمد (٢ / ٣١٩) عن همام بن مُنَبِّه عنه .

٢ – وأحمد (٢ / ٣٩٥) عن خِلاس عنه . ورجاله ثقات لكنه منقطع بينهما .

٣ – وأحمد (٢ / ٢٦١) من طريق أبي سلمة عنه بلفظ : « الناس تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم تبع لخيارهم ، وشرارهم تبع لشرارهم » . وإسناده حسن .

٤ – وأخرجه أحمد أيضاً (٢ / ٤٣٣) عن القاسم عن نافع بن جبير عنه به . رواه عنه ابن أبي ذئب .

ورجاله ثقات رجال الستة غير القاسم هذا ، والظاهر أنه ابن رشد بن عمر ، فقد ذكروا في الرواة عنه ابن أبي ذئب ، لكنهم ذكروا أيضاً أنه سمع أبا هريرة ، وهو هنا يروي عنه بالواسطة فالله أعلم . وقد ذكر الحافظ في التقريب : أنه مجهول .

وله شاهد ، ولفظه :

« الناس تَبَعٌ لقريش في هذا الأمر ، خيارُهم في الجاهلية ، خيارُهم في الإسلام إذا فقهوا ، واللهِ لولا أن تَبْطَرَ قريشٌ لأخبرتُها ما لخيارِها عند اللهِ عز وجل » .

أخرجه أحمد (٤ / ١٠١) من حديث معاوية بن أبي سفيان باسناد صحيح .

قلت : وفي هذه الأحاديث الصحيحة رد صريح على بعض الفرق الضالة قديماً ، وبعض المؤلفين والأحزاب الاسلامية حديثاً الذين لا يشترطون في الخليفة أن يكون عربياً قرشياً . وأعجب من ذلك ، أن يؤلف أحد المشايخ المدعين للسلفية رسالة في « الدولة الاسلامية » ذكر في أولها الشروط التي يجب أنْ تتوفر في الخليفة إلا هذا الشرط ، متجاهلاً كل هذه الأحاديث وغيرها مما في معناها ، ولما ذكّرتُه بذلك تبسم صارفاً النظر عن البحث في الموضوع ، ولا أدرى أكان ذلك لأنه لا يرى هذا الشرط كالذين أشرنا إليهم آنفاً ، أم أنه كان غير مستعد للبحث من الناحية العلمية ، وسواء كان هذا أو ذاك ، فالواجب على كل مؤلف أن يتجرد للحق في كل ما يكتب ، وأن لا يتأثر فيه باتجاه حزبي ، أو تيار سياسي ، ولا يلتزم في ذلك موافقة الجمهور ، أو مخالفتهم . والله ولي التوفيق .

حكم (الباروكة) !

١٠٠٨ — (أيما امرأةٍ أدخلتْ في شعرِها من شعرِ غيرِها فإنما تُدخلُه زوراً) .

أخرجه أحمد من حديث معاوية بإسناده السابق عنه . وله شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرها .

وإذا كان هذا حكم المرأة التي تدخل في شعرها من شعر غيرها ، فما حكم المرأة التي تضع على رأسها قلنسوة من شعر مستعار ، وهي التي تعرف اليوم بـ (الباروكة) ، وبالتالي ما حكم من يفتي بإباحة ذلك لها مطلقاً أو مقيداً تقليداً لبعض المذاهب ، غير مبال بمخالفة الأحاديث الصحيحة ، وقد هداه الله إلى القول بوجوب الأخذ بها ، ولو كانت مخالفة لمذهبه بله المذاهب الأخرى . أسأل الله تعالى ان يزيدنا هدى على هدى ، ويرزقنا العلم والتقوى .

١٠٠٩ — (الناس وَلَدُ آدم ، وآدمُ من تراب) .

رواه ابن سعد في « الطبقات » (١ / ٥) : أخبرنا محمد بن حميد أبو سفيان العبدي عن سفيان بن سعيد الثوري عن هشام بن سعد عن سعيد المقبُري عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات رجالِ مسلم ، ولولا أن هشاماً هذا له أوهام لحكمت عليه بالصحة . وقد أخرجه أبو داود وغيره مطولاً ، كما بينته في « تخريج الحلال والحرام » برقم (٣١٢) ، وله شاهد من حديث ابن عمر . أخرجه الترمذي (٣٢٦٦) .

تحريم متعة النكاح إلى الأبد

١٠١٠ — (نهى عن المُتْعةِ [زمانَ الفتحِ متعةِ النساءِ] ، وقال : ألا إنها حرامٌ مِنْ يومِكم هذا إلى يومِ القيامة) .

رواه مسلم (٤ / ١٣٤) والباغندي في « مسند عمر » ص (١٢) عن عمر بن عبد العزيز قال : حدثنا الربيع بن سَبْرة الجُهَني عن أبيه مرفوعاً .

والزيادة التي بين المعكوفتين رواية لمسلم من طريق ابن شهاب عن الربيع ابن سبرة .

وله شاهد بلفظ :

« هُنَّ حرامٌ إلى يومِ القيامةِ . يعني النساء المتمَتَّع بهنَّ » .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١٧٤ / ٢) عن صدقة بن عبد الله عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال :

خرجنا ومعنا النساء اللاتي استمتعنا بهن ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره . قال : فودَّعْنَنَا عند ذلك ، فسميت بذلك ثنية الوداع ، وما كانت قبل ذلك إلا ثنية الركاب .

وأعله الهيثمي في « المجمع » (٤ / ٢٦٤) بقوله :

« وفيه صدقة بن عبد الله وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه أحمد وجماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : وفي هذا الإطلاق تسامح فإن شيخ الطبراني أحمد بن مسعود ليس من رجال الصحيح ، بل إني لم أعرفه ، ولعله أحمد بن مسعود الوزان من شيوخ ابن المظفر ، ترجمه الخطيب (٥ / ١٧١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

قلت : والحديث نص صريح في تحريم نكاح المتعة تحريماً أبدياً ، فلا يغتر أحد بإفتاء بعض أكابر العلماء بإباحتها للضرورة ، فضلاً عن إباحتها مطلقاً مثل الزواج ، كما هو مذهب الشيعة .

من اللباس المحرم :

١٠١١ — (نهى عن لَبوس جُلودِ السِّباع ، والركوبِ عليها) .

أخرجه أبو داود (٤١٣١) والنسائي (٢ / ١٩٢) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ٢٦٤) من طريق عمرو بن عثمان قال : حدثنا بقية عن بَحِير عن خالد (هو ابن معدان) قال :

« وفد المقدام بن مَعْدي كرب على معاوية ، فقال له : أنشُدُك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى ... ؟ قال : نعم » والسياق للنسائي ، وهو عند أبي داود قطعة من حديث طويل ، وأخرج بعضه أحمد (٤/١٣٢) من طريق حَيْوة بن شُرَيح ثنا بقية ثنا بَحِير بن سعد به ، وأخرج أيضاً القدر المذكور أعلاه بهذا الإسناد بلفظ :

« نهى عن الحرير ، والذهب ، وعن مياثر النمور » .

وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، وقد صرح بقية بالتحديث ، فزالت شبهة تدليسه .

وله شاهد من حديث أسامة والد أبي المليح مرفوعاً بلفظ :

« نهى عن جلودِ السباع » .

أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي (١ / ٣٢٨) والطحاوي والحاكم

(١/١٤٨) وأحمد (٥/٧٤ و ٧٥) من طريق أبي المليح بن أسامة عن أبيه قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي . وهو كما قالا .

وأخرجه الطحاوي من حديث علي وابن عمر ومعاوية نحوه .

(مياثر النمور) : الميثرة : وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب .

١٠١٢ — (نهى عن صيام يوم الجمعة إلا في أيام قبله أو بعده) .

أخرجه الطحاوي (١ / ٣٣٩) : ثنا ابن أبي داود قال : ثنا القاسم بن سلام بن مسكين قال : ثنا أبي قال : سألت الحسن عن صيام يوم الجمعة فقال : نُهِيَ عنه إلا في أيام متتابعة . ثم قال : ثني أبو رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وله طرق أخرى ، فرواه أحمد (٢ / ٤٠٧) من طريق قتادة قال : ثنا صاحب لنا عن أبي هريرة به نحوه .

ورجاله ثقات رجال الستة غير الصاحب الذي لم يسم .

ثم رواه (٢ / ٣٩٤) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة بمعناه . وسنده صحيح .

ثم رواه (٢ / ٣٩٢) من طريق يونس قال : ثنا المَسْتُور - يعني ابن عبّاد[1] - ثنا محمد بن جعفر المخزومي قال :

لقي أبا هريرة رجل وهو يطوف بالبيت فقال : يا أبا هريرة أنت نهيت الناس عن صوم يوم الجمعة ؟ قال : لا وربِّ الكعبة ، ولكن رسول الله ﷺ نهى عنه .

ورجاله ثقات غير المخزومي هذا ، ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٢٢١) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . والظاهر منه أنه ليس تابعياً ، فهو منقطع .

---

(١) الأصل « المستورد يعني ابن أبي عباد » والتصويب من كتب الرجال .

وله طريق خامس في المسند (٢ / ٢٤٨) عن يحيى بن جعدة عن عبد الله ابن عمرو القاريِّ قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا وربِّ هذا البيت ، ما أنا قلت: « من أصبح جُنُباً فلا يصومُ » ، محمد ورب البيت قاله ، ما أنا نَهَيْتُ عن صيامِ يومِ الجمعة ، محمد نهى عنه وربِّ البيت .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

والحديث في « الصحيحين » وغيرهما من حديث جابر مرفوعاً دون الاستثناء ، وقد مضى بتمامه نحوه عن أبي هريرة برقم (٩٨٠) .

والنهي عن صوم الجنب منسوخ كما هو مبين في محله ، من كتب السنة وغيرها .

١٠١٣ - (إنَّ أخوفَ ما أخافُ على أمتي كلُّ منافقٍ عَليمُ اللسان) .

رواه أحمد (١ / ٢٢ و ٤٤) وابن بَطَّة في « الإبانة » (٥ / ٤٨ / ٢) عن ميمون الكردي عن أبي عثمان النَّهْدي قال :

كنت عند عمر وهو يخطب الناس فقال في خطبته ، فذكره مرفوعاً .

قلت : إسناده صحيح ؛ ميمون الكردي وثقه أبو داود وابن حبان ، وقال ابن معين :

« ليس به بأس » ، وفي رواية : « صالح » .

وأخرجه ابن بطة أيضاً من طريق عبد الله بن بُريدة أنَّ عمر بن الخطاب قال :

« عَهِدَ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ ... » فذكره .

ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، وشيخ ابن بطة فيه هو أبو بكر محمد بن محمود السراج ، ترجمه الخطيب (٣ / ٢٦١) ، وروى توثيقه عن أبي الفتح يوسف القوّاس ، وعن أبي القاسم الأبْنَدوني[1] :

« لا بأس به » .

---

(١) كذا الأصل ، ولعله نسبة إلى « أبند » : صقع معروف من نواحي « جنديسابور » من نواحي الأهواز كما في « معجم البلدان » .

١٠١٤ – (ما ظَنُّ نبيِّ الله لو لَقِيَ اللهَ عز وجل ، وهذه عنده ؟ يعني ستة دنانير أو سبعة) .

أخرجه أحمد (٦/١٠٤) عن موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل قال :

« دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة ، فقالت : لو رأيتما نبيَّ الله ﷺ ذات يوم ، في مرضٍ مرضه ، قالت : وكان له عندي ستة دنانير ـ قال موسى : أو سبعة ـ قالت : فأمرني نبي الله ﷺ أن أفرِّقها ، قالت : فشغلني وجع نبي الله ﷺ حتى عافاه الله ، قالتْ : ثم سألني عنها ؟ فقال : ما فعلَت الستة ـ قال : أو السبعة ـ ؟ قلت : لا والله ، لقد كان شغلني وجعك ، قالت : فدعا بها ، ثم صفَّها في كفه ، فقال ... فذكره . (انظر الاستدراك رقم ٤/١٢).

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى هذا ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال :

« كان يخطىء ويخالف » .

قلت : وقد روى عنه جماعة من الثقات ، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ١٣٩) جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« مستور » .

قلت : فمثله حسن الحديث عندي إذا لم يخالف . لا سيما وقد تابعه محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة به نحوه . أخرجه أحمد(٦ / ١٨٢) وابن سعد في « الطبقات » (٢ / ٢٣٨) . وله عدة طرق أخرى وشواهد، فالحديث صحيح . (انظر الاستدراك رقم ١٩/١٢).

١٠١٥ – (إِني أحَرِّجُ حقَّ الضعيفين : اليتيم والمرأة) .

أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨) وابن حبان (١٢٦٦) والحاكم (١ / ٦٣ و ٤ / ١٢٨) وأحمد (٢ / ٤٣٩) وأبو إسحاق الحَرْبي في « غريب الحديث » (٥ / ٤٧ / ٢) وتمَّام في « الفوائد » (١١٢ / ١) من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، لو لا أن ابن عجلان ، لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له في المتابعات ، فهو حسن الإسناد .

النهي عن الصلاة إلى القبر وعليه

١٠١٦ — (لا تصلُّوا إلى قبرٍ ، ولا تصلوا على قبرٍ) .

رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ١٤٥ / ٢) عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وابن كيسان هذا هو أبو مجاهد المروزي صدوق يخطىء كثيراً كما قال الحافظ في « التقريب » ، وبقية رجاله ثقات .

ثم رواه (٣ / ١٥٠ / ١) عن رِشدين بن كُريب عن أبيه عن ابن عباس رفعه .

قلت : ورشدين ضعيف كما في « التقريب » ، وبقية رجاله ثقات ، فالحديث بمجموع الطريقين حسن ، وقد أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » (٦٥ / ٦٢ / ٢) من طريق الطبراني .

وقد أعله المناوي نقلاً عن الهيثمي بابن كيسان ؛ ففاتها الطريق الأخرى المقوية له ، فتنبه .

وللحديث شاهدان من حديث أبي سعيد الخدري وأنس ، وهما مخرجان في كتابي « تحذير الساجد » (ص ٣١ - ٣٢ - الطبعة الثالثة) ، فالحديث صحيح والحمد لله على توفيقه .

من فضل سلمان الفارسي

١٠١٧ — (لو كان الإيمانُ عند الثُّريا لنالَه رجالٌ من هؤلاء . يعني سلمانَ الفارسي) .

أخرجه البخاري (٨ / ٥٢١) ومسلم (٦ / ١٩١ - ١٩٢) من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة قال :

كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذْ نزلت عليه سورة (الجمعة) فلما قرأ : (وآخرينَ منهم لمّا يَلحَقُوا بهم) ، قال رجل : مَن هؤلاء يا رسول الله ؟ فلم يُراجِعْهُ النبي ﷺ حتى سألَه مرة أو مرتين أو ثلاثاً قال : وفينا سلمان الفارسي ، قال : فوضع النبي ﷺ يدَه على سلمان ثم قال : الحديث .

قلت : وقد صح بلفظ آخر ، وهو :

« لو كان الدينُ عند الثُّريَّا لذهب به رجلٌ من فارس أو قال : من أبناء فارس حتى يتناولَه » .

أخرجه مسلم (٦ / ١٩١) وأحمد (٢ / ٣٠٨ - ٣٠٩) من طريق زيد بن الأصم عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وله طريق أخرى عن أبي هريرة وفيه سبب وروده ، وهو ما أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :

« إن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية : (وإنْ تَتَوَلَّوا يَستبْدِلْ قوماً غيرَكم ثم لا يكونوا أمثالَكُم) قالوا : يا رسول الله من هؤلاء الذين إن تولينا استُبدِلَ بنا ، ثم لا يكونوا أمثالَنا ؟ قال : فضربَ بيده على كتفِ سَلمان الفارسي رضي الله عنه ثم قال : هذا وقومَه ، لو كان الدين .. » . قال الحافظ ابن كثير :

« تفرد به مسلم بن خالد الزنجي ، وقد تكلم فيه بعض الأئمة » .

قلت : وهو ضعيف من قبل حفظه ، والسبب الذي ساقه للحديث يخالف ما رواه أبو الغيث عن أبي هريرة في اللفظ الأول . (انظر الاستدراك رقم ١٤ / ١) .

وروي بلفظ « لو كان العلم ... » ويأتي في « الضعيفة » (٢٠٥٤) .

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

١٠١٨ — (رأيت غنماً كثيرةً سوداءَ ، دخلَتْ فيها غنمٌ كثيرةٌ بيض ، قالوا : فما أوَّلْتَهُ يا رسولَ الله ؟ قال : العَجَم ،

يَشْرَ كُونَكم في دينكم وأنسابكم . قالوا : العجم يا رسول الله ؟ قال : لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من العجم، وأسعدهم به الناس)[1] .

أخرجه الحاكم (٤ / ٣٩٥) من طريق هاشم بن القاسم : ثنا عبد الرحمن ابن (الأصل : عن) عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : فذكره ، وقال : « صحيح على شرط البخاري » ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا ، لو لا أن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، تكلم فيه غير واحد من قبل حفظه ، وقد أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال :

« ثقة ، قال ابن معين وغيره : في حديثه ضعف » . وقال في « الميزان » : « صالح الحديث ، وقد وثق » . وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق يخطىء » .

قلت : فحسب مثله أن يحسن حديثه ، أما الصحة فلا .

نعم للحديث شواهد يتقوى بها .

فقد أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٩) من طريق عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً به ، دون الشطر الثاني ، ولفظه :

« رأيتُ الليلة غنماً سوداً تَتْبَعُني ، ثم أردفتها غنم عُفْرٌ ، فقال أبو بكر: تلك العرب اتَّبَعَتْكَ ، ثم أردَفَتْها الأعاجم ، فقال ﷺ : كذلك عَبَّرَها المَلَك بسَحَر » .

ثم أخرجه من طريق أخرى عن عمرو بن شُرَحبيل عن حذيفة به . ومن طريق سوار بن مصعب عن عبد الحميد أبي غياث عن الشعبي عن النعمان بن بشير به . أخرجه أبو نعيم (١ / ٢٠٩ / ٢٦٧)[2] .

ثم أخرجه (١ / ١٠) عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بكر مرفوعاً .

---

(١) كذا الأصل ، وهو غير مفهوم ، ولعل الصواب : « وأسعد بهم الناس » .

(٢) قلت : وفي متن هذه الطريق زيادة منكرة بلفظ « ومن دخل في هذا الدين فهو عربي » . وإسنادها ضعيف جداً ، ولذلك أوردتها في الضعيفة (٢٠٥٢) .

ومن طريق سفيان : ثنا حصين بن عبد الرحمن السلمي عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى مرفوعاً .

وخالفه محمد بن فضيل فرواه عن حصين بن عبد الرحمن عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم وسكت عليه هو والذهبي ، وكأنه لهذا الاختلاف ، وإلا فرجاله كلهم ثقات .

ثم أخرج له أبو نعيم (١ / ١٠) شاهداً من طريق أبي عاصم قيس بن نُصَير الأسدي : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا إسناد على شرط الشيخين غير قيس هذا فلم أجد له ترجمة .

لكن له طريق أخرى عنده (١ / ٨) من طريق المغيرة بن مسلم عن مطر الورّاق وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وفي الورّاق كلام من قبل حفظه ، لكنه هنا متابع ، فهو قوة للحديث كما لا يخفى .

وأما الشطر الثاني من الحديث فهو في « الصحيحين » وغيرهما من طرق أخرى عن أبي هريرة نحوه كما تقدم تخريجه قبل هذا .

١٠١٩ — (لو كان أسامة جارية لكسوتُه وحَلَّيتُه حتى أُنَفِّقَهُ) .

رواه ابن ماجه (رقم ١٩٧٦) وأحمد (٦ / ١٣٩ ، ٢٢٢) وابن سعد (٤ / ٤٣) وأبو يعلى (٣ / ١١٣١) وابن عساكر (٢ / ٣٤٦ / ١ - ٢) عن شريك عن العباس بن ذُرَيْح عن البَهِيّ عن عائشة قالت :

عثر أسامة بعتبة الباب ، فشجّ في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ : أميطي عنه الأذى . فتقذّرْته ؟ فجعل يمُصّ عنه الدم ويمجّه عن وجهه ثم قال : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل شريك وهو ابن عبد الله القاضي ، فانه ضعيف لكثرة خطئه . فقول الحافظ العراقي بعدما عزاه لأحمد : « إسناده صحيح » غير صحيح ، ومثله قول البوصيري في « الزوائد » ، « إسناده صحيح »

إن كان البهي سمع من عائشة ، وفي سماعه كلام ، وقد سئل عنه الإمام أحمد ؟ فقال : ما أرى في هذا شيئاً إنما يُروى عن البهي » .

قلت : لكن هـذا الضعف ينجبر بمجيء الحديث من طريق أخرى ، فرواه ابن عساكر من طريق أبي يعلى وهذا في « مسنده » (٣/١١٠٠) : نا زكريا بن يحيي الواسطي نا هُشَيم عن مجالد عن الشعبي عن عائشة قالت :

أمرني رسول الله ﷺ أن أغسل وَجهَ أُسامة بن زيد يوماً ، وهو صبي ، قالت : وما وَلَدْتُ ، ولا أعرف كيف يُغسل الصبيان ، قالت : فآخُذُه ، فأغسله غسلاً ليس بذاك ، قالت : فأخذَه فجعل يغسل وجهه ويقول : « لقد أحْسِنَ بنا إذ لم تَكُ جاريةً ، ولو كنتَ جارية لَحَلَّيْتُك وأعطيتك » .

ورجاله ثقات ، وفي مجالد وهو ابن سعيد ضعف لا يضر في الشواهد والمتابعات .

ثم وجدت له شاهداً مرسلاً قوياً ، فقال ابن سعد (٤ / ١ / ٤٣) : أخبرنا يحيى بن عباد قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال : حدثنا أبو السَّفَر قال :

بينما رسول الله ﷺ جالس هو وعائشة وأسامةُ عندهم ، إذ نظر رسول الله ﷺ فضحك ثم قال ... فذكره .

ومن طريق ابن سعد رواه ابن عساكر (٢/٣٤٨/١) .

وهذا سند صحيح مرسل ، وأبو السَفَر اسمه سعيد بن يُحْمِدْ ، تابعي ثقة ، يَروي عن العبادلة : ابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو .

١٠٢٠ — (من أعان ظالماً بباطلٍ لِيُدْحِضَ بباطله حقاً فقد بَرِئَ من ذمةِ اللهِ عز وجل وذمةِ رسوله) .

أخرجه الطبراني في « الكبير » وإسناده هكذا : ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عارم أبو النعمان : نا معتمر : سمعت أبي يحدث عن حنَش عن عكرَمة عن ابن عباس مرفوعاً .

وأخرجه الحاكم (٤/١٠٠) عن علي بن عبد العزيز به . وقال : « صحيح الإسناد » ورده الذهبي بقوله :

« قلت: حنش الرَّحَبي ضعيف » .

وأقول : وحنش لقبُه ، واسمه الحسين بن قيس ، قال في « التقريب » : إنه « متروك » . لكن له متابعان عن عكرمة .

الأول : إبراهيم بن أبي عبلة وهو ثقة من رجال الشيخين .

والآخر : خُصَيْف وهو صدوق سيىء الحفظ ، خلط بآخره ، فالحديث حسن بهذه المتابعات ، ولفظ حديث خُصيف مطول ونصه :

« من أعان على باطل ليدحض بباطله حقاً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله ، ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض ليذله أذل الله رقبته يوم القيامة - أوقال إلى يوم القيامة - ، مع ما يُدَّخر له من خزي يوم القيامة ، وسلطان الله في الأرض كتاب الله وسنة نبيه ، ومن استعمل رجلاً وهو يجد غيره خيراً منه وأعلم منه بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ، ومن ولي من أمر المسلمين شيئاً لم ينظر الله له في حاجته حتى ينظر في حاجتهم ويؤدي إليهم حقوقهم ، ومن أكل درهم ربا كان عليه مثل إثم ست وثلاثين زَنْية في الإسلام ، ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » .

أخرجه الخطيب (٦/٧٦) من طريق إبراهيم بن زياد القرشي عن خُصيف عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف خصيف كما سبق بيانه قريباً .

وإبراهيم بن زياد القرشي ، روى الخطيب عن ابن معين أنه قال :

« لا أعرفه » . وفي الميزان :

« قال البخاري : لا يصح إسناده ، قلت : ولا يعرف من ذا ؟ » .

قلت: وقد توبع على بعض الحديث ، أخرجه الطبراني في « الصغير » (٤٤) من طريق سعيد بن رحمة المِصِّيصي : ثنا محمد بن حِمْيَر عن إبراهيم بن أبي عَبلة عن عكرمة مرفوعاً مقتصراً على الجملة الأولى والأخيرة والتي قبلها ، إلا أنه قال : « مثل ثلاث وثلاثين زنية » ، وقال :

« تفرد به سعيد بن رحمة » .

وقد قال ابن حبان فيه :

« لا يجوز أن يحتج به لمخالفته الأثبات » .

قلت : ومن فوقه من الرواة كلهم ثقات .

وقد وجدت للحديث طريقاً آخر ، رواه الطبراني في « الكبير » قال : ثنا ابن حنبل : نا محمد بن أبان الواسطي : نا أبو شهاب عن أبي محمد الجزري - وهو حمزة النَّصيبي - عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً بتمامه .

ورجاله كلهم ثقات غير حمزة هذا وهو حمزة بن أبي حمزة الجزري النصيبي قال في « التقريب » :

« متروك متهم بالوضع » .

قلت : ولم يعرفه شيخه الهيثمي حيث قال في « المجمع » (٥/٢١٢) :

« رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » !

١٠٢١ - (من أعان على خصومة بظلم ، أو يُعين على ظلم ، لم يزل في سخط الله حتى ينزِع) .

أخرجه ابن ماجه (٢/٥٢) من طريق حسين المعلم عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وإنما لم أصححه لأن في مطر الوراق كلاماً من جهة حفظه ، وقد قال في « التقريب » :

« صدوق كثير الخطأ » .

قلت : ولم يتفرد به ، فقد أخرجه الحاكم (٤/٩٩) من طريق عطاء بن أبي مسلم عن نافع به . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وفيه نظر بين ؛ فإن عطاء بن أبي مسلم قال في « التقريب » :

« صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس » .

وقد رواه عن مطر أيضاً المثنى بن زيد وهو مجهول ، أخرجه أبو داود بنحوه .

وله عنده طريق أخرى صحيحة بنحوه ، أتم منه ، وقد ذكرته فيما سبق بلفظ : « من حالت شفاعته ... » فراجعه برقم (٤٣٧) ، وهو مخرج في « الإرواء » أيضاً برقم (٢٣٧٦) .

١٠٢٢ – (إذا أتاكم من تَرضَوْنَ خُلُقَه ودينَه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفسادٌ عَريض) .

أخرجه الترمذي (٢٠١/١) وابن ماجه (٦٠٦/١ - ٦٠٧) والحاكم (١٦٤/٢ - ١٦٥) والخطيب في « التاريخ » (٦١/١١) من طريق عبد الحميد بن سُليْمان الأنصاري - أخو فُلَيح - عن محمد بن عجلان عن ابن وثيمة البصري عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« قد خولف عبد الحميد بن سليمان ، فرواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرسلاً (يعني منقطعاً) . قال محمد - يعني البخاري - : وحديث الليث أشبه ، ولم يَعُدَّ حديث عبد الحميد محفوظاً » . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : عبد الحميد قال أبو داود : كان غير ثقة ، ووثيمة لا يعرف » .

قلت : كذا وقع عند الحاكم « وثيمة » . وإنما هو « ابن وثيمة » كما وقع عند سائر من خرجه ، وهو معروف ، فإنه زفر بن وثيمة بن مالك بن أوس الحَدَثان النصري - بالنون - الدمشقي . وقد روى عنه أيضاً محمد بن عبدالله بن المهاجر ، وقال ابن القطان : إنه مجهول الحال تفرد عنه محمد بن عبدالله الشعبي . قال الذهبي في « الميزان » :

« قلت : قد وثقه ابن معين ودُحَيم » . وقل الحافظ في « التقريب » : « مقبول » .

قلت : فعلة الحديث عبد الحميد هذا ؛ فإنه ضعيف ، وقد خالفه الثقة فأرسله كما ذكر الترمذي ولولا ذلك لكان إسناده عندي حسناً ، على أنه حسن لغيره ، فإن له شاهداً بلفظ : « إذا جاءكم من ..... » . وهو مخرج في « الإرواء » (١٩٢٦) .

١٨٦٨

١٠٢٣ – (خمسٌ مَن عملهُنَّ في يوم كتبه اللهُ مِن أهلِ الجنة : من عادَ مريضاً ، وشهدَ جنازةً ، وصامَ يوماً ، وراحَ يومَ الجمعة ، وأعتقَ رقبةً) .

رواه ابن حبان في « صحيحه » (٧١٣) وفي « الثقات » أيضاً (٢/٢٩) عن عبدالله بن وهب ؛ أخبرني حَيْوَة بن شريح أن بِشرَ بنَ أبي عمرو الخولاني أخبره أن الوليد بن قيس التجيبي أخبره أن أبا سعيد الخُدري حدثه مرفوعاً بـه .

قلت : وسنده صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون .

والحديث أخرجه أبو يعلى أيضاً كما في « الجامع » ولكنه ساقه بلفظ :

« .... من صام يوم الجمعة ، وراح إلى الجمعة ، وعاد مريضاً ، وشهد جنازة ، وأعتق رقبة » .

وهو بهذا اللفظ في « مسند أبي يعلى » (١/٢٩٢) ، وسنده صحيح أيضاً ، لكن في بعض لفظه اختصار ، بينته رواية أخرى عنده من طريق ابن وهب أيضاً : أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن قيس بلفظ :

« من وافق صيامُه يومَ الجمعة ، وعاد مريضاً ... » الحديث نحوه .

وهذا إسناد صحيح أيضاً ، فإن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة ، ومنهم عبدالله بن وهب هذا .

١٠٢٤ – (ما أعطى الرجلُ امرأتَه فهو صدقة) .

أخرجه أحمد (٤/١٧٩) عن محمد بن حميد المديني قال : ثنا عبدالله بن عمرو بن أمية عن أبيه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف محمد بن حميد كذا وقع في المسند وهو محمد بن أبي حميد قال الهيثمي (٤/١١٩) والحافظ في « التقريب » :

« وهو ضعيف » .

وعبدالله بن عمرو ليس بالمشهور ، وثقه ابن حبان ، وفي « التقريب » :
« وهو مقبول » .

والحديث روي بلفظ :

« ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة » .

أخرجه الطيالسي (ص ١٩٤ رقم ١٣٦٤) : ثنا محمد بن أبي حميد قال : ثني عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال : أتى عُمر بنُ الخطاب على عمرو بن أمية الضمري ، وهو يسوم بمِرط في السوق ، فقالوا (كذا) : ما تصنع يا عمرو ؟ قال : أشتري هذا فأتصدق به ، فقال له : فأنت إذاً ، قال : ثم مضى ثم رجع فقال : يا عمرو ما صنع المرط ؟ قال اشتريته فتصدقت به ، قال : على مَن ؟ قال : على الرفيقة ، قال : ومن الرفيقة ؟ قال : امرأتي ، قال : وتصدقت به على امرأتك ؟! قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : الحديث . فقال : يا عمرو لا تكذب على رسول الله ﷺ . فقال : والله لا أفارقك حتى نأتي عائشةَ فنسألها . قال : فانطلقا حتى دخلا على عائشة فقال لها عمرو : ياامَّتاه ! هذا عمر يقول : لا تكذب على رسول الله ﷺ . نَشدتُك بالله ، أسمعتِ رسول الله ﷺ يقول : « ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة ؟ » قالت : اللهم نعم ، اللهم نعم .

وأورده الهيثمي (٤/٣٢٤) بنحوه بزيادة في آخره ، فقال عمر : أين كنتُ عن هذا ؟! ألهاني الصَّفْق بالأسواق ، وقال :

« رواه البزار ، وروى أحمد : « ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة » . وفي إسنادها محمد بن أبي حميد وهو ضعيف » .

قلت : لكنه لم ينفرد به ، بل تابعه الزِّبْرقان بن عبدالله بن عمرو بن أمية به بلفظ :

« كلُّ ما صنعتَ إلى أهلك فهو صدقة » .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢/١/٣٩٦) .

ورجاله ثقات غير عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري وهو مقبول عند الحافظ ، فالحديث بمجموع الطريقين عنه حسن فإن له شواهد بمعناه ، تراها في « الترغيب » (٣/٨٢) .

١٠٢٥ — (كل سُلامى من الناس عليه صدقةٌ كلَّ يوم تطلع فيه الشمس : يَعدل بين الاثنين صدقة ، ويعين الرجلَ على دابته فيحمله عليها أو يرفع عليها متاعَه صدقة ، والكلمةُ الطيبة صدقة ، وكل خُطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة) .

أخرجه البخاري (٣ / ١٧١ / ٤ / ١٥) ومسلم (٣ / ٨٣) وأحمد (٢ / ٣١٢ و ٣١٦ و ٣٧٤) من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

وفي رواية للبخاري (٣/٢٢٤) :

« ودَلُّ الطريق صدقة » بدل « ويميط » إلخ .. وقد أورده السيوطي في « الجامع » بهذا السياق إلا أنه ذكر فيه الجملتين معاً ، ثم عزاه للثلاثة المذكورين وليس بجيد ؛ لأمرين :

الأول: أن الزيادة من أفراد البخاري ، والآخر: أنه تلفيق بين روايتين له وذلك يوهم أن الرواية عنده بل عند الثلاثة بالجمع بين الزيادتين ، ولا يخفى ما فيه .

وللحديث طرق أخرى في المسند :

١ — عن عبدالله بن لهيعة : ثنا أبو يونس سليم بن جُبير مولى أبي هريرة أنه سمع أبا هريرة يقوله مرفوعاً : بلفظ :

« كلُّ نفس كُتِبَ عليها الصدقة كل يوم ...» إلخ بنحوه .

رواه (٢/٣٥٠) عن حسن عنه . وهو إسناد حسن في المتابعات .

٢ — أخرجه (٢/٣٢٨ - ٣٢٩) عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً :

« كل سُلامي من ابن آدم صدقةٌ حين يصبح » ، فشق ذلك على المسلمين ، فقال رسول الله ﷺ : « إن سلامَك على عباد الله صدقة ، وإماطتك الأذى عن الطريق صدقة » ، الحديث بعضه .

٣ — رواه (٢/٣٩٥) عن خِلاس عنه مرفوعاً بلفظ :

« على كل عضو من أعضاء بني آدم صدقة » . وإسناده صحيح ، وقد مضى برقم (٥٧٤) ، وفي الباب أحاديث أخرى كثيرة تقدمت برقم (٥٧٥ - ٥٧٧) .

فضل تربية البنات والإحسان إليهن

١٠٢٦ — (من كان له أختان أو ابنتان ، فأحسن إليهما ما صَحِبَتاه ، كنتُ أنا وهو في الجنة كهاتين . وقرن بين إصبَعيه) .

أخرجه الخطيب في « تاريخه » (٨/٢٨٤ - ٢٨٥) من طريق الأعمش عن أنس مرفوعاً .

ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ لأن الأعمش لم يثبت سماعه من الصحابة كما في « التقريب » .

لكن الحديث صحيح ، فإن له طرقاً أخرى متصلة عن أنس ، بعضها عند مسلم وقد سبق تخريجها برقم (٢٩٥ - ٢٩٧) . ويشهد له الحديث الآتي :

١٠٢٧ — (من كان له ثلاث بنات يؤويهن ويكفيهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة ألبتة . فقال رجل من بعض القوم : وثِنْتَين يا رسول الله ؟ قال : وثنتين) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (ص ١٤) وأحمد (٣/٣٠٣) من طريق علي بن زيد قال : ثني محمد بن المنكدر أن جابر بن عبدالله حدثهم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وهذا سند حسن في « المتابعات » ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن زيد وهو ابن جدعان ، وهو ضعيف من قبل حفظه . لكن تابعه سفيان بن حسين عن محمد بن المنكدر . وزاد : « حتى ظننا أن إنساناً [لو] قال : واحدة ؟ لقال : واحدة » .

أخرجه أبو يعلى (٢/٥٩١) وسنده صحيح على شرط مسلم . والحديث أورده في « الترغيب » (٣/٨٤ - ٨٥) ، وقال :

« رواه أحمد بإسناد جيد ، والبزار والطبراني في « الأوسط » وزاد : « ويزوجهن » » .

قلت : له طريق أخرى عن ابن المنكدر به بلفظ :

« من كانت له ثلاث بنات .... » الحديث نحوه . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣/١٤) من طريق عاصم بن هلال البارقي قال : ثنا أيوب عن محمد بن المنكدر به . والبارقي فيه لين . ويشهد له حديث عقبة مرفوعاً : « من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن ، وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جِدته كن له حجاباً من النار » أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (ص ١٣ - ١٤) وأحمد (٤/١٥٤) عن شيخها أبي عبد الرحمن عبدالله بن يزيد المقرىء : ثنا حرملة بن عمران : حدثني أبو عُشّانة المُعافِري قال : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي عُشّانة ، وهو ثقة واسمه حَيّ بن يؤمِن المصري ، وقد مضى برقم (٢٩٣) .

والحديث أخرجه الطبراني بنحوه وزاد في آخره : « فقالت له امرأة : أوبنتان ؟ قال : أو بنتان » ذكره المنذري (٣/٨٤) وقواه بقوله :

« وشواهده كثيرة » .

١٠٢٨ - (ما يسرني أن لي أحُداً ذهباً تأتي عليَّ ثالثةٌ وعندي منه دينارٌ ؛ إلا دينار أرْصُدُه لِدَيْن عليّ) .

أخرجه مسلم (٣/٧٥) عن محمد بن زياد سمعت أبا هريرة مرفوعاً .

وله عنه طريق أخرى بلفظ : « لو كان لي مثل أحد ذهباً » وسيأتي برقم (١١٣٩) .

وله شاهد من حديث أبي ذر بلفظ :

« ما يسرني أن عندي مثلَ أحُدٍ هذا ذهباً تمضي عليَّ ثالثة وعندي منه دينار ؛ إلا شيئاً أرْصُدُه لدينٍ إلا أن أقول به في عباد الله هكذا ، وهكذا ، وهكذا ؛ عن يمينه ، وعن شماله ، ومن خلفه » .

أخرجه البخاري (٧/١٧٧) وفي « الأدب المفرد » (١١٧) عن زيد بن وهب عن أبي ذر مرفوعاً .

ورواه هو وغيره بلفظ :

« ما أحب أن أحُداً ذاك عندي » ويأتي برقم (٢٢١١) .

وله طريق أخرى بلفظ :

« ما يسرني أنَّ لي أحُداً ذهباً يأتي علي ثالثةٌ ، وعندي منه دينار أو قال : منه مثقال إلا أن أرصُده لغريم » .

أخرجه الدارمي (٢/٣١٥) والطيالسي (ص ٦٣ رقم ٤٦٥) وأحمد (٥/١٤٨ - ١٤٩) والخطيب (٨/٣٧٦) عن سويد بن الحارث عن أبي ذر مرفوعاً . وله طريق ثالث بلفظ آخر سيأتي بلفظ : « والذي نفسي بيده ما يسرني » .

١٠٢٩ — (من أخذ ديناً وهو يريد أن يؤدّيَه أعانَه الله عز وجل) .

أخرجه النسائي (٢/٢٣٣) : حدثنا محمد بن المثنى : قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا أبي عن الأعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن ميمونة زوجَ النبي ﷺ استدانَتْ ، فقيل لها : يا أم المؤمنين ! تستدينين وليس عندكِ وفاء ؟ قالت : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكره .

وأخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢/٢٣٨) من طريق عبدالله بن أبي بكر العَتَلي : ثنا جرير بن حازم به . (انظر الاستدراك رقم ١٨/٢٦ و ٢١/٢٦) .

وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين إذا كان عبيدالله بن عبدالله سمعه من ميمونة ؛ فإن المعروف أنه يَروي عنها بواسطة عبدالله بن عباس .

وله عند ابن ماجه وابن حبان (١١٥٧) وأبي نعيم أيضاً طريق آخر عنها وفيه عمران بن حذيفة ، وهو مجهول . انظر ما علقناه على الترغيب (٢/٣٣) .

وطريق ثالث في المسند (٦/٣٣٢) ورجاله ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً بين سالم - وهو ابن أبي الجعد - وميمونة . وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع الطرق .

١٠٣٠ – (لا تَلَقَّوا البيوعَ ، ولا يَبِعْ بعضٌ على بعض ، ولا يخطُبْ أحدُكم ـ أو أحدٌ ـ على خِطبةِ أخيه حتى يتركَ الخاطبُ الأول أوْ يأذَنَهُ فيخطب) .

أخرجه أحمد (٢/١٥٣) : ثنا عبد الصمد ، ثنا صخر عن نافع عن ابن عمر قال :

« نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضرٌ لبادٍ ، وكان يقول .... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه بنحوه مفرقاً .

وصخر هو ابن جويرية مولى بني تميم .

وعبد الصمد ، هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم البصري .

١٠٣١ – (إذا خَرجتِ المرأةُ إلى المسجدِ فلتغتسِلْ من الطّيب كما تغتسل من الجنابة) .

أخرجه النسائي (٢/٢٨٣) عن صفوان بن سليم عن رجل ثقة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : رجاله ثقات غير هذا الرجل ، فإنه لم يسم ، وإن وثق فإن توثيق مثله مما لا يعتد به حتى يسمى ويعرف كما تقرر في « المصطلح » .

وأخرج البيهقي في « السنن الكبرى » (٣/١٣٣) من طريق عبد الرحمن ابن الحارث بن أبي عبيد – من أشياخ كوثي مولى أبي رهم الغفاري – عن جده قال :

« خرجت مع أبي هريرة من المسجد ضُحىً ، فلقيتنا امرأة بها من العطر شيء لم أجد بأنفي مثله قط ، فقال لها أبو هريرة : عليكِ السلام ، فقالت : وعليك ، قال : فأين تريدين ؟ قالت : المسجد . قال : ولأي شيء تطيبت بهذا الطيب ؟ قالت : للمسجد ، قال : آلله ؟ قالت : آلله . قال : آلله ؟ قالت : آلله . قال : فإن حِبّي أبا القاسم أخبرني : « أنه لا تقبل لامرأة صلاة تطيبت بطيب لغير زوجها ، حتى تغتسل منه غسلها من الجنابة » فاذهبي فاغتسلي منه ، ثم ارجعي

فصلي » . وقال : « جده أبو الحارث عبيد بن أبي عبيد ، وهو عبد الرحمن بن الحارث بن أبي الحارث بن أبي عبيد ، ورواه عاصم بن عبدالله عن عبيد مولى أبي رهم » .

قلت : أخرجه أبو داود (٤١٧٤) وابن ماجه (٤٠٠٢) من طريق سفيان عن عاصم به . وعبيد بن أبي عبيد وثقه العجلي وابن حبان ، وروى عنه جماعة من الثقات ، ويحتمل أن يكون هو الرجل الثقة الذي لم يسم في طريق النسائي ، ويحتمل أن يكون غيره ، وعلى كل حال فالحديث صحيح ، فإن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عبيد قال ابن أبي حاتم (٢/٢/٢٢٤) عن أبي زرعة :

« لا بأس به » .

وقد تابعه عاصم بن عبيدالله ، وهو وإن كان ضعيفاً ، فلا بأس بـــه في المتابعات . والله أعلم .

وللحديث شاهد بنحوه سيأتي برقم (١٠٩٣) .

١٠٣٢ — (إِنَّ ما قُدِّرَ في الرَّحِمِ سيكون) .

أخرجه النسائي (٢/٨٥) وأحمد (٣/٤٥٠) من طريق شعبة عن أبي الفيض قال : سمعت عبدالله بن مرة الزُّرَقي عن أبي سعيد الزرقي

« أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن العزل فقال : إن امرأتي ترضع ، وأنا أكره أن تحمل ؟ فقال النبي ﷺ .....» فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير عبدالله بن مرة الزرقي ، قال الحافظ : « مجهول » .

قلت : لكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري قال :

« ذُكر العزل عند النبي ﷺ ، فقال : وماذاكم ؟ قالوا : الرجل تكون له المرأة ترضع ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه ، والرجل تكون له الأَمَةُ ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه ؟ فقال :

« فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم ، فإنما هو القَدَرُ » .

أخرجه مسلم (٤/١٥٩) والنسائي (٢/٨٤ ـ ٨٥) وأحمد (٣/١١) من طريق عبد الرحمن بن بشر الأنصاري عنه .

وله عند مسلم وأبي داود (٢١٧٠ ـ ٢١٧١) وأحمد (٣ / ٢٢ و ٤٩ و ٥٣ و ٦٨ و ٧٨) طرق أخرى عن أبي سعيد نحوه .

١٠٣٣ — (درهمُ ربا يأكلُه الرجلُ - وهو يَعلمُ - أشدُّ عند اللهِ من ستةٍ وثلاثين زَنْيةٍ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١/١٤٢ - ١٤٣) والدارقطني (٢٩٥) عن ليث بن أبي سُلَيم عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن حنظلة الراهب مرفوعاً .
ومن هذا الوجه رواه ابن عساكر (٢/٧٤/٩) .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل ليث بن أبي سُليم فقد كان اختلط ، وقد خالفه عبد العزيز بن رُفيع عن ابن أبي مُليكة فقال : عن عبدالله بن حنظلة عن كعب من قوله ، وهو الصواب كما قال البغوي . ذكره ابن عساكر . وأخرجه أحمد (٥/٢٢٥) بسند صحيح عن ابن رفيع ، وكذا رواه الدارقطني وقال : هذا أصح من المرفوع .

لكن قد تابعه أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن حنظلة مرفوعاً به. أخرجه أحمد : ثنا حسين بن محمد ثنا جرير يعني ابن حازم عن أيوب به . ورواه الدارقطني . قلت : وهذا سند صحيح على شرط الشيخين ، ومن أعله بتغير جرير قبل موته فلم يصب ؛ لأنه لم يسمع منه أحد في حال اختلاطه كما قال ابن مهدي . ثم إن الموقوف في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما لا يخفى .

١٠٣٤ — (لا يدخل الجنة قتَّاتٌ) .

أخرجه البخاري (٧/٨٦) ومسلم (١/٧١) وأبو داود (٢/٢٩٧) والترمذي (١/٣٦٤) وصححه ، والطيالسي (ص ٥٦ رقم ٤٢١) وأحمد (٥/٣٨٢ ، ٣٨٩ ، ٣٩٢ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤) عن همام بن الحارث عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً .

وله طريق أخرى عنه عند مسلم وأحمد (٥ / ٣٩١ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٦) وابن حبان في « روضة العقلاء » ص (١٥٣) عن أبي وائل عنه بلفظ : « نمّام » . وهو بمعنى « قتات » .

١٠٣٥ — (إن من مُوجِباتِ المغفرةِ بذلَ السلام ، وحُسنَ الكلام) .

رواه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ٢٣) : حدثنا صالح بنُ

أحمد بن حنبل : حدثني أبي قال : أعطانا ابنُ الأشجعي كتاب أبيه عن سفيان عن المقدام بن شُريح عن جده قال : « قلت : يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة . فقال : ... » فذكره . ورواه القضاعي (ق ٢/٩٤) من طريق أحمد به .

قلت : وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات ، وابن الأشجعي هو أبو عبيدة بن عبيدالله بن عبد الرحمن ، روى عنه جماعة من الثقات وذكره ابن حبان في « الثقات » وسماه عباداً ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة ، لكن رواية أحمد هنا عن كتاب أبيه وجادة جيدة فلا يوهن من الحديث أنه ناوله إياه ابنه أبو عبيدة ، على أن القلب يميل إلى تقوية حديثه ما دام أنه قد روى عنه أولئك الثقات وفيهم الإمام أحمد ، بالإضافة إلى توثيق ابن حبان إياه .

وقد وهم فيه المناوي وهماً فاحشاً فإنه نقل عن الهيثمي بعدما عزاه للطبراني في الكبير أنه قال :

« فيه أبو عبيدة بن عبدالله[1] الأشجعي ، روى عنه أحمد ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

فتعقبه المناوي بقوله :

« وهو ذهول ، فإن الأشجعي هذا من رجال الصحيحين » .

والذي ذَهَل إنما هو المناوي نفسه ، فإن أبا عبيدة هذا لم يخرج له من الستة غير أبي داود . نعم أبوه من رجال « الصحيحين » فكأن المناوي اختلط عليه أحدهما بالآخر . ثم قال :

« وقال الحافظ العراقي : رواه ابن أبي شيبة والطبراني والخرائطي والبيهقي من حديث هانيء بن يزيد بإسناد جيد » .

وهانيء بن يزيد هو جد المقدام بن شريح .

١٠٣٦ — (المهاجرون بعضُهم أولياءُ بعضٍ في الدنيا والآخرة ،

---

(١) كذا الأصل والصواب « عبيد الله » كما تقدم .

والطُّلَقاء من قريش ، والعُتَقاءُ من ثقيف ، بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة) .

رواه الطبراني في الكبير (١/٢٣٢/٢) : حدثنا علي بن عبد العزيز : نا أبو حذيفة : نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي وائل عن جرير مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير علي بن عبد العزيز ، وهو ثقة ، وهو الحافظ البغوي .

وأخرجه أبو يعلى (٢٤١/٢) وابن حبان (٢٢٨٧) والطبراني (١/٢٣٣/١ و ٣/٧٦/٢) وابن عدي (١/١٥٨) وابن مخلد في « المنتقى من أحاديثه » (٢/٨٧ - ٨٨) والمظفر أبو سعيد في « فوائد منتقاة » (٢/١٣٢) من طريقين عن عاصم عن أبي وائل به .

وهذا سند حسن .

ثم رواه الطبراني (٢/٢٣٣) عن الحجاج عن الحكم عن أبي وائل به مختصراً .

والحجاج هو ابن أرطاة وهو ثقة ولكنه مدلس وقد عنعنه .

طريق أخرى : ثم رواه ابن وهب في « الجامع » (ص ٥) والطبراني (١/٢٤٣/٢) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/١٤٥ - ١٤٦و٢/٣٠٤) عن الثوري عن الأعمش عن موسى بن عبدالله بن يزيد عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير به وزاد : « والأنصار » .

وخالفه شريك فقال : عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال به .

لكن شريكاً سيء الحفظ .

وللحديث شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه إبراهيم بن طهمان في « المشيخة » (٢٥٠) وفيه الحسن بن عُمارة وهو متروك .

تألف الرؤساء من أجل قومهم

١٠٣٧ – (إنه رأسُ قومه ، فأنا أتألفهم فيه) .

أخرجه ابن وهب في « الجامع » (ص ٥) قال : وأخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه أن أبا سالم الجيشاني حدثه عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له :

« كيف ترى جعيلاً ؟ قال : فقلت : مسكين، كشكله من الناس ، قال : فكيف ترى فلاناً ؟ قلت : سيد من السادات ، قال: فجعيل خير من ملء الأرض – أو آلاف ، أو نحو ذلك – من فلان ، قال : قلت يا رسول الله ، ففلان هكذا ، وأنت تصنع به ما تصنع ؟ فقال ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأبو سالم الجيشاني اسمه سفيان بن هانيء . (انظر الاستدراك رقم ١٢/٣٢).

١٠٣٨ – (إن مسابَّكم هذه ليست بمسابٍّ على أحد ، وإنما أنتم ولد آدم طف الصاع لم تملؤوه ، ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين ، أو عمل صالح ، حسبُ الرجل أن يكون فاحشاً بذيّاً بخيلاً جباناً) .

رواه عبدالله بن وهب في « الجامع » (ص ٦) وعنه الطحاوي في « المشكل » (٣٦٥/٤) وكذا ابن جرير في « التفسير » (٨٩/٢٦) والرُّوياني في « مسنده » (٢/٤٩) وأبو الحسين بن النَّقور في « القراءة على الوزير » (١/٥) : أخبرني ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عُلَيّ بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم إلا ابن لهيعة وهو صحيح الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة وهذا من رواية عبدالله بن وهب عنه فهو صحيح ، وبيان ذلك في ترجمته من « التهذيب » . وقد أخرجه أحمد (١٥٨/٤) ثنا يحي بن إسحاق ، أنا ابن لهيعة به . إلا أنه قال : « أنسابكم » بدل « مسابكم » وكذا أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢/٩٠/٢) .

ولفظ ابن جرير في إحدى روايتيه :

« الناس لآدم وحواء ؛ كطف الصاع لم يملؤه ، إن الله لا يسألكم عن أحسابكم ، ولا عن أنسابكم يوم القيامة ، (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) » .

١٠٣٩ — (نِعمَ القومُ الأزدُ ، طيبةٌ أفواهُهم ، بَرةٌ أيْمانُهم ، نَقيَّةٌ قلوبُهم) .

أخرجه أحمد (٢/٣٥١) : حدثنا حسن : حدثنا ابن لهيعة : ثنا أبو يونس عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا إسناد ضعيف فإن ابن لهيعة سيء الحفظ . وأما الهيثمي فقال (١٠/٤٩) : « رواه أحمد وإسناده حسن » . كذا قال مع أنه صرح مراراً وتكراراً في كتابه هذا بضعف ابن لهيعة ، لكنه أحياناً يقول فيه إنه حسن الحديث . فلا أدري ما وجه التوفيق بين ذلك .

نعم قد رواه عنه ابن وهب في « الجامع » فقال (ص ٦) : وحدثني ابن لهيعة به دون قوله « برة أيمانهم » . وابن وهب عن ابن لهيعة صحيح الحديث كما تقدم في الحديث الذي قبله .

١٠٤٠ — (خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدق الأسماء همام وحارث ، وشر الأسماء حَرب ومُرة) .

رواه ابن وهب في « الجامع » (ص ٧) : أخبرني داود بن قيس عن عبد الوهاب ابن بُخْت مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مرسل صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم .

وقد أخرجه ابن وهب أيضاً من رواية عبدالله بن عامر اليحصبي عن النبي ﷺ مرسلاً .

وإسناده صحيح أيضاً .

وللحديث شاهد موصول من طريق عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي

- وكانت له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ فذكره في آخر حديث أوله « تسموا بأسماء الانبياء ... » وهو مخرج في « الإرواء » (١١٧٨) .

فالحديث بهذا الشاهد ثابت إن شاء الله تعالى ، ثم قال ابن وهب (ص ٨) :

« وأخبرني معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« عليكم من الأسماء بيزيد ، فإنه ليس أحد ، إلا وهو يزيد في الخير والشر ، والحارث ، فإنه ليس أحد إلا وهو يحرث لآخرته أو دنياه ، وهمام ، فإنه ليس أحد إلا وهو يهم بآخرته أو دنياه ، فإن أخطأتم هذه الأسماء فعبدوا » .

والحسن بن جابر وهو اللخمي تابعي ، لكن لم يرو عنه غير معاوية هذا ومحمد بن الوليد الزبيدي ، ولم يوثقه غير ابن حبان .

والحديث تقدم تحت الحديث (٩٠٤) ، وإنما أعدته هنا لتقويته بالشاهد الموصول ، ومرسل اللخمي .

١٠٤١ - (أنتَ عمي ، وبقيةُ آبائي ، والعمُّ والد) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣/٨٤/١ - ٢) : حدثنا الحسين ابن محمد الحَنَّاط الرامَهُرمُزي : نا أحمد بن رشد بن خُثَيم الهلالي : نا عمي سعيد ابن خثيم الهلالي : نا حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس عن ابن عباس قال : حدثتني أم الفضل بنت الحارث قالت :

« بينا أنا مارة ، والنبي ﷺ في الحجر ، فقال : يا أم الفضل ، قلت : لبيك يارسول الله ، قال : إنك حامل بغلام ، قالت : كيف وقد تحالفت قريش : لا تُوَلِّدون النساء ؟ قال : هو ما أقول لكِ ، فاذا وضعتِ فأتيني به ، فلما وضعته أتيت به النبي ﷺ ، فسماه عبدالله ، وألباه من ريقه ، ثم قال : اذهبي به فلَتَجدنّه كيّساً ، قالت : فأتيت العباس ، فأخبرته ، فتَلَبَّس ، ثمَّ أتى النبي ﷺ ، وكان رجلاً جميلاً ، مديد القامة ، فلما رآه رسول الله ﷺ قام إليه فقبل بين عينيه ، ثم أقعده عن يمينه ، ثم قال : هذا عمي ، فمن شاء فليباه بعمه . قال العباس : بعض القول يا رسول الله ، قال: ولم لا أقول ، وأنت عمي ... » الحديث .

قلت : وهذا إسناد فيه ضعف ، أحمد بن رشد قال ابن أبي حاتم (١/١/٥١) :

« روى عنه أبي ، وسمع منه أيام عبيدالله بن موسى أحاديث أربعة » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحسين بن محمد الحناط لم أجد له ترجمة .

وأما الهيثمي فقال (٩/٢٧٦) :

« رواه الطبراني ، وإسناده حسن » !

نعم الحديث حسن لغيره ، فإن الجملة الأولى لا تحتاج إلى شاهد كما هو ظاهر ، والجملة الوسطى ، رويت من حديث المطلب بن ربيعة وعلي بن أبي طالب ، وابنه الحسن بأسانيد ضعيفة ، قد خرجتها في الكتاب الآخر (١٩٤٤ - ١٩٤٥) .

وأما الجملة الأخيرة ، فقد أخرجها سعيد بن منصور في « سننه » كما في « الجامع الصغير » من حديث عبدالله الوراق مرسلاً .

ثم وجدت لها شاهداً آخر ، فقال ابن وهب في « الجامع » (ص ١٤) :
وأخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : بلغنا والله أعلم أن رسول الله ﷺ قال :

« العم أبٌ ، إذا لم يكن دونه أب ، والخالة أم إذا لم تكن أم دونها » .

وهذا إسناد مرسل أو معضل ، ورجاله ثقات .

١٠٤٢ — (إذا جاء خادمُ أحدِكم بطعامِه فليُقْعِدْه معه ، أو ليناوِلْهُ منه ؛ فإنه هو الذي وَلِيَ حَرَّه ودُخانه) .

أخرجه ابن ماجه (٢/٣٠٨) وأحمد (١/٣٨٨و٤٤٦) من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير إبراهيم الهَجَري وهو ابن مسلم ، قال في « التقريب » :

« إنه لين الحديث رفع موقوفات » .

قلت : وهذا مرفوع قطعاً ، وله شاهد وهو :

١٠٤٣ — (إذا جاء خادمُ أحدكم بطعامه قد كفاه حَرَّه وعمله ، فإن لم يُقْعِدْه معه لِيأكلَ ، فليناوِلْه أُكْلَةً من طعامه) .

رواه أحمد (٢/٤٠٦و٤٦٤) عن حماد بن سلمة : أنا عمار بن أبي عمار :

سمعت أبا هريرة مرفوعاً . وهذا سند صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه هو وغيره بلفظ : « إذا أتى أحدَكم خادمُه » وسيأتي إن شاء الله تعالى برقم (١٢٨٥) .

١٠٤٤ — (إن رجلاً زار أخاً له في قريةٍ ، فأرصَدَ الله تعالى على مَدْرَجَتِه مَلَكاً ، فلما أتى عليه المَلَكُ قال : أين تريد ؟ قال : أزور أخاً لي في هذه القريةِ ، قال : هل له عليك من نعمة [تَرُبُّها] ؟ قال : لا ، إلا أني أحبَبْتُه في الله ، قال : فإني رسولُ الله إليكَ أن الله عز وجل قد أحبَّك كما أحببته له) .

رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » (٢/١١٥) والحسن بن علي الجوهري في « فوائد منتقاة » (١/٢٧) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » (١٢/٨) من هذا الوجه ، وقول الحافظ محمد بن ناصر في « التنبيه » (ق ٢/٢١) أنه مخرج في « الصحيحين » وهم منه ، فليس الحديث في صحيح البخاري . وإنما أخرجه في « الأدب المفرد » (٣٥٠) . ورواه ابن وهب في « الجامع » (٣٠) .

١٠٤٥ — (البركةُ في ثلاثٍ : الجماعاتُ ، والثريدُ ، والسَّحورُ) .

رواه أبو طاهر الأنباري في « المشيخة » (١٥٦ / ١ - ٢٠) والبيهقي في « الشعب » (٢/٤٢٦/٢) عن داود بن عبد الرحمن أبي عبدالله العطار : ثنا عبدالله النَّصري عن سليمان التيمي عن أبي عثمان الهندي عن سلمان الفارسي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير عبدالله النصري فلم أعرفه .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للطبراني في « الكبير » والبيهقي في « الشعب » عن سلمان ، فقال شارحه المناوي :

« قال الزين العراقي : رجاله معروفون بالثقة إلا أبا عبدالله البصري » .

قلت : كذا في الأصل « أبا عبدالله البصري » على خلاف مافي « المشيخة » « عبدالله النصري » بالنون . والله أعلم .

وهكذا رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٥٧) عن الطبراني .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة أشار إليه الديلمي ، وقد أخرجه الخطيب في « الموضَّح » (١/٢٦٣) عن أسد بن عيسى : رفعين : حدثنا أرطاة بن المنذر عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه هو وعبد الغني المقدسي من هذا الوجه بلفظ :

« إن الله جعل البركة في السحور والكيل » وسيأتي برقم (١٢٩١) .

وهذا سند حسن رجاله ثقات غير أسد هذا ، فأورده الحافظ في « اللسان » وقال:

« يقال له : رفعين ، كان من عباد أهل الشام ، قال مكحول البيروتي عن داود بن جميل : ما كانوا يشكون أنه من الأبـــدال . قال ابن حبان في « الثقات » : يغرب ، روى عنه أهل العراق وأهل بلده » .

ويقويه أن له طريقاً أخرى عن أبي هريرة ، أخرجه أبو سعيد ابن الأعرابي في « معجمه » (٢/١٣٨) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عنه مرفوعاً دون ذكر الجماعة .

وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل .

وله شاهد ثان ، ولكنه ساقط ، رواه ابن شاذان في « المشيخة الصغيرة » (١/١٥٨) عن أنس مرفوعاً .

وفيه الحسن بن علي بن زكريا العدوي وهو وضاع ، وقد أساء السيوطي بإيراده لحديثه هذا في « الجامع » وإن كان بمعنى هذا الحديث الصحيح ففيه غنية عن حديث الكذاب ولفظه « الجماعة بركة ... » وسيأتي في « الأحاديث الضعيفة » (٢٦٧٣).

وله شاهد ثالث ، ولكنه واه ، فيه مجهولان ، والحارث الأعور ، وهو متروك ، وقد خرجته هناك مع حديث العدوي المذكور .

١٠٤٦ — (ثلاثٌ من فعلهن فقد طعِم طَعم الإيمان : من عبدالله وحده ، وأنه لا إله إلا الله ، وأعطى زكاةَ مالِه طيبةً بها نفسُه ،

رافدةً عليه كلَّ عام ، ولا يعطي الهرِمة ، ولا الدرِنة ، ولا المريضةَ ، ولا الشَّرَطَ : اللئيمةَ ، ولكن من وسط أموالكم ، فإن الله لم يسألكم خَيْرَه ، ولم يأمركم بشره).

أخرجه أبو داود (١/٢٥٠) قال : قرأت في كتاب عبد الله بن سالم ـ بحمص ـ عند آل عمرو بن الحارث الحمصي : عن الزُبَيْدي قال : وأخبرني يحيى بن جابر عن جبير بن نفير عن عبد الله بن معاوية الغاضري مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع بين ابني جابر وجبير ، لكن وصله الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١١٥) والبيهقي في « السنن » (٤/٩٥) من طريقين عن عبد الله بن سالم عن محمد بن الوليد الزُبيدي : ثنا يحيى بن جابر الطائي أن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير حدثه أن أباه حدثه به . وزاد :

« وزكى نفسه ، فقال رجل : وما تزكية النفس ؟ فقال : أن يعلم أن الله عز وجل معه حيث كان » .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن سالم وهو الزبيدي ، وهو ثقة .

وأخرجه البخاري في « تاريخه » من طريق يحيي بن جابر به كما في ترجمة الغاضري من « الإصابة » .

(**فائدة**) قوله ﷺ : « أن الله معه حيث كان » . قال الإمام محمد بن يحيي الذهلي :

« يريد أن الله علمه محيط بكل مكان ، والله على العرش » .

ذكره الحافظ الذهبي في « العلو » رقم الترجمة (٧٣) بتحقيقي واختصاري .

وأما قول العامة وكثير من الخاصة : الله موجود في كل مكان ، أو في كل الوجود ، ويعنون بذاته ، فهو ضلال بل هو مأخوذ من القول بوحدة الوجود ، الذي يقول به غلاة الصوفية الذين لا يفرقون بين الخالق والمخلوق ويقول كبيرهم : كل ما تراه بعينك فهو الله ! تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

١٠٤٧ — (ثلاثٌ من السعادةِ ، وثلاث من الشقاوةِ ، فمِن السعادة : المرأةُ تراها تعجبك ، وتغيبُ فتأمنها على نفسها ومالِك ، والدابةُ تكون وَطيئةً فتُلحِقك بأصحابك ، والدار تكون واسعةً كثيرةَ المرافق . ومن الشقاوة المرأةُ تراها فتسوؤك ، وتحمل لسانها عليك ، وإن غِبتَ عنها لم تأمنها على نفسِها ومالِك ، والدابة تكون قطوفاً ، فإن ضربتها أتعبتك ، وإن تركتها لم تُلحِقْك بأصحابك ، والدار تكون ضيقةً قليلة المرافق).

أخرجه الحاكم (١٦٢/٢) من طريق محمد بن بكير الحضرمي : ثنا خالد بن عبدالله : ثنا أبو إسحاق الشيباني عن أبي بكر بن حفص عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً . وقال :

« تفرد به محمد بن بكير فان كان حفظه فهو صحيح على شرط الشيخين» فقال الذهبي :

« محمد قال أبو حاتم صدوق يغلط ، وقال يعقوب بن شيبة ثقة » . وقال المنذري (٦٨/٣) :

« محمد هذا صدوق وثقه غير واحد » .

قلت : ونص عبارة أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢١٤/٢/٣) :

« صدوق عندي يغلط أحياناً ».

ثم نقل توثيقه عن جمع ، فمثله لا يقل حديثه عن درجة الحسن . والله أعلم .

وتابعه محمد بن أبي حميد عن إسماعيل بن محمد عن أبيه عن جده به مختصراً . أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١/٢٣٢/١٦) .

١٠٤٨ — (ما لصبيكم هذا يبكي ؟ فهلا استرْقَيْتُم له من العَيْن؟).

أخرجه أحمد (٧٢/٦) : ثنا حسين قال : ثنا أبو أوَيْس : ثنا عبدالله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت :

دخل النبي ﷺ فسمع صوت صبي يبكي فقال : فذكره .

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي أويس وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس قال في « التقريب » :

« صدوق يهم » . وأخرج له مسلم في الشواهد .

ولعائشة حديث آخر في الرقية بلفظ : (كان يأمرها أن تسترقي) وسيأتي إن شاء الله برقم (٢٥٢١) .

١٠٤٩ — (يا عائشةُ إنِ من شرِّ الناسِ ، من تَرَكَهُ الناسُ ، أو وَدَعَه الناس ، اتِّقاء فُحشِه) .

أخرجه البخاري (٤/١٢٥ - ١٢٦،١٤٢) ومسلم (٨/٢١) وأبو داود (٤٧٩١) والترمذي (١/٣٦٠) وأحمد (٦/٣٨) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد ابن المنكدر عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت :

« استأذن رجل على رسول الله ﷺ ، وأنا عنده ، فقال : بئس ابنُ العشيرة أو أخو العشيرة . ثم أذن له ، فألان له القول ، فلما خرج ، قلت : يا رسول الله ! قلتَ له ما قلتَ ، ثم ألنتَ له ؟ فقال : فذكره ، والسياق للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : ولفظ الشيخين وغيرهما :

« إن شرَّ الناسِ منزلةً عند الله يوم القيامة ... » .

وله طريق أخرى ، عن محمد بن فليح قال : حدثنا أبي عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن أبي يونس مولى عائشة عنها قالت :

« استأذن رجل على النبي ﷺ ، فقال : بئس ابنُ العشيرة ، فلما دخل ، هَشَّ له رسول الله ﷺ ، وانبسط إليه ، ثم خرج ، فاستأذن رجل آخر ، فقال النبي ﷺ : نعم ابن العشيرة ، فلما دخل ، لم ينبسط إليه كما انبسط الى الآخر ، ولم يهش له كما هش ، فلما خرج ، قلت : يا رسول الله استأذنَ فلانٌ

فقلتَ له ما قلتَ ، ثم هشَشْتَ له وانبسطت إليه ، وقلت لفلان ما قلت ، ولم أرك صنعت به ما صنعت للآخر ؟ فقال : يا عائشة إن من شرار الناس من اتُّقِيَ لفحشه »

قلت أخرجه ابن وهب في « الجامع » (٦٩ — ٧٠) وأحمد (١٥٨/٦) والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٣٨) وسنده على شرط مسلم ، لولا أن فليحاً وابنه فيهما ضعف .

١٠٥٠ — (لا يَجتمعُ الإيمانُ والكفرُ في قلب امرىء ، ولا يجتمع الكذب والصدق جميعاً ، ولا تجتمع الخيانةُ والأمانةُ جميعاً) .

رواه ابن وهب في « الجامع » (٧٣و٨٣) : أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عبدالله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

١٠٥١ — (لا يجتمعان (يعني الخوف والرجاء) في قلب عبد في مثل هذا الموطن (يعني الاحتضار) إلا أعطاه الله الذي يرجو ، وأمَّنه من الذي يخاف) .

رواه الترمذي (١٨٣/١ - ١٨٤) وحسنه ، وابن ماجه (٤٢٦١) وابن أبي الدنيا في « المحتضرين » (١/٥ — ٢) وفي « حسن الظن » (١/١٨٦) من طرق عن سيار بن حاتم قال : أخبرنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا ثابت البناني عن أنس ابن مالك قال :

دخل رسول الله ﷺ على شاب وهو في الموت ، فقال : كيف تجدك ؟ قال : أرجو الله يا رسول الله وأخاف ذنوبي ، فقال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا سند حسن كما قال المنذري (١٤١/٤) ، ورجاله ثقات رجال مسلم ، غير سيار بن حاتم ، وهو صدوق له أوهام ، كما في « التقريب » وقد تابعه يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني عند ابن بطة في « الإبانة » (١/٥٩/٦) ، فصح به الحديث ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وله شاهد عن عبيد بن عمير مرسلاً . لكن فيه أبو ربيعة زيد بن عوف متروك . رواه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (ق ٢/١٦٩) .

فضل نساء قريش

١٠٥٢ – (خير نساءٍ ركبن الإبل صالحُ نساء قريش، أحْناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده) .

هذا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وله عنه عدة طرق :

١ – عن سفيان بن عيينه عن أبي الزناد عن الأعرج عنه مرفوعاً .

أخرجه البخاري (٦/١٩٣) ومسلم (٧/١٨١ – ١٨٢) وأحمد (٢/٣٩٣) .

وتابعه عن أبي الزناد شعيب عند البخاري (٦/١٢٠) . ومحمد وهو ابن عمرو عند أحمد (٢/٤٤٩) .

٢ – عن سفيان أيضاً : ثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة .

أخرجه البخاري (٦/١٩٣) ومسلم .

وتابعه معمر عن ابن طاوس به . أخرجه أحمد (٢/٢٦٩) .

٣ – عن الزهري عن ابن المسيب عنه .

رواه البخاري (٤ / ١٣٩) معلقاً ، ومسلم وأحمد (٢ / ٢٦٩ و ٢٧٥) موصولاً ، وفيه بيان سبب الحديث وهو :

« أن النبي ﷺ خطب أم هاني بنت أبي طالب فقالت : يا رسول الله إني قد كبرت ولي عيال ، فقال النبي ﷺ : ... » . الحديث .

٤ – عن معمر عن همام بن منبه عنه .

أخرجه مسلم وأحمد (٢/٣١٩) .

٥ – عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه .

تفرد به مسلم .

٦ – عن حماد عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة به .

تفرد به أحمد (٢/٤٦٩) وهو صحيح على شرط مسلم .

٧ – عن محمد عن أبي سلمة عنه .

تفرد به أحمد أيضاً (٢/٥٠٢) . وهو حسن .

وله شاهدان أحدهما من حديث ابن عباس بلفظ : « إن خير نساء ..» . الحديث ، وسيأتي برقم (٢٥٢٢) . والآخر عن معاوية ومضى أيضاً في حديث : (اللهم لا مانع لما أعطيت) ، وسيأتي أيضاً برقم (٢٥٢٣) .

فضل الحجامة

١٠٥٣ — (خير ما تداويتم به الحجامة) .

أخرجه الحاكم (٢٠٨/٤) وأحمد (٩/٥ ، ١٥ ، ١٩) من طرق عن عبد الملك بن عُمير قال : سمعت حصين بن أبي الحُرِّ يحدث عن سمرة مرفوعاً . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي . كذا قالا : وحصين بن أبي الحرِّ وهو ابن مالك ابن الخشخاش لم يُخرج له الشيخان شيئاً وهو ثقة ، فالحديث صحيح فقط ليس على شرطها . وله شاهد صحيح وهو :

١٠٥٤ — (خير ما تداويتم بـه الحجامة ، والقُسط البحري ، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز) .

أخرجه أحمد (١٠٧/٣) : ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس مرفوعاً .

وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرطهما ، وقد أخرجاه بلفظ : (إن أمثل ...) وزادا : « وعليكم بالقسط » .

والحديث أخرجه الثقفي في « الثقفيات » (ج ٣ رقم ٩ — نسختي) من طريق أخرى عن حميد به . وقال :

« رواه حماد بن سلمه عن حميد » .

(**القُسط**) : عقار معروف في الأدوية طيب الريح ، تبخر به النفساء والأطفال . و (**الغمز**) : يعني غمز لهاة الصبي إذا سقطت بالإصبع .

١٠٥٥ — (ما كَرِهْتَ أن يراه الناس فلا تفعله إذا خلوت) .

رواه ابن حبان في « روضة العقلاء » (ص ١٢ — ١٣) وأبو عبدالله

الفلاكي في « الفوائد » (٩٠ / ١) وأبو طاهر بن قيداس في « مجلس من مجالس أبي القاسم اللالكائي » (٣ / ٢/١٢٢) والضياء في « المختارة » (١ / ٤٤٩) عن مؤمل ابن إسماعيل : نا شعبة عن زياد بن علاقه عن أسامة بن شريك مرفوعاً . وقال اللالكائي :

« هذا حديث غريب عن زياد بن علاقه ، لا نعلم رواه عنه غير شعبة ، وعنه غير المؤمل » .

قلت : وهو سيء الحفظ كما في « التقريب » ، فالإسناد ضعيف ، ولعل الحديث من الإسرائيليات ، فقد أخرجه الطبراني عن عبد الرحمن بن أبزى قال : قال داود النبي ﷺ فذكره .

أخرجه بسندين رجال أحدهما رجال الصحيح كما قال الهيثمي في « المجمع » (٢٣٤/١٠) .

(تنبيـــه) وقع الحديث في « الجامع الصغير » وفي « الفتح الكبير » معزواً لابن حبان والترمذي ، وعزوه للترمذي خطأ بلا شك ، فإنه لم يخرجه ، وأنا أظن أن « الترمذي » تحرف على بعض النساخ ، وأن الصواب « الباوردي » ، كذلك وقع في « الجامع الكبير » (٢/١٧٦/٢) .

ووقع في المناوي هـكذا : « حب عن أسامة بن شريك ، ابن عساكر عن أنس » !

فكأنه اختلط عليه أو على بعض النساخ تخريج هـذا الحديث بتخريج الذي قبله !

ثم وجدت للحديث شاهداً مرسلاً في حديث في « جامع ابن وهب » (ص ٦٥) ، ورجاله موثقون غير شيخ أبي إسحاق السبيعي فإنه لم يسم ، وهو تابعي ، أو صحابي ، والأول عندي أرجح ، كما بينته في الكتاب الآخر (١٩٥٦) ، فالحديث به حسن إن شاء الله .

١٠٥٦ — (خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم ، فيه طعام من الطُّعم وشفاء من السُّقم ، وشرُّ ماء على وجه الأرض ماءٌ بوادي برْهوت

بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام ، يصبح يتدفق ، ويمسي لا بلال بها) .

رواه الطبراني (١/١١٢/٣) وعنه الضياء في « المختارة » (٢/١١٤/٦٧) من طريقين عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني : نا مسكين بن بكير : نا محمد ابن مهاجر عن إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً .

ومن هذا الوجه أخرجه في « الأوسط » (١/١١٨/١) وقال :

« لم يروه عن إبراهيم إلا ابن مهاجر ولا عنه إلا مسكين تفرد به الحسن » .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ، وكذا من فوقه غير إبراهيم بن أبي حرة ، قال الذهبي في « الميزان » :

« ضعفه الساجي ، ولكن وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم ، وزاد : لا بأس به ، رأى ابن عمر ، يروي عنه معمر ، وابن معين ، وهو جزري ، سكن مكة » .

قلت : فالإسناد حسن على أقل الدرجات .

والحديث قال المنذري في « الترغيب » (١٣٣/٢) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، ورواته ثقات ، وابن حبان في (صحيحه) » . وكذا في « مجمع الزوائد » (٢٨٦/٣) .

قلت : لم يورده الهيثمي في « موارد الظمآن » فالظاهر أنه مما فاته .

ونقل المناوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال :

« رواته موثقون ، وفي بعضه مقال ، لكنه قوي في المتابعات ، وقد جاء عن ابن عباس من وجه آخر مرفوعاً » .

(تنبيه) قوله « بقية » كذا وقع في « المعجم الكبير » بالمثناة التحتية بعد القاف ، ونسخته جيدة مصححة ومقابلة وكذا وقع في « المجمع » و « الجامع الكبير » (٢/٢٧/٢) وبعض نسخ « الجامع الصغير » . ووقع في « الترغيب » ونسخة « الجامع الصغير » التي عليها شرح « فيض القدير » و « الفتح الكبير »

بلفظ : « بقبة » بالباء الموحـــدة ولعل الصواب الأول ، وكذلك وقع في صلب شرح « الفيض » .

ولبعض الحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

« إنها مباركة ، وهي طعام طُعم ، وشفاء سُقم » .

أخرجه الطيالسي (٤٥٧) وأحمـــد (٥ / ١٧٥) ومسلم (٧ / ١٥٤) وليس عندهما « وشفاء سُقم » . خلافاً لمن وهم من الأفاضل !

١٠٥٧– (المكر والخديعة في النار) .

روي من حديث قيس بن سعد ، وأنس بن مالك ، وأبي هريرة ، وعبدالله بن مسعود ، ومجاهد ، والحسن .

١ — أما حديث قيس ، فأخرجه ابن عدي في « الكامل» (٥٨ / ٢) من طريق هشام بن عمار : حدثنا جراح بن مليح : ثنـا أبو رافع عن قيس بن سعد قال : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (فذكره) لكنت من أمكر الناس .

أورده في ترجمة الجراح هذا وقال :

« لا بأس به ، وبرواياته ، وله أحاديث صالحة جياد » .

وقال الحـافظ في « الفتح » (٤ / ٢٩٨) بعد ما عزاه لابن عـــدي :

« وإسناده لا بأس به » .

وتابعه الهيثم بن خارجة ثنا الجراح بن مليح البهراني به .

أخرجه البيهـقي في « الشعب » (٢ / ١٠٥ / ٢) من طريق أحمـــد بن عبيد بسنده عنه .

وأما قول المناوي :

« قال في « الميزان » في سنده لين ، وذلك لأن فيه أحمـد بن عبيد ، قال ابن معـين : صدوق له مناكير . والجراح بن مليح قال الدارقطـني : ليس بشيء . ووثقه غيره . وخالف الذهبي ، فقال في « الكبـائر » : سنده قوي ، ورواه البزار والديلمي عن أبي هريرة ، والقضاعي عن ابن مسعود » .

قلت : فيؤخذ عليه أمور :

أولاً : أنه ليس في رواية ابن عدي أحمد بن عبيد ، وإنما هو في رواية البيهقي في « الشعب » كما رأيت ، والسيوطي ، إنما عزاه إليه فقط ، فقد فاتته هذه المتابعة القوية من هشام بن عمار عند ابن عدي .

ثانياً : أن الجراح بن مليح في الحديث هو البهراني الحمصي ، وليس هو الذي قال فيه الدارقطني ما نقله المناوي عنه ، وإنما ذاك الجراح بن مليح الرؤاسي والد وكيع . وقد قال الذهبي في الأول : هو أمثل من والد وكيع .

ثالثاً : لا مخالفة من الذهبي في تقويته لإسناد الحديث ، بل ذلك هو الصواب ، لأنه ليس في رجاله من ينظر فيه غير الجراح ، وقد عرفت قول ابن عدي فيه ، ولذا قال الحافظ فيه في « التقريب » : « صدوق » . ولذلك قوى إسناده في « الفتح » كما سبق .

وأبو رافع هو نفيع بن رافع الصائغ المدني ثقة من رجال الشيخين . وهشام بن عمار فيه كلام وإن كان من شيوخ البخاري ، لكنه قد توبع كما عرفت .

٢ ـ وأما حديث أنس ، فأخرجه الحاكم (٤ / ٦٠٧) عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عنه .

سكت عنه الحاكم والذهبي ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سنان بن سعد ، ويقال : سعد بن سنان وهو صدوق كما في « التقريب » .

٣ ـ وأما حديث أبي هريرة ، فله عنه طريقان :

الأولى : عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عنه .

أخرجه البزار (١٨ ـ زوائده) والعقيلي في « الضعفاء » (٢٦٨) وابن عدي في « الكامل » (٢٣٦ / ٢) وقال العقيلي :

« عبيد الله ، قال البخاري : منكر الحديث . وفي هذا رواية من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ ، فيها لين أيضاً » .

قلت : لعله يشير إلى الطريق الأولى ، وقال الحافظ في عبيد الله هذا : « متروك الحديث » .

والأخرى : عن إسماعيل بن يزيد : ثنا هشام بن عبيد الله : ثنا حكيم بن نافع : حدثني عطاء الخراساني عنه .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٢٠٩) في ترجمة إسماعيل هذا ، واسم جده حريث بن مردانبه القطان ، وقال : « اختلط عليه بعض حديثه في آخر أيامه » . وعطاء الخراساني هو ابن أبي مسلم صدوق ، يهم كثيراً ، ويرسل ويدلس . ورواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » عن أبي هريرة كما في « الفتح » .

٤ ـ وأما حديث ابن مسعود ، فيأتي الكلام عليه في الحديث الآتي .

٥ ـ وأما حديث مجاهد ، فرواه ابن وهب في « الجامع » (ص ٧٦) عن ابن زحر عن سليمان بن مهران عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وزاد : « والخيانة » .

وهو مع إرساله ضعيف ، من أجل ابن زحر واسمه عبيد الله فإنه واهٍ .

٦ ـ وأما حديث الحسن ، فقد رواه ابن المبارك في « البر والصلة » عن عوف عنه قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .(١)

وهذا إسناد صحيح ، ولكنه مرسل أيضاً ، إلا أنه إذا ضم إليه ما قبله من الموصول أخذ به قوة ، ودل مجموع ذلك على أن للحديث أصلاً ، كما قال الحافظ ، لا سيما وبعضه حسن لذاته كالحديث الأول ، والثاني ، ومثلها حديث ابن مسعود الآتي . فالحديث صحيح قطعاً ، وقد علقه البخاري في « صحيحه » بصيغة الجزم .

١٠٥٨ — (من غشنا فليس منا ، والمكر والخداع في النار) .

أخرجه ابن حبان (١١٠٧) والطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١٥٣) و « المعجم الكبير » (٣ / ٦٩ / ١) وأبو نعيم في « الحلية » (٤ / ١٨٨) من طرق عن أبي خليفة الفضل بن الحباب : ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن : ثنا أبي عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، على ما بينته في « الروض النضير » (٦٤١) ، و « إرواء الغليل » (١٣٠٧) .

---

(١) وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » من رواية أبي داود في « مراسيله » بزيادة « والخيانة » .

والجملة الأولى لها أكثر من شاهد واحد، مخرجة في « الإرواء ».

والجملة الأخرى لها شواهد أيضاً كما سبق آنفاً ، فالحديث بمجموع ذلك صحيح . والحمد لله على توفيقه .

١٠٥٩ – (ما في السماء الدنيا موضع قدم ، إلا عليه ملك ساجد ، أو قائم ، فذلك قول الملائكة : « وما منَّا إلا له مقامٌ معلوم ، وإنا لنحن الصَّافُّون ، وإنا لَنَحْنُ المسبِّحون ») .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (٤٤ / ١) عن أبي معاذ الفضل ابن خالد النحوي قال : حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال : سمعت الضحاك بن مزاحم يحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات غير الفضل هذا ، فقد ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٦١) من رواية ثقتين عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم روى من طريق مسلم بن صبيح عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

فذكره موقوفاً عليه باختصار ، وهو في حكم المرفوع ، وإسناده صحيح .

١٠٦٠ – (هل تسمعون ما أسمع ؟ قالوا : ما نسمع من شيء . قال : إني لأسمع أطيط السماء ، وما تُلام أن تَئطّ ، وما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد ، أو قائم) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (٤٣ / ٢) عن صفوان بن محرز عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال :

« بينما رسول الله ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم إذ قال لهم ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

ثم أخرج له شاهداً من حديث عائشة مرفوعاً نحوه ، وثانياً عن ابن مسعود موقوفاً ، وقد خرجتها آنفاً ، وثالثاً من حديث أبي ذر ، وفي متنه زيادة ، وقد خرجته في « المشكاة » (٥٣٤٧) .

١٠٦١ — (كان إذا صلى همس ، فقال : أفطنتم لذلك ؟ إني ذكرت نبياً من الأنبياء أُعطِيَ جنوداً من قومه ، فقال : من يكافيء هؤلاء ، أو من يقاتل هؤلاء ؟ أو كلمة شبهها ، فأوحى الله إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث : أن أسلط عليهم عدوهم ، أو الجوع ، أو الموت ، فاستشار قومه في ذلك ؟ فقالوا : نكِل ذلك إليك ، أنت نبي الله ، فقام فصلى ، وكانوا إذا فزعوا ، فزعوا إلى الصلاة ، فقال : يا رب أما الجوع أو العدو ، فلا ، ولكن الموت ، فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام ، فمات منهم سبعون ألفاً ، فهمْسي الذي ترون أني أقول : اللهم بك أقاتل ، وبك أصاول ، ولا حول ولا قوة إلا بك) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (٣٥ / ٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم : أنا أبو أسامة : ثنا سليمان بن المغيرة : عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : عن صهيب قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وأخرجه الإمام أحمد (٤ / ٣٣٣ ، ٦ / ١٦) من طريقين آخرين عن سليمان بن المغيرة به ، ومن طريق حماد بن سلمة : ثنا ثابت به نحوه ، وفيه أن أن الصلاة هي صلاة الفجر ، وأن الهمس كان بعدها ، وفي أيام حنين . وروى منه الدارمي (٢ / ٢١٧) قوله : « اللهم بك أحاول ، وبك أصاول ، وبك أقاتل » .

وسندهما صحيح على شرط مسلم .

١٠٦٢ — (إذا قام أحدكم ، أو قال الرجل في صلاته ، يُقبل

الله عليه بوجهه ، فلا يبزقن أحدكم في قبلته ، ولا يبزقن عن يمينه ، فان كاتب الحسنات عن يمينه، ولـكن ليبزقن عن يساره) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (٢٤ / ١) : حدثنا محمد بن يحي ثنا الحجاج عن حماد عن حماد عن ربعي بن خراش أن شيث بن ربعي بزق في قبلته، فقال حذيفة : إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وحماد الأول هو ابن زيد ، وحماد الراوي عنه هو ابن أسامة أبو أسامة الكوفي .

١٠٦٣ – (إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ، ويحى عنه بها سيئة ، حتى يأتي مقامه) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (١٩ / ٢) من طريق موسى بن يعقوب قال : حدثني عباد بن أبي صالح السمان مولى جويرية بنت الأخفش الغطفاني أنه سمع أباه يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير موسى بن يعقوب - وهو الزمعي - صدوق فيه ضعف . وعباد اسمه عبد الله .

ثم أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح به نحوه .

ومن طريق إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة نحوه ، وزاد : « حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة » .

من الطب النبوي

١٠٦٤ – (لا تديموا النظر إلى المجذومين) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ١٣٨) وابن ماجه (٢ / ٣٦٤) وأحمد (١ / ٢٣٣) وابن أبي شيبة في « الأدب » (١ / ١٥٦ / ١) وابن معين في « حديثه » (٩ / ٢) والحربي في « الغريب » (٥ / ٨٢ / ١) عن

(انظر الاستدراك رقم ٥١ / ٢٢) .

عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، رجاله ثقات غير محمد بن عبد الله هذا ، وثقه النسائي ، وقال مرَّة : «ليس بالقوي» ، وقال البخاري : « لا يكاد يتابع في حديثه » . وقال الحافظ : في « التقريب » إنه « صدوق » وهذا لا يتفق مع قوله في « الفتح » (١٠ / ١٣٠) : « أخرجه ابن ماجه وسنده ضعيف » .

وقد تابعه ابن أبي الزناد عن محمد بن عبد الله به .

أخرجه ابن ماجه والطيالسي (رقم ١٦٠١) ولُوَيْن في « أحاديثه » (٢٦ / ١) وابن وهب في « الجامع » (ص ١٠٦) وأبو القاسم الهمداني في « الفوائد » (١ / ١٩٩ / ١) والضياء في « المختارة » (٦٧ / ١٠٣ / ٢) .

وأورده الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٠١) وقال :

« رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات » .

وكأنه ذهل عن كونه في « سنن ابن ماجه » ، ولعله عند الطبراني من طريق أخرى فلذلك أورده . والله أعلم .

ثم تأكدت من ذلك كما يأتي .

وله شاهد أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائد المسند » (١ / ٧٨) وأبو يعلى في « مسنده » (٣١٧ / ٢) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٩ / ٢٤٧ / ١) عن الفرَج بن فضالة ، عن عبد الله بن عامر ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت حسين ، عن حسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب به.[1]

وهذا سند ضعيف ، الفرج بن فضالة وشيخه عبد الله ـ وهو الأسلمي ـ ضعيفان كما في « التقريب » وفي « المجمع » :

« رواه عبد الله بن أحمد ، وفيه الفرج بن فضالة وثقه أحمد وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات ؛ إن لم يكن سقط من الإسناد أحد » .

---

(١) وزاد « وإذ كلمتموهم ، فليكن بينكم وبينهم قيد رمح » . ولهذه الزيادة شاهد ولكنه أشد ضعفاً منها ، فراجع الكتاب الآخر (١٩٦٠) .

وخالفه في إسناده حسين بن علي بن حسين فقال : حدثتني فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن النبي ﷺ به .

علقه البخاري في « التاريخ الصغير » (ص ١٧٠) فقال : « وقال ابن المبارك : عن حسين .... » ووصله الطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ١٤٠ / ٢) من طريق يحيي الحماني قال : حدثنا ابن المبارك به .

والحماني ضعيف لسوء حفظه ، فأصح الطرق هي الطريق الأولى من رواية محمد بن عبد الله بسنده عن ابن عباس ، ولذلك قال الضياء المقدسي :

« وهي أولى » .

قلت : ويرجحه رواية ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣ / ١١٣ / ١) .

ورجاله ثقات ، غير ابن لهيعة فإنه ضعيف لسوء حفظه ، فحديثه حسن في الشواهد والمتابعات .

وللحديث شاهد من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً به .

رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » بنحوه ، عن شيخه الوليد بن حماد الرملي . قال الهيثمي :

« ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح . والله أعلم .

١٠٦٥ — (من ردته الطيرة ، فقد قارف الشرك) .

رواه ابن وهب في « الجامع » (ص١١٠) قال :

١ — حدثني ابن لهيعة عن عياش بن عباس عن أبي الحصين عن فضالة ابن عبيد الأنصاري صاحب النبي ﷺ ، أنه قال : فذكره .

٢ — وأخبر به الليث بن سعد عن عياش بن عباس عن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة عن أبي خراش الحميري عن فضالة بن عبيد .

٣ — وأخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي عبد الرحمن المعافري عن عبد الله بن عمرو بن العاص بنحو ذلك .

قلت : فهذه أسانيد ثلاثة ، فالأول منها والثالث صحيح ، رجالهما كلهم ثقات . وأبو الحصين اسمه الهيثم بن شفي المصري . وظاهرها الوقف ، ولكن الثالث قد أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٢٨٧) من طريق ابن وهب به مرفوعاً وزاد :

« قالوا : وما كفارة ذلك يا رسول الله ؟ قال : يقول أحدهم : « اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك » .

وكذلك أخرجه أحمد (٢ / ٢٢٠) : ثنا حسن ، ثنا ابن لهيعة به .

قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٠٥) :

« رواه أحمد والطبراني ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : الضعف الذي في حديث ابن لهيعة ، إنما هو في غير رواية العبادلة عنه ، وإلا لحديثهم عنه صحيح ، كما حققه أهل العلم في ترجمته ، ومنهم عبد الله ابن وهب ، وقد رواه عنه كما رأيت ، وذلك من فوائد هذا الكتاب ، والحمد لله الذي به تتم الصالحات .

قلت : فينبغي أن ينبه على ذلك في التعليق على « فتح المجيد » حيث عزا الحديث لأحمد ، ثم أعله بابن لهيعة ، فأوهم ضعف الحديث !

وأما الإسناد الثاني فضعيف ، لأن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل ، وأبا خراش الحميري ، ترجمهما ابن أبي حاتم (٢ / ١ / ٣٠١) و (٤ / ٢ / ٣٦٧) ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً .

وللحديث شاهد من حديث رويفع بن ثابت مرفوعاً . قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٠٥) :

« رواه البزار ، وفيه سعيد بن أسد بن موسى ، روى عنه أبو زرعة الرازي ، ولم يضعفه أحد ، وشيخ البزار إبراهيم غير منسوب ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : أبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة ، كما في « اللسان » (٢ / ٤١٦) ، وحديث رويفع ، أورده ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٢٨٢) ، من رواية إدريس بن يحيى ، عن عبد الله بن عياش القتباني ، عن أبيه ، عن شييم بن بيْتان ، عن شيبان بن أمية ، عن رويفع بن ثابت به . وقال :

« قال أبي : هذا حديث منكر » .

قلت : وشيبان هذا مجهول كما في « التقريب » ، فلعل البزار رواه من غير طريقه . والله أعلم .

ثم وقفت على إسناد البزار في « زوائده » للحافظ الهيثمي ثم ابن حجر ، فقال البزار (ص ١٦٧ - ١٦٨) : حدثنا إبراهيم - هو ابن الجنيد - ثنا سعيد ابن أسد بن موسى : ثنا إدريس بن يحيى الخولاني : ثنا عبد الله بن عياش - هو ابن عباس القتباني - عن أبيه عن عن شييم بن [قتبان عن شيبان بن] أمية عن رويفع بن ثابت به . وقال البزار :

« لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا رويفع ، ولا يروي إلا بهذا اللفظ » .

قال الهيثمي عقبه أو ابن حجر :

« قلت : هو إسناد حسن » !

كذا قال ، وفيه جهالة شيبان كما علمت ، وقد سقط اسمه من الناسخ كما سقط غيره مما وضعناه بين المعكوفتين .

وإبراهيم بن الجنيد الظاهر أنه الختلي البغدادي الثقة . أنظر « لسان الميزان » لابن حجر .

١٠٦٦ - (اعرِضوا عليَّ رُقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) .

أخرجه ابن وهب في « الجامع » (١١٩) وعنه مسلم في « صحيحه » (٧ / ١٩) وكذا أبو داود (٣٨٨٦) عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن ابن جبير ، عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال :

« كنا نرقي في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال : » فذكره .

وتابعه عبد الله بن صالح حدثني معاوية به .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ٥٦) .

١٠٦٧ — (تخيروا لنطفكم ، فانكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم) .

أخرجه ابن ماجه (١ / ٦٠٧) وابن عدي في « الكامل » (٦٤ / ١) والدار قطني (٤١٦) والحاكم (٢ / ١٦٣) والخطيب (١ / ٢٦٤) من طريق الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

ثم رواه الحاكم من طريق عكرمة بن إبراهيم عن هشام بن عروة به مثله . وقال : « صحيح الإسناد » . وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : الحارث متهم ، وعكرمة ضعفوه » .

قلت : ومن طريق الأول ذكره ابن أبي حاتم في « العلل » (١ / ٤٠٣ و ٤٠٤) وقال :

« قال أبي : الحديث ليس له أصل وقد رواه مندل أيضاً ، ثم قال : قال أبي : الحارث ضعيف الحديث ، وهذا حديث منكر » .

قلت : وذكره الخطيب من طرق أخرى ، عن هشام به ثم قال :

« وكل طرقه واهية . قال : ورواه أبو المقدام هشام بن زياد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً وهو أشبه بالصواب » .

وقال الحافظ في التلخيص (٣ / ١٤٦) :

« ومداره على أناس ضعفاء رووه عن هشام ، أمثلهم : صالح بن موسى الطلحي والحارث بن عمران الجعفري ، وهو حسن » .

وقال في « الفتح » (٩ / ١٠٢) :

« وأخرجه أبو نعيم من حديث عمر أيضاً ، وفي إسناده مقال ، ويقوى أحد الإسنادين بالآخر » .

وروي الحديث بزيادة فيه منكرة أوردته من أجلها في « الضعيفة » (٥٠٤١) .

ثم رأيت له متابعاً آخر ، أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥ / ١٢٠ / ٢) من طرق عن أبي بكر أحمد بن القاسم : أنا أبو زرعة : نا أبو النضر : نا الحكم بن هشام : حدثني هشام بن عروة به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » ، غير أحمد بن القاسم وهو التميمي ، ترجمه ابن عساكر (٢ / ٤٢ / ٢) ، وروى عن عبد العزيز الكناني أنه قال فيه :

« كان ثقة مأموناً » .

وفي الحكم بن هشام ، وأبي النضر واسمه إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الدمشقي كلام لا يضر ، وقد قال الحافظ في كل منهما : « صدوق » زاد في الثاني « ضُعِّف بلا مستند » .

فالحديث بمجموع هذه المتابعات والطرق ، وحديث عمر رضي الله عنه صحيح بلا ريب . ولكن يجب أن يعلم أن الكفاءة إنما هي في الدين والخُلُق فقط .

فضل الرباط وقيام ليلة القدر في المسجد الحرام

١٠٦٨ — (موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود) .

رواه عباس الترقفي في « حديثه » (٤١ / ٢) : نا أبو عبد الرحمن (يعني عبد الله بن يزيد المقري) : ثنا سعيد (يعني ابن أبي أيوب) : نا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود عن مجاهد عن أبي هريرة أنه كان في الرباط ، ففزعوا ، فخرجوا إلى الساحل ، ثم قيل : لا بأس ، فانصرف الناس ، وأبو هريرة واقف ، فمر به إنسان ، فقال : ما يوقفك يا أبا هريرة ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

ومن طريق الترقفي رواه ابن حبان (١٥٨٣) ، والحافظ ابن عساكر في « أربعين الجهاد » (الحديث ١٨) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون ، نعم قد قيل :

إن مجاهداً لم يسمع من أبي هريرة ، هكذا حكاه في « التهذيب » بصيغة التمريض : « قيل » ، وهذا هو الصواب ، فقد وجدت تصريح مجاهد بسماعه من أبي هريرة في «سنن البيهقي » (٧ / ٢٧٠) بسند صحيح عنه .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٤٠٨ / ٣٥٠٧) في ترجمة يونس بن غياث عن أبي هريرة ، هكذا ذكره بدون إسناد ، ثم قال : « ورواه أصبغ عن ابن وهب قال : أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن عبد الرحمن عن يونس بن يحيى » .

من الطب النبوي

١٠٦٩ — (إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام) .

أخرجه الطيالسي (رقم ٢٤٦٠) وأحمد (٢ / ٢٦٨ ، ٤٦٨ و ٥٣٨) من طريق شعبة عن قتادة قال : سمعت هلالاً المزني أو المازني يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رجال الستة غير هلال هذا ، وهو ابن يزيد أبو مصعب البصري ، روى عنه أيضاً سعيد الجريري ويحيى بن يعمر . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « روى عنه أهل البصرة » ، كما في التعجيل .

وللحديث طرق أخرى تقدم ذكر بعضها برقم (٨٥٩) .

وله شاهد من حديث عائشة بهذا اللفظ . أخرجه البخاري (١٠ / ١١٧) وابن ماجه (٢ / ٣٤٢ - ٣٤٣) عن خالد بن سعيد قال : خرجنا ومعنا غالب بن أبجر ، فمرض في الطريق ، فقدمنا المدينة وهو مريض ، فعاده ابن أبي عَتيق ، فقال لنا : عليكم بهذه الحُبَيْبَةِ السوداء فخذوا منها خمساً أو سبعاً فاسحقوها ، ثم أقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب ، وفي هـذا الجانب ، فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول : فذكرته .

١٠٧٠ — (إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من الخبث والخبائث) .

أخرجه أبو داود (١ / ٣) وابن ماجـه (١ / ١٢٧) وابن حبان

(١٢٦) والبيهقي (١ / ٩٦) والطيالسي (رقم ٦٧٩) وأحمد (٤ / ٣٦٩ - ٣٧٣) من طريق شعبة عن قتادة سمع النضر بن أنس عن زيد بن أرقم مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين وإن أعله بعضهم كما يأتي .

ولقتادة فيه إسناد آخر رواه سعيد بن أبي عروبة عنه عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم به .

أخرجه ابن ماجه وابن حبان (١٢٦) والبيهقى واحمد .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

والحديث أشار إليه الترمذي (١ / ١١) وأعله بقوله : « في إسناده اضطراب » ، روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، فقال سعيد : عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم ، وقال هشام الدستوائي عن قتادة عن زيد بن أرقم ، ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن النضر بن أنس ، فقال شعبة : عن زيد بن أرقم ، وقال معمر : عن النضر بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ . قال الترمذي : سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا فقال : يحتمل أن يكون قتادة ، روى عنهما جميعاً » .

قلت : وهذا الذي ذكره البخاري رحمه الله هو الذي نجزم به مطمئنين أن قتادة رواه عن النضر بن أنس ، وعن القاسم بن عوف الشيباني كلاهما عن زيد بن أرقم ، وذلك لأن قتادة ثقة حافظ ثبت ، فمثله جائز أن يكون له في الحديث إسنادان فأكثر ، فإذا كان الأمر كذلك فلا نرى إعلال الحديث بأمر جائز الوقوع بل هو واقع في كثير من الأحاديث ، كما يشهد بذلك من له ممارسة بهذا الشأن . على أننا لا نسلم الحكم على الحديث بالإضطراب لمجرد الاختلاف المذكور ، لأن شرط المضطرب من الحديث أن تستوي الروايات بحيث لا يترجح بعضها على بعض ، بوجه من وجوه الترجيح ، كحفظ راويها أو ضبطه أو كثرة صحبته ، أو غير ذلك من الوجوه . فإذا ترجح لدينا إحدى الروايات على الأخرى فالحكم لها ، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب أو على الاقل ليس له حكمه ، كما ذكر ابن الصلاح في المقدمة ، والترجيح ـ إذا كان لا بد منه ـ في هذا الحديث واضح ، وذلك أن سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي أثبت الناس في قتادة ،

كما قال ابن أبي خيثمة وغيره ، ثم رواية الأول مقدمة هنا على رواية هشام لما فيها من الزيادة في الإسناد ، والزيادة من الثقة واجب قبولها . على أن أبا داود الطيالسي ، قال في سعيد : كان أحفظ أصحاب قتادة . وقد صرح الإمام أحمد في رواية معمر التي ذكرها الترمذي أنها وهم كما في « سنن البيهقي » . وقتادة بصري وفيما حدث معمر - وهو ابن راشد - بالبصرة شيء من الضعف ، كما ذكر الحافظ في « التقريب » . فلم يبق ما يستحق المعارضة إلا رواية شعبة . وهو ثقة حافظ متقن ، ولذلك يترجح عندي ثبوت روايته مع رواية سعيد ، وإلا فرواية سعيد مقدمة عليه لما ذكرنا . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ثم رأيت الحاكم أخرج الحديث في « المستدرك » (١ / ١٨٧) من الوجهين عن شعبة وعن سعيد ، ثم قال : كلا الإسنادين من شرط الصحيح ، ووافقه الذهبي .

وقد رواه بعض الضعفاء عن قتادة على وجه آخر بلفظ آخر فانظره في « الضعيفة » (٥٠٤٢) .

من آداب الخلاء

١٠٧١ - (كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض) .

أخرجه أبو داود (١ / ٣ - ٤) وعنه البيهقي (١ / ٩٦) عن وكيع عن الأعمش عن رجل عن ابن عمر مرفوعاً .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل . ثم أخرجه أبو داود وكذا الترمذي (١ / ٢١) والدارمي (١ / ١٧١) من طريقين ، عن عبد السلام بن حرب المُلائي عن الأعمش عن أنس بن مالك به . وكذلك أخرجه البيهقي . وقال أبو داود عقبه : « وهو ضعيف » . وقد أفصح الترمذي عن علته فقال :

« وكلا الحديثين مركب ، ويقال : لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ ، وقد نظر إلى أنس بن مالك قال : رأيته يصلي ، فذكر عنه حكاية في الصلاة » . قال المنذري :

« وذكر أبو نعيم الأصبهاني أن الأعمش رأى أنس بن مالك وابن أبي أوفى وسمع منهما ، والذي قاله الترمذي هو المشهور » .

وقد جاء الحديث موصولاً عند البيهقي من طريق أبي بكر الإسماعيلي : ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ـ من أصل كتابه ـ : ثنا أحمد بن أبي رجاء المصيصي ـ شيخ جليل ـ : ثنا وكيع ثنا الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

(كان إذا أراد الحاجة تنحى ، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض)

والمصيصي هذا هو ابن عبيد الله بن أبي رجاء ، قال النسائي : « لا بأس به » . وقال مرة : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

وأما عبد الله بن محمد بن مسلم فهو أبو بكر الاسفرائيني الحافظ الحجة له ترجمة في « تذكرة الحفاظ » مات سنة (٣١٨) .

وأبو بكر الإسماعيلي هو صاحب المستخرج على « الصحيح » وهو أشهر من أن يذكر ، واسمه أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن عباس بن مرداس ، له ترجمة أيضاً في « التذكرة » (٣ / ١٤٩ - ١٥١) وفي « الأنساب » ، للسمعاني ، فقد صح الحديث موصولاً بإسناد صحيح ؛ فإن القاسم بن محمد هو ابن أبي بكر الصديق وهو ثقة حجة . وهذه فائدة عزيزة .

ولابن عمر حديث آخر ، وهو :

١٠٧٢ — (كان يذهب لحاجته إلى المُغَمَّس . قال نافع : (المغمس) ميلين أو ثلاثة من مكة) .

صحيح . رواه السراج في « الثاني » من « الأول » من « مسنده » (٢٠ / ٢) : حدثنا محمد بن سهل بن عسكر : ثنا ابن أبي مريم : ثنا نافع بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأورده عبد الحق الإشبيلي في « كتاب التهجد » (٣ / ١) وقال :

« وهو حديث صحيح ذكره أبو جعفر الطبري » : وسكت عليه في « الأحكام الكبرى » (رقم ١٥٩) ، ورواه ابن السكن أيضاً في « سننه » ،

كما في « معجم البلدان » ، وذكر أن (المغمَّس) على ثلثي فرسخ من مكة ، وأنه مكان مستور ، إما بهضاب ، وإما بعضاه .

١٠٧٣ — (تفتح أبواب السماء نصف الليل ، فينادي منادٍ : هل من داع فيستجاب له ، هل من سائل فيعطى ، هل من مكروب فيفرج عنه ، فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله عز وجل له ، إلا زانية تسعى بفرجها ، أو عشاراً) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١/٨٨/٢ - زوائد المعجمين) : حدثنا إبراهيم ثنا عبدالرحمن بن سلام : ثنا داود بن عبد الرحمن العطار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن النبي ﷺ قال : فذكره وقال : « لم يروه عن هشام ، إلا داود ، تفرد به عبدالرحمن » .

قلت : وهو ثقة من شيوخ مسلم ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، وإبراهيم شيخ الطبراني هو ابن هاشم أبو إسحاق البيّع البغوي وهو ثقة . فالإسناد صحيح.

(تنبيه) عزاه السيوطي في « الجامع الصغير » و « الكبير » (١/٤٠٨/٢) وتبعه في « الفتح الكبير » (٢/٣٣) للطبراني في « المعجم الكبير » ، وهو خطأ ، وصوابه « المعجم الأوسط » كما سبق ، وعلى الصواب عزاه الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/٨٨) تبعاً للمنذري في « الترغيب » (١/٢٧٩) . إلا أن الهيثمي وقع منه خطأ أفحش ، فقد أورد الحديث بثلاث روايات هذا أحدها ، عزا الأولى لأحمد وكبير الطبراني ، وهذه لـ « المعجم الأوسط » والأخرى لـ « الكبير» . ثم قال:

« ورجال أحمد رجال الصحيح ، إلا أن فيه علي بن زيد ، وفيه كلام وقد وثق ، ولهذا الحديث طرق تأتي فيما يناسبها إن شاء الله » .

قلت : ووجه الخطأ ظاهر ، وهو ظنه أن ابن زيد هذا في إسناد « الأوسط » أيضاً ، وليس كذلك كما يتبين بأدنى تأمل في إسناده السابق الذكر .

وقد وقع المناوي أيضاً فيما يشبه هـــذا الخطأ ، فقد نقل كلام الهيثمي المذكور ، تحت هذا الحديث الذي عزاه السيوطي لكبر الطبراني سهـواً ، وأقره عليه ، فهو خطأ على خطأ ، والمعصوم من عصمه الله .

وأما الروايتان الأخريان ، ففيها حقاً ابن زيد وهـــو ابن جدعان وهو ضعيف ، ولذلك أوردتها في الكتاب الآخر (١٩٦٢ ، ١٩٦٣) .

١٠٧٤ — (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما في الجنة ، يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيُستشهد ، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم ، فيقاتل في سبيل الله عز وجل فيستشهد) .

أخرجه مالك (٢/١٧) وعنه البخاري (٣/٢١٠) والنسائي (٢/٦٣) والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ٤٦٧) ثلاثتهم عن مالك ، ومسلم (٦/٤٠) واللفظ له وابن خزيمة في « التوحيد » (ص ١٥٢) من حـديث الأعمش عن أبي هريرة مرفوعاً .

وله عند مســـلم والبيهقي طريق أخرى عنـه ، وسـتأتي بإذن الله بلفظ « إن الله يضحك » رقم (٢٥٢٥) .

١٠٧٥ — (يكون من بعدي اثنا عشر أميراً كلهم من قريش) .

أخرجه الترمذي (٢/٣٥) وأحمد (٥/٩٠،٩٢،٩٥،٩٩،١٠٨) من طريق سماك بن حرب قال : سمعت جابر بن سمرة قال : فذكره مرفوعاً . وقال : « حديث حسن صحيح » .

وقد تابعه عبدالملك بن عمير : سمعت جابر بن سمرة به .

أخرجه البخاري (١٣/١٧٩) وأحمد (٥/٩٣) من طريق شعبة عنه .

وله طريق أخرى بلفظ :

(يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش ، ثم رجع إلى منزله فأتته قريش فقالوا : ثم يكون ماذا ؟ قال : ثم يكون الهرج) .

أخرجه أبو داود (٢/٢٠٧) وأحمد (٥/٩٢) عن زهير : ثنا زياد بن خيثمة : ثنا الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير الأسود هذا وهو صدوق كما في « التقريب » و « الخلاصة » .

١٠٧٦ — (إن الله خَلَقَ خَلْقَهُ في ظلمةٍ وألقى عليهم من

نوره ، فمن أصابَه من ذلك النور اهتدى به ، ومن أخطأه ضَلَّ) .

أخرجه الآجُرّي في « الشريعـة » (ص ١٧٥) قال : أخـبرنا الفريابي قال : حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي قال : حدثنا الوليد بن مسلم قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثنا ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن الديْلمي عن عبدالله ابن عمرو بن العاص قال : فذكره مرفوعاً وزاد في آخره :

« قال عبدالله بن عمرو : فلذلك أقول : جف القلم بما هو كائن » .

وتابعه ابن المبارك عن الأوزاعي به .

أخرجه ابن حبان (١٨١٢) .

وتابعه عنده معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد به .

وتابعه أيضاً أبو إسحق الفزاري .

أخرجه الحاكم (١/ ٣٠) وقال : « صحيح » ووافقه الذهبي .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وله عند الآجري والترمذي (٢/ ١٠٧) وأحمد (٢/ ١٧٦، ١٩٧) طرقأخرى عن ابن الديلمي .

١٠٧٧ ــ (إن اللهَ خَلَقَ آدمَ على صورتِه ، وطولُه ستون ذراعاً) .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٣) : ثنا أبو عامر : ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه ، فإنهما في عـداد المجهولين ، وفي « التقريب » أنهما مقبولان ، يعني إذا تُوبعا ، وهذا الحديث مما لم ينفردا به ، فقد رواه همام بن منبه عن أبي هريرة بلفظ أتم منه مضى برقم (٤٥٠) .

ورواه أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بالشطر الأول فقط .

أخرجه عبدالله بن الإمام أحمـــد في « كتاب السنة » (ص ١٨٦) ، وسنده حسن ، والحديث بطرقه صحيح .

١٠٧٨ - (إن طَرْفَ صاحب الصُّور منذُ وُكِّل به مستعد ينظر نحو العرش ؛ مخافة أن يُؤمَر قبل أن يرتد إليه طَرْفه ، كأن عينيه كوكبان دُرِّيان) .

أخرجه الحاكم (٥٥٨/٤ - ٥٥٩) من طريق محمد بن هشام بن ملاس النمري : ثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عبيدالله بن عبد الله بن الأصم : ثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال :

« صحيح الاسناد » ، ووافقه الذهبي ، وزاد :

« على شرط مسلم » !

قلت : أصاب الحاكم ، وأخطأ الذهبي ؛ فإن الفزاري من رجال مسلم ، لا من شيوخه ، وابن ملاس لم يخرج له مسلم أصلاً ، وهو صدوق كما قال ابن أبي حاتم (١١٦/٤/١) ، فليس على شرط مسلم إذن ، وحسنه في « الفتح » (٣٦٨/١١).

وبيانه أن الحاكم رحمه الله جرى في كتابه « المستدرك على الصحيحين » على تصحيح السند على شرط الشيخين أو أحدهما اعتباراً من شيخهما أو أحدهما ، بمعنى أن رجال الحاكم إلى الشيخ يكونون ثقات ، وسنده إليه عنده على الأقل يكون صحيحاً ، ولكن ليس على شرطيهما لأنهم دونهما في الطبقة بداهة ، فإذا أردنا أن نجاري الحاكم على هذا الاصطلاح فلا بد من أن ينتهي سند الحديث إلى شيخ البخاري ومسلم أو أحدهما ليصح القول بأنه على شرطهما ، فإذا كان السند الذي هو على شرط مسلم مثلاً كما هنا انتهى إلى راوٍ من رواة مسلم هـو شيخ الراوي الذي هو من طبقة شيوخ مسلم ، وليس شيخه فعلاً كما هو الحال في ابن ملاس هذا ، ففي هذه الحالة لا يصح أن يقال بأنه على شرط مسلم .

ولعله مما يزيد الأمر وضوحاً أنه إذا فرضنا أن إسناداً للحاكم انتهى إلى سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، ومعلوم أن سعيداً وأبا هريرة من رجالهما ولكن إسناد الحاكم إلى سعيد ليس على شرط الشيخين أي لم يخرجا لرجاله في صحيحيهما

في هذه الحالة يقال : « إسناده صحيح » ولا يزاد عليه فيقال « على شرطهما » حتى يكون آخر الرجال في السند من شيوخهما .

ولعلك تنبهت مما سبق أنه لابد لطالب هذا العلم من ملاحظة كون السند من الحاكم إلى شيخ الشيخين في نفسه صحيحاً أيضاً ، فقد لاحظنا في كثير من الأحيان تخلف هذا الشرط ، والطالب المبتدىء في هذا العلم لا يخطر في باله في مثل هذه الحالة الكشف عن ترجمة شيخ الحاكم مثلاً ، أو الذي فوقه ، ولو فعل لوجد أنه ممن لا يحتج به ، وحينئذٍ فلا فائدة في قول الحاكم في إسناد الحديث أنه صحيح على شرط الشيخين ، وهو كذلك إذا وقفنا بنظرنا عند شيخ صاحبي « الصحيحين » فصاعداً ، ولم نَتَعَدَّ به إلى مَن دونهم من شيخ الحاكم فمن فوقه . وهذه مسألة هامة لا تجدها مبسوطة ـ في علمي ـ في شيء من كتب المصطلح المعروفة ، فخذها بقوة واحفظها لتكون على بينة فيها ، وتتفهم شيئاً من دقائق هذا العلم الذي قل أهله . والله ولي التوفيق .

وللحديث شاهد من حديث أنس مرفوعاً بلفظ :

« كيف أنْعَمُ ، وصاحبُ الصور قد التقمَ القَرْن ، وحَنَّى ظهره ، ينظر تجاه العرش ، كأن عينيه كوكبان دُرِّيان ، لم يَطْرِف قط مخافة أن يؤمَر قبل ذلك » .

أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » وغيره .

وروي عن جمع آخر من الصحابة بزيادة فيه نحوه ، وهو الآتي بعده .
(انظر الاستدراك رقم ٦٦/ ١٩).

١٠٧٩ ـ (كيف أنْعَمُ وقد التقمَ صاحبُ القرنِ القرن ، وحنَّى جبهته ، وأصغى سمعه ، ينتظر أن يؤمر أن يَنفخ ، فينفخ ، قال المسلمون : فكيف نقول يا رسول الله ؟ قال : قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، توكلنا على الله ربِّنا ، ـ وربما قال سفيان : على الله توكلنا ـ) .

رُوي من حديث أبي سعيد الخُدْري ، وابن عباس ، وزيد بن أرقم ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، والبراء بن عازب .

١ ـــ أما حديث أبي سعيد الخدري ، فيرويه عطية العوفي عنه به .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٥٩٧) والترمذي (١ / ٧٠ / ٣١٦) وابن ماجه (٤٢٧٣) وأحمد (٣ / ٧ و ٧٣) وأبو نعيم في « الحلية » (٥/١٠٥ و ٧ / ١٣٠ و ٣١٢) من طرق عنه ، وقال الترمذي :

« حديث حسن » .

قلت : يعني أنه حسن لغيره ، وذلك لأن عطيـة العوفي ضعيف ، فرواه جماعة عنه هكذا ، ورواه آخرون على وجهين آخرين كما يأتي .

وتابعه أبو صالح عن أبي سعيد به .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٧١ / ١) وابن حبان (٢٥٦٩) والحاكم (٤ / ٥٥٩) من طريقين عن الأعمش عن أبي صالح به ، وقال الحاكم :

« ولولا أن أبا يحيى التيمي على الطريق لحكمت للحديث بالصحة ، على شرط الشيخين » .

قلت : قد تابعه جرير عن الأعمش عند أبي يعلى وابن حبان ، فالسند صحيح على شرطهما .

٢ ـ وأما حديث ابن عباس ، فيرويه مُطَرِّف عن عطية عنه به .

أخرجه أحمد (١/٣٢٦) والحاكم عن مطرف عن عطية .

٣ ـ وأما حديث زيد بن أرقم ، فيرويه خالد بن طهمان عن عطية به .

أخرجه أحمد (٤/٣٧٤) وابن عدي (ق ١١٦/١) .

قلت : وعطية قد عرفت أنه ضعيف ، ومن ضعفه أنه اضطرب في إسناده ، فرواه على هذه الوجوه الثلاثة ، والأول هو الأكثر عنه . وكل الرواة عن عطية ، ذكروه بلفظ « صاحب القرن » سوى حجاج عند ابن ماجه وحده فرواه بلفظ :

« إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران » .

وحجاج مدلس وقد عنعنه . ونحوه حديث أبي مرية في الحديث الآتي بعده .

٤ ـ وأما حديث أنس ، فيرويه أحمد بن منصور بن حبيب أبو بكر المروزي الخُصَيب : حدثنا عفان : حدثنا همام عن قتادة عنه به ، دون قوله « قال المسلمون .. » .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٥/١٥٣) والضياء في « المختارة » (ق ١/٢٠٧) .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، غير الخُصَيب هذا ، ترجمه الخطيب ، وساق له هذا الحديث ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

٥ ـ وأما حديث جابر ، فرواه مطلب بن شعيب الأزدي : ثنا محمد بن عبدالعزيز الرملي : ثنا الفريابي : ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣/١٨٩) : حدثنا سليمان بن أحمد : ثنا مُطَّلِب[1] بن شعيب الأزدي ... وقال :

« حديث غريب ، من حديث الثوري عن جعفر ، تفرد به الرملي عن الفريابي » .

قلت : الرملي هذا من شيوخ البخاري ، ولكنه قد ضعف ، وقال الحافظ ابن حجر :

« صدوق يهم ، وكانت له معرفة » .

ومطلب بن شعيب الأزدي ثقة كما قال ابن يونس ، فالسند حسن ، وهو بما قبله صحيح . والله أعلم .

٦ ـ وأما حديث البراء ، فيرويه عبدالأعلى بن أبي المُساوِر عن عدي بن ثابت عنه مرفوعاً بلفظ :

« صاحبُ الصُورِ ، واضعٌ الصور على فيه منذ خلق ، ينتظر حتى يؤمرَ أن ينفخ فيه ، فينفخ » .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (١١/٣٩) .

قلت : وعبدالأعلى هذا ضعيف جداً ، قال الحافظ :

« متروك ، وكذبه ابن معين » .

١٠٨٠ ـ (الصُّور قرن يُنفخ فيه) .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (ق ١/١١٨ ـ الكواكب) وعنه

---

(١) الأصل « مطر » وهو تصحيف .

الترمذي (٢/٦٩) وهو أيضاً (٢/٢١٧) وأبو داود (٤٧٤٢) والدارمي (٢/٣٢٥) وابن حبان (٢٥٧٠) وابن أبي الدنيا في « الأهوال » (ق ٣/٢) والحاكم (٢/٤٣٦، ٥٠٦/٤، ٥٦٠) وأحمد (٢/١٦٢، ١٩٢) والثعلبي في « تفسيره » (٢/٢٥) من طريق سليمان التيمي عن أسلم العجلي عن بشر بن شَغَاف عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

« جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : ما الصور ؟ قال : » فذكره .
وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن ، إنما نعرفه من حديث سليمان التيمي » .

قلت : هو ثقة عابد من رجال الشيخين ، ومن فوقه ثقات ، ولذلك قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي .

وقال الإمام أحمد (٢/١٩٢) : ثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن أسلم عن أبي مِرية عن النبي ﷺ ، أو عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال :

« النفّاخان في السماء الثانية ، رأس أحدهما بالمشرق ، ورجلاه بالمغرب ، أو قال : رأس أحدهما بالمغرب ، ورجلاه بالمشرق ، ينتظران متى يؤمران ينفخان في الصور فينفخان » .

قال الهيثمي في « المجمع » (١٠/٣٣٠) :

« رواه أحمد على الشك ، فإن كان عن أبي مرية ، فهو مرسل ورجاله ثقات ، وإن كان عن عبدالله بن عمرو فهو متصل مسند ، ورجاله ثقات » .

كذا قال : وأبو مرية هذا لا يعرف ، أورده الحافظ في « التعجيل » برواية أحمد هذه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولعل ابن حبان قد ذكره في « الثقات » فليراجع ، فإن يدي لا تطوله الآن .

١٠٨١ — (من سره أن ينظر إليّ يوم القيامة كأنه رأيُ العين

فليقرأ « إذا الشمسُ كُوِّرَتْ » و « إذا السماءُ انْشَقَّتْ » و « إذا السماءُ انْفَطَرَتْ ») .

رواه الترمذي (٢/٢٣٥) وابن نصر في « القيـــام » (٥٨) والحاكم (٤/٥٧٦) وعبدالغني المقدسي في « ذكر النار » (١/٢٢٢) من طريق الطبراني من طريقين عن عبدالرزاق ثم من طريق أحمد وهذا في « المسند » (٢/٢٧ و٣٦ و ١٠٠) عنه وكذا ابن أبي الدنيا في « الأهوال » (ق ٢/١) عنه : ثنا عبد الله بن بَحِير الصنعاني قال : سمعت عبدالرحمن بن يزيـــد الصنعاني قال : سمعت ابن عمر يقول : فذكره مرفوعاً . ثم قال الترمذي والمقدسي :

« هذا حديث حسن غريب » . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي . وهو كما قالا ، رجاله ثقات ، وعبدالرحمن بن يزيد وثقه ابن حبان ، وروى عنه جماعة ، وكان فاضلاً .

١٠٨٢ — (حوضي ما بين عَدَنَ إلى عَمَّان ، ماؤه أشد بياضاً من الثلج ، وأحلى من العَسَل ، وأكثرُ الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين ، الشُعْثُ رؤوساً ، الدُنُس ثياباً ، الذين لا يَنكحون المتنعمات ، ولا تفتح لهم أبواب السُدد ، الذين يُعطُون الحق الذي عليهم ، ولا يُعطَوْن الذي لهم) ،

رواه الطبراني (١/١٤٧/١ ـ ٢) : حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال : حدثنا أبو مُسهر عبد الأعلى بن مُسهر : حدثنا صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن أبي سلام الأسود عن ثوبان مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون .

وله عنده طريق أخرى ، أخرجه (١/١٤٨) عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ثوبان به .

ورجاله ثقات كلهم رجال البخاري ، غير حفص بن عمر بن الصباح الرَّقي شيخ الطبراني فذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « ربما أخطأ » .

والحديث أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم من طريق أخرى عن أبي سلام ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، لكن فيه انقطاع بينته في « تخريج المشكاة » (٥٥٩٢) .

وله شاهد عند أحمد (١٣٢/٢) من طريق عُمر بن عَمرو أبي عثمان الأحمُوسي[1] : حدثني المخارق بن أبي المخارق عن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقول : إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير المخارق هذا ، أورده ابن أبي حاتم (٣٥٢/١/٤) بهذه الرواية ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» . وقال المنذري (٢٠٩/٤) :

« إسناده حسن » !

ثم ذكر له شاهداً آخر من حديث أبي أمامة نحوه ، وقال :

« رواه الطبراني ، وإسناده حسن في المتابعات » .

١٠٨٣ — (مَثَلُ المؤمنين في توادِّهم وتراحمِهم وتعاطفِهم ، مَثَلُ الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) .

أخرجه مسلم (٢٠/٨) وأحمد (٧٠/٤) والطيالسي (رقم ٧٩٠) من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير به مرفوعاً .

وأخرجه البخاري (٣٦٠/١٠ - ٣٦١ - فتح) من هذا الوجه بلفظ :

« ترى المؤمنين ... » .

وله طريق ثان عن النعمان .

أخرجه الطيالسي (رقم ٧٩٣) وأحمد (٢٧٤/٤) عن سماك بن حرب عنه به مختصراً .

وسنده صحيح على شرط مسلم .

وله طريق ثالث بلفظ : « المسلمون كرجل واحد ... » ويأتي برقم (٢٥٢٦) .

---

(١) لم نعرف هذه النسبة .

١٠٨٤ — (المُلْك في قريش ، والقضاء في الأنصار ، والأذان في الحبشة ، والشِّرْعة في اليمن ، والأمانة في الأزد) .

أخرجه أحمد (٣٦٤/٢) : ثنا زيد بن الحباب : ثنا معاوية بن أبي صالح قال : ثني أبو مريم أنه سمع أبا هريرة يقول مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي مريم وهو الأنصاري وهو ثقة كما في التقريب .

وقد أخرجه الترمذي (٣٢٩/٢ - طبع بولاق) : ثنا أحمد بن مَنِيع ثنا زيد بن حُباب به دون قوله : « والشرعة في اليمن » .

ثم رواه من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به نحوه عن أبي هريرة ولم يرفعه . وقال : « وهذا أصح من حديث زيد بن حباب » .

قلت : زيد ثقة صدوق كما في « الميزان » وقد رفعه ، وهي زيادة يجب قبولها كما تقرر في المصطلح .

والحديث أورده في « المجمع » (١٩٢/٤) وقال :

« رواه أحمد ورجاله ثقات » .

قلت : ولبعضه شواهد ، فانظر الحديث المتقدم مر بنا برقم (١٠٣٩) ؛ و « الارواء » (٥١٣) .

١٠٨٥ — (شر الطعامِ طعامُ الوليمة ، يُمنَعُها من يأتيها ، ويُدعى إليها من يأباها ، ومن لم يُجِب الدعوةَ فقد عصى اللهَ ورسولَه) .

أخرجه مسلم (١٥٤/٤) عن ثابت الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً . قال الحافظ (٢٠٠/٩) :

« وكذا أخرجه أبو الشيخ من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً صريحاً » .

قلت : وأخرجه البخاري (١٤٤/٦) ومسلم أيضاً وأبو داود (١٣٦/٢)

والدارمي (٢/١٠٥) ومالك (٢/٧٧) وأحمد (٢/٢٤١) من طريق الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفاً . ورواه الزهري أيضاً عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موقوفاً كذلك .

أخرجه مسلم وأحمد (٢٦٧ ، ٤٠٥ ، ٤٩٤) والطيالسي (ص٣٠٤ رقم٢٣٠٢) .

وتابعه عن سعيدٍ طلحةُ بن أبي عثمان عنده بزيادة فيه . أوردته من أجلها في « الضعيفة » (٥٠٤٣) .

وللحديث شاهد بلفظ : « شر الطعامِ طعامُ الوليمة ، يُدعى إليه الغني ، ويُترك الفقير » . قال في « المجمع » (٤/٥٣) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » و « الكبير » عن ابن عباس ، وفيه سعيد بن سويد المعولي ، ولم أجد من ترجمه ، وفيه عمران القطان ، وثقه أحمد وجماعة ، وضعفه النسائي وغيره ، ولفظه في الكبير :

« بئس الطعام . . . » . الحديث نحوه . وراجع له « الإرواء » (٢٠٠٧) .

١٠٨٦ – (من يدخل الجنة يَنْعَمْ ، لا يَبأَسْ ، لا تَبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابُه) .

رواه مسلم (٨/١٤٨) والدارمي (٢/٣٣٢) وأحمد (٢/٣٦٩، ٤٠٧، ٤١٦، ٤٦٢) والحسين المروزي في « زوائد الزهد » (١٤٥٦) وأبو نعيم في « صفة الجنة » (٢/١٦) وكذا المقدسي في « صفة الجنة » (٣/٨٣/٢) عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً به ، وزاد أحمد وغيره :

« في الجنة ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » . وليست في رواية مسلم من هذا الوجه ، خلافاً لما يُشعر به صنيع المنذري في « الترغيب » (٤/٢٦١) .

ثم رواه أبو نعيم من طريق يعقوب بن حميد : ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به .

ومن طريق أبي داود : ثنا زهير بن معاوية عن سعد الطائي : حدثني أبو المدلة أنه سمع أبا هريرة .

ومن هذا الوجه أخرجه الترمذي وغيره وصححه ابن حبان . (انظر تخريج المشكاة ٥٦٣٠) .

ثم روى بسند صحيح عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن عبدالله بن عمرو عن أبي هريرة مرفوعاً .

١٠٨٧ — (النوم أخو الموت ، ولا ينام أهل الجنة) معلول

روي من حديث جابر ، وعبدالله بن أبي أوفى .

١ — أما حديث جابر ، فيرويه عنه محمد بن المنكدر ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن سفيان الثوري عنه به ، وقد اختلفوا عليه ، فرواه عنه هكذا مسنداً جماعة ؛ ورواه آخرون عنه مرسلاً .

آ — أما المسند فرواته خمسة :

الأول : عبدالله بن محمد بن المغيرة : ثنا سفيان به .

أخرجه تمام الرازي في « الفوائد » (١/٧٩/٤) والعُقيلي في « الضعفاء » (ص ٢٢١) وابن عدي في « الكامل » (ق ٢/٢٢١) وأبو نعيم في « الحلية » (٩٠/٧) و « صفة الجنة » (ق ٢/١٢٨) وكذا الضياء المقدسي في « صفة الجنة » (١/٨٤/٣) من طريق المقدام بن داود عنه به . وقال العقيلي :

« ابن المغيرة هذا يخالف في بعض حديثه ، ويحدث بما لا أصل له ، وهذا مما خولف فيه » .

ثم ساقه من طريق جماعة عن سفيان به مرسلاً ، كما يأتي بيانه .

قلت : والمقدام بن داود ضعيف أيضاً ، بل هو شديد الضعف ، لكن شيخه ليس خيراً منه ، فقد اتهمه الذهبي بالوضع ، وقال أبو نعيم عقب الحديث :

« تفرد به عبدالله » : وقد فاتته المتابعات الآتية .

الثاني : الحسين بن حفص قال : ثنا سفيان به .

أخرجه أبو الحسن الحربي في « الحربيات » (٢/٤٧/١-٢) وأبو الشيخ في « تاريخ أصبهان » (ص ١٥٧ و ١٩٢) من طريق النضر بن هشام قال : ثنا الحسين بن حفص به . وقال أبو الشيخ :

« لم يَروِ هذا الحديث عن الحسين بن حفص غير النضر » .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير النضر هذا ، فقد ترجمه أبو الشيخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكن قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤٨١/١/٤) :

« النضر بن هشام الأصبهاني ، روى عن الحسين بن حفص وعامر بن إبراهيم ، وبكر بن بكار ، كتبت عنه بأصبهان ، وهو صدوق » .

الثالث : معاذ بن معاذ العنبري عن سفيان به .

أخرجه أبو عثمان النَّجيرَمي في « الفوائد » (٢/٢/٢) من طريق عبدالله ابن هاشم : ثنا معاذ بن معاذ العنبري به . وقال :

« قال عبدالله بن حامد (يعني شيخه) : قلت لعبدالله الشَّرقي (يعني شيخ ابن حامد ، والراوي عن ابن هاشم) : كيف وقع هذا الحديث ؟ فقال : إن عبدالله بن هاشم كُفَّ بصرُه ، فلقن هذا الحديث ، فتلقن » . .

قلت : عبد الله بن هاشم هو الطوسي النَّيسابوري ، وهو ثقة من رجال مسلم وشيوخه ، وقد اتفقوا على توثيقه ، ولم أرَ أحداً من الأئمة رماه بالتلقن أو غيره ،[1] فلا يقبل من الشرقي رميه إياه به ، لا سيما وهو نفسه متكلم فيه ، وإن وصفه السمعاني بأنه محدث نَيْسابور ، فقد أورده الذهبي في « الميزان » وقال :

« وسماعاته صحيحة من مثل الذهلي وطبقته ، ولكن تكلموا فيه ؛ لإدمانه شرب المسكر » .

وقد نقل ابن العماد في « الشذرات » (٢ / ٣١٣) عن الحاكم أنه قال :

« رأيته ، وكان أوحد وقته في معرفة الطب ، لم يدع الشراب إلى أن مات ، فَضُعِّف بذلك » .

وذكر الحافظ في « اللسان » عنه حكاية تدل على جهله بقوله ﷺ في الخمر : « إنها داء ، وليست بدواء » أو تجاهله إياه ، وإلا فكيف يجوز أن يأمر المريض بأن يشرب الخمر المعتق ! فالله المستعان .

---

(١) له ترجمة جيدة في « تاريخ بغداد » (١٠/١٩٣/١٩٤) و « التهذيب » .

ولذلك فإني أقول : لولا أن في سند الحديث ابن الشرقي هـذا ـ واسمه عبد الله بن محمد بن الحسن ـ والراوي عنه ابن حامـد ولم أجد له ترجمة ، لحكمت على هذا الإسناد بالصحة .

ثم رأيت البيهقي أخرجه في « شـــعب الإيمان » (٢/٣٦/٢) من طريق أخرى ، فقال : حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العَلَوي : أنا عبد بن محمد ابن الحسن بن الشرقي : ثنا عبد الله بن هاشم به ، فبرئت عهدة ابن حامد منه .

الرابع : عبد الله بن حيان عن سفيان به .

أخرجه النجيرمي في « الفوائد » قبيل الطريق السابق من طريق عبد الله ابن عبد الوهاب الخوارزمي ثنا عبد الله بن حيان به .

وابن حيان هـذا قال ابن أبي حاتم (٢ / ٢ / ٤١) :

« روى عن سهل بن معاذ . روى عنه الليث بن سعيد » .

فهو مجهول الحال ، لكن الحافظ أورده في « اللسان » وقال :

« قال أبو نعيم في « تاريخه » : قدم أصبهان ، وحدث بها ، في حديثه نكارة » .

الخامس : الفيريابي عن سفيان به .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٣١٨ من زوائده) : حدثنا الفضل بن يعقوب : ثنا محمد بن يوسف الفيريابي به . وقال :

« لا نعلم أسنده من هذا الطريق إلا سفيان ، ولا عنه إلا الفيريابي » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا من فوقه ، ولهذا قال الهيثمي في « المجمع » (٦٠ / ٤١٥) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح » .

قلت : الفضل بن يعقوب هـــذا هو أبو العباس الرخامي ، وهو ثقة من شيوخ البخاري ، وقد ترجم له الخطيب (١٢ / ٣١٦) ، وذكر في شيوخه الفيريابي هذا ، فصح الإسناد ، والحمد لله على توفيقه .

قلت : فهذه طرق خمس عن سفيان الثوري ، ليس فيها متهم باستثناء الأولى

منها ، يدل بمجموعها على أن للحديث أصلاً أصيلا ، لا سيا والطريق الثانية والخامسة ، إسنادهما في الصحة كما عرفت .

ب — وأما المرسل فرواته خمسة أيضاً :

الأول : عبد الله بن المبارك ، فقال في « الزهد » (٢٧٩) : أنا سفيان عن محمد بن المنكدر أنه حدثهم :

قال رجل لرسول الله ﷺ : أينام أهل الجنة ؟ فقال : فذكره إلا أنه قال :

« ولا يموت أهل الجنة » .

الثاني و الثالث : قطبة بن العلاء ، وعبيد الله بن موسى قالا : حدثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ نحوه .

أخرجهما العقيلي (٢٢١) .

الرابع و الخامس: ثم قال العقيلي :

« ورواه الأشجعي ومخلد بن يزيد وغير واحد ، هكذا مرسلاً » .

قلت : وهؤلاء الخمسة كلهم ثقات غير قطبة بن العلاء ، ولا شك أن روايتهم المرسلة أقوى من رواية الذين أسندوه ، فلو كان الذي أسنده فرداً لكانت روايتهم تجعلنا نعتقد أنه وهم في إسناده ، أما وهم جمع أيضاً ، فلا سبيل إلى توهيمهم ، فالصواب القول بصحته مسنداً ومرسلاً ، ولا منافاة بينها ، فان الراوي قد ينشط أحياناً فيسنده ، ولا ينشط تارة فيرسله .

الطريق الأخرى : يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن جابر به .

أخرجه ابن عدي (ق ٣٨٨ / ١) والطبراني ، وعنه الضياء في « صفة الجنة » . (٣/٨٤/١) عن مصعب بن إبراهيم : ثنا عمران بن الربيع الكوفي عن يحيى بن سعيد به . وقال ابن عدي :

« مصعب هذا مجهول ، وأحاديثه عن الثقات ليست بالمحفوظة » وقال العقيلي (٤١٦) :

« وفي حديثه نظر » .

وعمران بن الربيع لم أجد له ترجمة .

٢ — وأما حديث ابن أبي أوفي ، فيرويه أبو عبيدة سعيد بن زربي عن ثابت البناني عن نفيع بن الحارث عنه مرفوعاً نحوه .

أخرجه أبو نعيم في « صفة الجنة » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، نفيع هذا متروك ، وقد كذبه ابن معين . وابن زربي منكر الحديث كما في « التقريب » .

وبالجملة ، فالحديث صحيح من بعض طرقه عن جابر ، والله أعلم .

١٠٨٨ — (أشقى الأولين عاقر الناقة ، وأشقى الآخِرين الذي يطعنك يا علي . وأشار إلى حيث يطعن) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٣٥) عن موسى بن عبيدة عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس ، أو أيوب بن خالد ، أو كليهما : أخبرنا عبيد الله أن النبي ﷺ قال لعلي :

« يا علي من أشقي الأولين والآخرين ؟ قال : الله ورسوله أعلم ، قال » . فذكره .

قلت : وهذا إسناد مرسل ضعيف ، أبو بكر بن عبيد الله بن أنس مجهول . ونحوه أبوه عبيد الله بن أنس ، فلم يوثقه أحد ، ولا عرف إلا من رواية ابنه أبي بكر .

لكن الحديث صحيح ، فقد جاءت له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة ، منهم علي نفسه ، وعمار بن ياسر ، وصهيب الرومي .

١ — أما حديث علي ، فيرويه عبد الله بن صالح : حدثني الليث بن سعد : حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم أن أبا سنان الدؤلي حدثه عنه مرفوعاً به نحوه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١ / ١١ / ٢) والحاكم (٣/١١٣) وقال :

« صحيح على شرط البخاري » . وقال الهيثمي (٩ / ١٣٧) :

« وإسناده حسن » .

كذا قالا ، وفيه نظر لا ضرورة لبيانه ؛ لأنه حسن في الشواهد ، وقد قال الهيثمي بعده :

« رواه أبو يعلى وفيه والد علي بن المديني ، وهو ضعيف » .

٢ — وأما حديث عمار ، فيرويه محمد بن إسحاق : حدثني يزيد بن محمد بن خثيم المحاربي عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم أبي يزيد عنه مرفوعاً به .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٦٣) والحاكم (٣ / ١٤٠ - ١٤١) وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي ! وهو من أوهامهما فان محمد بن خثيم وابنه يزيد لم يخرج مسلم عنهما شيئاً ، ثم إنهما في عداد المجهولين ، وثقهما ابن حبان ، وقال ابن معين في يزيد : ليس به بأس ، وأما إعلاله بالانقطاع بين أبي يزيد وعمار فلا وجه له خلافاً لقول الهيثمي (٩ / ١٣٦) :

« رواه أحمد والطبراني والبزار باختصار ، ورجال الجميع موثقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمار » .

٣ — وأما حديث صهيب ، فرواه الطبراني وأبو يعلى ، وفيه رشدين بن سعد ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات ، كما قال الهيثمي (٩ / ١٣٦) .

١٠٨٩ — (أعذر الله إلى امرىء أخَّر أجله حتى بلغ ستين سنة) .

أخرجه البخاري (١١ / ٢٠٠ - فتح) من طريق عمر بن علي (وهو المُقَدَّمي) عن مَعْن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال :

« تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري » .

وأخرجه الحاكم (٢ / ٤٢٧ — ٤٢٨) وأحمد (٢ / ٢٧٥) من طريق معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد المقبري به ولفظه :

« لقد أعذر الله إلى عبد أحياه حتى بلغ ستين أو سبعين سنة ، لقد أعذر الله إليه » - قال الحافظ :

« وهذا الرجل المبهم هو معن بن محمد الغفاري ، فهي متابعة قوية لعمر بن علي ، أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن معمر » .

قلت : أخرجه الحاكم أيضاً من طريق مطرف بن مازن : ثنا معمر بن راشد سمعت محمد بن عبد الرحمن الغفاري عن المقبري به . وسكت عليه .

ومطرف هذا متهم .

أما متابعة أبي حازم وهو سلمة بن دينار ، فأخرجها أحمد (٢ / ٤١٧) : ثنا قتيبة قال : ثنا يعقوب عن أبي حازم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به ولفظه :

« من عمره الله ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر » .

وأخرجه الاسماعيلي وكذا الثعلبي في « تفسيره » (٣ / ١٥٨ / ٢) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم : حدثني أبي به .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وأما متابعة ابن عجلان ، فأخرجها أحمد أيضاً (٢ / ٣٢٠) من طريق سعيد بن أبي أيوب : حدثني محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد به .

ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب أيضاً في « التاريخ » (١ / ٢٩٠) .

وتابعه أيضاً الليث بن سعد عن سعيد المقبري بلفظ :

« إذا بلغ الرجل من أمتي ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر » .

أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن صالح : ثنا الليث به . وقال :

« صحيح على شرط البخاري » . ووافقه الذهبي .

وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ :

« من عمر من أمتي سبعين سنة ، فقد أعذر الله إليه في العمر » .

أخرجه الحاكم (٢ / ٤٢٨) من طريق سليمان بن حرب : ثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عنه وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما

قالا ، لكن خالفه خلف بن هشام : ثنا حماد بن زيد به بلفظ :

« إذا بلغ العبد — أو قال : إذا عمر العبد — ستين سنة فقد أبلغ الله إليه ، وأعذر الله إليه في العمر » .

١٠٩٠ — (إذا حدَّث الرجل بالحديث ثم التفتَ فهي أمانة) .

أخرجه أبو داود (٢ / ٢٩٧) والترمذي (١ / ٣٥٥) والطحاوي في « مشكل الآثار » (٤ /٣٣٥ - ٣٣٦) وأحمد (٣ / ٣٢٤ و ٣٥٢ و ٣٧٩ - ٣٨٠ و ٣٩٤) وأبو يعلى (٢ / ٥٩١) من طريقين عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به . وقال الترمذي :

« حديث حسن ، وإنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب » .

قلت : قد تابعه سليمان بن بلال عند أحمد والطحاوي . والحديث حسن الإسناد ، فإن رجاله ثقات ، وفي ابن عطاء كلام قال البخاري : « عنده مناكير » . وقواه أبو حاتم فقال : « يحول من « كتاب الضعفاء » للبخاري » . ووثقه النسائي وابن سعد . وفي « التقريب » : « صدوق فيه لين » . ومن طريقه أخرجه الضياء في « المختاره » .

وله شاهد من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٣/١٠٣٠) وعنه ابن عساكر (١/٩٢/١٦): نا جبارة بن مغَلِّس : حدثني حفص بن صبح - قال جبارة : من أعبد الناس - عن مالك بن دينار عنه .

قال الهيثمي (٨ / ٩٨) :

« رواه أبو يعلى عن شيخه جبارة بن مغلس وهو ضعيف جداً ، وقال ابن نمير : صدوق ، وبقية رجاله ثقات » .

١٠٩١ — (إن العلماء إذا حضروا ربهم عز وجل ، كان

معاذ بين أيديهم رَتْوةً[1] بِحجر) .

روي من حديث عمر بن الخطاب ، ومحمد بن كعب مرسلاً ، وأبي عون ، مرسلاً أيضاً ، والحسن البصري .

١ ـــ أما حديث عمر ، فرواه سعيد بن أبي عروبة عن شهر بن حوشب قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« لو استخلفت معاذ بن جبل رضي الله عنه ، فسألني عنه ربي عز وجل : ما حملك على ذلك ؟ لقلت : سمعت نبيك ﷺ يقول » فذكره .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٢ / ٣٤٨ و ٣ / ٥٩٠) والمحاملي في « الأمالي » (٣ / ٣٥ / ١) وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٢٢٨) والسياق له .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل شهر بن حوشب ، فإنه سيء الحفظ ، ثم إنه لم يدرك عمر بن الخطاب ، فهو منقطع ، لكن وصله أبو نعيم (١ / ٢٢٩) فقال : حدثنا أبو حامد ثابت بن عبد الله الناقد : ثنا علي بن إبراهيم بن مطر : ثنا عبدة بن عبد الرحيم : ثنا ضمرة بن ربيعة عن يحي بن أبي عمرو السَّيباني عن أبي العجفاء ـ أو أبي العجماء الشك من عبدة ـ قال : قيـل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : لو عهدت إلينا ؟ فقال : فذكره بنحوه .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون مترجمون في « التهذيب » غير ابن مطر هذا ، فقد ترجمه الخطيب في « التاريـخ » (١١ / ٣٣٧) وروى عـن الدارقطني أنه قال : ثقة . وغير ثابت بن عبد الله الناقد ، فإني لم أجد له ترجمة في شيء من المصادر التي عندي الآن ، ولعله مترجم في « أخبار أصبهان » لأبي نعيم فليراجع .[2] وعلى كل حال فهو إسناد جيد كما قلنا بشواهده المرسلة الآتية .

٢ ـــ وأما حديث محمد بن كعب ، فله عنه طريقان :

الأولى : عن عمرو بن أبي عمرو عنه مرفوعاً بلفظ :

« إن معاذ بن جبل أمام العلماء رتوة » .

---

(١) أي : رمية ، وزناً ومعنى .

(٢) قلت : ثم رجعت إليه فلم أجده فيه .

أخرجه ابن سعد (٣٤٧/٢) : أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس المدني : حدثني سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وأبو بكر اسمه عبد الحميد .

والأخرى : عن عبدالعزيز بن محمد عن عمارة بن غزية عنه به .

أخرجه أبو نعيم (٢٢٩/١) من طريق أبي العباس الثقفي : ثنا قتيبة بن سعيد : ثنا عبدالعزيز بن محمد .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ، وأبو العباس الثقفي هو محمد ابن إسحاق السراج الحافظ ، فهو إسناد صحيح أيضاً مرسلاً ، لكن خالفه يحيى ابن أيوب فقال : عن عمارة بن غزية عن محمد بن عبدالله بن أزهر عن محمد بن كعب القرظي به ، فأدخل بين عمارة وابن كعب محمد بن عبدالله بن أزهر .

أخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق الطبراني بأسناده عنه . وقد قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣١١/٩) :

« رواه الطبراني مرسلاً ، وفيه محمد بن عبدالله بن أزهر الأنصاري ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

٣ — وأما حديث أبي عون المرسل ، فقال ابن سعد (٣٤٧/٢) : أخبرنا أبو معاوية الضرير عن أبي إسحاق يعني الشيباني عنه مرفوعاً بلفظ :

« معاذ بين يدي العلماء يوم القيامة برتوة » .

وهذا مرسل صحيح أيضاً .

٤ — وأما مرسل الحسن البصري ، فأخرجه ابن سعد أيضاً من طريق هشام بن حسان ، وثابت عنه به .

وهو صحيح أيضاً .

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا شك ، ولا يرتاب في ذلك من له معرفة بهذا العلم الشريف ، ويؤيده اشتهاره عند السلف ، فقد روى الحاكم (٢٦٨/٣ - ٢٦٩) بإسناد صحيح عن مالك بن أنس قال :

« إن معاذ بن جبل هلك وهو ابن ثمان وعشرين ، وهو أمام العلماء برتوة » . وكذلك رواه الطبراني كما في « المجمع » .

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب « الإيمان » (ص ٧٣) بعد أن ذكر معاذاً رضي الله عنه :

وقد فضله النبي ﷺ على كثير من أصحابه في العلم بالحلال والحرام ، ثم قال : « يتقدم العلماء برتوة » .

فجزم بنسبة الحديث إلى النبي ﷺ ، وهو المراد .

١٠٩٢ – (إذا حَضَرتُمْ موتاكم فأغمضوا البصر ، فإن البصر يتبع الروح ، وقولوا خيراً ، فإن الملائكة تؤمِّن على ما قال أهل البيت).

أخرجه ابن ماجه (١/٤٤٤) والحاكم (١/٣٥٢) وأحمد (٤/١٢٥) عن قزعة بن سويد عن حميد الأعرج عن الزهري عن محمود بن لبيد عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ! ووافقه الذهبي ! وذلك من أوهامهما ، فإن قزعة هذا أورده الذهبي نفسه في « الضعفاء » وقال :

« قال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف » .

فأنى له الصحة ؟ ! نعم قد يحتمل التحسين ، فقد قال البوصيري في « الزوائد » : (١/٩١) :

« وهذا إسناد حسن ، قزعة بن سويد مختلف فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات » .

وأقول : قد ضعفه الجمهور ، ولم يوثقه غير ابن معين في إحدى الروايتين

عنه ، وضعفه في الرواية الأخرى ، وقال العجلي وابن عدي : لا بأس به ، والجرح مقدم على التعديل .

نعم للحديث شاهد من حديث أم سلمة في « صحيح مسلم » (٣/٣٨) وغيره ، دون قوله « فأغمضوا البصر » ، وهو فيه من فعله ﷺ ، وقد خرجته في « كتاب أحكام الجنائز » (ص ١٢) ، فهو به حسن إن شاء الله تعالى .

(**تنبيـــه**) حميد هنا هو ابن قيس الأعرج المكي الأسدي مولاهم ، وليس هو حميد المكي مولى ابن علقمة .

١٠٩٣ - (إذا حلف أحدكم فلا يقل : ما شاء الله وشئت ، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت) .

أخرجه ابن ماجه (١/٦٥٠) من طريق عيسى بن يونس : ثنا الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره :

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الأجلح وهو ابن عبدالله الكندي وهو صدوق كما قال الذهبي والعسقلاني .

والحديث قال في « الزوائد » (٢/١٣١) :

« هذا إسناد فيه الأجلح بن عبدالله مختلف فيه ، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد ، ووثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان ، وباقي رجال الإسناد ثقات . رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس به . ورواه مسدد في « مسنده » عن عيسى بن يونس بإسناده ومتنه ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث ابن عباس أيضاً ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن علي بن مسهر عن الأجلح إلا أنه قال : « جعلتني لله عدلاً ؟ ! بل ما شاء الله [وحده] » . وله شاهد من حديث قتيلة . رواه النسائي » .

قلت : هو في « مسند أحمد » (١٨٣٩،١٩٦٤،٢٥٦١) من طرق عن الأجلح به مثل لفظ ابن أبي شيبة ، وقد سبق تخريجه برقم (١٣٩) ، وسبق هناك تخريج حديث قتيلة (١٣٦) .

١٠٩٤ — (إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تقربَنَّ طيباً) .

رواه أحمد (٦/٣٦٣) وابن سعد (٨/٢٩٠) والنسائي (٢/٢٨٣) وابن عساكر (١/٢٧٤/١٧) عن بكير بن عبدالله عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن النبي ﷺ قال : فذكره ، ولفظ النسائي وابن سعد :

« إذا خرجت المرأة إلى العشاء الآخرة فلا تمس طيباً » .

وفي لفظ لأحمد والنسائي :

« إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً » .

وقد أخرجه مسلم أيضاً (٢/٣٣) . ومضى له شاهد بنحوه برقم (١٠٣١).

في حبه ﷺ

١٠٩٥ — (يا أبا أمامة ! إنَّ من المؤمنينَ من يَلينُ لي قَلْبُه) .

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٢٦٧) : ثنا حَيْوَة (يعني ابن شريح) : ثنا بقية : ثنا محمد بن زياد : حدثني أبو راشد الحبراني قال :

أخذ بيدي أبو أمامة الباهلي ، قال : أخذ بيدي رسول الله ﷺ فقال لي : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال « التهذيب » ، وبقية ـ وهو ابن الوليد الحمصي ـ إنما يخشى منه عنعنته ، فقد أمِنَّاها بتصريحه بالتحديث .

وهكذا أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٩ / ٢٣ / ٢) من طريق أحمد بن الفرج : نا بقية بن الوليد به ، إلا أنه قال :

« له قلبي » مكان « لي قلبُهُ » .

لكن أحمد بن الفرج فيه ضعف ، فلا قيمة لمخالفته لمثل حيوة بن شريح الثقة .

ومعنى (يلين لي قلبُه) أي يسكن ويميل إليَّ بالمودة والمحبة . والله أعلم .

وليس ذلك إلا بإخلاص الاتباع له ﷺ دون سواه من البشر ، لأن الله تعالى جعل ذلك وحده دليلاً على حبه عز وجل ، فقال : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) .

أفلم يأنِ للذين يزعمون حبه ﷺ في أحاديثهم وأناشيدهم ، أن يرجعوا إلى التمسك بهذا الحب الصادق الموصل إلى حب الله تعالى ، ولا يكونوا كالذي قال فيه الشاعر :

تعصي الإله وأنت تظهر حبه	هذا لعمرك في القياس بديع
لو كان حبك صادقاً لأطعته	إن المحب لمن يحب مطيع

الجود بالمال على الناس والنفس

١٠٩٦ – (يا أيها الناس ! ابْتَاعوا أنفسَكم من الله من مال الله ، فإنْ بَخِلَ أحدُكم أن يُعطيَ مالَه للناس فَلْيَبْدَأْ بنفسِه وليتصدَّقْ على نفسِه ، فليأكل ولْيَكْتَسِ مما رزقه الله عز وجل) .

أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » قال (ص ٥٤) : ثنا حماد بن الحسن الورّاق : ثنا حبان بن هلال : ثنا سُلَيم بن حيان : ثنا حميد بن هلال عن أبي قتادة مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سُلَيم بن حيان وهو ثقة كما قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » .

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه ، ذكره في « منتخب كنز العمال » (٢ / ٢١٩) وقال :

« رواه البيهقي في « الشعب » والديلمي وابن النجّار . قال ابن حجر في الأطراف » : نظيف الإسناد ، ولم أرَ من صححه » .

من تواضعه ﷺ وخوفه على أمته الغلو فيه

١٠٩٧ — (يا أيها الناس عليكم بتقواكم ، ولا يستهوينكم « وفي رواية : قولوا بقولكم ، ولا يستجرْكم » الشيطان ، أنا محمدُ بنُ عبدِ الله ؛ عبد الله ورسوله ، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل) .

أخرجه الامام أحمد (٣/١٥٣ و ٢٤١ و ٢٤٩) والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣/١١٣/٢) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك :

أن رجلاً قال : يا محمد ! يا سيدَنا وابنَ سيدِنا ! وخيرنا وابنَ خيرنا ! فقال رسول الله ﷺ : فذكره ، والسياق والرواية الأخرى لأحمد ، وهي لابن حبان أيضاً (٢١١٨ - موارد الظمآن) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه أيضاً عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (١٤٣ / ٢) وابن منده في « التوحيد » (ق ٦٣ / ١) والضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » (٢٦ / ١) .

من آداب قضاء الحاجة

١٠٩٨ — (من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغائط كُتب له حسنةٌ ، ومُحِيَ عنه سيئةٌ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٣٢ - مصورة الجامعةالاسلامية) قال : حدثنا أحمد : ثنا أحمد بن حرب الموصلي : ثنا القاسم بن يزيد الجَرْمي عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلّم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره وقال :

« ولم يروه عن يحيى إلا حسين ، ولا عنه إلا إبراهيم ، ولا عنه إلا القاسم ، تفرد به أحمد » .

قلت : وهو ثقة ، وكذا من فوقه .

وأما أحمد شيخ الطبراني فالظاهر أنه أحمد بن حمدون الموصلي ، فقد روى له الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١٠ - هندية) حديثاً آخر عن صالح بن عبد الصمد الأسدي الموصلي : ثنا القاسم بن يزيد الجرمي بإسناده عن جابر . وحسن إسناده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢ / ٧٥) ، فالظاهر أنه ثقة عنده . بل إنه قد صرح بذلك في تخريجه لحديث الباب ، فقال (١ / ٢٠٦) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح إلا شيخ الطبراني وشيخ شيخه ، وهما ثقتان » .

قلت : وأما قول المنذري :

« رواه الطبراني ، ورواته رواة الصحيح » .

أقول : ففيه مؤاخذتان :

الأولى : أنه أطلق العزو للطبراني ، فأوهم أنه في « معجمه الكبير » وليس كذلك .

والأخرى : أوهم أن رجاله كلهم رجال الصحيح ، وليس كذلك أيضاً ، كما سبق بيانه ، فكان عليه أن يقيد كلامه كما فعل الهيثمي ، والعصمة لله تعالى وحده .

وأحمد بن حمدون الموصلي لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من المصادر ، ولعله في « ثقات ابن حبان » كما يشعر بذلك توثيق الهيثمي والمنذري إياه ، أو في « تاريخ الموصل » .

فلينظر الإنسان مم خلق ؟

١٠٩٩ - (يقول الله تعالى : يا ابنَ آدمَ ! أنَّى تعجزني وقد خلقتك من مثل هذه ، حتى إذا سَوَّيْتُكَ وعَدَلْتُكَ مَشَيْتَ بين

بردين وللأرض منك وئيدٌ ، فجمعتَ ومنَعْتَ ، حتى إذا بلَغَتْ نفسك هذه ـ وأشار إلى حلقه ـ « وفي رواية : حتى إذا بلغت التّراقي » قلتَ : أتصدق ، وأنّى أوان التصدق ؟ !) .

رواه ابن ماجه (٢ / ١٥٩) والإمام أحمد (٤ / ٢١٠) وابن سعد في « الطبقات » (٧ / ٤٢٧) عن حَريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن جُبَير بن نُفَير عن بُسر بن جَحّاش .

أن رسول الله ﷺ بصق يوماً على كفه ، ووضع عليها إصبعه ثم قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات غير عبد الرحمن بن ميسرة ، قال ابن المديني : « مجهول » . لكن قال أبو داود :

« شيوخ حريز كلهم ثقات » .

وقال العجلي في « الثقات » (ق ٣٤ / ٢ ـ ترتيب الهيثمي) :

« شامي تابعي ثقة » .

ونقله عنه الحافظ في « التهذيب » ولم يزد ، وفاته أنه ذكره ابن حبان أيضاً في « ثقاته » (١ / ١٣١ ـ الظاهرية) .

وقد روى عنه جماعة من الثقات كما في « التهذيب » .

وتابعه ثور بن يزيد عن عبد الرحمن بن ميسرة به كما في « تحفة الأشراف » للحافظ المزي (٢ / ٩٧) . وقال البوصيري في « زوائد ابن ماجه » (ق ١٦٨ / ١) :

« وإسناده صحيح ، رجاله ثقات » .

١١٠٠ ـ (رأيت كأني في دِرع حصينة ، ورأيت بقراً منحرة ، فأولت أن الدرع الحصينة المدينة ، وأن البقر هوَ ـ واللهِ ـ خير) .

أخرجه أحمد (٣/٣٥١) : ثنا عبد الصمد وعفان قالا : ثنا حماد ـ قال

عفان في حديثه : أنا أبو الزبير ، وقال عبد الصمد في حديثه ـ : حـدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله أنَّ رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزاد :

« فقال لأصحابه : لو أنا أقمنا بالمدينة ، فإن دخلوا علينا فيها قاتلناهم . فقالوا : يا رسول الله والله ما دُخل علينا فيها في الجاهلية ، فكيف يُدخل علينا فيها في الإسلام ! قال عفان في حديثه : فقال : شأنكم إذاً ، قال : فلبس لامته ، قال : فقال الأنصار : رددنا على رسول الله ﷺ رأيه ، فجاؤا فقالوا : يا نبي الله شأنك إذاً ، فقال : إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل » .

وأخرجه ابن سعد (٢ / ٤٥) : أخبرنا عفان بن مسلم به إلا أنه قال : عن أبي الزبير عن جابر ، وأخرجه الدارمي (٢ / ١٢٩) ، أخبرنا الحجاج بن منهال : حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أبو الزبير عن جابر .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم ، لكن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه عند جميع مخرجيه ، وقول الحافظ في « الفتح » (١٢ / ٣٥٥) :

« وفي رواية لأحمد : حدثنا جابر » .

فأظنه وهماً منه ، سببه أنه انتقل نظره إلى قول حماد في رواية عبدالصمد عنه : « حدثنا » فظن أنه من قول أبي الزبير ، والله أعلم .

لكن لحديث الترجمة شاهد من حديث أبي موسى الأشعري مختصراً نحوه في حديث له ، وفيه بعد قوله : « واللهِ خـير » : « فاذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد » .

أخرجه البخاري (١٢/٣٥٤ـ ٣٥٥ ـ فتح) ومسلم (٧/٥٧) والدارمي .

وشاهد آخر من حديث ابن عباس نحوه وزاد بعد قوله : « واللهخير » :

« فكان الذي قال رسول الله ﷺ » .

وفيه أن الرؤيا كانت يوم أحد .

أخرجه أحمد (١/٢٧١) بسند حسن .

والحديث عزاه الحافظ والسيوطي للنسائي أيضاً ولعله في « الكبرى له » وعزاه السيوطي للضياء أيضاً في « المختارة » .

١١٠١ – (إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين) .

أخرجه ابن سعد (٢ / ٤٨) والطحاوي في « المشكل » (٣ / ٢٤١) والحاكم (١٢٢/٢) من طريق محمد بن عمرو عن سعد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي :

« أن رسول الله ﷺ خرج يوم أحد ، حتى إذا جاوز ثنية الوداع إذا هو بكتيبة خشناء[1] فقال : من هؤلاء ؟ فقالوا : هذا عبد الله بن أبي سلول في ستمائة من مواليه من اليهود من أهل قينقاع ، وهم رهط عبدالله بن سلام ، قال : وقد أسلموا ؟ قالوا : لا يارسول الله قال : قولوا لهم فليرجعوا ، فإنا لا ... » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، لولا أن سعد بن المنذر لم يرو عنه سوى محمد هذا وعبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » وذكره الحاكم شاهداً لحديث حبيب بن عبدالرحمن عن أبيه عن جده قال : « رأيت رسول الله ﷺ ، وهو يريد غزواً ، أنا ورجل من قومي ، ولم نسلم ، فقلنا : إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم ، قال : أو أسلمتما ؟ قلنا : لا ، قال : فلا نستعين بالمشركين على المشركين ، قال : فأسلمنا ، وشهدنا معه ، فقتلت رجلاً ، وضربني ضربة ، وتزوجت بابنته بعد ذلك ، فكانت تقول : لا عدمتُ رجلاً وشحك هذا الوشاح ! فأقول : لاعدمتِ رجلاً عجل أباك إلى النار » .

أخرجه الطحاوي (٢٣٩/٣) وأحمد (٤٥٤/٣) وابن سعد (٥٣٤/٣-٥٣٥) والحاكم (١٢١/٢ - ١٢٢) وصححه ، ورجاله ثقات غير عبدالرحمن هـــذا وهو ابن خبيب بن يساف ، أورده ابن أبي حاتم (٢٣٠/٢/٢) من رواية ابنه خبيب هذا فقط ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» أيضاً.

وله شاهد آخر من حديث عائشة قالت :

---

(١) أي كثيرة السلاح .

خرج رسول الله ﷺ قِبَلَ بدرٍ ، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه ، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئت لأتبعك وأصيب معك . قال له رسول الله ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا ، قال : فارجع فلن أستعين بمشرك . قالت : ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل ، فقال له كما قال أول مرة ، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة ، قال : فارجع فلن أستعين بمشرك . قال : ثم رجع ، فأدركه بالبيداء ، فقال له كما قال أول مرة : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : نعم ، فقال له رسول الله ﷺ : فانطلق » .

أخرجه مسلم (٥/٢٠١) والطحاوي (٣/٢٣٦-٢٣٧) وأحمد (٦/٦٨،١٤٩) من طريق مالك عن الفضيل بن أبي عبدالله عن عبدالله بن نيار الأسلمي عن عروة ابن الزبير عنها به . وفي رواية لأحمد وابن حبان (١٦٢١) قال :

« فإنا لا نستعين بمشرك » .

وهكذا مختصراً أخرجه أبو داود (٢/٦٩ - الحلبية) والدارمي(٢/٢٣٣) وابن ماجه (٢/١٩٣) عن مالك به .

١١٠٢ - (إنما الخير خير الآخرة) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٢/٧٠) عن ثابت عن أنس بن مالك :

« أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يقولون وهم يحفرون الخندق :

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا أبدا

والنبي ﷺ يقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة ، فاغفر للأنصار والمهاجرة .

وأُتي رسول الله ﷺ بخبز شعير عليه إهالة سنخة ، فأكلوا منها . وقال النبي ﷺ : » فذكره .

قلت : إسناده صحيح على شرط مسلم .

١١٠٣ — (أو ما علمتِ أن المؤمن يشدَّد عليه ليكون كفارةً لخطاياه) .

ابن سعد (٢/٢٠٧) عن إسرائيل بن يونس عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبي بردة عن بعض أزواج النبي ﷺ ويحسبها عائشة قالت :

« مرض رسول الله ﷺ مرضاً اشتد منه ضجره أو وجعه ، قالت : فقلت : يا رسول الله إنك لتجزع أو تضجر ، لو فعلته امرأة منا عجبتَ منها ، قال : فذكره .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

١١٠٤ — (يا ابن عابس[1] ألا أخبرك بأفضل ما تعوَّذ به المتعوِّذون ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) ، هاتين السورتين) .

أخرجه النسائي (٢/٣١٢) وابن سعد (٢/٢١٢) وأحمد (٤/١٥٣) عن يحيي ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث : أخبرني أبو عبدالله أن ابن عائش الجهني أخبره أن رسول الله ﷺ قال له : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبدالله هـذا قال الذهبي : « لا يعرف » . وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » .

لكن الحديث صحيح ، فإن له طرقاً كثيرة عن عقبة بن عامر الجهني ، عند النسائي وغيره . انظر « صحيح سنن أبي داود » (١٣١٥ ، ١٣١٦) .

١١٠٥ — (ضرس الكافر يوم القيامة مثل « أحُد » ، وعرض جلده سبعون ذراعاً ، وعضده مثل « البيضاء » ، وفخذه مثل « ورقان » ، ومقعده من النار ما بيني وبين « الربذة ») .

أخرجه الحاكم (٤/٥٩٥) وأحمد (٢/٣٢٨) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق

---

(١) كذا في النسائي . وفي « الطبقات » « ابن عائش » وكذا في « الفتح الكبير » والأول أقرب الى الصواب ، وهو عقبة بن عامر بن عبس الجهني .

عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا على ضعف في ابن إسحاق .

وأخرجه الترمذي (٣٤١/٣) : حدثنا علي بن حجر : نا محمد بن عمار : ثني جدي محمد بن عمار وصالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعاً به إلا أنه لم يذكر « العضد » وقال :

« وفخذه مثل البيضاء ، ومقعده من النار ، مسيره ثلاث مثل الربذة » وقال :

« حديث حسن غريب » .

وهو كما قال ؛ فإن صالحاً مولى التوأمة ، وإن كان ضعيفاً فهو مقرون بمحمد بن عمار وهو ابن سعد القرظ ، روى عنه جماعة من الثقات ، ووثقه ابن حبان ، ومحمد بن عمار الآخر هو ابن حفص بن عمر بن سعد القرظ ، وهو ثقة .

وقد خالفه أحمد بن حاتم الطويل فقال : ثنا محمد بن عمار عن صالح عن أبي هريرة .

أخرجه ابن بشران في « الأمالي » (١٩ / ٢) عن محمد بن بشر بن مطر : ثنا أحمد بن حاتم الطويل .

قلت : ابن بشر هذا لم أعرفه ، وابن حاتم الظاهر أنه السعدي قال الذهبي :

« روى عنه محمود بن حكيم المستملي حديثاً منكراً عن « الإدريسي » » .

وتابعه أبو صالح عن أبي هريرة بلفظ :

« إن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار ، وضرسه مثل أحد » .

أخرجه الترمذي (٣٤٢/٣) والحاكم (٥٩٥/٤) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي وهو كما قالا ، وقال الترمذي

« حديث حسن غريب صحيح » .

وتابعه عطاء عنه بلفظ :

« ضرس الكافر مثل « أحد » ، وفخذه مثل « البيضاء » ، ومقعده من النار ما بين « قديد » و « مكة » ، وكثافة جلده اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار » .

رواه أحمد (٢/٣٣٤ ، ٥٣٧) وابن أبي عاصم في « السنة » (٦١١) وأبو بكر الأنباري في « حديثه » (١/٢١٢) عن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، وهو على شرط البخاري ، إلا أن عبدالرحمن ابن عبدالله بن دينار ، وهو مولى ابن عمر فيه كلام من قبل حفظه ، ولهذا قال الحافظ : « صدوق يخطىء » .

وتابعه أبو حازم عنه بلفظ :

« ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد ، وغلظ جلده مسيرة ثلاث » .

أخرجه مسلم (٨/١٥٤) .

وله شاهد يرويه عباد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي عثمان عن ثوبان قال :

« سئل رسول الله ﷺ عن ضرس الكافر ؟ فقال : مثل أحد ، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار » .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٣١٥) .

ورجاله ثقات غير عباد وهو ابن منصور ، فهو ضعيف لسوء حفظه وتدليسه ، كما سبق شرحه وبسطه في أول المجلد الثاني ، فقول الحافظ عقبه :

« هو إسناد حسن » ، فهو غير حسن ، إلا إن كان عنى أنه حسن لغيره ، فمحتمل .

١١٠٦ ـ (إذا أصيب أحدكم بمصيبة فليذكر مصيبتَه بي فإنها أعظم المصائب) .

رواه ابن سعد (٢/٢٧٥) : أخبرنا محمد بن عبيد الطنافسي قال : أخبرنا فطر ابن خليفة عن عطاء بن أبي رباح مرفوعاً .

وأخرجه الدارمي (١/٤٠) من طريق أخرى عن فطر به .

قلت : وهـــذا إسناد صحيـح ، ولكنه مرسل ، وقد خالفهما عثمان بن عبدالرحمن الحراني : ثنا فطر بن خليفة عن شرحبيل بن سعد عن ابن عباس مرفوعاً.

رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/١٥٨) .

والحراني هذا قال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ، فضعف بسبب ذلك ؛ حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين » .

قلت : وشرحبيل بن سعد صدوق أيضاً لكنه اختلط .

ومن هذا الوجه رواه ابن عدي والبيهقي في « الشعب » كما في « فيض القدير » وقال :

« ورواه الطبراني في « الكبير » عن سابط الجمحي ، وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد ضعيف ، ولذلك رمز المؤلف لضعفه ، لكن له شواهد » .

قلت : ومن شواهده ما أخرجه ابن ماجه (١/٤٨٥) من طريق موسى ابن عبيدة : ثنا مصعب بن محمد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة قالت :

« فتح رسول الله ﷺ باباً بينه وبين الناس ، أو كشف ستراً ، فاذا الناس يصلون وراء أبي بكر ، فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم ، ورجا أن يخلفه الله فيهم بالذي رآهم ، فقال :

« يا أيها الناس أيُّ ما أحد من الناس ، أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعزَّ بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري ، فإن أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي » .

قلت : وهذا سند ضعيف ، من أجل موسى بن عبيدة ، ومن طريقه رواه أبو يعلى أيضاً كما قال البوصيري في « الزوائد » (ق ١/١٠١) .

ومنها عن مكحول أن النبي ﷺ قال : فذكره مثل رواية فطر .

أخرجه الدارمي ، ورجاله ثقات كلهم ، فهو صحيح لولا أنه مرسل .

ومنها عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر أن رسول ﷺ قال :

« ليعزِّ المسلمين في مصائبهم المصيبة بي » .

أخرجه عنه مالك (٢٣٥/١) وعنه ابن سعد (٢٧٥/٢) وابن المبارك في « الزهد » (رقم ٤٦٧) . وهو مرسل صحيح أيضاً .

ومنها عن عبد الرحمن بن سابط مرسلاً .

رواه نعيم بن حماد في « زوائد الزهد » رقم (٢٧١) .

وبالجملة فالحديث بهذه الشواهد صحيح ، والله أعلم .

١١٠٧ — (إنكِ لستِ مثلي ، إنما جعل قرة عيني في الصلاة) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (٢/٦٨) : حدثنا يحيى بن عثمان : ثنا هقل عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس :

« أن رسول الله ﷺ قام من الليل ، وامرأة تصلي بصلاته ، فلما أحس ، التفت إليها ، فقال لها : اضطجعي إن شئت ، قالت : إني أجد نشاطاً ، قال » : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه العقيلي في ترجمة يحيى بن عثمان ، هـــذا وهو الحربي وقال (٢٦٥) : « لا يتابع عليه » .

قلت : قد وثقه أبو زرعة ، وقال ابن معين : ليس به بأس . فالإسناد جيد ، ثم روى ابن نصر من طريق سلام أبو المنذر القاري ، عن ثابت البناني ، عن أنس مثله ، بزيادة في أوله .

قلت : وهذا إسناد حسن ، سلام هذا هو ابن سليمان المزني ، قال الحافظ :

« صدوق يهم » .

وأما قول العقيلي عقب حديث الحربي :

« هذا يرويه سلام الطويل عن ثابت : عن أنس ، وسلام فيه لين » .

قلت : بل هو متروك متهم بالكذب ، لكن ليس هو صاحب هذا الحديث ، وإنما هو القاري ، كما صرحت به رواية ابن نصر المذكورة .

١١٠٨ — (لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك) .

أخرجه مسلم (٦ / ٥٤) من طريق عبد الرحمن بن شماسة المَهْري قال :

كنت عند مسلمة بن مخلد وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقال عبد الله : لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية ، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم . فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر فقال له مسلمة : يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله . فقال عقبة : هو أعلم ، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكر الحديث ، فقال عبد الله : أجل ، ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك ، مسها مس الحرير ، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة .

واستدركه الحاكم (٤ / ٤٥٦ - ٤٥٧) على مسلم فوهم .

١١٠٩ — (لا تسبن أحداً ، ولا تحقرن شيئاً من المعروف ، وأنْ تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وجهك إن ذلك من المعروف ، وارفع إزارك إلى نصف الساق ، فإن أبيت فإلى الكعبين ، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة ، وإن الله لا يحب المخيلة ، وإن امرؤ شتمك وعيَّرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه ؛ فإنما وبال ذلك عليه) .

أخرجه أبو داود (٢ / ١٧٩) والترمذي (٢ / ١٢٠) والدولابي في « الكنى والأسماء » (ص ٦٦) من طريق أبي غفار ثنا أبو تميمة الهجيمي عن أبي جُرَيّ جابر بن سُلَيم قال :

رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً . إلا صدروا عنه ، قلت : من هذا ؟ قالوا : رسول الله ﷺ ، قلت : عليك السلام يارسول الله ، مرتين ،

قال : لا تقل عليك السلام ؛ فان عليك السلام تحية الميت ، قل : السلام عليك . قال : قلت : أنت رسول الله ؟ قال : أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر ودعوتَه كشفه عنك ، وإن أصابك عام سنة فدعوته أنبتها لك ، وإذا كنت بأرض قفراء أو فلاة فضلَّت راحلتك فدعوتَه ردها عليك . قلت : اعهد لي ، قال : فذكره . وزاد بعد قوله : لا تسبن أحداً :

« قال : فما سببت بعده حراً ولا عبدا ولا بعيراً ولا شاة » .

ولم يسق الترمذي القصة بتمامها وقال : « حديث حسن صحيح » .

قلت : ورجاله رجال البخاري غير أبي غفار واسمه المثنى بن سعيد الطائي وهو ثقة ، ورواه ابن حبان في صحيحه والنسائي ، كما في الترغيب (٣ / ٢٨٦) .

قلت : وكذلك رواه الحاكم (٤ / ١٨٦) من طريق أخرى ، عن ابن تميمة ، وصححه ووافقه الذهبي .

ورواه أحمد (٥ / ٦٤) من طريق خالد الحذاء ، عن أبي تميمة به مختصراً من قوله : « أدعو إلى الله وحده » الخ . دون قوله : « وإن أمرؤ شتمك » الخ . وقال بدلها « ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي » . وسنده صحيح أيضاً كما سبق في « أدعو إلى الله » (٤٢١) .

وللحديث طريق أخرى أخرجها الدولابي من طريق زياد الجصاص ، عن محمد بن سيرين قال : ثنا جابر بن سُليم الهجيمي أبو جُرَيّ قال : قدمت على النبي ﷺ . الحديث مختصراً .

وزياد الجصاص هو زياد بن أبي زياد الجصّاص ضعيف . كما في « الخلاصة » و « التقريب » .

وله طريق ثالث بسند صحيح أيضاً يأتي برقم (١٣٥٢) بلفظ : (لا تحقرن من المعروف شيئاً) . الحديث .

ورواه ابن نصر (٢٢١ / ٢) عن أبي السَّليل عن أبي تميمة .

والجملة الأخيرة منه « وإن امرؤ شتمك » لها شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« إذا سبك رجل بما يعلم منك ، فلا تسبه بما تعلم منه ، فيكون أجر ذلك لك ، ووباله عليه » .

رواه ابن منيع عنه كما في « الجامع » وقال شارحه المناوي :

« رمز لحسنه وهو كما قال ، أو أعلى ، إذ ليس في رواته مجروح » .
واللفظ المشار إليه الآتي فيه هذه الجملة أيضاً وهو أقرب إلى رواية ابن عمر هذه .

١١١٠ — (يا ساريةُ الجبلَ ، يا ساريةُ الجبلَ) .

رواه أبو بكر بن خلاد في « الفوائد » (١ / ٢١٥ / ٢) : حدثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة : ثنا أحمد بن يونس : ثنا أيوب بن خوط عن عبد الرحمن السراج ، عن نافع أن عمر بعث سرية فاستعمل عليهم رجلاً يقال له سارية ، فبينا عمر يخطبُ يوم الجمعة فقال : فذكره . فوجدوا سارية قد أغار إلى الجبل في تلك الساعة يوم الجمعة وبينهما مسيرة شهر .

قلت : وأيوب بن خوط متروك ، كما في « التقريب » .

لكن رواه أبو عبد الرحمن السلمي في « الأربعين الصوفية » (٣ / ٢) والبيهقي في « دلائل النبوة » (٢ / ١٨١ / ١ ـ مخطوطة حلب) من طرق عن ابن وهب : أخبرني يحيى بن أيوب ، عن ابن عجلان : عن نافع به نحوه .

ومَن هذا الوجه رواه ابن عساكر (٧ / ٦ / ١) و (١٣ / ٦٣ / ٢) والضياء في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (٢٨ ـ ٢٩) إلا أنهما قالا : عن نافع عن ابن عمر أن عمر . . . وزادا في آخره وكذا البيهقي :

« قال ابن عجلان : وحدثني إياس بن قرة بنحو ذلك » ، وقال الضياء :

« قال الحاكم (يعني أبا عبدالله) : هذا غريب الإسناد والمتن لا أحفظ له إسناداً غير هذا » .

وذكره ابن كثير في « البداية » (٧/١٣١) فقال : « وقال عبد الله بن وهب . . . . » مثل رواية « الضياء » ولفظه : فجعل ينادي : يا سارية الجبل ، يا سارية الجبل ثلاثاً . ثم قدم رسول الجيش ، فسأله عمر ، فقال : يا أميرالمؤمنين هُزِمنا ، فبينا نحن كذلك إذ سمعنا منادياً : يا سارية الجبل ثلاثاً ، فأسندنا ظهورنا بالجبل فهزمهم الله . قال : فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . ثم قال ابن كثير :

« وهذا إسناد جيد حسن » . وهو كما قال ، ثم ذكر له طرقاً أخرى وقال :

« فهذه طرق يشد بعضها بعضاً » .

قلت : وفي هذا نظر ، فان أكثر الطرق المشار إليها مدارها على سيف

ابن عمر والواقدي وهما كذابان ، ومدار إحداها على مالك عن نافع به نحوه . قال ابن كثير :

« في صحته من حديث مالك نظر » .

ورواه ابن الأثير في « أسد الغابة » (٥/٦٥) عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عمر عن أبيه أنه كان يخطب يوم الجمعة على منبر رسول الله ﷺ فعرض له في خطبته أنه قال : يا سارية بن حصن الجبل الجبل ، من استرعى الذئب ظلم فتلفت الناس بعضهم إلى بعض فقال علي : صدق والله ليخرجن مما قال ، فلما فرغ من صلاته قال له علي : ما شيء سَنَحَ لك في خطبتك ؟ قال : وما هو ؟ قال : قولك : يا سارية الجبل الجبل ، من استرعى الذئب ظلم ، قال : وهل كان ذلك مني ؟ قال : نعم وجميع أهل المسجد قد سمعوه ، قال إنه وقع في خلدي أن المشركين هزموا إخواننا فركبوا أكتافهم ، وأنهم يمرون بجبل ، فإن عدلوا إليه قاتلوا من وجدوا وقد ظفروا وإن جازوا هلكوا ، فخرج مني ماتزعم أنك سمعته . قال : فجاء البشير بالفتح بعد شهر فذكر أنه سمع في ذلك اليوم في تلك الساعة حين جاوزوا الجبل صوتاً يشبه صوت عمر يقول : يا سارية بن حصن الجبل الجبل ، قال : فعدلنا إليه ففتح الله علينا .

قلت : وهذا سند واه جداً ، فرات بن السائب ، قال البخاري : « منكر الحديث » وقال الدارقطني وغيره : « متروك » وقال أحمد : « قريب من محمد بن زياد الطحان ، يتهم بما يتهم به ذاك » .[1]

فتبين مما تقدم أنه لا يصح شيء من هذه الطرق إلا طريق ابن عجلان ، وليس فيها إلا مناداة عمر « ياسارية الجبل » ، وسماع الجيش لندائه ، وانتصاره بسببه .

ومما لا شك فيه ، أن النداء المذكور إنما كان إلهاماً من الله تعالى لعمر ، وليس ذلك بغريب عنه ، فأنه « محدَّث » كما ثبت عن النبي ﷺ ، ولكن ليس فيه أن عمر كشف له حال الجيش ، وأنه رآهم رأي العين ، فاستدلال بعض المتصوفة بذلك على ما يزعمونه من الكشف للأولياء ، وعلى امكان إطلاعهم على ما في القلوب

---

(١) فلا يغتر بإيراد النووي لهذه القصة بهذا التمام في « تهذيب الأسماء » (٢/١٠) ، وقلده الأستاذ الطنطاوي في « سيرة عمر » ؛ فإنهم يتساهلون في مثلها .

من أبطل الباطل ، كيف لا وذلك من صفات رب العالمين ، المنفرد بعلم الغيب والاطلاع على ما في الصدور . وليت شعري كيف يزعم هؤلاء ذلك الزعم الباطل والله عز وجل يقول في كتابه : (عالم الغيب ، فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول) . فهل يعتقدون أن أولئك الأولياء رسل من رسل الله حتى يصح أن يقال إنهم يطلعون على الغيب بإطلاع الله إيام ! ! سبحانك هذا بهتان عظيم .

على أنه لو صح تسمية ما وقع لعمر رضي الله عنه كشفاً ، فهو من الأمور الخارقة للعادة ، التي قد تقع من الكافر أيضاً ، فليس مجرد صدور مثله بالذي يدل على إيمان الذي صدر منه فضلا عن أنه يدل على ولايته ، ولذلك يقول العلماء إن الخارق للعادة إن صدر من مسلم فهو كرامة ، وإلا فهو إستدراج ، ويضربون على هذا مثلاً الخوارق التي تقع على يد الدجال الأكبر في آخر الزمان كقوله للسماء : أمطري ، فتمطر ، وللأرض : أنبتي نباتك فتنبت ، وغير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة .

ومن الأمثلة الحديثة على ذلك ما قرأته اليوم من عدد (أغسطس) من السنة السادسة من مجلة « المختار » تحت عنوان : « هذا العالم المملوء بالألغاز وراء الحواس الخمس » ص ٢٣ قصة « فتاة شابة ذهبت إلى جنوب أفريقيا للزواج من خطيبها ، وبعد معارك مريرة معه فسخت خطبتها بعد ثلاثة أسابيع ، وأخذت الفتاة تذرع غرفتها في اضطراب ، وهي تصيح في أعماقها بلا انقطاع : « أواه يا أماه . . . ماذا أفعل ؟ » ولكنها قررت ألا تزعج أمها بذكر ما حدث لها ؛ وبعد أربعة أسابيع تلقت منها رسالة جاء فيها : « ماذا حدث ؟ لقد كنت أهبط السلم عندما سمعتك تصيحين قائلة : « أواه يا أماه . . . ماذا أفعل ؟ » . وكان تاريخ الرسالة متفقاً مع تاريخ اليوم الذي كانت تصيح فيه من أعماقها » .

وفي المقال المشار إليه أمثلة أخرى مما يدخل تحت ما يسمونه اليوم بـ « التخاطر » و « الاستشفاف » ويعرف باسم « البصيرة الثانية » اكتفينا بالذي أوردناه لأنها أقرب الأمثال مشابهة لقصة عمر رضي الله عنه ، التي طالما سمعت من ينكرها من المسلمين لظنه أنها مما لا يعقل ! أو أنها تتضمن نسبة العلم بالغيب إلى عمر ، بينا نجد غير هؤلاء ممن أشرنا إليهم من المتصوفة يستغلونها لإثبات إمكان

اطلاع الأولياء على الغيب ، والكل مخطيء . فالقصة صحيحة ثابتة ، وهي كرامة أكرم الله بها عمر ، حيث أنقذ به جيش المسلمين من الأسر أو الفتك به ، ولكن ليس فيها ما زعمه المتصوفة من الاطلاع على الغيب ، وإنما هو من باب الإلهام (في عرف الشرع) أو (التخاطر) في عرف العصر الحاضر ، الذي ليس معصوماً ، فقد يصيب ، كما في هذه الحادثة ، وقد يخطيء كما هو الغالب على البشر ، ولذلك كان لا بد لكل ولي من التقيد بالشرع في كل ما يصدر منه من قول أو فعل خشية الوقوع في المخالفة ، فيخرج بذلك عن الولاية التي وصفها الله تعالى بوصف جامع شامل فقال : (ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون) . ولقد أحسن من قال :

إذا رأيت شخصاً قد يطير — وفوق ماء البحر قد يسير
ولم يقف على حدود الشرع — فانه مستدرج وبدعي

١١١١ — (أشبه ما رأيت بجبرائيل دحية الكلبي) .

أخرجه ابن سعد (٤ / ٢٥٠) عن ابن شهاب قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وإسناده صحيح إلا أنه مرسل ، ابن شهاب وهو الزهري تابعي صغير . ولكن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله الأنصاري مرفوعاً بلفظ :

« عرض علي الأنبياء . . . . » . الحديث وفي آخره .

« ورأيت جبريل ، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً دحية » .

أخرجه مسلم (١/١٠٦) وأحمد (٣/٣٣٤) وابن عساكر (١٧/١٥٥/١) من طريق الليث عن أبي الزبير عنه .

وأخرج ابن سعد أيضا عن ابن عمر قال :

« كان جبريل يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي » .

وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وبه أخرجه أحمد (٢/١٠٧) عقب حديث ابن عمر الآخر في مجيء جبريل إلى النبي ﷺ ، وسؤاله إياه عن الإسلام والإيمان والإحسان .

وفي المسند (١٤٢/٦) عن عايشة رضي الله عنها :

« وكان دحية الكلبي تشبه لحيته وسنه ووجهه جبريل عليه السلام »

وإسناده جيد .

وعنده (١٤٦/٦) من طريق مجالد عن الشعبي عن أبي سلمة عنها قالت :

رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يديه على معرفة فرس وهو يكلم رجلاً ، قلت : رأيتك واضعاً يديك على مَعْرفة فرس دحية الكلبي وأنت تكلمه ، قال : ورأيْتِيهِ ؟ قالت : نعم ، قال : ذاك جبريل عليه السلام ، وهو يقرئك السلام ..» الحديث .

وإسناده حسن في الشواهد ، وقد أخرجه ابن سعد من طريق عبدالله ابن عمر عن يحيي بن سعيد عن القاسم بن محمد عنها نحوه ، دون إقراء السلام ...

وإسناده قوي بما قبله .

١١١٢ - (كنت أعلمتها (يعني ليلة القدر) ثم أفلتت مني ، فاطلبوها في سبع بقين ، أو ثلاث بقين) .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ١٠٩ - زوائده نسخة المكتب الإسلامي) : حدثنا يوسف بن موسى : ثنا عبدالله بن الجهم : ثنا عمرو بن أبي قيس[1] عن الزبير بن عدي عن أبي وائل عن عبدالله قال :

« سئل النبي ﷺ عن ليلة القدر ؟ فقال » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » غير عبدالله بن الجهم ، ترجمه ابن أبي حاتم (٢٧/٢/٢) وقال عن أبي زرعة :

« صدوق » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٧٦/٣) :

« رواه البزار ورجاله ثقات » .

وللحديث شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرهما عن جماعة من الصحابة، تجد بعضها في « صحيح أبي داود » (١٢٤٧ و ١٢٤٨ و ١٢٥٠ و ١٢٥١ و ١٢٥٢) .

(١) الأصل « عمرو بن أبي عيسى » والتصويب من كتب الرجال .

وفي «المسند» (١/٣٧٦ و ٤٠٦ و ٤٥٢ و ٤٥٧) من طريقين أخريين عن ابن مسعود قال : إن رسول الله ﷺ نبأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر .

١١١٣ — (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) .

قال في « المجمع » (٤/٩٨) :

« رواه أبو يعلى عن عائشة ، وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة » . وفي « التقريب » : « لين الحديث » .

قلت : وصحح له الحاكم (٢/٣٠١) حديثاً في انتظار الصلاة ، ووافقه الذهبي ، وهو من تساهلها .

والحديث عزاه السيوطي للبيهقي فقط في « الشعب » وقال المناوي :

« وفيه بشر بن السري تكلم فيه من قبل تجهمه ، وكان ينبغي للمصنف الإكثار من مخرجيه إذ منهم أبو يعلى وابن عساكر وغيرهما » .

قلت : إن لم يكن في سند البيهقي من ينظر في حاله غير بشر هذا فالإسناد عندي قوي لأن الكلام الذي أشار إليه المناوي في بشر لا يقدح فيه ؛ لأنه ثقة في نفسه بل هو فوق ذلك ففي « التقريب » : « ثقة متقن طعن فيه برأي جهم ، ثم اعتذر وتاب » . حتى ولو كان رأيه هذا يقدح في روايته فلا يجوز ذلك بعد أن تاب منه واعتذر ، وإن كان في سند البيهقي مصعب بن ثابت فيكون المناوي قد أبعد النجعة حيث لم يعل الحديث به بل بالثقة المتقن ! والظاهر الأول . والله أعلم .

وللحديث شاهد يقويه بعض القوة وهو بلفظ :

« إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن » .

أخرجه البيهقي . في « الشعب » من حديث قطبة بن العلاء بن المنهال عن أبيه عن عاصم بن كليب عن كليب بن شهاب الجرمي مرفوعاً . وسببه رواه العلاء قال : قال لي محمد بن سوقه : اذهب بنا الى رجل له فضل ، فانطلقنا الى عاصم بن كليب فكان مما حدثنا أنه قال : ثني أبي كليب أنه شهد مع أبيه جنازة شهدها مع رسول الله ﷺ وأنا غلام أعقل وأفهم ، فانتهى بالجنازة إلى القبر ولم يمكن لها ، فجعل رسول الله ﷺ يقول : سووا في لَحْد هذا . حتى ظن الناس أنه سنة فالتفت اليهم

فقال : أما إن هذا لا ينفع الميت ولا يضره ، ولكن ، إن الله . الحديث . هكذا أورده المناوي في « الفيض » من طريق البيهقي ثم قال : « وقطبة بن العلاء أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال : ضعفه النسائي وقال أبو حاتم : لا يحتج به . قال أعني الذهبي : والده العلاء لا يعرف ، وعاصم بن كليب قال ابن المديني لا يحتج بما انفرد به ا هـ.وكليب ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال : له ولأبيه شهاب صحبة ، لكن قال في التقريب : وهم من ذكره في الصحابة ، بل هو من الثالثة . وعليه فالحديث مرسل » .

والحديث رواه الطبراني أيضاً في «الكبير» كما في « المجمع » (٩٨/٤) وقال :

« وفيه قطبة بن العلاء وهو ضعيف ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وجماعة لم أعرفهم » .

وله شاهد أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٨ / ١٥٥) : « أخبرنا محمد بن عمر : حدثنا أسامة بن زيد عن المنذر بن عبيد عن عبد الرحمن بن حسان ابن ثابت عن أمه ، وكانت أخت مارية يقال لها : سيرين فوهبها النبي ﷺ لحسان فولدت له عبد الرحمن - قالت : رأيت النبي ﷺ لما حُضر إبراهيم وأنا أصيح وأختي ما ينهانا ، فلما مات نهانا عن الصياح ، وغسله الفضل بن عباس ، ورسول الله ﷺ جالس ، ثم رأيته على شفير القبر ومعه العباس إلى جنبه ، ونزل في حفرته الفضل وأسامة زيد ، وكسفت الشمس يومئذ ، فقال الناس : لموت إبراهيم ، فقال رسول الله ﷺ : إنها لا تخسف لموت أحد ولا لحياته ، ورأى رسول الله ﷺ فرجة في اللبن فأمر بها تسد ، فقيل للنبي ﷺ ، فقال : أما إنها لا تضر ولا تنفع ، ولكنها تقر عين الحي وإن العبد إذا عمل عملاً أحب الله أن يتقنه » .

وإسناده رجال موثقون غير محمد بن عمر وهو الواقدي فإنه ضعيف جداً .

١١١٤ — (إذا أراد الله بعبد خيراً عسله ، فقيل : وما عسله ؟ قال : يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته حتى يرضى عنه من حوله) .

رواه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٣ / ٢٦١) وابن حبان (١٨٢٢) وأحمد (٥ / ٢٢٤) وابن قتيبة في « غريب الحديث » (١ / ٥٢ / ١) والبيهقي

في « الزهد » (ق ٩٩ / ١) و هبة الله الطبري في « الفوائد الصحاح » (١/١٣٢/٢) من طريق معاوية بن صالح : حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه قال : سمعت عمرو بن الحمق الخزاعي مرفوعاً به . وقال الطبري :

« حديث صحيح على شرط مسلم يلزمه إخراجه » .

قلت : وهو كما قال ، ومن الغريب أن الحاكم أخرجه من هذا الوجه (١ / ٣٤٠) وقال : « صحيح » فقط . ووافقه الذهبي .

وتابعه عبد الله بن يحيى بن أبي كثير عن أبيه عن جبير بن نفير به نحوه .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٣٠٢) والطحاوي والخطيب في « التاريخ » (١١ / ٤٣٤) . وله شواهد :

١ — عن أبي أمامة به نحوه .

أخرجه القضاعي (١١٠ / ٢) ، عن علي بن يزيد عن القاسم عنه .

وهذا إسناد ضعيف ، علي بن يزيد هو الألهاني ضعيف .

٢ — عن أبي عتبة الخولاني .

رواه القضاعي أيضاً من طريق بقية قال : نا محمد بن زياد عنه مرفوعاً .

وهذا إسناد لا بأس به ، لكن أبا عتبة هذا لم أعرفه إلا أن يكون الكندي الحمصي سمع أبا أمامة الباهلي ، روى عنه معاوية بن صالح كما في « الجرح » (٤/٢/٤١٢) فهو مرسل . ثم استدركت فقلت : إنما هو أبو عنبة الخولاني بالنون بدل المثناة من فوق كذلك ذكره ابن أبي حاتم (٤/٢/٤١٨ - ٤١٩) وقال عن أبيه : « هو من الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام . روى عنه أبو الزاهرية ومحمد ابن زياد الألهاني . . . . » .

ومن هذا الوجه أخرجه الدولابي (٢/١٠) ، لكن وقع في إسناده تحريف . وكذلك أخرجه أحمد (٤/٢٠٠) وصرح عن شيخه سريج بن النعمان بأن لأبي عنبة صحبة ، وصرح هذا بسماعه من النبي ﷺ في حديث آخر عنده . والله أعلم.

ثم رأيته في « السنة » لابن أبي عاصم (رقم ٤٠٠ - بتحقيقي) من طريق بقية : حدثنا محمد بن زياد به .

وقد رواه بقية بإسناد آخر فقال: حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان: ثنا جبير بن نفير أن عمر الجمعي حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

أخرجه أحمد (٤/١٣٥).

وهذا إسناد جيد إن كان بقية قــد حفظه، وإلا فالمحفوظ ما روى عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عمرو بن الحمق كما في الطريق الأولى. انظر ترجمة عمر الجمعي هذا في «الإصابة» للحافظ ابن حجر.

١١١٥ — (ما بين هذين وقتٌ).

أخرجه البزار (٤٣): حدثنا محمد بن المثنى: ثنا خالد بن الحارث عن حميد عن أنس قال:

«سئل النبي ﷺ عن وقت صلاة الغداة؟ فصلّى حين طلع الفجر، ثم أسفر بعدُ، ثم قال: أين السائل عن وقت صلاة الغداة؟ ما بين ....».

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وهو من أدلة القائلين بأن الوقت الأفضل لصلاة الفجر، إنما هو الغلس، وعليه جرى الرسول ﷺ طيلة حياته كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، وإنما يستحب الخروج منها في الإسفار، وهو المراد بقوله ﷺ: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر». وهو حديث صحيح أخرجه البزار وغيره عن أنس، وعاصم بن عمر بن قتادة عن جده، وهو في «السنن» وغيرها من حديث رافع بن خديج، وهو مخرج في «المشكاة» (٦١٤)، وفي «الإرواء» (٢٥٨)، وهو تحت الطبع.

١١١٦ — (احفظوني في أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشوا الكذب، حتى يَشهد الرجل، وما يُستشهد، ويحلف وما يُستحلف).

أخرجه ابن ماجه (٢/٦٤) من طريق جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال:

«خطبنا عمر بن الخطاب بـ(الجابية)، فقال: إن رسول الله ﷺ قام فينا مقامي فيكم، فقال» فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي (في الكبرى) والطيالسي والحارث بن أبي أسامة وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي كلهم عن جرير به ، كما في « زوائد ابن ماجه » للبوصيري (ق ١٤٥/٢) وقال :

« إسناد رجاله ثقات » .

قلت : وهم من رجال الشيخين .

وأخرجه أحمد (١٨/١) والحاكم (١١٤/١) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر به نحوه بلفظ :

« استوصوا بأصحابي خيراً ، ثم الذين يلونهم ... » الحديث نحوه . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي .

ثم أخرج له طريقاً أخرى عن سعد بن أبي وقاص قال :

« وقف عمر بن الخطاب بالجابية .... » الحديث ، وقال :

« إسناده صحيح » . ووافقه الذهبي .

وفيه محمد بن مهاجر بن مسمار ولم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر ، وأما أبوه فثقة من رجال مسلم ولم يذكروا في الرواة عنه ابنه محمداً هذا !

وجملة القول أن الحديث صحيح بمجموع طرقه .

١١١٧ — (أحفِهما جميعاً ، أو أنعِلهما جميعاً ، فإذا لبست فابدأ باليمنى ، وإذا خلعت فابدأ باليسرى) .

أخرجه أحمد (٤٠٩/٢ و ٤٣٠ و ٤٩٧) من طرق عن شعبة عن محمد ابن زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم ﷺ : فذكره .

وفي لفظ له (٤٧٧/٢) :

« إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ باليسرى ، لينعلهما جميعاً ، أو ليحفهما جميعاً » .

وهـــو عند البخاري (٢٥٦/١٠ - فتح) من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً بالشطر الأول منه ، وزاد :

« لتكن اليمنى أولَهما تُنعل ، وآخرَهما تُنزع » .

وفي رواية له من هذا الوجه :

« لا يمش أحدكم في نعل واحدة ، ليُنعلهما جميعاً أو ليحفهما جميعاً » .

والحديث عزاه في « ذيـــل الجامع الصغير » (ق ٢/٨) لابن حبان في « صحيحه » عن أبي هريرة . ولم أره في « موارد الظمآن » للهيثمي ، فلا أدري أيهما الواهم .

١١١٨ — (أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبِد والطِّحال) .

رواه أحمد (٩٧/٢) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (٢/٨٩) والعقيلي (٢٣١) وابن ماجه (٣٣١٤) وابن عدي (١/٢٢٩) والحاكم والبيهقي (٢٥٤/١)والبغوي في «شرح السنة» (٢/١٨٥/٣) وابن ثرثال في «سداسياته» (١/٢٢٣) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً . وقال العقيلي :

« حدثنا عبدالله قال : سمعت أبي يضعف عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، قال: روى حديثاً منكراً ، حديث أحلت لنا ميتتان » .

قلت : وتابعه أخوه أسامة وعبدالله .

أخرجه ابن عدي(١/٢٧) عن إسماعيل بن أبي أويس عن ثلاثتهم جميعاً ، وقال :

« وبنو زيد بن أسلم على أن القول فيهم أنهم ضعفاء ، فإنهم يكتب حديثهم ، ويقرب بعضهم من بعض في باب الروايات ولم أجد لأسامة بن زيد حديثاً منكر الإسناد أو المتن ، وأرجو أنه صالح » .

ثم رواه ابن عدي (٢/٢١٦) من طريق مسعود بن سهل : ثنا يحيى بن حسان : ثنا عبدالله بن زيد بن أسلم وسليمان بن بلال عن زيد بن أسلم به . وقال :

« وهذا يدور رفعه على الأخوة الثلاثة : عبدالله بن زيد وعبد الرحمن وأسامة ، وأما ابن وهب فانه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً » .

قلت يعني على ابن عمر ، فقد أخرجه البيهقي من طريق ابن وهب : ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال : « أحلت لنا ... » الحديث . وقال :

« هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم » .

ثم ساقه من طريق ابن أبي أويس المتقدمة ، وقال :

« أولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين ، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبدالله بن زيد ، إلا أن الصحيح الأول » .

يعني الموقوف، وهو في حكم المرفوع كما تقدم في كلامه ، فالخلاف شكلي ، والله أعلم .

١١١٩ — (احلفوا بالله وَبَروا واصدقوا ، فإن الله يكره أن يحلف إلا به) .

رواه السهمي في « تاريخ جرجان » (٢٨٨) والثقفي في « الثقفيات » (ج٣ رقم ١٥ من منسوختي) وأبو نعيم في « الحلية » (٢٦٧/٧) عن عفان بن سيار قال : حدثنا مسعر بن كدام عن وبرة عن ابن عمر مرفوعاً . وقال أبو نعيم :

« تفرد به عفان عن مسعر » .

قلت : ورجاله موثقون .

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر بسند حسن سيأتي بلفظ :

« لا تحلفوا بآبائكم » .

فالحديث صحيح بمجموع الطريقين .

١١٢٠ — (بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا : البغي والعقوق) .

أخرجه الحاكم (١٧٧/٤) من طريق محمد بن عبدالعزيز الراسبي عن أبي بكر بن عبيد الله عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ فذكره وزاد في أوله :

« مَن عال جاريتين حتى تدركا ، دخلتُ الجنة أنا وهو كهاتين ، وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى ، وبابان .... » . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، ولكن فاتهما أنه على شرط مسلم ، فقد أخرج في « صحيحه » هذه الزيادة فقط من هذا الوجه إلا أنه قال : « عبيد الله بن أبي بكر بن أنس » على القلب . وكذلك أخرجه الترمذي كما تقدم برقم (٢٩٧) . وفي رواية أخرى له : « أبي بكر بن عبيدالله » كما في رواية الحاكم هذه ، ثم قال عقبها :

« والصحيح الأول »

(تنبيه) عزى المناوي الزيادة المذكورة إلى البخاري ، ولم أرها عنده ، وما أراه إلا واهماً ، فلم يعزها إليه أحد غيره فيما علمت كالمنذري في « الترغيب » (٨٣/٣) والصغاني في « المشارق » (٦٢/١ - بشرح المبارق) .

والحديث أخرجه أحمد (٣٦/٥) والحسن بن عرفة في « جزئه » (١/٨) وأبو عبدالله بن نظيف الفراء في « حديثه عن أبي الفوارس الصابوني » (ق٢/٨١) من طريق وكيع وغيره عن محمد بن عبدالعزيز الراسبي عن مولى لأبي بكرة عن أبي بكرة مرفوعاً .

ورجاله ثقات غير مولى أبي بكرة فلم أعرفه .

لكن الحديث صحيح ، فإنه مختصر من الحديث المتقدم من طريق أخرى عن أبي بكرة مرفوعاً . فراجعه برقم (٩١٨) .

ومثله ما في « الجامع الصغير » من رواية البخاري في « التاريخ » والطبراني في « المعجم الكبير » عن أبي بكرة بلفظ :

« اثنان يعجلهما الله في الدنيا : البغي، وعقوق الوالدين » .

ثم رأيته في « أخبار أصبهان » (٢ / ٩٩) من طريق الطبراني بإسناده عن سعد مولى أبي بكرة : ثنا عبيد الله بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعاً به .

وعبيد الله هذا لم أجد من ترجمه ، وقد ذكروه في الرواة عن أبيه .

وسعد مولى أبي بكرة ، أورده ابن أبي حاتم (٩٩/١/٢) وقال : روى عن أبي بكرة ! وكذا قال ابن حبان في « الثقات » (١ / ١٠٧) ! وأما البخاري فأورده في « التاريخ » (٢ / ٢ / ٥٥) على الصواب فقال : روى عن عبيد الله بن أبي بكرة .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة نحوه وقد خرجته فيما مضى (٩٧٨) .

وجاء بلفظ آخر وهو :

١١٢١ — (من قطع رحماً ، أو حلف على يمين فاجرة رأى وباله قبل أن يموت) .

علقه البخاري في « التاريخ » (٣ / ٢ / ٢٠٧) قال :

١ — قال هشام الدستوائي : عن يحيى بن أبي كثير عن عمر عن رجل من الأنصار عن القاسم بن عبد الرحمن مولى يزيد بن معاوية عن النبي ﷺ فذكره .

٢ — وقال سليمان بن بلال : عن ابن علاثة عن هشام بن حسان عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه .

٣ — وقال النفيلي عن أبي الدهماء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ نحوه .

وأخرجه البيهقي (١٠ / ٣٥) من طريق أبي حنيفة عن يحيي بن أبي كثير عن مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

ثم ذكر الخلاف فيه على يحيي ثم قال :

« والحديث مشهور بالإرسال » .

وقد سبق حكاية كلامه تحت الحديث (٩٧٨) وهو بمعنى هذا فراجعه .

والحديث بمجموع طرقه صحيح .

١١٢٢ — (احفظ لسانك ، ثكلتك أمك معاذ ! وهل يكب الناس على وجوههم إلا ألسنتهم) .

أورده السيوطي هكذا في « ذيل الجامع الصغير » (ق ٨ / ٢) من رواية الخرائطي في « مكارم الأخلاق » عن الحسن مرسلاً ، وهو في « مسند أحمد » (٥ / ٢٣١) من طريق أبي وائل عن معاذ بن جبل قال :

« كنت مع النبي ﷺ في سفر .... » الحديث ، وفيه :

« ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر ، وعموده ، وذروة سنامه ؟ » .

فقلت : بلى يا رسول الله ، قال : « رأس الأمر وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد » . ثم قال : « ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ » . فقلت له : بلى يانبي الله ، فأخذ بلسانه فقال : « كف عليك هذا » ، فقلت : يارسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال :

« ثكلتك أمك يا معاذ ! وهل يكب الناس على وجوههم في النار أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم » .

وقد أخرجه الترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهما نحوه ، وقد أعله المنذري وغيره بالانقطاع ، وشرح ذلك العلامة ابن رجب الحنبلي في « جامع العلوم والحكم » (ص ١٩٥) .

لكن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، ولا سيما هذا القدر منه في حفظ اللسان ؛ فان له شواهد مخرجة في « مجمع الزوائد » (١٠/٣٠٠-٣٠١) ، ومن شواهده ما في « الجامع الصغير » عن مالك بن يخامر مرفوعاً :

« احفظ لسانك » . رواه ابن عساكر .

قلت : وأخرجه الطبراني (ق ١/٥٩ من المنتخب منه) من طريق ابن ثوبان عن أبيه عن القاسم عن أبي أمامة عن عقبة بن عامر قال :

« قلت : يا رسول الله ما نجاة المؤمن ؟ قل : احفظ لسانك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك » .

قلت : وهذا إسناد حسن .

١١٢٣ — (احلقوه كلَّه ، أو اتركوه كلَّه) .

أخرجه أحمد (٢/٨٨) وعنه أبو داود (٢/١٩٤ - التازية) والنسائي (٢/٢٧٦) عن عبدالرزاق : ثنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

« أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض شعره ، وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك وقال » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم

(١٦٥/٦) من هذا الوجه ، لكنه لم يَسُقْ لفظه ، وإنما أحال به على لفظ طريق عمر بن نافع عن أبيه بلفظ :
« نهى عن القزع » .

١١٢٤ — (أُخِّر الكلام في القدر لشرار أمتي في آخر الزمان) .

رواه ابن الأعرابي في « المعجم » (٣/١ ، ٢/٣٧) والدولابي (٣٨/٢) والبزار في «مسنده» (ص ٢٣٠ - زوائده) وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٠) والحاكم (٤٧٣/٢) والجرجاني في « الفوائد » (٢/١٦٠) عن عنبسة الحداد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

ومن هذا الوجه رواه أيضاً ابن بشران في « الأمالي » (١/٧٤) والسِّلفي في « الطيوريات » (٢/٢٤٦) والعقيلي في « الضعفاء » (٣٣١) وقال :

« عنبسة بن عمرو يهم في حديثه » ، وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري إلا عنبسة وهو لين الحديث » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط البخاري » ورده الذهبي بقوله : « عنبسة ثقة ، لكن لم يرويا له » . وهذا وهم منهما ؛ فإن عنبسة هذا ما وثقه أحد ! ثم رواه العقيلي واللالكائي في « السنة » (١ / ١٤٢ / ٢) عن الأغلب بن تميم عن منيع أبي خالد عن الزهري عن رجل من الأنصار مرفوعاً به . وقال العقيلي :
« هذا أولى » .

وكذا قال الذهبي في ترجمة عنبسة بن مهران فيحقق ، ونقل عن أبي حاتم أنه منكر الحديث .

ورواه البزار والعقيلي في « الضعفاء » (٢٧٧) من طريق نعيم بن حماد : ثنا عمر بن أبي خليفة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة به . وقال :

« عمر هذا منكر الحديث » . ونقل عن موسى بن هارون أنه قال :
« وهذا الحديث منكر » . وأما البزار فقال :
« إسناده حسن » .

وهذا أقرب إلى الصواب ، فإن عمر هذا قال فيه أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال عمرو بن علي : « من الثقات » .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (٧ / ٢٠٢) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، ورجال البزار في أحد الإسنادين رجال الصحيح غير عمر بن أبي خليفة وهو ثقة » .

١١٢٥ — (ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه أدركتم مَن قبلكم ، وفُتُّم من بعدكم ؟ تحمَدون الله في دبر كل صلاة ، وتسبحونه ، وتكبرونه ثلاثاً وثلاثين ، وثلاثاً وثلاثين ، وأربعاً وثلاثين) .

أخرجه ابن ماجه (٩٢٧) وأحمد (٥ / ١٥٨) عن بشر بن عاصم عن أبيه عن أبي ذر قال :

« قيل للنبي ﷺ ـ وربما قال سفيان : قلت : يا رسول الله ذهب أهل الأموال والدثور بالأجر ، يقولون كما نقول ، وينفقون ولا ننفق . قال لي . . . » فذكره . واللفظ لابن ماجه ولفظ أحمد :

« قلت : يا رسول الله سبقنا أصحاب الأموال والدثور سبقاً بيناً ، يصلون ويصومون كما نصلي ونصوم ، وعندهم أموال يتصدقون بها وليست عندنا أموال ، فقال رسول الله ﷺ : ألا أخبرك ... » الحديث ، وفي آخره :

« تسبح خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمد ثلاثاً وثلاثين ، وتكبر أربعاً وثلاثين » .

قلت : وإسناده صحيح .

والحديث أورده السيوطي في « الجامع الكبير » (١ /٢٦/ ١) و « ذيل الجامع الصغير » (ق ٩/ ١) من رواية أحمد وابن ماجه وابن خزيمة والضياء عن أبي ذر بلفظ أحمد إلا أنه أسقط من أوله أداة التنبيه (ألا) وقال : « وتحمد أربعاً وثلاثين » مكان « وتكبر أربعاً وثلاثين » وهذا وهم لا أدري أهو من قلم السيوطي أو من أحد رواة الحديث عند غير أحمد وابن ماجه ؛ فأنه عندهما على الصواب كما رأيت ، وكذلك أورده السيوطي بلفظ ابن ماجه « ألا أخبركم .... » . في فصل « ألا » .

١١٢٦ - (نهى عن اختناث الأسْقِيَة) .

أخرجه البخاري (١٠ / ٧٣) ومسلم (٦ / ١١٠) وأبو داود (٢ / ١٣٤) والترمذي (١ / ٣٤٥) والدارمي (٢ / ١١٩) والطحاوي (٢ / ٣٦٠) وكذا ابن ماجه (٢ / ٣٣٦) والطيالسي (رقم ٢٢٣٠) وأحمد (٣ / ٦ و ٦٧ و ٦٩ و ٩٣) وأبو عبيد في « غريب الحديث » (ق ١١٢ / ١) من طريق الزهري : سمع عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . قال الحافظ في « الفتح » :

« ووقع في مسند أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب (قلت يعني عن الزهري) في أول هذا الحديث : « شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه جِنانٌ ، فنهى رسول الله ﷺ » فذكره .

وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة فرَّقها عن يزيد به » .

قلت : وهو عند الدارمي و «المسند» عن يزيد به دون هذه الزيادة . والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس بهذا اللفظ وزاد : « وأن رجلاً بعدما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك قام من الليل إلى سقاء فاختنثه فخرجت عليه منه حية » . أخرجه ابن ماجه والحاكم (٤ / ١٤٠) من طريق أبي عامر العقدي : ثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » . وليس كذلك كما أشار إليه الذهبي بقوله : « كذا قال » وذلك لأن زمعة وسلمة ليسا من رجال البخاري ، ثم إن الأول منهما ضعيف والثاني فيه كلام ، وقد رواه غيره عن عكرمة بلفظ آخر بدون هذه الزيادة فانظر : (نهى أن يُشْرَبَ من فيِّ السقاء) .

١١٢٧ - (إنَّ أخوفَ ما أتخوَّفُه على أمتي آخر الزمان ، ثلاثاً : إيماناً بالنجوم ، وتكذيباً بالقدر ، وحيف السلطان) .

رواه أبو عمرو الداني في « السنن الواردة في الفتن » (٢٣ / ١ - ٢) عن ليث بن أبي سُلَيم ، عن طلحة بن مصرف رفعه .

قلت : وليث ضعيف لإختلاطه ، ومن طريقه رواه الطبراني في « المعجم الكبير » من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ . قال الهيثمي في « المجمع » (٧ / ٢٠٣) :

« وفيه ليث بن أبي سُليم ، وهو لين ، وبقية رجاله وثقوا » .

لكن الحديث له شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة في نقدي ، وهي من حديث أبي محجن ، وأبي الدرداء ، وأنس بن مالك .

١ — أما حديث أبي محجن فهو بلفظ :

« أخاف على أمتي من بعدي ثلاثاً : حيف الأئمة ، وإيماناً بالنجوم ، وتكذيباً بالقدر » .

رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٣٩) وابن عساكر (١٦ / ٣٠٨ / ١) : نا حسين بن أبي زيد الدباغ : نا علي بن يزيد الصدائي : نا أبو سعد البقال عن أبي محجن قال :

أشهد على رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

وهذا سند ضعيف ، أبو سعد البقال اسمه سعيد بن المرزبان وهو ضعيف مدلس وقد عنعنه .

وعلي بن يزيد الصدائي فيه لين كما في « التقريب » .

وأما الدباغ هذا فترجمه الخطيب (٨ / ١١٠ - ١١١) ووثقه .

٢ — وأما حديث أبي الدرداء فهو بلفظ :

« أخاف على أمتي ثلاثاً : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، والتكذيب بالقدر » .

رواه الطبراني في « الكبير » عن أبي الدرداء مرفوعاً . وقال الهيثمي (٧ / ٢٠٣) :

« وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف » .

٣ ــ وأما حديث أنس فهو :

« أخاف على أمتي بعدي تكذيباً بالقدر وتصديقاً بالنجوم ».

رواه أبو يعلى في « مسنده » (١٠٢٣) وابن عدي (١٩٦ / ١) عن شهاب بن خراش عن يزيد الرقاشي : ثنا أنس مرفوعاً . وقال :

« شهاب في بعض رواياته ما ينكر عليه ، ولا أعرف للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره » .

قلت : قال الذهبي :

« صدوق مشهور ، له ما يستنكر ... قد وثقوه » .

وشيخه يزيد الرقاشي ضعيف .

٤ ــ وأما حديث جابر فلفظه :

« ثلاث أخاف على أمتي الاستسقاء بالأنواء ، وحيف السلطان ، وتكذيب بالقدر » .

أخرجه أحمد (٥ / ٩٠) وابنه وابن أبي عاصم في « السنّة » (٣٢٤) والطبراني (١ / ٩٢ / ١) عن محمد بن القاسم الأسدي : ثنا فطر عن أبي خالد الوالبي عنه . ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلي في «مسنده» (ص١٨٠٢) والطبراني في « الصغير » (١٨٢) وغيره قال الهيثمي :

« وفيه محمد بن القاسم الأسدي وثقه ابن معين ، وكذبه أحمد ، وضعفه بقية الأئمة » .

قلت : فهو واه جداً فلا يستشهد بحديثه ، وفيما قبله كفاية .

جواز الصلاة في مبارك الغنم

١١٢٨ــ (صَلُّوا في مراح الغنم ، وامْسَحُوا رغامَها ؛ فإنها من دواب الجنّة) .

رواه ابن عدي (٢٧٦ / ١) وعنه البيهقي (٢ / ٤٤٩) عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال :

« وكثير لم أر بحديثه بأساً ، وأرجو أنه لا بأس به » .

قلت : وقال الذهبي :

« صدوق ، فيه لين » .

وقال الحافظ :

« صدوق يخطىء » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله مالم يخالف .

وقد توبع ، أخرجه البيهقي أيضاً والخطيب في « التاريخ » (٧ / ٤٣٢) من طريق إبراهيم بن عيينة قال : سمعت ابن حبان يذكر عن أبي زرعة بن عمرو ابن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« إن الغنم من دواب الجنة ، فامسحوا رغامها ، وصلوا في مرابضها » .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً ، إبراهيم بن عيينة قال الحافظ :

« صدوق يهم » .

وله طريق ثالثة بلفظ :

« امسح رغامها (يعني الغنم) ، وصل في مراحها ، فإنها من دواب الجنة » .

أخرجه البزار (٤٩) من طريق عبد الله بن جعفر بن نجيح : ثنا محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن حميد بن مالك عن أبي هريرة قال :

« سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مرابض الغنم ؟ قال . . . » فذكره وقال :

« لا نعلم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا » .

قال الهيثمي :

« عبد الله بن جعفر ضعيف » .

قلت : وهو والد علي بن المديني الحافظ .

وله طريق رابعة بزيادة في أوله أوردته من أجلها في الكتاب الآخر (٢٠٧٠) .

ثم وجدت له شاهداً يرويه أبو حيان قال :

سمعت شيخاً من بني هاشم وذكر الغنم فقال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

أخرجه ابن أبي شيبة في « مسنده » (٢ / ٧٦ / ١) .

قلت : ورجاله ثقات غير الشيخ الهاشمي فإن كان من الصحابة فهو صحيح الإسناد ، لأن جهالة الصحابي لا تضر ، وهو الظاهر من إخراج ابن أبي شيبة إياه في « المسند » . وإن كان تابعياً ، فهو مرسل . وهذا هو الظاهر لأن أبا حيان - واسمه يحيى بن سعيد بن حيان - لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة ، وإنما عن التابعين ، ولذلك أورده الحافظ في الطبقة السادسة . وعلى كل حال ، فهذا الإسناد لا بأس به في الشواهد .

١١٢٩ - (أولُ مَن يُكْسى خليلُ اللهِ إبراهيمُ ﷺ) .

رواه البزار في « مسنده » (٢٥٤ - زوائده) وابن عساكر (٢/١٧٨/١) عن ليث عن مجاهد عن عائشة مرفوعاً . وقال البزار :

« إسناد حسن » !

قلت : ليث ضعيف من قبل حفظه ، لكن الحديث صحيح ، فقد رواه البخاري (٢ / ٣٣٩ / ٣٧٠) ومسلم (٨ / ١٥٧) وابن عساكر أيضاً (٢ / ١٧٧ ٢) من حديث لابن عباس ، وابن عساكر من حديث ابن مسعود .

١١٣٠ - (أخِّروا الأحمال [على الإبل] ؛ فإن اليدَ معلقةٌ ، والرِجلَ موثقة) .

رواه أبو القاسم بن الجراح الوزير في المجلس السابع من « الأمالي » (١ / ٢) وابن صاعد في « جزء من أحاديثه » (٩ / ٢) والمخلص في الثاني من السادس من « الفوائد المنتقاة » (١٨٨ / ١) عن سفيان بن عيينه عن وائل بن داود عن ابنه يعني بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهكذا رواه أبو محمد الخلدي في « الفوائد » (٢٨٥ / ١ - ٢) . وعنده الزيادة .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير وائل بن داود وهو ثقة ، كما قال الحافظ .

وقد تابعه قيس عن بكر بن وائل به .

أخرجه أبو يعلى (١٤٠٣) والبزار (١١٤ - زوائده) والطبراني في « الأوسط » (١ / ١١١٣) وقال :

« لم يروه عن الزهري إلا بكر » .

قلت : وهو ثقة كما علمت ، لكن قيس وهو ابن الربيع ضعيف من قبل حفظه ، وبه أعله المناوي ، وخفيت عليه متابعة وائل بن داود إياه .

١١٣١ - (أخِّرْ عني يا عُمر ! إني خُيِّرتُ فاختَرتُ ، وقد قيل [لي] : « استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم » . لو أعلم أني لو زدت على السبعين غُفِرَ له ، لزدتُ) .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٨٥) وأحمد (١ / ١٦) عن محمد بن إسحاق : حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول :

« لما توفي عبد الله بن أُبيٍّ دُعيَ رسول الله ﷺ للصلاة عليه ، فقام إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولت حتى قمت في صدره فقلت : يا رسول الله أعلى عدو الله عبد الله بن أبي القائل يوم كذا ؛ كذا وكذا ؟ يعدُّ أيامه ، قال : ورسول الله ﷺ يتبسم ، حتى إذا أكثرت قال : فذكره ، قال : ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه . قال : فعجب لي وجرأتي على رسول الله ﷺ ، والله ورسوله أعلم ، فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) . قال : فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق ، ولا قام على قبره حتى قبضه الله » . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده حسن ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث ، وقد تابعه عقيل عن ابن شهاب به . دون قوله : « وقد قيل لي : (استغفر لهم ...) الآية » ودون قوله : « فما صلى بعده على منافق ... » الخ .

أخرجه البخاري (١ / ٣٤٣ - ٣٤٤) و (٣ / ٢٥٣) والنسائي (١ / ٢٧٩) .

من آخر ما تكلم به ﷺ :

١١٣٢ - (أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب ، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) .

أخرجه أحمد (رقم ١٦٩١) والدارمي (٢ / ٢٣٣) وأبو يعلى (ص ٢٤٨) والحميدي (٨٥) والبيهقي (٩ / ٢٠٨) من طريق يحيى بن سعيد : حدثنا إبراهيم ابن ميمون : حدثنا سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة قال :

آخر ما تكلم به النبي ﷺ : فذكر الحديث .

ثم أخرجه أحمد (برقم ١٦٩٤) من طريق أبي أحمد الزبيري : حدثنا إبراهيم بن ميمون عن سعد بن سمرة به إلا أنه قال : « يتخذون » .

وهذا إسناد حسن أو صحيح رجاله ثقات كلهم إلا أن سعد بن سمرة لم يذكروا له راوياً غير إبراهيم بن ميمون . ثم أخرجه أحمد (رقم ١٦٩٩) من طريق وكيع : حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة عن إسحاق بن سعد ابن سمرة عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح به مقتصراً على الشطر الأول من الحديث . فزاد في الإسناد إسحاق بن سعد بن سمرة فأفسده لأن إسحاق هذا لا يعرف ، لكن الصواب إسقاطه منه كما رواه يحيى بن سعيد وأبو أحمد الزبيري ، وهو الذي اعتمده الحافظ في التعجيل (ص ٢٩) .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (٥ / ٣٢٥) وقال :

« رواه أحمد بأسانيد ، ورجال طريقين منها ثقات متصل إسنادها ، ورواه أبو يعلى » .

ثم رأيت الحديث قد أخرجه الطيالسي (رقم ٢٢٩) قال : حدثنا قيس عن إبراهيم بن ميمون مثل رواية يحيى وأبي أحمد إسناداً ، ورواية وكيع متناً . فهذا يقوي ما استصوبناه آنفاً . والحمد لله على توفيقه .

والحديث علقه أبو عبيد في « الأموال » (رقم ٢٧٦) وأخرجه الطحاوي في « المشكل » (٤ / ١٢) من الطريقين الأولين ومن طريقين آخرين على الصواب بلفظ :

« أخرجوا اليهود من جزيرة العرب » . قال في « المجمع » :

« رواه الطبراني من طريقين عن أم سلمة ، ورجال أحدهما رجال الصحيح » .

قلت : وهو لفظ حديث أبي عبيدة المتقدم عند الطيالسي إلا أنه قال : « يهود الحجاز » .

وله شواهد كثيرة : فانظر : « لا يبقين » ، « لا يترك » ، « لا يجتمع » ، « يا علي إن أنت وليت » وغيرها مثل « لأخرجن اليهود » (٩٢٤) . ومنها هذا :

١١٣٣ — (أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) .

أخرجه البخاري (٦ / ٢٠٨) ومسلم (٥ / ٧٥) وأبو داود (٢ / ٤٣) والطحاوي (٤ / ١٦) والبيهقي (٩ / ٢٠٧) وأحمد (رقم ١٩٣٥) من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ أوصى بثلاثة فقال : قلت : فذكر الحديث ثم قال : قال ابن عباس : وسكت عن الثالثة ، أو قال فأنسيتها .

قلت : وفيه دلالة على جواز إطلاق لفظة « المشرك » على أهل الكتاب ، فإنهم هم المعنيون بهذا الحديث ، كما يدل عليه الحديث السابق ، ومثله الحديث الآتي :

١١٣٤ — (لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، حتى لا أترك فيها إلا مسلماً) .

أخرجه مسلم (٥ / ١٦٠) وأبو داود (٢ / ٤٣) والترمذي (٢/٣٩٨) والحاكم (٤ / ٢٧٤) والبيهقي (٩ / ٢٠٧) وأحمد (١ / ٣٢) من طريق

سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب مرفوعاً .
وأخرجه مسلم من طريق معقل وهو ابن عبيد الله عن أبي الزبير بهذا الإسناد مثله .

وتابعه جماعة عن أبي الزبير ، وقد تقدم بلفظ « لأخرجن اليهود» (٩٢٤) .

والحديث استدركه الحاكم على مسلم فوهم ، وعذره في ذلك أن مسلماً رحمه الله لم يسق لفظه ، وإنما أحال فيه على اللفظ المتقدم هناك ، وهذا هو السبب في تقصير السيوطي في عدم عزوه إياه في كتابيه « الجامع الكبير » (١/١١٩/٢) و « ذيل الجامع الصغير » ، وعزاه فيهما للترمذي والحاكم فقط ! ووقع في « الفتح الكبير » (٧/٢) معزواً لأبي داود مكان الحاكم ، وهو تصحيف ، وإن كان في نفسه صواباً .

(تنبيـــه) أورده السيوطي في المصدرين السابقين بلفظ :

« أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب » .

وعزاه لمسلم عن عمر ، ولم أره عنده بهذا اللفظ مطلقاً ، وإنمـــا بلفظ « المشركين » ومن حديث ابن عباس كما تقدم في الحديث قبله .

١١٣٥ — (اخرجْ فناد في الناس : من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (ص٣٥ ـ مصورة المكتب الإسلامي): حدثنا سويد بن سعيد : نا سويد بن عبدالعزيز عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر قال : سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره . قال : فخرجت فلقيني عمر بن الخطاب فقال : مالك أبا بكر ؟ فقلت : قال لي رسول الله ﷺ : أخرج ... (الحديث) قال عمر : ارجع إلى رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يتكلوا عليها ، فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقال : ما ردك ؟ فأخبرتـه بقـول عمر ، فقال : « صدق » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سويـــد بن عبد العزيز لين الحديث كما في « التقريب » وبه أعله الهيثمي في « المجمع » (١٥/١) وقال : « وهو متروك » .

وسويد بن سعيد وهو الأنباري قال الحافظ : « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، وأفحش فيه ابن معين القول » .

قلت : وقد يدل على خطئه أو خطأ شيخه أن القصة وقعت لأبي هريرة مع عمر رضي الله عنهما ، كما رواه مسلم (١/٤٤ - ٤٥) من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو كثير قال : حدثني أبو هريرة قال :

« كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر . . . . فقال : يا أبا هريرة - وأعطاني نعليه ، قال - اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله ، مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة . فكان أول من لقيت عمر فقال . . . . » الحديث نحوه .

فهذا يشهد لثبوت حديث الترجمة ، لكن عكرمة بن عمار ، وإن أخرج له مسلم ففيه كلام كثير ، وقال الحافظ : « صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى ابن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب » .

والحديث ذكر له السيوطي في « الجامع الكبير » (١ / ٢٧ / ٢) شاهداً من حديث أبي الدرداء من رواية الطبراني في « المعجم الكبير » . وأصله في « مسلم » (١ / ٦٦) من حديث أبي ذر .

ثم وجدت القصة قد وقعت لجابر مع عمر رضي الله عنهما ، وفيها قال جابر : « بعثني رسول الله ﷺ فقال : ناد في الناس : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، فخرج ، فلقيه عمر في الطريق ... » الحديث نحوه .

أخرجه ابن حبان (٧ - زوائده) بإسناد صحيح .

فلعل النبي ﷺ أمر جماعة من الصحابة بالمناداة بذلك فلقيهم عمر ، وجرى بينه وبينهم ما جرى . والله أعلم .

وأما ما أخرجه أبو يعلى والبزار عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصاً دخل الجنة ، فقال عمر : يا رسول الله : إذاً يتكلوا ، فقال : دعهم . فقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٧) :

« وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه » .

١١٣٦ ــ (أُمِرَتْ الرسل قبلي ألا تأكل إلا طيباً ، ولا تعمل إلا صالحاً) .

أخرجه أحمد في « الزهد » (ص ٣٩٨) والحاكم (٤ / ١٢٥ - ١٢٦) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب عن أم عبد الله أخت شداد بن أوس .

« أنها بعثت إلى النبي ﷺ بقدح لبن عند فطره ، وذلك في طول النهار وشدة الحر ، فرد إليها رسولها : أنى لك هذا اللبن ؟ فقالت : لبن من شاة لي ، فرد إليها رسولها : أنى لك هذه الشاة ؟ قالت : أشتريتها من مالي . فشرب ، فلما كان من الغد أتت أم عبد الله رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله بعثت إليك بذلك اللبن مرثية لك من طول النهار وشدة الحر ، فرددت إلي فيه الرسول ، فقال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ورده الذهبي بقوله :

« قلت : ابن أبي مريم واه » .

قلت : لكن يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« أيها الناس إن الله طيب ، لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ، إني بما تعملون عليم) . . . » . الحديث .

أخرجه مسلم (٣/٨٥) والترمذي (٢٩٩٢) والدارمي (٢/٣٠٠) وأحمد (٢/٣٢٨) من طريق الفضيل بن مرزوق عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عنه به .

قلت : وإسناده حسن ، فإن فضيل بن مرزوق صدوق يهم كما قال الحافظ في « التقريب » .

١١٣٧ – (المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ، يألم المؤمن لما يصيب أهلَ الإيمان ، كما يألم الرأس لما يصيب الجسد) .

رواه أحمد (٥/٣٤٠) وأبو نعيم في « الحلية » (٨/١٩٠) والقضاعي (٢/٢/٣) عن مصعب بن ثابت عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير مصعب هذا قال الحافظ :

« لين الحديث » .

وقد تابعه زهير بن محمد عن أبي حازم إلا أنه قال : عن أبي هريرة مرفوعاً به مختصراً بلفظ :

« المؤمن من المؤمن بمنزلة الرأس من الجسد ، كذلك المؤمن يؤلمه ما يصيب المؤمنين » .

أخرجه عبدالله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ٣٦٧) : حدثني الوليد ابن شجاع : حدثني الوليد بن مسلم : حدثني زهير بن محمد به .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ، لكن زهيراً هذا قال الحافظ في « التقريب » :

« رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها » .

قلت : وهذا الحديث منها ، فإن الوليد بن مسلم شامي ، ثم هو مدلس تدليس التسوية .

لكن يشهد له حديث النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ :

« المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسُه اشتكى كله ، وإن اشتكى عينه اشتكى كله » .

أخرجه مسلم (٨/٢٠) وأحمد (٤/٢٧١ ، ٢٧٦) وأبو نعيم في « الحلية » (٤/١٢٦) من طريقين عنه .

١١٣٨ — (ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من : اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة) .

أخرجه ابن ماجه (٢/٤٣٥) من طريق هشام صاحب الدستوائي عن قتادة عن العلاء بن زيادة العدوي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال البوصيري في « الزوائد » (٢/٢٣٢) :

« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، العلاء بن زياد ذكره ابن حبان في « الثقات » ، ولم أر من تكلم فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات » .

قلت : وقد اختلف فيه على قتادة ، فرواه الدستوائي عنه هكذا ، وقال همام عنه عن العلاء بن زياد أن رسول الله ﷺ قال : فذكره مرسلاً .

أخرجه أحمد في « الزهد » (٢٥٥) .

وقال عمران القطان : عنه عن العلاء بن زياد عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال : فذكره .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢/٢٤٧/) وقال :

« لم يتابع أحد من أصحاب قتادة عمران القطان عليه عن معاذ بن جبل ، ورواه همام وغيره عن قتادة عن العلاء مرسلاً ، ورواه وكيع عن هشام عن قتادة عن العلاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ » .

وحديث معاذ أورده الهيثمي في « المجمع » (١٠/١٧٥) وقال :

« رواه الطبراني ورجاله رجال « الصحيح » غير العلاء بن زياد وهو ثقة ، ولكنه لم يسمع من معاذ » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ :

« ما سأل العباد شيئاً أفضل من أن يغفر لهم ويعافيهم » .

رواه البزار ورجاله رجال « الصحيح » .

١١٣٩ — (لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر عليَّ ثلاث ليال عندي منه شيء ؛ إلا شيئاً أرصُده لدين) .

أخرجه البخاري (٣/٨٣ ، ٧/١٧٨) عن يونس عن ابن شهاب عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . وقال :

رواه صالح وعُقيل عن الزهري .

قلت : وله طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ : ما يسرني أن لي . ويأتي ، وطريق ثالث : بلفظ : ما أحب أن لي . وتأتي أيضاً .

١١٤٠ — (سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر) .

أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (٢٦٤) : حدثنا إسحاق قال : ثنا أحمد بن منيع في « كتاب فضائل القرآن » قال : ثنا أبو أحمد الزبيري قال : ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله مرفوعاً . أورده في ترجمة إسحاق هذا ، وهو إسحاق بن إبراهيم بن جميل يلقب « بشحه » وقال :

« شيخ صدوق صاحب أصول من المعمرين ، كان قد قارب المائة ، عنده « المسند » عن أحمد بن منيع وكتب هشيم » .

قلت : وسائر الرجال موثوقون معروفون فالسند حسن ، وقد أخرجه الحاكم (٢ / ٤٩٨) من طريق عبد الله ، أنبأ سفيان به موقوفاً أتم منه ، وهو في حكم المرفوع وقال :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

ويشهد له حديث ابن عباس قال :

« ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر ، وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة (تبارك الذي بيده الملك) حتى ختمها ، فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني ضربت خبائي على قبر ، وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة (تبارك الملك) حتى ختمها ، فقال رسول الله ﷺ : « هي المانعة ، هي المنجية تنجيه من عذاب القبر » .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٤٦) وابن نصر (٦٦) وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٨١) من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عنه . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

وقال أبو نعيم :

« لم نكتبه مرفوعاً مجوداً إلا من حديث يحيى بن عمرو عن أبيه » .

قلت : أبوه عمرو بن مالك صدوق له أوهام . وابنه يحيي ضعيف ويقال : إن حماد بن زيد كذبه كما في « التقريب » ، وساق له في « الميزان » من مناكيره أحاديث هذا أحدها .

١١٤١ — (إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر) .

أخرجه البيهقي (٢ / ٤٦٩) من طريق عمر بن محمد بن بُجير : ثنا العباس ابن الوليد الخلال بدمشق : ثنا مروان بن محمد الدمشقي : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . قال العباس بن الوليد : قال لي يحيى بن معين :

هذا حديث غريب من حديث معاوية بن سلام ، ومعاوية بن سلام محدث أهل الشام ، وهو صدوق الحديث ومن لم يكتب حديثه ؛ مسنده ومنقطعه فليس بصاحب حديث ، وبلغني عن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه قال : لو أمكنني أن أرحل إلى ابن بجير لرحلت إليه في هذا الحديث .

ثم ساق البيهقي إسناده إلى ابن خزيمة بهذه الحكاية .

قلت : وابن بجير حافظ كبير صدوق ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم غير العباس بن الوليد الخلال وهو صدوق أيضاً ، فالإسناد جيد . وهو كما قال البيهقي أصح من إسناد حديث خارجة في الوتر أنها خير من حمر النعم ، وقد بينت علته في « ضعيف السنن » (٢٥٥) . ومضى له شاهد مختصر (رقم ١٠٨) .

١١٤٢ – (عائشة زوجي في الجنة) .

أخرجه ابن سعد (٨ / ٦٦) عن مسلم البطين قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير أنه مرسل لأن مسلماً وهو ابن عمران البطين من صغار التابعين ، ولكنه من المراسيل الصحيحة لأن له شواهد كثيرة تدل على ذلك :

الأول : عن عائشة أن رسول الله ﷺ ذكر فاطمة رضي الله عنها ، قالت : فتكلمت أنا فقال :

« أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة ؟ قلت : بلى ، قال : فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة » .

أخرجه الحاكم (٤ / ١٠) من طريق أبي العنبس سعيد بن كثير عن أبيه قال : حدثتنا عائشة . . . وقال :

« أبو العنبس هذا ثقة ، والحديث صحيح » . ووافقه الذهبي .

قلت : وأبوه كثير بن عبيد التيمي وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع .

الثاني : عنها أيضاً قالت :

« قلت : يارسول الله مَن مِن أزواجك في الجنة ؟ قال : أما إنك منهن » .

أخرجه الحاكم (١٣/٤) من طريق يوسف بن يعقوب الماجشون: حدثني أبي عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عنها وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

وأقول : هو على شرط مسلم .

وأخرجه ابن سعد (٦٥/٨) من طريق أسامة بن زيد الليثي عن أبي سلمة الماجشون عن أبي محمد مولى الغفاريين أن عائشة قالت : فذكره نحوه .

وأبو سلمة هذا هو والد يعقوب المتقدم ، ولم أجد من ترجمه .

الرابـع : عن القاسم بن محمد أن عائشة اشتكت ، فجاء ابن عباس فقال : يا أم المؤمنين ، تقدمين على فرط صدق على رسول الله ﷺ ، وعلى أبي بكر .

أخرجه البخاري (٧/٨٥ ـ فتح) ، والحاكم (٤/٩) من طريق أخرى عن ابن عباس وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو على شرط مسلم .

الخامس : عن أبي وائل قال :

« لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم ، خطب عمار فقال : إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها » .

أخرجه البخاري وأحمد (٤/٢٦٥) .

وأخرجه الحاكم (٤/٦) من طريق عبدالله بن زياد الأسدي قال : سمعت عمار بن ياسر يحلف بالله أنها زوجته ﷺ في الدنيا والآخرة وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

قلت : عبد الله بن زياد وأبو بكر بن عيّاش ـ الذي في الطريق إليه ـ لم يخرج لهما مسلم شيئاً .

قال ابن التين في حديث البخاري :

« فيه أنه قطع لها بالجنة إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف » .

١١٤٣ — (يقول الله : يا ابن آدم أنى تعجزني وقد خلقتك من مثل هذه ، حتى إذا سويتك وعدّلتك مشيت بين بردتين وللأرض منك وئيد ـ يعني شكوى ـ فجمعت ومنعت ، حتى إذا بلغت التراقي قلت : أتصدق ، وأنى أوان الصدقة ؟ !) . (انظر الاستدراك رقم ١٣٤/ حديث ١١٤٣).

أخرجه ابن ماجه (٢/١٥٧) مختصراً والحاكم (٢/٥٠٢ ، ٣٢٣) وأحمد (٤/٢١٠) وابن سعد (٧/٤٢٧) من طريق حريز بن عثمان : ثنا عبد الرحمن بن ميسرة عن جبير بن نفير عن بسر بن جحاش القرشي قال :

« تلا رسول الله ﷺ هذه الآية (فما للذين كفروا قِبَلك مهطعين ، عن اليمين وعن الشمال عِزين ، أيطمع كل أمرىء منهم أن يُدخل جنة نعيم . كلا إنا خلقناهم مما يعلمون) ، ثم بزق رسول الله ﷺ على كفه فقال » فذكره والسياق للحاكم وقال : « صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وقال البوصيري في « الزوائد » (ق ١/١٦٨) :

« إسناده صحيح ، ورجاله ثقات » . وهو كما قالوا .

ما صح في ليلة النصف :

١١٤٤ – (يطَّلع الله تبارك وتعالى إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لجميع خلقه ، إلا لمشرك أو مشاحن) .

حديث صحيح ، رُوي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضاً ، وهم معاذ بن جبل ، وأبو ثعلبة الخشني ، وعبدالله بن عمرو ، وأبي موسى الأشعري ، وأبي هريرة ، وأبي بكر الصديق ، وعوف بن مالك ، وعائشة .

١ – أما حديث معاذ ، فيرويه مكحول عن مالك بن يخامر عنه مرفوعاً به .

أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » رقم (٥١٢ – بتحقيقي) : ثنا هشام بن خالد : ثنا أبو خليد عتبة بن حماد عن الأوزاعي وابن ثوبان [عن أبيه] عن مكحول به .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان (١٩٨٠) وأبو الحسن القزويني في « الأمالي » (٢/٤) وأبو محمد الجوهري في « المجلس السابع » (٢/٣) ومحمد بن سليمان الربعي في « جزء من حديثه » (١/٢١٧ و ١/٢١٨) وأبو القاسم الحسيني في « الامالي » (ق ١/١٢) والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢/٢٨٨/٢) وابن عساكر في « التاريخ » (٢/٣٠٢/١٥) والحافظ عبد الغني المقدسي في « الثالث والتسعين من تخريجه » (ق ٢/٤٤) وابن المحب في « صفات رب العالمين » (٢/٧ و ٢/١٢٩) وقال : « قال الذهبي : مكحول لم يلق مالك بن يخامر » .

قلت : ولولا ذلك لكان الإسناد حسناً ، فإن رجاله موثوقون ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦٥/٨) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ورجالهما ثقات » .

٢ ـ وأما حديث أبي ثعلبة ، فيرويه الأحوص بن حكيم عن مهاصر بن حبيب عنه .

أخرجه ابن أبي عاصم (ق ٤٢ ـ ٤٣) ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في « العرش » (٢/١١٨) وأبو القاسم الأزَجي في « حديثه » (١/٦٧) واللالكائي في « السنة » (١/٩٩ ـ ١٠٠) وكذا الطبراني كما في « المجمع » وقال :

« والأحوص بن حكيم ضعيف » .

وذكر المنذري في « الترغيب » (٣/٢٨٣) أن الطبراني والبيهقي أيضاً أخرجه عن مكحول عن أبي ثعلبة ، وقال البيهقي :

« وهو بين مكحول وأبي ثعلبة مرسل جيد » .

٣ ـ وأما حديث عبدالله بن عمرو فيرويه ابن لهيعة : حدثنا حُيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عنه .

أخرجه أحمد (رقم ٦٦٤٢) .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد ، قال الهيثمي :

« وابن لهيعة لين الحديث ، وبقية رجاله وثقوا » .

وقال الحافظ المنذري (٣ / ٢٨٣) :

« وإسناده لين » .

قلت : لكن تابعه رشدين بن سعد بن حي به .
أخرجه ابن حيويه في « حديثه » . (٣ / ١٠ / ١) فالحديث حسن .

٤ ـ وأما حديث أبي موسى ، فيرويه ابن لهيعة أيضاً عن الزبير بن سليم عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبيه قال : سمعت أبا موسى عن النبي ﷺ نحوه .

أخرجه ابن ماجه (١٣٩٠) وابن أبي عاصم واللالكائي .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة . وعبد الرحمن وهو ابن عرزب والد الضحاك مجهول . وأسقطه ابن ماجه في رواية له عن ابن لهيعة .

٥ ـــ وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه هشام بن عبد الرحمن عن الأعمش عن أبي صالح عنه مرفوعاً بلفظ :

« إذا كان ليلة النصف من شعبان يغفر الله لعباده إلا لمشرك أو مشاحن » .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٢٤٥ - زوائده) . قال الهيثمي :

« وهشام بن عبد الرحمن لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

٦ ـــ وأما حديث أبي بكر الصديق ، فيرويه عبد الملك بن عبد الملك عن مصعب بن أبي ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عنه .

أخرجه البزار أيضاً وابن خزيمة في « التوحيد » (ص ٩٠) وابن أبي عاصم واللالكائي في « السنة » (١ / ٩٩ / ١) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢) والبيهقي كما في « الترغيب » (٣ / ٢٨٣) وقال :

« لا بأس بإسناده » !

وقال الهيثمي :

« وعبد الملك بن عبد الملك ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ولم يضعفه . وبقية رجاله ثقات » !

كذا قالا ، وعبد الملك هذا قال البخاري : « في حديثه نظر » .

يريد هذا الحديث كما في « الميزن » .

٧ ـــ وأما حديث عوف بن مالك ، فيرويه ، ابن لهيعة عن عبد الرحمن ابن أنعم عن عبادة بن نسي عن كثير بن مرة عنه .

أخرجه أبو محمد الجوهري في « المجلس السابع » والبزار في « مسنده » (ص ٢٤٥) وقال :

« إسناده ضعيف » .

قلت : وعلته عبد الرحمن هذا ، وبه أعله الهيثمي فقال :

« وثقه أحمد بن صالح ، وضعفه جمهور الأئمة ، وابن لهيعة لين ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وخالفه مكحول فرواه عن كثير بن مرة عن النبي ﷺ مرسلاً . رواه البيهقي وقال :

« هذا مرسل جيد » . كما قال المنذري .

وأخرجه اللالكائي (١ / ١٠٢ / ١) عن عطاء بن يسار ومكحول والفضل بن فضالة بأسانيد مختلفة عنهم موقوفاً عليهم ، ومثل ذلك في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي . وقد قال الحافظ ابن رجب في « لطائف المعارف » (ص ١٤٣) :

« وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث متعددة ، وقد اختلف فيها ، فضعفها الأكثرون ، وصحح ابن حبان بعضها ، وخرجه في « صحيحه » ، ومن أمثلها حديث عائشة قالت : فقدت النبي ﷺ ... » الحديث .

٨ — وأما حديث عائشة ، فيرويه حجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عنها مرفوعاً بلفظ :

« إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا ، فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب » .

أخرجه الترمذي (١ / ١٤٣) وابن ماجه (١٣٨٩) واللالكائي (١ / ١٠١ / ٢) وأحمد (٦ / ٢٣٨) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (١٩٤ / ١ - مصورة المكتب) وفيه قصة عائشة في فقدها النبي ﷺ ذات ليلة .

ورجاله ثقات ، لكن حجاج وهو ابن أرطأة مدلس وقد عنعنه ، وقال الترمذي :

« وسمعت محمداً (يعني البخاري) : يضعف هذا الحديث » .

وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب ، والصحة تثبت بأقل منها عدداً ، ما دامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث ، فما نقله الشيخ القاسمي رحمه الله تعالى في « إصلاح المساجد » (ص ١٠٧) عن أهل التعديل والتجريح أنه ليس في فضل ليلة

النصف من شعبان حديث يصح ، فليس مما ينبغي الإعتماد عليه ، ولئن كان أحد منهم أطلق مثل هذا القول فإنما أوتي من قبل التسرع وعدم وسع الجهد لتتبع الطرق على هذا النحو الذي بين يديك . والله تعالى هو الموفق .

من آداب السلام :

١١٤٥ — (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير) .

أخرجه البخاري (٧ / ١٢٧) ومسلم (٧ / ٢) والبخاري أيضاً في « الأدب المفرد » (١٤٤ و ١٤٥) وأبو داود (٢ / ٣٤٣) وأحمد (٢/٣٢٥و ٥١٠) كلهم من طريق ابن جريج قال : أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة قال : فذكره مرفوعاً .

وله عنه طرق أخرى يأتي ذكرها قريباً . وله شاهد من حديث فضالة بن عبيد .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٤٥) وابن حبان (١٩٣٦) وأحمد في المسند (٦ / ٢٠) عن أبي هاني أن أبا علي الجنبي حدثه عنه مرفوعاً بهذا اللفظ ، ورواه الدارمي (٢ / ٢٧٦) نحوه .

وهذا سند صحيح .

وورد بلفظ آخر يأتي قريباً ، وله طريق آخر بلفظ :

« يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ، والصغير على الكبير » .

أخرجه الترمذي (٢ / ١١٨) وأحمد (٢ / ٥١٠) عن روح بن عبادة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع ، قال الترمذي :

« وقال أيوب السختياني ويونس بن عبيد وعلي بن زيد أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة » . لكن له طريق أخرى عن أبي هريرة تأتي قريباً .

١١٤٦ — (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والماشيان أيهما يبدأ بالسلام فهو أفضل) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٥) وابن حبان

(١٩٣٥) من طريق ابن جريج قال : أنا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول : فذكره موقوفاً عليه . وله حكم المرفوع لا سيما وقد ورد كذلك مرفوعاً ، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١ / ١٣) : سنده صحيح . قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم وقد صرح كل من ابن جريج وأبي الزبير بالسماع فأمنا بذلك شبهة تدليسهما . وأما المرفوع فقال الحافظ :

« وأخرج أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما والبزار من وجه آخر عن ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعاً » . وقال شيخه الهيثمي في « المجمع » (٨ / ٣٦) : « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » .

١١٤٧ — (يسلم الراكب على الراجل ، والراجل على الجالس ، والأقل على الأكثر ، فمن أجاب السلام كان له ، ومن لم يجب فلا شيء له) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ص (١٤٤) وأحمد (٣/٤٤٤) عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده أبي راشد الحُبْراني عن عبدالرحمن بن شبل قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره . قال الحافظ (١١/١٣) : سنده صحيح .

قلت : ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير أبي راشد الحُبْراني وهو ثقة كما قال في « التقريب » .

واعلم أن الإسناد هكذا سياقه عند البخاري ، وأما أحمد فلم يذكر فيه أبا راشد هذا فصار الاسناد بذلك هكذا : عن زيد بن سلام عن جده عن عبدالرحمن بن شبل . وجده هذا هو أبو سلام ممطور وهو من رجال مسلم ولذلك قال الهيثمي (٨/٣٦) وقد ذكر الحديث من طريقه : « رواه الطبراني واللفظ له وأحمد ورجالهما رجال الصحيح » . وأنا أخشى أن يكون وقع في كل من سندي أحمد والبخاري سقط من قلم النساخ فسقط من سند البخاري حرف (عن) بين جده وأبي راشد وسقط من المسند (أبي راشد) أعني أن الصواب في الإسناد : عن زيد بن سلام عن جده عن أبي راشد عن عبد الرحمن .

ويؤيد ما ذهبت إليه أمران : **الأول** : أنهم لم يذكروا لزيد بن سلام رواية عن أبي راشد مباشرة بل بواسطة ممطور هذا ، **والثاني** : أنهم لم يذكروا أيضاً أن أبا راشد هو جد زيد بن سلام .

ويقوي ذلك أن أحمد روى لعبد الرحمن بن شبل حديثاً آخر بهذا الإسناد على الصواب من طريق همام وعفان قالا : ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن أبي راشد الحُبْراني عن عبدالرحمن بن شبل . والله أعلم .

١١٤٨ — (يسلم الراكب على الماشي ، وإذا سلم من القوم أحد أجزأ عنهم).

أخرجه مالك (٣/١٣٢) عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزيد بن أسلم ثقة عالم من رجال الستة ، وكان يرسل وهذا من مرسلاته .

وله شاهد لكنه بسند ضعيف عن الحسين بن علي قال : قيل يارسول الله : القوم يأتون الدار فيستأذن واحد منهم أيجزي عنهم جميعاً ؟ قال : نعم . قيل : فيرد رجل من القوم أيجزى عن الجميع ؟ قال : نعم ، قيل فالقوم يمرون فيسلم واحد منهم أيجزى عن الجميع ؟ قال : نعم ، قيل : فيرد رجل من القوم أيجزى عن الجميع ؟ قال : نعم » . ذكره في « المجمع » (٨/٣٥) وقال :

« رواه الطبراني وفيه كثير بن يحيي وهو ضعيف » .

لكن للحديث شاهد آخر من حديث علي مخرج في « الإرواء » (٧٧٠) .

١١٤٩ — (يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير) .

أخرجه البخاري (٧/١٢٧) وأبو داود (٢/٣٤٢ - ٣٤٣) والترمذي (٢/١١٨) وصححه وأحمد (٢/٣١٤) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً .

وله عند البخاري في « الأدب المفرد » (١٤٥) طريق أخرى فقال : ثنا أحمد بن أبي عمرو قال : ثني أبي قال : ثني إبراهيم عن موسى بن عقبه عن صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً به ، إلا أنه قال :

« والماشي على القاعد » .

وهذا سند صحيح رجاله كلهم رجال البخاري في « صحيحه » ، وقد أخرجه فيه (٧ / ١٢٧ - ١٢٨) معلقاً عن إبراهيم بن طهمان به .

١١٥٠ - (يسلم الفارس على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٤٥) والترمذي (٢ / ١١٨) وأحمد (٦ / ١٩) من طريق أبي هاني حميد بن هاني الخولاني عن أبي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد مرفوعاً . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح وأبو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك » .

ورواه النسائي وابن حبان في « صحيحه » كما في « الفتح » (١١ / ١٢) .

وقد ورد بلفظ : (يسلم الراكب) وقد مضى قريباً .

١١٥١ - (يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا) .

أخرجه البخاري (٤ / ٢٦ - ٥ / ١٠٨ و ٧ / ١٠١ و ٨ / ١١٤) ومسلم (٥ / ١٤١) والطيالسي (ص ٦٧ رقم ٤٩٦) وأحمد (٤ / ٤١٢ و ٤١٧) من طريق شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال : فذكره .

وقد ورد بلفظين آخرين : أحدهما :

« كان إذا بعث أحداً من أصحابه » والآخر : « ادعوا الناس » وقد سبقا . وله شاهد بلفظ :

(يسروا ولا تعسروا ، وسكنوا ولا تنفروا) .

أخرجه البخاري (٧/١٠١) ومسلم (٥/١٤١) من حديث أنس . وكذلك أخرجه أحمد (٣/١٣١) .

١١٥٢ - (لا يُعدي شيء شيئاً ، لا يعدي شيء شيئاً « ثلاثاً » .

فقام أعرابي فقال : يا رسول الله إن النُّقبة تكون بمشفر البعير أو بعجْبه

فتشمل الإبل جرباً ؟ قال : فسكت ساعـة فقال : ما أعـدى الأول ؟ لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها ومصيباتها ورزقها) .

أخرجه أحمد (٢/٣٢٧) واللفظ له ، والطحاوي (٢/٣٧٨) وأبو عبيد في « غريب الحديث » (ق ٥٦ / ١) وأبو حفص الكناني في « الأمالي » (٢/٩/١) من طريق عبد الله بن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهـذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وخالفه عمارة بن القعقاع فرواه عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال : ثنا صاحب لنا عن ابن مسعود قال : قام فينا رسول ﷺ فقال : فذكره .

أخرجه الترمذي (٢ / ٢١) والطحـاوي أيضاً وأحمد (١ / ٤٤٠) ، وتابعه سعيد بن مسروق فرواه عن عمارة عـن أبي زرعة عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مثله .

وهذا إسناد صحيح أيضاً . ولعل هذا الرجل الذي لم يسم من أصحابه هـو أبو هريرة ، كما في الرواية الأولى وعليـه فأبو زرعـة يروي الحـديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ تارة بدون واسطة ، وأخرى عنه عن ابن مسعود رضي الله عنه . ولأبي هريرة حديث آخر بلفظ (لا عدوى) وقد مضى .

ولطرفه الأول شاهد بلفظ :

« لا يعدي سقيم صحيحاً » .

أخرجه الطحاوي (٢ / ٣٧٧) من طريق الوليد بن عقبة الشيباني قال : ثنا حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي بن أبي طالب مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف . ابن أبي ثابت كثير التدليس وثعلبة بن يزيد صدوق نسيٌّ كما في « التقريب » . وقد روى الحديث أتم منه فانظر : (لا صفر) .

١١٥٣ — (ثلاثة يؤتَون أجورهم مرتين : رجل كانت له أمَةٌ فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقهـا فتزوجها ،

ومملوك أعطى حق ربه عز وجل وحق مواليه ، ورجل آمن بكتابه وبمحمد ﷺ) .

أخرجه البخاري (١ / ١٥٤ و ٦ / ١٠٩) و « الأدب المفرد » (٣١) ومسلم (١ / ٩٣) والنسائي (٢ / ٨٧) والترمذي (١ / ٢٠٨ طبع بولاق) وصححه والدارمي (٢ / ١٥٤ - ١٥٥) والطيالسي رقم (٥٢٠) وسعيد بن منصور في « سننه » (٩١٣ و ٩١٤) وأحمد (٤ / ٤٠٢ و ٤٠٥) والطبراني في « الصغير » (ص ٢٢ - هند) من طرق عن الشعبي ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه مرفوعاً به . قال الشعبي : خذها بغير شيء ، ولو سرت فيها إلى (كرمان) لكان ذلك يسيراً . والسياق لأحمد . وزاد مسلم وغيره في أوله عن صالح بن صالح الهمداني قال :

« رأيت رجلاً من أهل خراسان سأل الشعبي فقال : يا أبا عمرو ! إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته ؟ فقال الشعبي : حدثني أبو بردة . . . الخ .

وقد ورد بألفاظ أخرى كاملاً ومختصراً فانظر : (إذا أعتق الرجل) ، (أيما رجل كانت عنده) ، (للمملوك الذي يُحسن) ، (من كانت له جارية) .

ولبعضه شواهد فراجع (إذا أدى العبد) ، (من أسلم من أهل الكتاب) .

تنبيهات :

الأول : في أكثر الروايات : « أمة » وهي رواية الشيخين وأحمد وغيرهم . وفي رواية للبخاري وغيره : « جارية » . وفي أخرى له : « وليدة » . قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ١٠٣) :

« أي أمة ، وأصلها ما ولد من الإماء في ملك الرجل ، ثم أطلق ذلك على كل أمة » .

والآخر : وقع في « الأدب المفرد » للبخاري في سؤال الرجل للشعبي : « إنا نتحدث عندنا أن الرجل إذا أعتق أم ولده » . وهذا خطأ عندي أو رواية بالمعنى بالنظر إلى ما تصير إليه الأمة فيما بعد ، أقول هذا ، لأن هذه اللفظة تفرد بها المحاربي ـ واسمه عبد الرحمن بن محمد الكوفي ـ فإنه وإن كان ثقة من رجال الشيخين فقد تُكلم فيه من قبل حفظه ، فقال ابن سعد : ثقة كثير الغلط ، وقال عثمان الدارمي وعبد الرحمن : ليس بذاك . وقال الساجي : صدوق يهـم . وهو إلى ذلك قد خالفه ثقتان ، هشيم وسفيان وهو ابن عيينة فقالا : « ... إذا أعتق أمته » . أخرجه سعيد بن منصور عنهما ، وكذا مسلم إلا أنه لم يسق لفظ سفيان ، والدارمي عن هشيم ، وصرح هذا بالتحديث عند سعيد . فما اتفق عليه هذان الثقتان أولى بالاعتماد من رواية المحاربي مع ما فيه من الكلام المتقدم ، فروايته شاذة ، وكأن البخاري رحمه الله أشار إلى ذلك في « الصحيح » ، فإنه لما ساق الحديث فيه في « كتاب العلم » لم يذكر فيه سؤال الرجل مطلقاً ، مع أنه رواه فيه بإسناده ولفظه في « الأدب المفرد » ، فكأنه فعل ذلك عمداً ، إشارة منه إلى شذوذ هذه اللفظة التي وقعت في روايته ، وهذا من دقيق علمه ونقده ، والله أعلم .

١١٥٤ — (الشفاء في ثلاثة : في شَرطةِ محجم ، أو شَربة عسل ، أو كيّة بنار ، وأنهى أُمتي عن الكيّ) .

أخرجه البخاري (١ / ١١٢ و ١١٣) وابن ماجه (٢ / ٣٥٢ و ٣٥٣) وأحمد (١ / ٢٤٥ و ٢٤٦) والطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ١٥٣ / ١) عن مروان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً .

وللحديث شاهد بلفظ : (إن كان في شيء من أدويتكم) . وقد مر برقم (٢٤٥).

١١٥٥ — (قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٣٦ طبع بولاق) عن حبيب بن الزبير قال : سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يقول : كان ناس من ربيعة عند عمرو بن العاص ،

فقال رجل من بكر بن وائل : لتنتهين قريش أو ليجعلن الله هذا الأمر في جمهور من العرب وغيرهم ، فقال عمرو بن العاص : كذبتَ سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وهذا إسناد صحيح . ومن هذا الوجه أخرجه أحمد (٢٠٣/٤) وابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٠٩ - ١٠١١ بتحقيقي) . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب صحيح » . وله شاهد بلفظ :

١١٥٦ - (قريش ولاة هذا الأمر ، فبَرُّ الناس تَبَعٌ لبرهم ، وفاجرهم تَبَعٌ لفاجرهم) .

هو من حديث أبي بكر الصديق وسعد بن عبادة ، وفيه قصة يرويها حميد ابن عبد الرحمن قال : توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر في طائفة من المدينة ، قال : فجاء فكشف عن وجهه فقبله ، وقال : فداك أبي وأمي ما أَطيبك حياً وميتاً ، مات محمد ورب الكعبة : فذكر الحديث . قال : فانطلق أبو بكر وعمر يتقاودان حتى أتوهم ، فتكلم أبو بكر ولم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا وذكره ، وقال : ولقد علمتم أن رسول الله ﷺ قال : لو سلك الناس وادياً ، وسلكت الأنصار وادياً ، سلكت وادي الأنصار ، ولقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال : وأنت قاعد . قلت : فذكر الحديث : قال : فقال له سعد : صدقت ، نحن الوزراء وأنتم الأمراء .

أخرجه أحمد (ج ١ رقم ١٨) ورجاله ثقات ، إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر كما في « المجمع » (٥ / ١٩١) .

وللحديث شاهد من حديث جابر ، وآخر من حديث أبي هريرة وسيأتي بلفظ : (الناس تبع لقريش) .

(تنبيـــه) عزا السيوطي في « الجامع » هذا الحديث إلى أحمد عن أبي بكر وسعد . هكذا أطلق سعداً ولم يقيده ، فأوهم أنه سعد بن أبي وقاص ، كما قيده شارحه المناوي وليس كذلك ، بل هو سعد بن عبادة فإنه صاحب القصة ، كما يعرف ذلك من التاريخ .

١١٥٧ - (كن في الدنيا كأنك غريب ، أو عابر سبيل) .

أخرجه البخاري (١١ / ١٩٥) من طريق الأعمش : حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال : فذكره . وقد تكلم العقيلي في هذا الإسناد وأنكر هذه اللفظة وهي : « حدثني » وقال : « إنما رواه الأعمش بصيغة « عن مجاهد » كذلك رواه أصحاب الاعمش عنه » .

قلت : ويؤيده أن الإمام أحمد رواه (٢ / ٢٤) عن سفيان وهو الثوري و (٢ / ٤١) عن أبي معاوية كلاهما عن ليث عن مجاهد به . وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٧٣ / ٢ و ١٥٢ / ٢) من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد . قال الحافظ :

« ليث وأبو يحيي ضعيفان ، والعمدة على طريق الأعمش » فلم يلتفت إلى كلام العقيلي . والحديث صحيح على كل حال فإن له طريقاً أخرى على شرط الشيخين بلفظ : « اعبد الله كأنك تراه » . وسيأتي برقم (١٤٧٣) .

والحديث تمامه عند البخاري : « وكان ابن عمر يقول : « إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك » . ورواه بتمامه أبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٣٠١) من طريق أخرى عن شيخ شيخ البخاري محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد به . ثم قال :

« هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث الأعمش . ورواه ليث بن [أبي] سليم عن مجاهد » .

قلت : وفي حديث ليث أن قول ابن عمر : إذا أمسيت . مرفوع إلى النبي ﷺ فانظر : « يا ابن عمر إذا أصبحت » ، كما أن فيه زيادة على الحديث هنا وهو :

« كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وعد نفسك في أصحاب القبور » .

أخرجه أحمد كما مضى قبله والترمذي في « الزهد » وأبو نعيم (١ / ٣١٢ و ٣١٣) . وله عند الأخيرين تتمة ، فانظر : « يا ابن عمر » .

ثم وجدت لزيادة القبور شاهداً من حديث علي بن زيد : حدثني من سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

« يا ابن آدم ! اعمل كأنك ترى ، وعُدَّ نفسك مع الموتى ، وإياك ودعوة المظلوم » .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٤٣) .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، فالذي سمع منه علي بن زيد تابعي مجهول .

وابن زيد هو ابن جدعان سيىء الحفظ .

وله شاهدان آخران سيأتيان برقم (١٤٧٤ و ١٤٧٥) ، فالزيادة صحيحة أيضاً ، والحمد لله على توفيقه .

١١٥٨ – (كل نائحة تكذب ، إلا أم سعد) .

رواه ابن سعد (٣ / ٤٢٧ - ٤٢٨) عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال :

« لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق فثقل ، حولوه عند امرأة يقال لها رفيدة ، وكانت تداوي الجرحى ، فكان النبي ﷺ إذا مر به يقول : كيف أمسيت ؟ وإذا أصبح قال : كيف أصبحت ؟ فيخبره ، حتى كانت الليلة التي نقله قومه فيها ، فثقل ، فاحتملوه إلى بني عبد الأشهل إلى منازلهم ، وجاء رسول الله ﷺ ، كما كان يسأل عنه ، وقالوا : قد انطلقوا به ، فخرج رسول الله ﷺ ، وخرجنا معه ، فأسرع المشي حتى تقطعت شسوع نعالنا ، وسقطت أرديتنا عن أعناقنا ، فشكا ذلك إليه أصحابه : يا رسول الله أتعبتنا في المشي ، فقال : إني أخاف أن تسبقنا الملائكة إليه فتغسله ، كما غسلت حنظلة ، فانتهى رسول الله ﷺ إلى البيت وهو يغسل ، وأمه تبكيه وهي تقول :

ويل أمِّك سعدا ... حزامة وجِدا

فقال رسول الله ﷺ : (فذكره) . ثم خرج به ، قال : يقول له القوم أو من شاء الله منهم : يا رسول الله ما حملنا ميتاً أخف علينا من سعد ، فقال : ما يمنعكم من أن يخف عليكم ، وقد هبط من الملائكة كذا وكذا ، وقد سمى عدة كثيرة لم أحفظها لم يهبطوا قط قبل يومهم قد حملوه معكم .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، ومحمود بن لبيد صحابي صغير .
وللحديث شاهد من حديث عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً .
أخرجه ابن سعد (٣ / ٤٢٩) . لكن شيخه محمد بن عمر وهو الواقدي متروك .
ثم روى (٣ / ٤٢٩ - ٤٣٠) له شاهداً من مرسل سعد بن إبراهيم . وإسناده حسن .

١١٥٩ — (كان إذا ذهب المذهب أبعد) .

أخرجه أبو داود (١ / ٢) والنسائي (١ / ٨ - ٩) والترمذي (١ / ٣٢) والدارمي (١ / ١٦٩) وابن ماجه (١ /١٣٩) والحاكم (١ / ١٤٠) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة به . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» . والحاكم : « صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي .

قلت : كلا وإنما إسناده حسن ؛ لأن محمد بن عمرو في حفظه ضعف ، وإنما أخرج له مسلم متابعة ، لكن الحديث صحيح فإن له طريقاً أخرى وشواهد ، فأخرجه الدارمي وكذا أحمد (٤ / ٢٤٤) من طريق محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة به ، ولفظه عند الأول :

« كان إذا تبرز تباعد » .

وإسناده صحيح رجاله رجال الستة غير عمرو بن وهب ، وثقه النسائي وابن حبان والعجلي وابن سعد ، ولفظ أحمد بنحوه في قصة المسح على الخفين .

ومن شواهده حديث عبد الرحمن بن أبي قراد قال : خرجت مع رسول الله ﷺ إلى الخلاء . وكان إذا أراد الحاجة أبعد . أخرجه النسائي وأحمد (٣ / ٤٤٣ و ٤ / ٢٢٤) من طريق أبي جعفر الخطمي عمير بن يزيد قال : ثني الحارث بن فضيل وعمارة بن خزيمة بن ثابت عنه .

وهذا إسناد صحيح :

ومنها عن جابر بلفظ :

« كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد » .

أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم من طريق إسماعيل بن عبدالملك عن أبي الزبير عنه . وهذا إسناد ضعيف لأن إسماعيل بن عبد الملك وهو ابن أبي الصُّفَيْر صدوق كثير الوهم ، وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه .

لكن الحديث صحيح بشواهده التي قبله . وأخرجه البيهقي (١ / ٩٣) .

القراءة في الظهر والعصر :

١١٦٠ – (كان يقرأ في الظهر والعصر بـ « سبح اسم ربك الأعلى » ، و « هل أتاك حديث الغاشية ») .

أخرجه البزار في « مسنده » (٦١ – زوائده) : حدثنا محمد بن معمر : ثنا روح بن عبادة : ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ .... وقال : « صحيح » .

قلت : إسناده صحيح على شرط الشيخين غير حماد بن سلمة فهو على شرط مسلم وحده ، لكنه غريب من رواية ثابت عن حميد ، فلعل الأصل : « وحميد » . والله أعلم .

١١٦١ – (إن هذا الدين يُسْرٌ ، ولن يُشادَّ هذا الدين أحدٌ إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغَدوة والروحة وشيء من الدُلجة) .

أخرجه البخاري (١ / ٧٨ – ٧٩) والنسائي (٢ / ٢٧٣) والبيهقي (٣/١٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وقال النسائي : « وبشروا ويسروا » .

١١٦٢ – (إنَّما أنا بشر وإنَّكم تختصمون إليَّ ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذْ منه شيئاً فإنَّما أقطع له قطعة من النار) .

أخرجه البخاري (٣ / ١٦٢ و ٨ / ٦٢ و ١١٢) ومالك (٢ / ١٩٧) وأبو داود (٢ / ١١٥) عن هشام بن عروة عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة مرفوعاً .

وقد ورد عن هشام بلفظ : « إنكم تختصمون إليَّ » ، وقد مضى برقم (٤٥٥) وقد تابعه الزهري بلفظ :

« إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليتركها » .

أخرجه البخاري (٣ / ١٠١ و ٨ / ١١٦ و ١١٧) ومسلم (٥ / ١٢٩) والطحاوي (٢ / ٢٨٧) وأحمد (٦ / ٣٠٨) عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة ابن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال : فذكره .

وله شاهد بلفظ :

« إنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قطعت له من حق أخيه قطعة فإنما أقطع له قطعة من النار » .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٥١ - ٥٢) والطحاوي (٢ / ٢٨٧) وأبو يعلى في « مسنده » (٤ / ١٤١٦ - مصورة المكتب) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً . قال في « الزوائد » :

« إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح » .

قلت : بل هو إسناد حسن فقط ، فإن محمد بن عمرو إنما روى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعة .

ورواه الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن عمر قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ فقال : فذكره . قال في « المجمع » (٤ / ١٩٨) :

« وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر وهو متروك » .

ورواه ابن أبي شيبة في « المصنف » عن أنس كما في « منتخب كنز العمال » (٢ / ٢٠١) .

١١٦٣ — (سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حلقاً حلقاً ، إمامهم الدنيا فلا تجالسوهم ، فإنه ليس لله فيهم حاجة) .

رواه الطبراني (٣ / ٧٨ / ٢) وأبو إسحاق المزكي في « الفوائد المنتخبة »

(١ / ١٤٩ / ٢) عن بزيع أبي الخليل الخصاف : نا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً .

قلت : بزيع متروك ، لكن قد توبع ، فأخرجه ابن حبان (٣١١) : أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوهاب النصري : حدثنا أبو التقى : حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش به .

وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون في « التهذيب » غير القطان هذا فلم أجد له ترجمة ، ولعله في « الثقات » لابن حبان فيراجع فإنه ليس في « الظاهرية » منه الجزء الذي فيه طبقة شيوخه ، وقد سمع منه بالرقة كما في كتابه « روضة العقلاء » (ص ٥) ، وعلى كل حال فهو من شيوخه الذين اعتمدهم في « صحيحه » ، وهو من أعرف الناس به ، فالنفس تطمئن لثبوت حديثه . والله أعلم .

وقد وجدت له شاهداً ، ولكنه مما لا يفرح به ! وهو بلفظ :

« يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم في أمر دنياهم ، ليس لله فيهم حاجة ، فلا تجالسوهم » .

رواه أبو عبد الله الفلاكي في « الفوائد » (٨٨ / ١) : أخبرنا علي بن أحمد بن صالح المقري : ثنا محمد بن عبد : ثنا عصام : ثنا سفيان عن أبي حازم ، عن أنس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد واهٍ جداً ، فإن عصاماً وهو ابن يوسف البلخي ، مختلف فيه .

ومحمد بن عبد هو ابن عامر السمرقندي ، قال الذهبي :

« معروف بوضع الحديث » ، قال الخطيب ـ وطوّل ترجمته : روى عن يحيى بن يحيى وعصام بن يوسف وجماعة أحاديث باطلة . قال الدارقطني : كان يكذب ويضع الحديث » .

لكن رواه الحاكم (٤ / ٣٢٣) من طريق أحمد بن بكر البالسي : ثنا زيد بن الحباب : ثنا سفيان الثوري عن عون بن أبي جحيفة ، عن الحسن ابن أبي الحسن عن أنس به . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وليس كما قالا ، فإن البالسي هذا متهم وقد أورده الذهبي نفسه في « الميزان » وقال :

« قال ابن عدي روى مناكير عن الثقات . وقال أبو الفتح الأزدي : كان يضع الحديث » . وزاد عليه في « اللسان » :

وقال الدار قطني : ضعيف . وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « كان يخطىء » . وله حديث موضوع بسند صحيح » .

ثم ذكر له حديثاً آخر غير هذا .

١١٦٤ — (صلاة الأوابين حين ترمض الفصال) .

رواه مسلم (٢ / ١٧١) وأحمد (٤ / ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧٠ - ٣٧٥) وابن خزيمة (١١٢٧) عن القاسم الشيباني أن زيد بن أرقم رأى قوماً يصلون في الضحى ، فقال : أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ، إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ورواه أبو عوانة أيضاً (٢ / ٢٧٠ و ٢٧١) .

وللشطر الأول منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً في حديث : « وأن لا أدع ركعتي الضحى ، فإنها صلاة الأوابين » .

وفي إسناده مجهول كما بينته في « صحيح أبي داود » (١٢٨٦) .

١١٦٥ — (إن أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) .

أخرجه ابن سعد (٨ / ٣٢٥ و ٣٢٦) والحاكم (٤ / ٤٠٤) عن حصين ابن عبد الرحمن قال : سمعت أبا عبيدة بن حذيفة يحدث عن عمته فاطمة قالت :

عدت رسول الله ﷺ في نسوة ، وإذا سقاء معلق ، وماؤه يقطر عليه من شدة ما يجد من حر الحمى ، فقلنا : يا رسول الله لو دعوت الله فأذهب عنك هذا ، فقال ... » فذكره .

قلت : سكت عنه الحاكم والذهبي ، وإسناده صحيح عندي ، رجاله

ثقات ، رجال الشيخين غير أبي عبيدة بن حذيفة ، ذكره ابن حبان في « الثقات » وقد روى عنه جماعة .

وللحديث شواهد معروفة ، تقدم بعضها برقم (١٤٣ - ١٤٥) .

الحلف بالكعبة :

١١٦٦ - (من حلف فليحلف برب الكعبة) .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » (١ / ٩١) وأحمد (٦ / ٣٧١ و ٣٧٢) وابن سعد (٨ / ٣٠٩) والحاكم (٤ / ٢٩٧) من طريق المسعودي : حدثني معبد ابن خالد عن عبد الله بن يسار عن قُتَيْلة بنت صيفي الجهنية قالت :

« أتى حبر من الأحبار رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ! نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون ! قال : سبحان الله ! وما ذاك ؟ . قال ، تقولون إذا حلفتم : والكعبة ، قالت : فأمهل رسول الله ﷺ شيئاً ثم قال : إنه قد قال ، فمن حلف فليحلف برب الكعبة ، قال : يا محمد ! نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله نداً ! قال : سبحان الله ! وما ذاك ؟ قال : تقولون ما شاء الله وشئت . قالت : فأمهل رسول الله ﷺ شيئاً ثم قال : إنه قد قال ، فمن قال : ما شاء الله فليقل معها : ثم شئت » .

قلت : وهو إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي - وهو عبدالرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود - كان اختلط .

وقد ذكره الحافظ برهان الدين الحلبي في رسالته « الاغتباط بمن رمي بالاختلاط » (ص ١٦) . وأما الحاكم فقال :

« صحيح الإسناد » ! ووافقه الذهبي ! وهذا منه غريب فقد أورد هو المسعودي هذا في « الضعفاء » وقال :

« قال ابن حبان : كان صدوقاً إلا أنه اختلط بآخرة » .

نعم إنه قد توبع ، فقد أخرجه النسائي (٢ / ١٤٠) من طريق مسعر عن معبد بن خالد به نحوه .

وإسناده صحيح ، وذكر الحافظ في « الفتح » (١١ / ٤٥٧) أن النسائي صححه في « كتاب الإيمان والنذور » وأقره ، لكني لم أرَ فيه التصحيح المذكور ، فلعل ذلك في « السنن الكبرى » للنسائي .

وقد أخرج أحمد (٢ / ٦٩) والبيهقي (١٠ / ٢٩) عن أبي محمد الكندي قال : « جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف بالكعبة ؟ قال : لا ، ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ : لا تحلف بأبيك ؛ فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك » .

ثم روى البيهقي أيضاً بإسناد رجاله ثقات ، أن عمر أراد أن يضرب ابن الزبير لحلفه بالكعبة وقال له :

« أتحلف بالكعبة ؟ ! » .

الحلف بصفات الله تعالى :

١١٦٧ - (يؤتى بأشد الناس كان بلاء في الدنيا من أهل الجنة ، فيقول اصبغوه صبغة في الجنة ، فيصبغونه فيها صبغة ، فيقول الله عز وجل : يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط أو شيئاً تكرهه ؟ فيقول : لا وعزتك ما رأيت شيئاً أكرهه قط ، ثم يؤتى بأنعم الناس كان في الدنيا من أهل النار فيقول : اصبغوه فيها صبغة ، فيقول : يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط ، قرة عين قط ؟ فيقول : لا وعزتك ما رأيت خيراً قط ، ولا قرة عين قط) .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٥٣) : ثنا عفان : ثنا حماد : أنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » (٨ / ١٣٥) وأحمد أيضاً (٣ / ٢٠٣) عن يزيد بن هارون : أخبرنا حماد بن سلمة به نحوه ، وفيه « لا والله يا رب » في الموضعين .

ورواه محمد بن إسحاق عن حميد الطويل عن أنس به مختصراً .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٥٨٧) .

(فـــائدة) في الحديث جواز الحلف بصفة من صفات الله تعالى ، ومن أبواب البيهقي في « السنن الكبرى » (١٠ / ٤١) « باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى كالعزة ، والقدرة ، والجلال ، والكبرياء ، والعظمة ، والكلام ، والسمع ، ونحو ذلك » .

ثم ساق تحته أحاديث ، وأشار إلى هذا الحديث ، واستشهد ببعض الآثار عن ابن مسعود وغيره ، وقال :

« فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يميناً ... » .

ثم روى بإسناده الصحيح عن التابعي الثقة عمرو بن دينار قال :

« أدركت الناس منذ سبعين سنة يقولون : الله الخالق ، وما سواه مخلوق ، والقرآن كلام الله عز وجل » .

١١٦٨ — (نهى عن نقرة الغراب ، وافتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير) .

أخرجـــه أبو داود (١ / ١٣٨) والنسائي (١ / ١٦٧) والدارمي (١ / ٣٠٣) وابن ماجه (١ / ٤٣٧) وابن خزيمة (١ / ١٤٢ / ١) وابن حبان (٤٧٦) والحاكم (١ / ٢٢٩) وأحمد (٣ / ٤٢٨ - ٤٤٤) كلهم من طريق جعفر بن عبد الله بن الحكيم عن تميم بن محمد ، عن عبد الرحمن بن شبل مرفوعاً به .وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

كذا قالا ، وتميم بن محمد هذا أورده الذهبي نفسه في « الميزان » وقال :

« قال البخاري: فيه نظر » .

وذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء ، وأما ابن حبان فوثقه على قاعدته في توثيق غير المشهورين بالرواية ؛ فإن تميماً هذا لم يذكروا راوياً عنه غير جعفر هذا . وقول الذهبي : روى عنه عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي خطأ واضح

فإنه - أعني الطرائفي - مات سنة اثنتين أو ثلاث ومائتين فأنى له أن يروي عن تميم وهو من التابعين من الطبقة الرابعة عند ابن حجر في « التقريب » ؟ وقال فيه : « فيه لين » .

وأقول : لكنه يتقوى بأن له شاهداً بلفظ :

« نهى عن نقرة الغراب ، وعن فرشة السبع ، وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير » .

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٤٤٦ و ٤٤٧) والبغوي في « مختصر المعجم » (٩ / ١٣١ / ٢) عن عثمان البتّي عن عبد الحميد بن سلمة عن أبيه مرفوعاً .

ورجاله ثقات غير عبد الحميد هذا فهو مجهول كما في « التقريب » .

فالحديث عندي حسن بمجموع الطريقين . والله أعلم .

وقد أخرجه ابن حبان ، وكذا ابن خزيمة في «صحيحيهما » كما في « الترغيب » (١ / ١٨١) .

١١٦٩ - (من توضأ وجاء إلى المسجد فهو زائر الله عز وجل ، وحق على المزور أن يكرم الزائر) .

أخرجه أبو الحسن بن الصلت في « حديثه عن أبي بكر المطيري » (ق ٧٦ / ١) قال : حدثنا محمد بن سنان بن يزيد القزاز البصري قال : حدثنا عمر بن حبيب القاضي ، عن داود بن أبي هند وعوف عن أبي عثمان ، وسليمان التيمي عن أبي عثمان ، عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن سنان القزاز ؛ فهو ضعيف كما في « التقريب » . ومثله عمر بن حبيب إلا أنه قد توبع كما يأتي .

لكن ذكره المنذري في « الترغيب » (١ / ١٣٠) بلفظ : « من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد ... » وقال :

« رواه الطبراني في « الكبير » بإسنادين أحدهما جيد » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٢ / ٣١) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح » .
(انظر الاستدراك رقم ٢/١٥٨).

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن أبي عثمان به مرفوعاً بلفظ :

« من توضأ في بيتـه فأحسن الوضوء ثم زارني في بيت من بيوتي فإياي زار ، وحق على المزور أن يكرم زائره » .

رواه ابن بشران في « الأمالي » (١٥٣ / ١) ، والطبراني في « الكبير » (٦١٣٩) عن سعيد بن زَرْبي عن ثابت عن أبي عثمان عن سلمان مرفوعاً .

قلت : وسعيد هذا منكر الحديث كما في « التقريب » .

ومن طريقه أخرجه السِّلفي في « جزء من حديثه » (١٧ / ١) وقال :

« هذا حديث غريب مسنداً ، لا أعلم رواه عن البناني غير سـعيد بن زربي ، والمحفوظ من حديث أبي عثمان موقوفاً على سلمان » .

قلت : ورواه البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح كما قال المنذري عقب كلامه السابق ، وتبعـــه عليه الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء » (١ / ١٣٦ و ٤ / ٣١٧) .

وللجملة الأخيرة منه شاهد من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

« إن بيوت الله في الأرض المساجد ، وإن حقاً على الله أن يكـرم من زاره فيها » .

رواه الطبراني (٣ / ٧٣ / ١) عن عبد الله بن أبي يعقوب الكرماني : نا عبد الله بن يزيد المقريء : نا المسعودي عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو إسحـاق وهو السبيعي ، والمسـعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي ؛ كانا قد اختلطا .

والكرماني هذا ، قال الذهبي في « الميزان » :

« ضعيف » .

وبه أعله الهيثمي في « المجمع » (٢ / ٢٢) ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ، فإعلاله بمن فوقه ـ كما فعلنا ـ أولى .

١١٧٠ – (اخرجي إليه ، فإنه لا يحسن الاستئذان ، فقولي : فليقل : السلام عليكم ، أَدخلُ ؟) .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٦٨ و ٣٦٩) وأبو داود (٢ / ٣٣٩) عن شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل من بني عامر .

« أنه استأذن على النبي ﷺ فقال : أألج ؟ فقال النبي ﷺ لخادمه .. » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل العامري فإنه لم يسم ، ولا يضر ذلك لأنه صحابي ، والصحابة كلهم عدول .

وتابعه أبو الأحوص عن منصور به .

أخرجه أبو داود .

وتابعه جرير عنه .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٠٨٤) .

١١٧١ – (قام من عندي جبريل قبل ، فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات) .

أخرجه أحمد (١ / ٨٥) عن عبد الله بن نجي عن أبيه أنه سار مع علي وكان صاحب مطهرته ، فلما حاذي (نينوى) وهو منطلق إلى صفين، فنادى علي : أصبر أبا عبد الله : أصبر أبا عبد الله بشط الفرات ، قلت : وماذا ؟ قال :

« دخلت على النبي ﷺ ذات يوم وعيناه تفيضان ، قلت : يا نبي الله أغضبك أحد ؟ ما شأن عينيك تفيضان ؟ قال : بل قام ... قال : فقال : هل لك إلى أن أشمك من تربته ؟ قال : قلت : نعم ، فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها ، فلم أملك عيني أن فاضتا » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، نجي والد عبد الله لا يدرى من هو كما قال الذهبي ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، وابنه أشهر منه ، فمن صحح هذا الإسناد فقد وهم .

والحديث قال الهيثمي (٩ / ١٨٧) :

« رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ، ورجاله ثقات ، ولم ينفرد نجي بهذا » .

قلت : يعني أن له شواهد تقويه ، وهو كذلك .

١ — روى عمارة بن زاذان : حدثنا ثابت عن أنس قال :

« استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي ﷺ ، فأذن له ، فكان في يوم أم سلمة ... فبينا هي على الباب إذ دخل الحسين بن علي ... فجعل يتوثب على ظهر النبي ﷺ ، وجعل النبي ﷺ يتلثمه ويقبله ، فقال له الملك : تحبه ؟ قال : نعم . قال : أما إن أمتك ستقتله ، إن شئت أريتك المكان الذي يقتل فيه ؟ قال : نعم ، فقبض قبضة من المكان الذي يقتل فيه ، فأراه إياه فجاء سهلة ، أو تراب أحمر ، فأخذته أم سلمة ، فجعلته في ثوبها ، قال ثابت : كنا نقول : إنها كربلاء » .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٤٢ و ٢٦٥) وابن حبان (٢٢٤١) وأبو نعيم في « الدلائل » (٢٠٢) .

قلت : ورجاله ثقات غير عمارة هذا قال الحافظ :

« صدوق كثير الخطأ » .

وقال الهيثمي :

« رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني بأسانيد ، وفيها عمارة بن زاذان وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

٢ — وروى محمد بن مصعب : ثنا الأوزاعي ، عن أبي عمار شداد بن عبد الله عن أم الفضل بنت الحارث ، أنها دخلت ... يوماً إلى رسول الله ﷺ فوضعته (تعني الحسين) في حجره ، ثم حانت مني التفاتة ، فإذا عينا رسول الله ﷺ تهريقان من الدموع ، قالت : فقلت : يا نبي الله بأبي أنت وأمي مالك ؟ قال : أتاني جبريل عليه الصلاة والسلام فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا ، فقلت : هذا ؟ فقال : نعم ، وأتاني بتربة من تربته حمراء » .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٧٦ و ١٧٧) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » !

ورده الذهبي بقوله :

« قلت : بل منقطع ضعيف ، فإن شداداً لم يدرك أم الفضل ، ومحمد بن مصعب ضعيف » .

٣ — وروى عبد الله بن سعيد عن أبيه عن عائشة أو أم سلمة - شك عبد الله بن سعيد - أن النبي ﷺ قال لأحداهما :

« لقد دخل عليّ البيت ملك لم يدخل عليّ قبلها ، فقال لي : إن ابنك هذا حسين مقتول ، وإن شئت أريتك من تربة الأرض التي يقتل بها . قال : فأخرج تربة حمراء » .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٩٤) : ثنا وكيع قال : حدثني عبدالله بن سعيد .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، فهو صحيح إن كان سعيد وهو ابن أبي هند سمعه من عائشة أو أم سلمة ، ولم أطمئن لذلك ، فإنهم لم يذكروا له سماعاً منهما ، وبين وفاته ووفاة أم سلمة نحو أربع وخمسين سنة ، وبين وفاته ووفاة عائشة نحو ثمان وخمسين . والله أعلم .

وأخرجه الطبراني عن عائشة نحوه بلفظ :

« يا عائشة إن جبريل أخبرني أن ابني حسين مقتول في أرض الطف ... » .

قال الهيثمي (٩ / ١٨٨) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، وفي إسناد « الكبير » ابن لهيعة ، وفي إسناد « الأوسط » من لم أعرفه » .

٤ — وأخرجه الطبراني أيضاً عن أم سلمة نحوه بلفظ :

« إن أمتك ستقتل هذا بأرض يقال لها كربلاء ، فتناول جبريل من تربتها ، فأراها النبي ﷺ ... » . (انظر الاستدراك رقم ١٦١ / ٢١).

قال الهيثمي (٩ / ١٨٩) :

« رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات » . (انظر الاستدراك رقم ١٦١ / ٢٦).

٥ — وعن أبي الطفيل قال :

« استأذن ملك القطر أن يسلم على النبي ﷺ ... » .

قلت : فذكره نحو حديث أنس المتقدم . قال الهيثمي (٩ / ١٩٠) .

« رواه الطبراني وإسناده حسن » .

٦ — ويروي حجاج بن نصير : ثنا قرة بن خالد : ثنا عامر بن عبد الواحد عن أبي الضحى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

« ماكنا نشك وأهل البيت متوافرون أن الحسين بن علي يقتل بـ (الطف) » .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٧٩) وسكت عليه ، وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : حجاج متروك » .

قلت : وبالجملة فالحديث المذكور أعلاه والمترجم له ، صحيح بمجموع هذه الطرق ، وإن كانت مفرداتها لا تخلو من ضعف ، ولكنه ضعف يسير ، لا سيما وبعضها قد حسنه الهيثمي ، والله أعلم .

(تنبيــــه) حديث عائشة وعلي عزاهما السيوطي (فتح ١ / ٥٥ و ٥٦) لابن سعد في « الطبقات » ولم أره فيها ، فلعله في القسم الذي لم يطبع منها ، والله أعلم .

فائدة : ليس في شيء من هذه الأحاديث ما يدل على قداســـة كربلاء وفضل السجود على أرضها ، واستحباب اتخاذ قرص منها للسجود عليه عند الصلاة ، كما عليه الشيعة اليوم ، ولو كان ذلك مستحباً لكان أحرى به أن يتخذ من أرض المسجدين الشريفين المكي والمدني ، ولكنه من بدع الشيعة وغلوهم في تعظيم أهل البيت وآثارهم ، ومن عجائبهم أنهم يرون أن العقل من مصادر التشريع عندهم ، ولذلك فهم يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين ، ومع ذلك فإنهم يروون في فضل السجود على أرض كربلاء ، من الأحاديث ما يشهد العقل السليم ببطلانه بداهة ، فقــد وقفت على رسالة لبعضهم وهو المدعو السيد عبد الرضـا (!) المرعشي الشهرستاني بعنوان « السجود على التربة الحسينية » . ومما جاء فيها (ص ١٥) :

« وورد أن السجود عليها أفضل لشرفها وقداستها وطهارة من دفن فيها .

فقد ورد الحديث عن أئمة العترة الطاهرة عليهم السلام أن السجود عليها ينور إلى الأرض السابعة . وفي آخر : أنه يخرق الحجب السبعة ، وفي آخر : يقبل الله صلاة من يسجد عليها مالم يقبله من غيرها ، وفي [آخر] أن السجود على طين قبر الحسين ينور الأرضين » .

ومثل هذه الأحاديث ظاهرة البطلان عندنا ، وأئمة أهل البيت رضي الله عنهم براء منها ، وليس لها أسانيد عندهم ، ليمكن نقدها على نهج علم الحديث وأصوله ، وإنما هي مراسيل ومعضلات !

ولم يكتف مؤلف الرسالة بتسويدها بمثل هذه النقول المزعومة عن أئمة البيت حتى راح يوهم القراء أنها مروية مثلها في كتبنا نحن أهل السنة ، فها هو يقول : (ص ١٩) :

« وليس أحاديث فضل هذه التربة الحسينية وقداستها منحصرة بأحاديث الأئمة عليهم السلام ، إذ أن أمثال هذه الأحاديث لها شهرة وافرة في أمهات كتب بقية الفرق الاسلامية ، عن طريق علمائهم ورواتهم ، ومنها ما رواه السيوطي في كتابه « الخصائص الكبرى » في « باب إخبار النبي ﷺ بقتل الحسين عليه السلام ، وروى فيه ما يناهز العشرين حديثاً عن أكابر ثقاتهم كالحاكم والبيهقي وأبي نعيم والطبراني[1] والهيثمي في « المجمع » (٩ : ١٩١) وأمثالهم من مشاهير رواتهم » .

فاعلم أيها المسلم أنه ليس عند السيوطي ولا الهيثمي ولو حديث واحد يدل على فضل التربة الحسينية وقداستها ، وكل ما فيها مما اتفقت عليه مفرداتها إنما هو إخباره ﷺ بقتله فيها ، وقد سقت لك آنفاً نخبة منها ، فهل ترى فيها ما ادعاه الشيعي في رسالته على السيوطي والهيثمي ؟ !

اللهم لا ، ولكن الشيعة في سبيل تأييد ضلالاتهم وبدعهم ، يتعلقون بما هو أوهى من بيت العنكبوت ! .

---

(١) الأصل : الطبري !

ولم يقف أمره عند هذا التدليس على القراء ، بل تعداه إلى الكذب على رسول الله ﷺ فهو يقول (ص ١٣) :

« وأول من اتخذ لوحة من الأرض لاسجود عليها هو نبينا محمد ﷺ في السنة الثالثة من الهجرة ، لما وقعت الحرب الهائلة بين المسلمين وقريش في أحد ، وانهدم فيها أعظم ركن للاسلام وهو حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ أمر النبي ﷺ نساء المسلمين بالنياحة عليه في كل مأتم ، واتسع الأمر في تكريمه إلى أن صاروا يأخذون من تراب قبره فيتبركون به ويسجدون عليه لله تعالى ، ويعملون المسبحات منه كما جاء في كتاب « الأرض والتربة الحسينية » وعليه أصحابه ، ومنهم الفقيه ... » .

والكتاب المذكور هو من كتب الشيعة ، فتأمل أيها القارىء الكريم كيف كذب على رسول الله ﷺ فادعى أنه أول من اتخذ قرصاً للسجود عليه ، ثم لم يسق لدعم دعواه إلا أكذوبة أخرى ، وهي أمره ﷺ النساء بالنياحة على حمزة في كل مأتم ، ومع أنه لا ارتباط بين هذا لو صحّ ، وبين اتخاذ القرص كما هو ظاهر ، فإنه لا يصح ذلك عن رسول الله ﷺ ، كيف وهو قد صح عنه أنه أخذ على النساء في مبايعته إياهن ألا ينحن ، كما رواه الشيخان وغيرهما عن أم عطية (انظر كتابنا « أحكام الجنائز » ص ٢٨) ، ويبدو لي أنه بنى الأكذوبتين السابقتين على أكذوبة ثالثة وهي قوله في أصحاب النبي ﷺ :

« واتسع الأمر في تكريمه إلى أن صاروا يأخذون من تراب قبره فيتبركون به ويسجدون عليه لله تعالى ... » ، فهذا كذب على الصحابة رضي الله عنهم وحاشاهم من أن يقارفوا مثل هذه الوثنية ، وحسب القارىء دليلاً على افتراء هذا الشيعي على النبي ﷺ وأصحابه أنه لم يستطع أن يعزو ذلك لمصدر معروف من مصادر المسلمين ، سوى كتاب « الأرض والتربة الحسينية » وهو من كتب بعض متأخريهم ولمؤلف مغمور منهم ، ولأمر ما لم يجرؤ الشيعي على تسميته والكشف عن هويته حتى لا يفتضح أمره بذكره إياه مصدراً لأكاذيبه !

ولم يكتف حضرته بما سبق من الكذب على السلف الأول ، بل تعداه إلى الكذب على من بعدهم ، فاسمع إلى تمام كلامه السابق :

« ومنهم الفقيه الكبير المتفق عليه مسروق بن الأجدع المتوفى سنة (٦٢) تابعي عظيم من رجال الصحاح الست كان يأخذ في أسفاره لبنة من تربة المدينة المنورة يسجد عليها (!) ، كما أخرجه شيخ المشايخ الحافظ إمام السنة أبو بكر ابن أبي شيبة في كتابه « المصنف » في المجلد الثاني في « باب من كان يحمل في السفينة شيئاً يسجد عليه ، فأخرجه بإسنادين أن مسروقاً كان إذا سافر حمل معه في السفينة لبنة من تربة المدينة المنورة يسجد عليها » .

قلت : وفي هذا الكلام عديد من الكذبات :

الأولى : قوله : « كان يأخذ في أسفاره » فإنه بإطلاقه يشمل السفر براً ، وهو خلاف الأثر الذي ذكره !

الثانية : جزمه بأنه كان يفعل ذلك ، يعطي أنه ثابت عنه وليس كذلك ، بل ضعيف منقطع كما يأتي بيانه .

الثالثة : قوله: « ... بإسنادين » كذب ، وإنما هو إسناد واحد مداره على محمد بن سيرين ، اختلف عليه فيه ، فرواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢ / ٤٣ / ٢) من طريق يزيد بن إبراهيم ، عن ابن سيرين قال : « نبئت أن مسروقاً كان يحمل معه لبنة في السفينة . يعني يسجد عليها » .

ومن طريق ابن عون عن محمد « أن مسروقاً كان إذا سافر حمل معه في السفينة لبنة يسجد عليها » .

فأنت ترى أن الإسناد الأول من طريق ابن سيرين ، والآخر من طريق محمد ، وهو ابن سيرين ، فهو في الحقيقة إسناد واحد ، ولكن يزيد بن إبراهيم قال عنه : « نبئت » ، فأثبت أن ابن سيرين أخذ ذلك بالواسطة عن مسروق ، ولم يثبت ذلك ابن عون ، وكل منهما ثقة فيما روى ، إلا أن يزيد بن إبراهيم قد جاء بزيادة في السند ، فيجب أن تقبل كما هو مقرر في « المصطلح » ، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، وبناء عليه فالإسناد بذلك إلى مسروق ضعيف لا تقوم به حجة ، لأن مداره على راوٍ لم يسم مجهول ، فلا يجوز الجزم بنسبة ذلك إلى مسروق رضي الله عنه ورحمه كما صنع الشيعي .

الرابعة : لقد أدخل الشيعي في هذا الأثر زيادة ليس لها أصل في « المصنف » وهي قوله : « من تربة المدينة المنورة » ! فليس لهـا ذكر في كل من الروايتين عنده كما رأيت . فهل تدري لِمَ افتعل الشيعي هذه الزيادة في هـذا الأثر ؟ لقد تبين له أنه ليس فيه دليل مطلقاً على اتخاذ القرص من الأرض المباركة (المدينة المنورة) للسجود عليه إذا ما تركه على ما رواه ابن أبي شيبة ، ولذلك ألحق به هذه الزيادة ليوهم القراء أن مسروقاً رحمه الله اتخذ القرص من المدينة للسجود عليه تبركاً ، فإذا ثبت له ذلك ألحق به جواز اتخـاذ القرص من أرض كربلاء بجامع اشتراك الأرضين في القداسة ! !

وإذا علمت أن المقيس عليه باطل لا أصل له ، وإنما هو من اختـــلاق الشيعي عرفت أن المقيس باطل أيضاً لأنه كما قيل : وهل يستقيم الظل والعود أعوج ؟ !

فتأمل أيها القارىء الكريم مبلغ جرأة الشيعة على الكذب حتى على النبي ﷺ في سبيل تأييد ماهم عليه من الضلال ، يتبين لك صدق من وصفهم من الأئمة بقوله : « أكذب الطوائف الرافضة » !

ومن أكاذيبه قوله (ص ٩) :

« ورد في صحيح البخاري صحيفة (!) (٣٣١ ج ١) أن النبي ﷺ كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض » !

وهذا كذب من وجهين :

الأول : أنه ليس في « صحيح البخاري » هذا النص لاعنه ﷺ ولا عن غيره من السلف .

الآخر : أنه إنما ذكره الحافظ ابن حجر في « شرحه على البخاري » (ج ١ / ص ٣٨٨ - المطبعة البهية) عن عروة فقال :

« وقد روى ابن أبي شيبة عن عروة بن الزبير أنه كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض » .

قلت : وأكاذيب الشيعة وتدليسهم على الأمة لا يكاد يحصر ، وإنما أردت بيان بعضها مما وقع في هذه الرسالة بمناسبة تخريج هذا الحديث على سبيل التمثيل ، وإلا فالوقت أعز من أن يضيع في تتبعها .

١١٧٢ — (خياركم من تعلم القرآن وعلَّمه) .

أخرجه الدارمي (٢ / ٤٣٧) وابن ماجه (١ / ٩٣) من طريق الحارث ابن نبهان : ثنا عاصم بن بهدلة ، عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف الحارث هذا . لكن الحديث قوي بشواهده :

١ — فمنها عن علي مرفوعاً بهذا اللفظ . أخرجه أحمد (ج ٢ رقم ١٣١٧) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عنه .

وهو ضعيف أيضاً من أجل عبد الرحمن بن إسحاق . وقد رواه الدارمي وكذا الترمذي (٢ / ١٤٩) بلفظ « خيركم » . وقال :

« حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق » .

٢ — ومنها عن أنس . أخرجه الطبراني في « الصغير » (ص ٤٨) وعنه أبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٣٥) من طريق محمد بن سنان القزاز : ثنا معاذ بن عوذ الله القرشي : ثنا سليمان التيمي عنه . وقال :

« لم يروه عن التيمي إلا معاذ بن عوذ الله » .

قلت : ولم أجد له ترجمة . والراوي عنه محمد بن سنان ضعيف وقد وثق .

وبالجملة فالحديث حسن بهذه الشواهد ، وهو صحيح بلفظ الترمذي والدارمي ، ويأتي بعده .

(تنبيـــه) : حديث علي بلفظ الترمذي عزاه السيوطي في « الجامع » للبخاري أيضاً وهو سهو ، وإنما رواه البخاري من حديث عثمان فقط كما يأتي بعده .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٢ / ٦٥ / ١) بلفظ الترجمة بإسنادين عن عثمان وعلي أولهما صحيح .

١١٧٣ — (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) .

أخرجه البخاري (٦ / ١٠٨) وأبو داود (١ / ٢٢٦) والترمـــذي

(٢ / ١٤٩) والدارمي (٢ / ٤٣٧) وابن نصر في « قيام الليل » (ص ٧١) وابن ماجه (١ / ٩٢ و ٩٣) والطيالسي (ص ١٣ رقم ٧٣) وأحمد (ج ١ رقم ٤١٢ و ٤١٣ و ٥٠٠) والخطيب (٤ / ١٠٩ و ١١ / ٣٥) كلهم من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وقد قيل إن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من عثمان . لكن رجح الحافظ تبعاً للبخاري سماعه منه ، وأطال في بيان ذلك في « الفتح » فليراجعه من شاء .

وفي رواية لأحمد (ج ١ رقم ٤٠٥) ، وكذا البخاري وابن ماجه والخطيب (٥ / ١٢٩) « أفضلكم » بدل : خيركم . وروى الحديث بزيادة فيه وهو :

« خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه ، وذاك أنه منه » .

أخرجه البيهقي في « الأسماء والصفات » ص (٢٣٨) من طريق يعلى بن المنهال الكوفي : ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن الجراح بن الضحاك الكندي عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عثمان مرفوعاً به .

وهكذا أخرجه ابن الضريس عن الجراح به كما في « الفتح » (٩/٥٤) .

قلت : والجراح صدوق كما في « التقريب » وبقية رواته ثقات رجال الستة ، غير يعلى بن المنهال فلم أجد من ترجمه . وقد تابعه الحماني عن إسحاق في رفعه ، أخرجه البيهقي أيضاً (٢٣٧) وقال : ويقال أن الحماني منه ـ يعني يعلى هذا ـ أخذ ذلك والله أعلم » .

قلت : والحماني هو يحيى بن عبد الحميد ، وهو ثقة حافظ من رجال مسلم إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث كما في « التقريب » . وقد خالفها يحيى بن أبي طالب عن إسحاق بن سليمان فجعل آخر الخبر يعني « وفضل القرآن . . » الخ ، من قول أبي عبد الرحمن . وتابعه على ذلك غيره كما قال البيهقي وقال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٥٤) :

« وقد بين العسكري أنها من قول أبي عبد الرحمن السلمي » .

قلت : فثبت بذلك أن هذه الزيادة لا يصح رفعها ؛ لأن من رفعها مجهول مع مخالفته لغيره في رفعها ، ويؤيد ذلك أنها لم ترد في شيء من طرق الحديث ،

وقد جاء عن عثمان وعلي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وأنس بن مالك ولفظ هؤلاء حاشا عثمان : « خياركم » . وقد سبق آنفاً .

وكذلك روي بدون الزيادة عن عبد الله بن مسعود بلفظ :

« خيركم من قرأ القرآن وأقرأه » .

أخرجه الخطيب (٢ / ٩٦) من طريق شريك عن عاصم بن أبي النجود وعطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله رفعه . وأورده الحافظ (٩ / ٦١) من رواية شريك به دون ذكر عطاء . وقال : أخرجه ابن أبي داود .

قلت : وهذا سند ضعيف لأن شريكاً سيء الحفظ ، والحديث إنما هو من رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان كما سبق .

١١٧٤ — (خيركم خيركم لأهله ، وإذا مات صاحبكم فدعوه) .

أخرجه الدارمي (٢ / ١٥٨) : أخبرنا محمد بن يوسف : ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً به .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط البخاري .

وله شاهد من حديث أبي هريرة تقدم برقم (٢٨٤) « أكمل المؤمنين ... » دون الشطر الثاني .

١١٧٥ — (لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ واحد مرتين) .

أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٠ / ٤٣٦) وفي « الأدب المفرد » (ص ١٨٥) ومسلم (٨ / ٢٢٧) وأبو داود (٢ / ٢٩٧) والدارمي (٢ / ٣١٩ و ٣٢٠) وابن ماجه (٢ / ٤٧٦) وأحمد (٢ / ٣٧٩) من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

وأخرجه ابن ماجه والطيالسي (رقم ١٨١٣) وأحمد (رقم ٥٩٦٤) من طريق زمعة بن صالح عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً به .

وزمعة ضعيف . وتابعه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف أيضاً ، والصحيح رواية الجماعة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة كما في « الفتح » .

١١٧٦ – (إنَّ من خيرِ ما تداوى به الناسُ الحَجْمَ) .

أخرجه أحمد (٥ / ٩ و ١٥ و ١٩) والحاكم (٤ / ٢٠٨) من طرق عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن أبي الحر عن سمرة عن النبي ﷺ أنه قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

قلت : وذلك من أوهامهما ؛ فإن حصيناً هذا وهو ابن مالك لم يخرج له الشيخان شيئاً ، فهو صحيح فحسب .

ثم أخرج له الحاكم شاهداً من حديث زيد بن أبي أنيسه عن محمد بن قيس : ثنا أبو الحكم البجلي – وهو عبد الرحمن بن أبي نُعم – قال :

« دخلت على أبي هريرة رضي الله عنه وهو يحتجم ، فقال لي : يا أبا الحكم . احتجم قال : فقلت : ما احتجمت قط . قال : أخبرني أبو القاسم ﷺ أن جبريل عليه الصلاة والسلام أخبره :

« أن الحجم أفضل ما تداوى به الناس » . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي أيضاً .

قلت : وفيه نظر ، لأن محمد بن قيس وهو الأسدي الوالبي الكوفي إنما روى له البخاري في « الأدب المفرد » فهو على شرط مسلم وحده .

١١٧٧ – (أدُّوا صاعاً من بُرٍّ أو قمح بين اثنين ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، عن كل حر وعبد ، وصغير وكبير) .

أخرجه الدارقطني (٢٢٣ و ٢٢٤) وأحمد (٥ / ٤٣٢) عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبه بن صُعَير – أو عن ثعلبة – عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنهم اختلفوا في صحبة عبد الله بن ثعلبة ، لكنه قال في هذه الرواية وغيرها : « عن أبيه » . فهو مسند ، وقد أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » كما في « زوائد الجامع الصغير » (ق ٩ / ٢) .

وللحديث شواهد كثيرة ، خرجت طائفة منها في « التعليقات الجياد » ، ومنها عن ابن عمر عند الدارقطني (ص ٢٢١) ، وعنده (٢٢٠) والشحامي في « تحفة العيد » (ق ١٩١ / ٢) عن ابن عمرو ، والطبراني في « الأوسط » (١ / ٨٨ / ١) : حدثنا محمد بن موسى : ثنا إسماعيل بن يحيى : ثنا الليث بن حماد عن غورك أبي عبد الله الجعفري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بلفظ :

« صدقة الفطر على كل إنسان : مُدّان من دقيق أو قمح ، ومن الشعير صاع ، ومن الحلوى : زبيب أو تمر صاع » وقال :

« لم يروه عن جعفر إلا غورك ، ولا عنه إلا الليث بن حماد الأصطخري » .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، قال الدارقطني : غورك ضعيف جداً ومن دونه ضعفاء : الليث وغيره .

قلت : ورواه في « سننه » (٢٢٥) بسند صحيح عن جابر مرفوعاً دون ذكر الحلوى .

وفي رواية لأحمد وأبي داود (١٦١٩) والبيهقي (٤ / ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٧) من طريق النعمان بن راشد عن الزهري به نحوه ، وزاد :

« غني أو فقير ، أما غنيكم فيزكيه الله ، وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه » .

وهو رواية للدارقطني .

قلت : والنعمان بن راشد فيه ضعف ، قال الحافظ :

« صدوق ، سيء الحفظ » .

ثم أخرج الدارقطني (٢٢٤) من طريق سلام الطويل عن زيد العمي عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحو حديث الترجمة لكنه زاد :

« يهودي أو نصراني » .

وهذه زيادة منكرة تفرد بها الطويل ، قال الدارقطني عقبه :

« سلام الطويل متروك الحديث ، ولم يسنده غيره » .

قلت : وزيد العمي ضعيف .

١١٧٨ – (من أهان قريشاً أهانه الله) .

روي من حديث عثمان بن عفان ، وسعد بن أبي وقاص ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس .

١ – أما حديث عثمان ، فيرويه عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى ابن عبد الله بن معمر التيمي قال : سمعت أبي يقول : سمعت عمي عبيد الله بن عمر ابن موسى يقول : ثنا ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن عمرو بن عثمان بن عفان قال : قال لي أبي : يا بني إن وليت من أمر الناس شيئاً فأكرم قريشاً ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

أخرجه ابن حبان (٢٢٨٨) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٣ / ٢٩١ / ١) والضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » (١ / ١٣٨) كلهم من طريق أبي يعلى ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢٧٠) والحاكم (٤ / ٧٤) وكذا أحمد (١ / ٦٤) والضياء أيضاً في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (١/٢٩ و ١١٢ / ٢) من طرق عن عبيد الله به . وقال ابن عساكر :

« حديث غريب » .

وبين سببه العقيلي فقال :

« عبيد الله بن عمرو بن موسى التيمي لا يتابع على حديثه ، وقد روي بغير هذا الإسناد ، بإسناد يقارب هذا » .

قلت : وتفرد بتوثيقه ابن حبان ، وقال الذهبي : « فيه لين » . ومحمد بن حفص ، لم يوثقه غير ابن حبان أيضاً ، وقال الحسيني : « فيه نظر » .

٢ – وأما حديث سعد فيرويه محمد بن أبي سفيان عن يوسف بن الحكم عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً بلفظ :

« من يرد هوان قريش أهانه الله » .

(أخرجه الترمذي (٢ / ٣٢٥) وأحمد (١ / ١٧١ و ١٨٦) والحاكم وتمام الرازي في « الفوائد » (٢١٨ / ٢) و « مسند المقلين من الأمراء والسلاطين » (رقم ٢٠١) والهيثم بن كليب في « مسنده » (١٨ / ٢) وأبو عمرو الداني في « الفتن » (١٦٣ / ١ - ٢) والبغوي في « شرح السنة » (٤ / ١٥٧) وابن عساكر (١٥ / ١٨٩ / ٢) والضياء في « المختارة » (١ / ٣٤٥) عن صالح بن كيسان عن الزهري عنه به . وقال الترمذي :

« حديث غريب من هذا الوجه » .

قال العراقي في « محجة القرب في فضل العرب » (ق ٢٠ / ١) عقبه :

« قلت : ورجاله ثقات ، وإنما استغربه من هذا الوجه - لا مطلقاً - لغرابة إسناده ، لأنه اجتمع فيه خمسة من التابعين ، يروى بعضهم عن بعض ، أولهم صالح بن كيسان ، وآخرهم محمد بن سعد » .

قلت : ولا يبدو لي ما ذكره من التوثيق والتعليل ، فإن يوسف بن الحكم ومحمد بن أبي سفيان ليسا مشهورين ، فلم يوثقهما غير ابن حبان ، وقد اشتهر عند المحققين تساهله في التوثيق ، والأول أقل شهرة من الآخر ، فأنا أظن أنه إنما استغربه من أجل هذه الجهالة . والله أعلم .

وقد اختلف في إسناده على الزهري على وجوه :

الأول : هذا .

الثاني : رواه معمر عنه عن عمر بن سعد أو غيره أن سعد بن مالك قال : فذكره نحوه .

أخرجه أحمد (١ / ١٧٦) : ثنا عبد الرزاق : ثنا معمر . وكذا رواه الضياء في « المختارة » (١ / ٣٤٠ و ٣٤١) .

ورجاله ثقات ، لولا الشك الذي وقع في سنده . نعم أخرجه ابن عدي (ق ٩٢ / ١) من طريق الحسن بن داود عن عبد الرزاق به إلا أنه قال : عن عمر بن سعد عن أبيه ، ولم يشك .

لكن الحسن هذا وهو المنكدري فيه ضعف ، وقال ابن عدي :

« له أحاديث تحتمل ، وأرجو أنه لا بأس به » .

الثالث : قال محمد بن عبد الرحمن بن مجبر : عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ١٩ / ١) .

وابن مجبر هذا متروك .

وقد أورد الحديث ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٦٥ و ٣٦٦) من الوجه الأول وقال :

« قال أبي : يخالف في هذا الإسناد ، واضطرب في هذا الحديث » .

وقال ابن عساكر :

« الصحيح الأول » .

٣ — وأما حديث أنس ، فيرويه أبو هلال الراسبي عن قتادة عنه مرفوعاً .

أخرجه البزار (٢٨٨) وأبو سعيد بن الأعرابي في « معجمه » (١٠٩ / ١) والطبراني في « المعجم الكبير » وابن عدي (٤٠٤ / ١) ، وقال البزار :

« تفرد به أبو هلال ، وهو لين » .

وقال الهيثمي عقبه في « زوائده » :

« قلت : شاهده يعضده من حديث سعد وعثمان » .

قلت : وأبو هلال اسمه محمد بن سليم وهو صدوق فيه لين ، كما في « التقريب » . وقال في « مجمع الزوائد » (١٠ / ٢٧) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » وفيه محمد بن سليم أبو هلال ، وقد وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجالهما رجال الصحيح ، ورواه البزار » .

قلت : شيخ الطبراني محمد بن محمد التمار ليس من رجال الصحيح ، لكن تابعه شيخا البزار روح بن حاتم وأحمد بن العلاء الآدمي ، والأول ضعيف والآخر لم أجد له ترجمة .

٤ — وأما حديث ابن عباس ، فيرويه أبو مسلم صاحب الدولة ، عن محمد ابن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه عن جده عبد الله بن عباس .

أخرجه تمام في « الفوائد » (رقم ١٠٢٩) وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (٢ / ١٠٩) ولم يذكر في أبي مسلم هذا جرحاً ولا تعديلاً .

١١٧٩ — (أدّوا صاعاً من طعام) .

أخرجه البيهقي (٤ / ١٦٧) وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ١٢ و ٦ / ٢٦٢) من طريق عبد الله بن الجراح : ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ وقال :

« غريب من حديث حماد وأيوب ، ولا أعلم له راوياً إلا عبد الله بن الجراح » .

قلت : وهو صدوق كما قال أبو زرعة ، وقال النسائي : « ثقة » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « مستقيم الحديث » . وأما أبو حاتم فقال : « كان كثير الخطأ ومحله الصدق » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

(تنبيـــه) والمراد بالطعام هنا ما سوى القمح فأنه يجزي فيـه نصف الصاع لحديث عبدالله بن ثعلبة بن أبي صُعَير المتقدم (١١٧٧) بلفظ :

« أدوا صاعاً من بر أو قمح بين اثنين . . . . » .

ويشهد له عدة أحاديث منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً .

« . . . . مدان من قمح أو صاع مما سواه من الطعام » .

أخرجه الدارقطني (٢٢٠ ، ٢٢١) من طريقين عن ابن جريج عنه .

ومنها حديث أوس بن الحدثان مرفوعاً بلفظ :

« أخرجوا زكاة الفطر صاعاً من طعام » .

لكن إسناده ضعيف جداً ، وفيه زيادة منكرة ولذلك أخرجته في الكتاب الآخر (٢١١٦) .

١١٨٠ – (إِنَّ روحَ القُدُسِ لا يزالُ يؤيِّدك ما نافحتَ عن الله ورسوله) .

أخرجه مسلم (٧/١٦٤ – ١٦٥) عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « اهجوا قريشاً فأنه أشد عليها من رشقٍ بالنَّبْل » . فأرسل إلى ابن رواحة فقال : اهجهم ، فهجاهم فلم يُرْضِ ، فأرسل إلى كعب بن مالك ، ثم أرسل إلى حسان بن ثابت ، فلما دخل عليه قال حسان : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ، ثم أدلع لسانه فجعل يحركه ، فقال : والذي بعثك بالحق لأفرِيَنهم بلساني فري الأديم ، فقال رسول الله ﷺ ، « لا تعجل فان أبا بكر أعلم قريش بأنسابها وإنَّ لي فيهم نسباً حتى يلخص لك نسبي » . فأتاه حسان ثم رجع فقال : يا رسول الله ﷺ قد لخص لي نسبك ، والذي بعثك بالحق لأسُلَّنَّك منهم كما تُسل الشعرة من العجين ، قالت عائشة : فسمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان : الحديث . وقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هجاهم حسان فشفي واشتفى » . قال حسان :

هجوتَ محمداً فأجبتُ عنه … وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت محمداً بَراً حنيفاً … رسولَ الله شيمتُه الوفاء
فإن أبي ووالدَه وعِرضي … لعرض محمد منكم وِقاء
ثَكلتُ بُنيَّتي إن لم تروها … تثير النقع من كنفي كَداء
يُبارين الأعنة مُصْعِدات … على أكتافها الأسَل الظماء
تظلُّ جيادنا مُتَمَطِّرات … تُلطِّمهن بالخمر النساء
فإن اعرضتُموا عنا اعتمرنا … وكان الفتح وانكشف الغطاء
وإلا فاصبروا لضراب يوم … يعز الله فيه من يشاء
وقال الله قد أرسلت عبداً … يقول الحق ليس به خفاء
وقال الله قد يسرت جنداً … هم الأنصار عرضتها اللقاء
يلاقي كل يوم من مَعَدٍّ … سباب أو قتال أو هجاء
فمن يهجو رسول الله منكم … ويمدحه وينصره سواء
وجبريلٌ رسول الله فينا … وروح القدس ليس له كفاء

وللحديث طريق أخرى عن عائشة مختصراً بلفظ :

« إن الله يؤيد حسان . . » . وقد مضى . وله شاهد بلفظ :

(إن روح القدس معك ماهاجيتهم) .

أخرجه الحاكم (٣ / ٤٨٧) من طريق عيسى بن عبد الرحمن : ثنا عدي ابن ثابت عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت : فذكره ، وقال : صحيح . وأقره الذهبي .

وهو كما قالا . وقد رواه غير عيسى عن عدي وغيره بلفظ : (أهج المشركين) . كما يأتي .

١١٨١ — (أدخلَ اللهُ عز وجل الجنةَ رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً ، وقاضياً ومقتضياً) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ٢٦٧) والنسائي (٢ / ٢٣٤) وابن ماجه (٢ / ٢٠ - ٢١) وأحمد (١ / ٥٨ و ٦٧ و ٧٠) والخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ٥٤) من طريق عطاء بن فروخ عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن فروخ فوثقه ابن حبان فقط ، وروى عنه اثنان . وذكر علي بن المديني في « العلل » أنه لم يلق عثمان رضي الله عنه . وبالانقطاع أعله البوصيري في « الزوائد » (١٣٦ / ٢) .

وأخرجه الطيالسي في « مسنده » (١ / ٢٦٢ / ١٣٠٧) : حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن عثمان به . وهو رواية لأحمد .

ولعل هذا الرجل هو ابن فروخ هذا .

لكن للحديث شاهد بلفظ :

« غفر الله لرجل ممن كان قبلكم ، كان سهلاً إذا باع ، سهلاً إذا اشترى ، سهلاً إذا اقتضى » .

أخرجه الترمذي (١ / ٢٤٨) والبيهقي (٥ / ٣٥٧ - ٣٥٨) وأحمد (٣ / ٣٤٠) من طريق زيد بن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الترمذي :

« حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه » .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله ثقات معروفون غير زيد هذا فقال أبو حاتم : ليس بالمعروف . وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقد روى عنه جمع .
(انظر الاستدراك رقم ١٧٨/٧).

١١٨٢ — (ادفعوها إلى خالتها ، فإن الخالة أُم) .

أخرجه أبو داود (١ / ٥٣٠ - الحلبية) والحاكم (٣ / ١٢٠) واللفظ له وأحمد (١ / ٨٨ و ١١٥) من طرق عن إسرائيل عن إسحاق عن هبيرة بن يريم وهانيء بن هانيء عن علي قال :

« لما خرجنا من مكة اتبعتنا ابنة حمزة فنادت : يا عم يا عم ! فأخذت بيدها فناولتها فاطمة قلت : دونك ابنة عمك ، فلما قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وزيد وجعفر ، فقلت : أنا أخذتها وهي ابنة عمي ، وقال زيد : ابنة أخي ، وقال جعفر : ابنة عمي ، وخالتها عندي ، فقال رسول الله ﷺ لجعفر :

أشبهت خلقي وخلقي ، وقال لزيد :

أنت أخونا ومولانا ، وقال لي :

أنت مني وأنا منك ، ادفعوها ... فقلت : ألا تزوجها يا رسول الله ؟ قال :

« إنها ابنة أخي من الرضاعة » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، إنما اتفقا على حديث أبي إسحاق عن البراء مختصراً » .

قلت : أبو إسحاق هو السبيعي وكان اختلط ، لكن له طريق أخرى عند أبي داود والطحاوي في « المشكل » (٤ / ١٧٤) والحاكم (٣ / ٢١١) عن يزيد بن الهاد عن محمد بن نافع بن عجير عن أبيه نافع عن علي بن أبي طالب به نحوه . وفيه :

« وأما الجارية فادفعي بها لجعفر فإن خالتها عنده، وإنما الخالة أم » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » . كذا قال ، ونافع بن عجير ليس من رجال مسلم ، وقد اختلف في إسناده كما في ترجمته من « التهذيب » .

وللحديث شاهد مرسل قوي بلفظ :

« الخالة أم » .

رواه ابن سعد (٤ / ٣٥ - ٣٦) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال :

إن ابنة حمزة لتطوف بين الرجال ، إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها ، قال : فاختصم فيها علي وجعفر وزيد بن حارثة حتى ارتفعت أصواتهم ، فأيقظوا النبي ﷺ من نومه ، قال : هلموا أقضي بينكم فيها وفي غيرها ، فقال علي : ابنة عمي وأنا أخرجتها وأنا أحق بها ، وقال جعفر : ابنة عمي وخالتها[1] عندي ، وقال زيد : ابنة أخي ، فقال في كل واحد قولاً رضياً ، فقضى بها لجعفر وقال : (فذكره) ، فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ - دار عليه - فقال النبي ﷺ : ما هذا ؟ قال : شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم .

قلت : وسنده صحيح لولا أنه مرسل .

١١٨٣ - (إذا قرأتم : « الحمد لله » فاقرؤا : « بسم الله الرحمن الرحيم » ، إنها أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني ، و « بسم الله الرحمن الرحيم » إحداها) .

أخرجه الدارقطني (١١٨) والبيهقي (٢ / ٤٥) والديلمي (١/١/ ٧٠) من طريق أبي بكر الحنفي : ثنا عبد الحميد بن جعفر : أخبرني نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

---

(١) خالتها أسماء بنت عميس ، وأمها سلمى بنت عميس .

قال أبو بكر الحنفي ، ثم لقيت نوحاً فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرفوعاً وموقوفاً ، فإن نوحاً ثقة ، وكذا من دونه ، والموقوف لا يعل المرفوع . لأن الراوي قد يوقف الحديث أحياناً فإذا رواه مرفوعاً - وهو ثقة - فهو زيادة يجب قبولها منه . والله أعلم .

وبعضه عند أبي داود وغيره من حديث أبي هريرة ، وعند البخاري وغيره من حديث أبي سعيد بن المعلى ، وعزاه السيوطي إليه من حديث أبي بكر ، وهو وهم محض كما نبهت عليه في « تخريج الترغيب » (٢/٢١٦) وغيره ، وهو في « صحيح أبي داود » (١٣١٠ - ١٣١١) .

١١٨٤ - (ادْنُ يا بني ، وسمِّ اللهِ ، وكل بيمينك ، وكل مما يليك) .

أخرجه الترمذي (١ / ٣٤٠ - ٣٤١) وأحمد (٤ / ٢٦) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة .

« أنه دخل رسول الله ﷺ وعنده طعام ، قال » فذكره ، وقال الترمذي :

« وقد روي عن هشام بن عروة عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة ، وقد اختلف أصحاب هشام بن عروة في رواية هذا الحديث ، وأبو وجزة السعدي اسمه يزيد بن عبيد » .

قلت : قد صح متصلاً عن أبي وجزة وغيره عن ابن أبي سلمة ، فأخرجه أبو داود (٢ / ١٤١) وأحمد (٤ / ٢٧) من طرق عن سليمان بن بلال قال : ثنا أبو وجزة عن (وفي بعض الطرق : أخبرني) عمر بن أبي سلمة به .

وهذا سند صحيح .

وأخرجه ابن حبان (١٣٣٩) عن عبد الرحمن بن محمد بن عمر بن أبي سلمة : حدثنا أبي عن أبيه . . . فذكر نحوه .

وأخرجه البخاري (٩ / ٤٥٨) والدارمي (٢ / ١٠٠) عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة به مختصراً :

« سمِّ اللهَ وكل مما يليك » .

١١٨٥ — (أديموا الحجَّ والعمرةَ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب ، كما ينفي الكيرُ خَبث الحديد) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١١١ / ٢) عن حمزة الزيات عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس مرفوعاً . وقال :

« لم يروه عن علي إلاَّ حمزة » .

قلت : وهو صدوق ربما وهم ، واحتج به مسلم ، لكن ابن جدعان ضعيف . وقال الهيثمي (٣ / ٢٧٨) :

« وفيه كلام » .

قلت : لكن يقويه أن له طريقاً أخرى في « كامل ابن عدي » (ق ١٩١ / ٢) من طريق شعيب بن صفوان عن الربيع بن ركين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به . وقال :

« وشعيب عامة ما يرويه لا يتابع عليه » .

قلت : قد قال فيه أحمد :

« لا بأس به ، وهو صحيح الحديث » . وقال أبو حاتم :

« يكتب حديثه ولا يحتج به » . وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال :

« وكان ربما أخطأ » .

قلت : فهو حسن الحديث إذا لم يخالف ، فإذا توبع فهو صحيح الحديث كما هنا .

على أنه يشهد له حديث جابر مرفوعاً به .

رواه الطبراني في « الأوسط » أيضاً من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عنه به .

وابن عقيل قال الهيثمي :

« وفيه كلام ، ومع ذلك لحديثه حسن » . وله طريق أخرى عن جابر .

أخرجه ابن عدي (٣٠٤ / ٢) من طريق محمد بن عبد الله العمري عن أيوب عن محمد بن المنكدر عنه .

لكن العمري هذا واه .

وبالجملة فالحديث صحيح بهذه الطرق سيما وله شواهد كثيرة سيأتي تخريجها بلفظ : « تابعوا بين الحج والعمرة ... » (١٢٠٠) .

١١٨٦ – (إذا أبردتم إليّ بريداً فابعثوه حسن الوجه ، حسن الاسم) .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٢٤٢ - زوائده) : حدثنا محمد بن المثنى : ثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال :

« لا نعلمه رواه بهذا الإسناد إلا قتادة - صحيح » .

وقوله : « صحيح » إنما هو من صاحب « الزوائد » وهو الحافظ الهيثمي ، وصرح بذلك السيوطي في « اللآليء المصنوعة » وأقره ، ورجال . إسناده ثقات ، كلهم من رجال الشيخين .

ثم أخرج له البزار شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ، من طريق عمر بن أبي خثعم : ثنا يحيي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وهذا إسناد ضعيف من أجل عمر هذا وهو ابن عبد الله بن أبي خثعم قال في « التقريب » : « ضعيف » .

وقال في « مجمع الزوائد » (٨ / ٤٧) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، وفي إسناد الطبراني عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه جمهور الأئمة ، وبقية رجاله ثقات ، وطرق البزار ضعيفة » .

قلت : لم يذكر الهيثمي في « زوائد مسند البزار » للحديث طريقاً أخرى عن أبي هريرة غير هذه ، فلعل قوله : « طرق » محرفة عن « طريق » ، لكن المناوي نقله عن الهيثمي كما نقلته عنه « طرق » ، ثم وهم وهماً فاحشاً حيث ذكر قول الهيثمي ، هذا عقب حديث بريدة المذكور أعلاه ، فأوهم شيئين اثنين لا حقيقة لهما :

الأول : أن لحديث بريدة أكثر من طريق واحد . وليس كذلك .

الآخر : أنه ضعيف ، وليس كذلك أيضاً ، بل إسناده صحيح كما أفاده الهيثمي نفسه فيما تقدم ، ومن العجيب أن الهيثمي لم يورده مع حديث أبي هريرة في المكان المشار إليه ، ومن البعيد أن يكون أورده في مكان آخر من « المجمع » .

وقد أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » (ص ٢٧٤) ، والعقيلي في « الضعفاء » (ص ٢٧٨) وأبو القاسم بن أبي قعنب في « حديث القاسم بن الأشيب » (٨ / ١) والبغوي في « شرح السنة » (٤ / ٧١ / ٢) من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير به . وقال البغوي :

« عمر بن راشد ضعيف » .

وقال العقيلي :

« لا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله » .

وكأنه يشير إلى متابعة عمر بن أبي خثعم المتقدمة .

وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس ، يرويه النضر بن إسماعيل البجلي عن طلحة بن عمرو عن عطاء عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (ق ٢٠٥ / ١) والديلمي في « المسند » (١ / ١ / ١٠٤) وقال ابن عدي :

« طلحة بن عمرو عامة ما يرويه لا يتابعونه عليه ، وهذا الحديث مما فيه نظر » .

وذكره ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٢٩) من هذا الوجه وقال :

« سئل عنه أبو زرعة ؟ فقال : هو طلحة عن عطاء مرسل » .

قلت : وطلحة هذا متروك .

ومن الغريب أن السيوطي في « اللآليء » لم يحصل على هذه الطريق إلا من عند ابن النجار ! ولكنه قد ذكر له شاهداً مرسلاً جيداً فقال :

« وقال ابن أبي عمر في « مسنده » : حدثنا بشر بن السري : حدثنا همام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن الحضرمي بن لاحق أن النبي ﷺ قال : إذا أبردتم ... » .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، الحضرمي بن لاحق تابعي صغير ، روى عن ابن عباس وابن عمر مرسلاً وليس به بأس كما قال ابن معين .

ومن طريقه ، رواه ابن قتيبة في « غريب الحديث » (١ / ٤٦ / ٢) .

وبالجملة فالحديث صحيح بهذه الطرق ، لا سيما والطريق الأولى صحيحة لذاتها ، وإلى ذلك مال السيوطي فقال في آخر بحثه :

« قال الحاكم في « المستدرك » : إذا كثرت الروايات في حديث ؛ ظهر أن للحديث أصلاً . والله أعلم » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

« كان إذا بعث جيشاً قال لأميرهم : إذا بعثت إليَّ بريداً فاجعله جسيماً وسيماً حسن الوجه » .

أخرجه الخرائطي في « اعتلال القلوب » : حدثنا علي بن حرب الطائي : حدثنا أبي : حدثنا عفيف بن سالم عن الحسن بن دينار عنه .

قلت : والحسن بن دينار ، قال أبو حاتم وغيره : كذاب . فمثله لا يستشهد به ولا كرامة ، على أنه ما أدرك أحداً من الصحابة ، فإنه إنما ذكروا له رواية عن بعض التابعين كـ « ابن سيرين » وغيره .

١١٨٧ — (إذا آتاك اللهُ مالاً لم تَسْأَلْهُ ، ولم تَشْرَهْ إليه نفسُك فاقبله ، فإنَّما هو رزق ساقهُ اللهُ إليك) .

أخرجــه الحاكم (٣ / ٢٨٦) والبيهقي (٦ / ١٨٤) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٢٢٨) عن شريك عن جامع بن أبي راشد عن زيد بن أسلم [عن أبيه] قال :

« كان رجل في أهل الشام مرضياً ، فقال له عمر : على ما يحبك أهـل الشام ؟ قال : أغازيهم وأواسيهم ، قال : فعرض عليه عمر عشرة آلاف ، قال : خذها واستعن بها في غزوك ، قال : إني عنها غني ، قال عمر : إن رسـول الله ﷺ عرض عليَّ مالاً دون الذي عرضت عليك ، فقلت له مثل الذي قلت لي ، فقال لي ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن شريكاً وهو ابن عبد الله القاضي سيىء الحفظ . لكن الحديث ورد في « الصحيحين » . وغيرهما من حـديث ابن عمر بمعناه ، وله شاهد من حديث عائشة عند البيهقي ، ومن حديث أبي الدرداء في « تاريخ ابن عساكر » (١٠ / ٤٢٦) .

إدراك الركعة بإدراك الركوع :

١١٨٨ — (إذا وجدْتُم الإمامَ ساجداً فاسجـدوا ، أو راكعاً فاركعوا ، أو قائماً فقوموا ، ولا تَعتَدُّوا بالسجود إذا لم تدركوا الركعة).

أخرجـه إسحاق بن منصور المروزي في « مسائل أحمـد وإسحـاق » (١ / ١٢٧ / ١ مصورة المكتب) : حدثنا محمد بن رافع قال : ثنا حسين بن علي عن زائدة ، قال : ثنا عبد العزيز بن رفيع عن ابن مُغَفَّل المزني قال : قال النبي ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

وقد أخرجه البيهقي (٢ / ٨٩) من طريق شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : ففي رواية المروزي فائدة هامة وهي بيان أن الرجل الذي لم يسم عند البيهقي إنما هو ابن مُغَفَّل الصحابي واسمه عبد الله ، وقد كنت ملت إلى ترجيح أنه صحابي فيما كنت علقته على « سبل السلام » (٢ / ٢٦) أثناء تدريسه في « الجامعة الإسلامية » قبل أن أقف على هذه الرواية الصريحة في ذلك ، فالحمد لله على توفيقه .

وقد أخرجه الترمذي من حديث علي ومعاذ مرفوعاً نحوه .

وفي إسناده ضعف ينجبر برواية ابن مُغَفَّل هذه .

وقد وجدت له شاهداً من حديث عبد الرحمن بن الأزهر مرفوعاً بلفظ :

« إذا جئتم الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدُّوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة » .

رواه ابن منده في « المعرفة » (٢ / ١٦ / ٢) عن جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن السائب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الأزهر حدثه عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، عبد الرحمن بن الأزهر صحابي صغير ، وابنه عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الأزهر ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ١٥) من رواية جعفر ين ربيعة فقط ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن عبد الرحمن بن السائب لم أجد له ترجمة .

وجعفر بن ربيعة وهو المصري ثقة من رجال الشيخين .

ومما يشهد للحديث ويقويه عمل كبار الصحابة به كأبي بكر الصديق ، وزيد بن ثابت ، وابن مسعود ، وقد سبق تخريجها تحت الحديث (٢٢٩) فراجعها .

١١٨٩ — (إذا أتى الرجل القوم فقالوا مرحباً ، فمرحباً به يوم يلقى ربه ، وإذا أتى الرجل القوم فقالوا له : قحطاً ، فقحطاً له يوم القيامة) .

أخرجه الحاكم (٣ / ٥٢٥) عن حماد بن سلمة أنبأ سعيد بن إياس الجريري عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير قال : سمعت أبا سعيد الضحاك ابن قيس الفهري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وصححه وقال الذهبي:

« قلت : على شرط مسلم » . وهو كما قال .

والحديث قال في « المجمع » (١٠ / ٢٧١ - ٢٧٢) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي الضرير الأكبر وهو ثقة » .

١١٩٠ — (إذا أتيت أهلك فاعمل عملاً كيِّساً) .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٢ / ٢٩٥ - ٢٩٦) من طريق عطاء بن جبلة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال :

« قدمت من سفر ، فأتيت النبي ﷺ فقال ... (فذكره) ، فلما أتيت أهلي ، قلت : إن النبي ﷺ قال ... (فذكره) قالت : دونك » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ابن جريج وأبو الزبير مدلسان وقد عنعناه .

وعطاء بن جبلة قال ابن معين : ليس بشيء . وقال أبو زرعة الرازي : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .

أقول : لكن الحديث صحيح جاء من طرق أخرى ، فروى الشعبي عن جابر أن النبي ﷺ قال له :

« إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة ، وتمتشط الشعثة » .

قال : وقال رسول الله ﷺ :

« إذا دخلت فعليك الكيْسَ الكيس » .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٩٨) والبخاري (٩ / ٢٩٨) . وأخرجه هو ومسلم (٤ / ١٧٦) والدارمي (٢ / ١٤٦) والبيهقي (٤ / ٢٥٤) من هذا الوجه أتم منه بلفظ :

« إذا قدمت فالكيس الكيس » . وفيه أنهم كانوا في غزاة . وفي رواية للبخاري : « الكيس الكيس يا جابر . يعني الولد » . وقال البخاري :

« تابعه عبيد الله عن وهب عن جابر عن النبي ﷺ في الكيس » .

قلت : وقد وصله البخاري في « البيوع » (٤ / ٢٦٩) مطولاً مثل رواية الشعبي المطولة .

وذكر الحافظ أن ابن خزيمة أخرجه في « صحيحه » من طريق محمد بن إسحاق عن وهب بن كيسان بلفظ :

« فإذا قدمت فاعمل عملاً كيساً » .

تفسير : (سَرِيّا) :

١١٩١ — (السَّرِيُّ : النهر) .

أخرجه محمد بن العباس البزار في « حديثه » (١١٦ / ١) : حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال : ثنا سليمان بن عبد الرحمن قال : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن الأعمش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال « الصحيح » . غير عبيد بن عبد الواحد وهو ابن شريك البزار ، وكان ثقة صدوقاً كما في « اللسان » .

لكن أخرجه ابن جرير في « التفسير » (١٦ / ٥٣) من طريق شعبة ، والحاكم (٢ / ٣٧٣) من طريق سفيان كلاهما عن أبي إسحاق قال :

سمعت البراء يقول : فذكره موقوفاً .

قلت : وهو أصح ، لكن تفسير الصحابي للقرآن له حكم الرفع كما قرره الحاكم في « مستدركه » ، لا سيما وقد روي عن ترجمان القرآن ؛ ابن عباس من قوله . رواه ابن جرير وغيره .

والحديث أخرجه الطبراني في « الصغير » (ص ١٤٢ - هندية) من طريق بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى الصدفي عن أبي سنان عن أبي إسحاق به مرفوعاً . وقال :

« لم يرفع هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا أبو سنان سعيد بن سنان » .

قلت : وهو صدوق له أوهام احتج به مسلم ، لكن الصدفي ضعيف ، وبقية مدلس . وقوله : « لم يرفعه إلا أبو سنان » فبحسب ما وصل إليه ، وإلا فحديث الترجمة يرده .

وله شـاهد من حديث ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إن السَّريَّ الذي قال الله عز وجل : (قد جعل ربك تحتك سَرِيّاً) نهرٌ أخرجه الله ؛ لتشرب منه » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣ / ١٦٧ / ١) عن يحيى بن عبد الله : نا أيوب بن نهيك قال : سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول : سمعت ابن عمر . . .

وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيي بن عبد الله وهو البابُلُتّي .

وشر منه شيخه أيوب بن نهيك ، ولعله لذلك اقتصر ابن كثير عليه في إعلال الحديث هذا ، وفيما قبله غنية عنه . والله أعلم .

١١٩٢ – (شغلني هذا عنكم منذ اليوم ، إليه نظرة ، وإليكم نظرة . ثم رمى به . يعني الخاتم) .

أخرجه النسائي (٢ / ٢٩٥) وابن حبان في « صحيحه » (رقم ١٤٦٨ - الموارد) وأحمد (١ / ٣٢٢) من طريق عثمان بن عمر : أنا مالك بن مِغْوَل عن سليمان الشيباني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

« أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً فلبسه ، ثم قال : (فذكره) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وله شاهد عن طاوس مرسلاً نحوه ، وفيه أن الخاتم كان من ذهب .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (١ / ٢ / ١٦١) بسند صحيح عنه ، لولا أنه مرسل .

لكن يشهد له حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ، وجعل فصه مما يلي كفه ، ونقش فيه (محمـد رسول الله) ، فاتخذ الناس مثله ، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال :

« لا ألبسه أبداً » ، ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة .

أخرجه البخاري ومسلم في « اللباس » .

وفي الحديث إشارة إلى تحريم خاتم الذهب على الرجال ، وفيه أحاديث كثيرة صريحة في التحريم ، ذكرت بعضها في كتابي « آداب الزفاف » فليراجعها من شاء ، ولذلك انعقد الإجماع على التحريم بعد أن كان هناك من الصحابة من لبسه ، وهو محمول على أنهم لم يبلغهم النهي ، أو حملوه على التنزيه ، وربما حمله بعضهم على الخصوصية له . فانظر لذلك « فتح الباري » (١٠ / ٢٦٦ - ٢٦٨) .

من صفات الدجال الأكبر :

١١٩٣ — (الدجَّال أعور ، هِجان أزهر « وفي رواية : أقمر » ، كأنَّ رأسه أصَلَةٌ ، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن ، فإما هَلَكَ الهُلَّكُ ، فإن ربكم تعالى ليس بأعور) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٩٠٠ - موارد) وأحمد (١ / ٢٤٠ و ٣١٣) وأبو إسحاق الحربي في « غريب الحديث » (٥ / ٧٣ / ١ و ٩٣ / ١) وابن منده في « التوحيد » (٨٣ / ١) من طرق عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

غريب الحديث :

(هجان) أي أبيض . وبمعناه (أزهر) .

(أقمر) أي لونه لون الحمار الأقمر ، أي الأبيض .

(أصلة) الأصلة بفتح الهمزة والصاد : الأفعى . وقيل هي الحية العظيمة الضخمة القصيرة ، والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية . كما في « النهاية » .

(الهلك) جمع هالك ، أي فإن هلك به ناس جاهلون وضلوا ، فاعلموا أن الله ليس بأعور .

والحديث صريح في أن الدجال الأكبر من البشر ، له صفات البشر ، لا سيما وقد شبه به عبد العزى بن قطن ، وكان من الصحابة . فالحديث من الأدلة الكثيرة على بطلان تأويل بعضهم الدجال بأنه ليس بشخص ، وإنما هو رمز للحضارة الأوربية وزخارفها وفتنها ! فالدجال من البشر ، وفتنة أكبر من ذلك ، كما تضافرت على ذلك الأحاديث الصحيحة ، نعوذ بالله منه .

١١٩٤ – (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٠٨) والدارمي (١ / ٧٤) من طريق إسماعيل ابن جعفر عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً . وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

قلت : وهو على شرط الشيخين .

ورواه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٢ / ٢٨١) وابن عبد البر في « الجامع » (١ / ١٩) من حديث عمرو بن الحارث أن عباد بن سالم حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر بن الخطاب مرفوعاً .

ورجاله ثقات رجال الستة غير عباد بن سالم فلم أجد من ترجمه .

وقد عزاه الحافظ في « الفتح » (١ / ١٣١) والعيني في « العمدة » (١ / ٤٣٦) لابن أبي عاصم وحده في « كتاب العلم » . قالا : « وإسناده حسن » . والله أعلم .

وأخرجه ابن ماجه (١ / ٩٥) عن عبد الأعلى ، والطبراني في «الصغير» (١٦٧) ، عن عبد الواحد بن زياد كلاهما عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند صحيح على شرط الشيخين . وقول الطبراني : « تفرد به عبد الواحد ابن زياد » . فهو بالنسبة لما وقع إليه ، وإلا فقد تابعه عبد الأعلى كما ترى .

وأخرجه ابن عبد البر (١ / ١٩) عن ابن زياد . وقد ورد عنه بزيادة فيه ، ويأتي قريباً .

وأخرجه الدارمي (١ / ٧٤) والطحاوي (٢ / ٢٨٠) وأحمد وابن عبد البر من حديث حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن عبد الله بن محيريز عن معاوية مرفوعاً به .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، غير جبلة بن عطية وهو ثقة كما في « التقريب » . ولفظ أحمد وابن عبد البر :

« إذا أراد الله بعبد خيراً . . . . » .

وله في المسند (٤ / ٩٦ - ٩٩) طريقان آخران عن معاوية رجال الأولى ثقات رجال مسلم ، غير جراد رجل من بني تميم ، وهو جراد بن مجالد الضبي قال أبو حاتم : لا بأس به وذكره ابن حبان في « الثقات » .

فالإسناد حسن .

ومن هذا الوجه أخرجه الطحاوي (٢ / ٢٧٩) .

والطريق الآخر إسناده صحيح على شرط مسلم . (١) وقد جاء بزيادات فيه ويأتي .

أما حديث ابن زياد المشار إليه آنفاً فهو بلفظ :

« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم ، والله عز وجل يعطي » .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » (٢ / ٢٨٠) : ثنا أبو أمية : ثنا سريج بن النعمان الجوهري : ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير أبي أمية واسمه محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي البغدادي ، وهو صدوق يهم كما في « التقريب » .

وقد أخرجه مسلم (٣ / ٩٥) من طريق يونس عن ابن شهاب قال : ثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو يخطب يقول : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره إلا أنه قال : « ويعطي الله » . فيخشى أن يكون الحديث عن الزهري عن حميد عن معاوية فجعله أبو أمية عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، ويرجح ذلك أنه رواه جمع من الثقات عن عبد الواحد بن زياد وعبد الأعلى بن عبد الأعلى كلاهما عن الزهري عن سعيد به دون قوله : « وإنما . . . إلخ » . والله أعلم .

---

(١) ثم وجدته في صحيحه (٣ / ٩٥) بهذا الإسناد .

ويستنتج مما تقدم أن للزهري فيه إسنادين بلفظين أحدهما مختصر ، والآخر مطول ، وهو من حديث معاويه ، وقد جاء بزيادة أخرى وهو :

١١٩٥ - (مَنْ يردِ اللهُ به خيراً يفقهه في الدين ، وإنّما أنا قاسمٌ والله يعطي ، ولن تزالَ هـذه الأمـة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله) .

أخرجه البخاري (١ / ٢٥ و ٢٦ و ٤ / ٤٩ و ٨ / ١٤٩) والطحاوي في « المشكل » (٢ / ٢٧٨) عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبر حميد قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان خطيباً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره .

وكذلك أخرجه ابن عبد البر في « الجامع » (١ / ٢٠) ورواه أحمد (٤ / ١٠١) عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن ابن شهاب به دون قوله ، (وإنما أنا قاسم والله يعطي) وزاد في آخره : (وهم ظاهرون على الناس) وهي عند الطحاوي ، وكذا البخاري في رواية . وهي عند مسلم من طريق أخرى عن معاوية بلفظ : « لا تزال » . وتقدم برقم (٢٧٠) .

وروى الدارمي (١ / ٧٥ ، ٧٦) عن عبد الوهاب الجملة الأولى منه . ولها طرق عن معا وية ذكرت قريباً ، وورد بزيادات أخرى فانظر : « الخير عادة » وتقدم برقم (٦٥١) . وما يأتي بعد حديث .

وورد بلفظ :

« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة » .

أخرجه أحمد (٤ / ٩٣) : ثنا كثير بن هشام قال : ثنا جعفر : ثنا يزيد بن الأصم قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان ذكر حديثاً رواه عن النبي ﷺ ، - لم أسمعه روى عن النبي ﷺ حديثاً غيره - أن النبي ﷺ قال : فذكره .

وهذا سند صحيح على شرط مسلم وجعفر هو ابن برقان .

وقد أخرجه ابن عبد البر أيضاً (١ / ٢٠) وكذا مسلم (٦ / ٥٣ و ٥٤) .

١١٩٦ - (مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً يفقِهْهُ في الدين وإنَّ هذا المالَ حلوٌ خَضِرٌ فمن يأخذهُ بحقه يُبَارَكُ له فيه ، وإيَّاكم والتمادح فإنه الذبح) .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » (٢ / ٢٧٩) وأحمد (٤ / ٩٢ و ٩٣ و ٩٨ و ٩٩) ، عن سعد بن إبراهيم عن معبد الجهني قال :

كان معاوية قلما يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً ، ويقول هؤلاء الكلمات قلما يدعهن أو يحدث بهن في الجمع عن النبي ﷺ قال : فذكره .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال الستة ، غير معبد الجهني قال أبو حاتم : « هو أول من تكلم بالقدر وكان صدوقاً في الحديث » . ونحوه قال الحافظ في « التقريب » .

والحديث روى ابن ماجه منه الجملة الأخيرة :

« إياكم والتمادح » . وستأتي (١٢٨٤) .

١١٩٧ - (بينما رجل بفلاة إذ سمعَ رعداً في سحاب ، فسمع فيه كلاماً : اسقِ حديقة فلان - باسمه - فجاء ذلك السحابُ إلى حَرَّةٍ فأفرغ ما فيه من الماء ، ثم جاء إلى أذناب شرج فانتهى إلى شرجة ، فاستوعبت الماء ، ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى إلى رجل قائم في حديقة له يسقيها . فقال : يا عبد الله ما اسمك ؟ قال : وَلِمَ تسأل ؟ قال : إني سمعت في سحاب هذا ماؤه : اسقِ حديقة فلان؛ باسمك ، فما تصنع فيها إذا صرمتها ؟ قال : أما إنْ قلت ذلك فإني أجعلها على ثلاثة أثلاث ، أجعل ثلثاً لي ولأهلي ، وأرد ثلثاً فيها ، وأجعل ثلثاً للمساكين والسائلين وابن السبيل) . (انظر الاستدراك رقم ١٩٤/١٤).

رواه الطيالسي في « مسنده »(رقم ٢٥٨٧) ومن طريقه ابن منده في
(انظر الاستدراك رقم ١٩٤/٢٢).

« التوحيد » (٢١ / ٢) عن عبد العزيز بن أبي سلمة قال : حدثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال ابن منده :

« هذا إسناد متصل صحيح ، وروي من حديث عبد الله بن عبد الله ابن الأصم عن عمه يزيد بن الاصم عن أبي هريرة » .

وأخرجه أحمد (٢ / ٢٩٦) ومسلم (٨ / ٢٢٢) من طريق يزيد بن هارون : حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة به .

١١٩٨ — (إذا أتيت الصلاة فأتها بوقار وسكينة ، فصلِّ ما أدركتَ ، واقضِ ما فاتك) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٢٣ / ١ و ٢) من طريق مقدم ابن محمد : ثنا عمي القاسم عن هشام بن حسان عن أبي السريّ عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال : فذكره وقال :

« لم يروه عن هشام إلا القاسم ، تفرد به مقدم » .

قلت : وهو ثقة من شيوخ البخاري في « صحيحه » ، ومن فوقه من رجاله أيضاً غير أبي السري ، وقد أورده الدولابي في « الكنى » (١ / ١٨٦) وسماه سليمان ابن كندير ، رأى ابن عمر .

قلت : وسليمان بن كندير ثقة من رجال « التهذيب » لكن كنَوه بأبي صدقة ، ولم يتعرضوا لهذه الكنيَة (أبي السري) بذكر .

والحديث قال في « المجمع » (٢ / ٣١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » من رواية أبي السري عن سعد ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله موثقون » .

قلت : لكن الحديث صحيح على كل حال ، فقد أخرجه الطبراني أيضاً من حديث أنس نحوه من طريقين عنه ، ومن حديث أبي قتادة مرفوعاً بالشطر الثاني منه .

وهو في « الصحيحين » وغيرهما بتمامه نحوه . بلفظ : « وما فاتكم فأتمّوا » فهو يبين أن قوله : « واقض » معناه ، فأتم . وهو الصواب في تفسيره . ويؤيده قوله تعالى : (فإذا قُضيَتِ الصلاةُ ...) ونحوه . فتنبه .

١١٩٩ - (إذا أحبَّ أحدُكم أخاه في الله فليُبَيِّنْ له ؛ فإنَّه خيرٌ في الإلفَةِ ،وأبْقى في المودَّةِ) .

رواه وكيع في « الزهد » (٢ / ٦٧ / ٢) بسند صحيح عن علي بن الحسين مرفوعاً .

قلت : وعلي بن الحسين هو ابن علي بن أبي طالب ثقة جليل من رجال الشيخين ، فهو مرسل صحيح الاسناد .

وله شاهد من حديث مجاهد مرسلاً أيضاً .

رواه ابن أبي الدنيا في « كتاب الإخوان » كما في « الفتح الكبير » (١ / ٦٧) .

وله شاهد آخر عن يزيد بن نعامة الضي ، خرجته في الكتاب الآخر (١٧٢٦) ، فالحديث بمجموع الطرق حسن إن شاء الله تعالى .

١٢٠٠ - (تابعوا بين الحجِّ والعُمْرَةِ ، فإنهما ينفيانِ الفقرَ والذنوبَ كما ينفي الكيرُ خَبث الحديد) .

ورد من حديث عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله ابن عمر ، وعمر بن الخطاب ، وجابر بن عبد الله .

١ - أما حديث ابن عباس ، فيرويه سهل بن حماد أبو عتاب الدلال : نا عزرة ابن ثابت عن عمرو بن دينار قال : قال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

رواه النسائي (٢ / ٤) وعنه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ١١٣ / ١) وعنه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » (٦٧ / ٩٩ / ٢) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وخالفه حجاج بن نصير فقال : نا ورقاء عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به .

أخرجه الطبراني (٣ / ٢١٠ / ١) .

لكن حجاج بن نصير ضعيف ، فلا يعتد بمخالفته ، لكن يأتي من طريقين آخرين عن ابن عمر .

وتابعه عطاء عن ابن عباس به .

أخرجه العقيلي (٤٦٤) عن يحي بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عنه . وكـذلك أخرجـه الطبراني (٣ / ٢١ / ١) وعنه الضياء (٦٣ / ١٤ / ١) لكنه قال : « ابن جريج » مكان « إسماعيل بن أميه » . والأيلي هذا له مناكير .

وله متابعان آخران ذكرتها تحت الحديث المتقدم بلفظ : « أديموا الحج » (١١٨٥) .

٢ ـ وأما حـديث ابن مسعود فيرويه عاصم عن شقيق عنه مرفوعاً به ، وزاد : « والذهب والفضة ، وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة » .

أخرجه الترمذي (١ / ١٥٥) والنسائي وأحمد (١ / ٣٨٧) وعنه ابن حبان (٩٦٧) والطبري في « التفسير » (ج ٤ رقم ٣٩٥٦) والطبراني (٣/٧٦/٢) والعقيلي (ص ١٥٧) وأبو نعيم في « الحلية » (٤ / ١١٠) والبغوي في « شرح السنة » (٢ / ١١٢ / ١) وقال هو والترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده حسن ، فإن عاصماً وهو ابن بهدلة أبي النجود ، وفي حفظه بعض الضعف ، وعنه رواه ابن خزيمة في «صحيحه» أيضاً (١ / ٢٥٣ / ١) .

٣ ـ وأما حديث ابن عمر فله عنه ثلاثة طرق :

الأولى : عن عمرو بن دينار عنه .

وفي إسناده حجاج بن نصير الضعيف كما تقدم قريباً .

الثانية : عن سلمة بن عبد الملك العوصي عن إبراهيم بن يزيد عن عبدة ابن أبي لبابة قال : سمعت ابن عمر يقول : فذكره .

أخرجـــه أبو سعيد بن الأعرابي في « معجمه » (ق ١٤٥ / ٢) وابن عساكر (٢ / ٢٨٥ / ٢) .

وهذا إسناد ضعيف جـداً ، إبراهيم هذا هو الخوزي متروك .

وأما العوصي فصدوق يخالف ، كما في « التقريب » .

الثالثة : عن عثمان بن سعيد الصيداوي ثنا : سليمان بن صلح : حدثني ابن ثوبان عن منصور بن المعتمر عن الشعبي عن ابن عمر مرفوعاً به ، إلا أنه قال : « فإن متابعة ما بينهما يزيد في العمر والرزق » .

أخرجه تمام الرازي في « الفوائد » (ج ١ رقم ٣١) . وعزاه المنذري في « الترغيب » (٢ / ١٠٧) للبيهقي .

قلت : وعثمان وسليمان لم أجد من ترجمهما .

٤ ــ وأما حديث عمر ، فيرويه عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة العدوي عن أبيه عنه .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ١٠٨ ـ الطبعة العلمية) وأحمد (١ / ٢٥) والحميدي في « مسنده » (١٧) والطبري في « التفسير » (ج ٤ / ٢٢٣ / ٣٩٥٨) والمحاملي في « الأمالي » (ج ٤ رقم ٣٣) وابن عساكر في « تاريخ دمشق (٨ / ٣٢٣ / ٢) .

قلت : وعاصم بن عبيد الله ضعيف .

٥ ــ وأما حديث جابر ، فله عنه ثلاثة طرق :

الأولى : عن بشر بن المنذر : ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن [دينار عنه] .

أخرجه البزار (١١٢) وقال :

« لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد » .

كذا قال ، وخفي عليه الطريقان الآخران ، وقد خرجتهما فيما سبقت الإشارة إليه .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٢٧٧) :

« رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن المنذر ففي حديثه وهم ، قاله العقيلي ، ووثقه ابن حبان » .

قلت : لكن محمد بن مسلم وهو الطائفي وإن كان من رجال مسلم فقد قال الحافظ فيه :

« صدوق يخطىء » .

٦ ــ وأما حديث عامر بن ربيعة ، فيرويه عاصم بن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة عن أبيه مرفوعاً به نحوه ، وزاد في رواية :

« والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » .

أخرجه أحمد (٣ / ٤٤٦ و ٤٤٧) .

وعاصم بن عبيد الله ضعيف كما تقدم ، وكأنه اضطرب فيه ، فكان تارة يرويه عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه ، كما في هذه الرواية ، وتارة عنه عن أبيه عن عمر كما سبق (رقم ٤) .

والزيادة المذكورة صحيحة ، يشهد لها حديث ابن مسعود السابق ، وكذا حديث أبي هريرة في « الصحيحين » وغيرهما .

١٢٠١ — (إذا أدخلَ أحدُكم رجلَيْه في خُفَّيْه وهما طاهرتان فليمسحْ عليهما ، ثلاث للمسافر ، ويوم وليلة للمقيم) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ١٢٣) : وكيع عن جرير عن أيوب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال : رأيت جريراً مسح على خفيه . قال : وقال أبو زرعة قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وله شاهد من حديث صفوان بن عسال المرادي قال :

« بعثنا رسول الله ﷺ في سرية وقال : ليمسحْ أحـدُكم إذا كان مسافراً على خفيه إذا أدخلهما طاهرتين ثلاثة أيام ولياليهن ، وليمسحْ المقيم يوماً وليلة » .

أخرجه البيهقي (٢ / ٢٨٢) بإسناد صحيح .

١٢٠٢ — (إذا أرادَ أحـدُكم من امرأته حاجـةً فليأْتِها ولو كانت على تنور) .

أخرجه الترمذي (١ / ٢١٧) وابن حبان (١٢٩٥) وأحمد (٤/٢٢-٢٣) والبيهقي (٧ / ٢٩٢) عن قيس بن طلق عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وإسناده صحيح .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » لأحمد والطبراني فقط ! فقال المناوي :

« رمز لحسنه ، وفيه محمد بن جابر (الأصل : حاتم) اليامي » .

قلت : هو في إسناد أحمد فقط دون الآخرين الذين ذكرنا ، وقد تابعه عندهم عبد الله بن بدر اليامي وهو ثقة ، فصح الحديث والحمد لله .

١٢٠٣ — (إذا دعا الرجلُ امرأتَهُ فلتجبْ ، وإن كانت على ظهر قَتَب) .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ١٥٥ - زوائده) : حدثنا محمد بن ثعلبة بن محمد بن سواء : [ثنا محمد بن سواء][1] : ثنا سعيد عن قتادة عن القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره وقال :

« لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا زيد ، و [لا] حدث به عن سعيد عن قتادة إلا محمد » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وجل روايته عن سعيد بن أبي عروبة ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم .

وأما محمد بن ثعلبة ، فقد روى عنه جماعة من الائمة ، منهم أبو زرعة، وقد عرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق » ، فالإسناد صحيح .

وقد تابعه بشر بن عبد الملك : نا محمد بن سواء به ، بلفظ :

« لا تمنعُ المرأةُ زوجها نفسَها ، وإن كانت على قتب » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ١٧٠ / ١) عن محمد بن يزيد الأسفاطي : ثنا أبو يزيد الكوفي بشر بن عبد الملك به . وقال :

« لم يروه عن قتادة إلا سعيد ، ولا عنه إلا محمد بن سواء ، تفرد به الأسفاطي عن بشر » .

قلت : بشر هذا لم أعرفه ، ويراجع له « الجرح التعديل » ؛ فإني لا أطوله

---

(١) سقطت من الأصل ، واستدركتها من قول البزار الآتي عقب الحديث ، ومن قول الهيثمي الآتي ، وذلك ما يقتضيه ترجمة محمد بن سواء .

الآن .[1] ولعل الطبراني أخرجه في « الكبير » من وجه آخر وبلفظ أتم ، فقد قال الهيثمي (٤ / ٣١٢) عقب حديث الترجمة :

« رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن ثعلبة بن سواء ، وقد روى عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وقد رواه الطبراني في « الكبير » بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة ، وقد تقدم » .

وقد أورده فيما تقدم (٤ / ٣٠٨) بلفظ :

« المرأة لا تؤدي حقّ الله عليها حتى تؤدي حقّ زوجها حتى (الأصل : كله) لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لم تمنعه نفسها » . وقال :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة » .

وقال المنذري في « الترغيب » (٣ / ٧٧) :

« رواه الطبراني باسناد جيد » .

وذكر البزار أن الرواة اختلفوا على القاسم فيه على وجوه ذكرها ، قال :

« وأحسب الاختلاف فيه من جهة القاسم ، لأن كل من رواه عنه ثقة » .

قلت : وما أظن ذلك ينال من صحة الحديث شيئاً ، لأن الاختلاف في تسمية صحابي الحديث ، وأيهم كان فهو عدل ، ومن ذلك ما في « مسند أحمد » (٤ / ٣٨١) : ثنا إسماعيل ثنا أيوب عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال :

« قدم معاذ اليمن أو قال : الشام ، فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها ، فروّأ (أي فكَّرَ) في نفسه أن رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ، فلما قدم قال : يا رسول الله رأيت النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها ، فروأت في نفسي أنك أحق أن تعظم ، فقال :

---

(١) ثم رأيته قد أورده فيه (٣٦٢/١/١) فقال :
« بشر بن عبد الملك أبو يزيد الكوفي نزيل البصرة . روى عن عون بن موسى ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن إبراهيم الأنصاري ، كتب عنه أبي بالبصرة في الرحلة الثانية . روي عنه أبو زرعة . سئل عنه أبو زرعة ؟ (وفي نسخة (أبي) ولعلها أصح) فقال : شيخ » .
قلت : فهو ثقة ؛ لرواية أبي زرعة عنه .

« لو كنت أمرت أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله ، حتى لو سألها نفسها ، وهي على ظهر قتب لأعطته إياه » .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وتابعه حماد بن زيد عن أيوب به .

أخرجه ابن ماجه (١ / ٢٩٢ - العلمية) وابن حبان (١٣٩٠) والبيهقي (٧/٢٩٢) .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر . أخرجه البيهقي .

١٢٠٤ - (بخٍ بخٍ - وأشار بيده لخمس - ما أثقلهن في الميزان : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٧ / ٤٣٣) وابن حبان (٢٣٢٨) وابن عساكر « في تاريخ دمشق » (١٩ / ٣٥ / ١) عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر قالا : حدثنا أبو سلام قال : حدثني أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وأخرجه الحاكم (١ / ٥١١ - ٥١٢) وابن سعد أيضاً (٦ / ٥٨) من طريق ابن جابر وحده به ، وقال :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وتابعه يحي بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزاد : وقال : « بخ . بخ لخمس من لقي الله مستيقناً بهن دخل الجنة : يؤمن بالله ، واليوم الآخر ، وبالجنة والنار ، والبعث بعد الموت ، والحساب » .

أخرجه أحمد (٣ / ٤٤٣ و ٤ / ٢٣٧ و ٥ / ٣٦٥) ولم يذكر زيداً في رواية .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً ، والمولى الذي لم يسم هو أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ كما في الرواية السابقة ، وهذا أولى من قول الهيثمي عقب الرواية الثانية (١٠ / ٨٨) :

« رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، والصحابي الذي لم يسم هـو ثوبان إن شاء الله تعالى » .

ثم ساقه من رواية ثوبان عن رسول الله ﷺ به . وقال :

« رواه البزار وحسَّن إسناده ، إلا أن شيخه العباس بن عبد العظيم الباساني لم أعرفه » .

قلت :كذا وقع فيه (الباساني) بالسين المهملة ، وإنما هو (الباشاني) بالشين المعجمة نسبة الى (باشان) قرية في (هراة) كما في « الأنساب » (٢ / ٣٧) وقد يقال بالسين المهملة كما أفاده محققه العلامة اليماني رحمه الله في تعليقه عليه (٢ / ٣٦) وذكر الذهبي المادتين في « المشتبه » (٤٩٤) ، فالله أعلم إلى أيهما ينتسب شيخ البزار هذا .

وقد وقفت على إسناده في « زوائد مسنده » (ص ٢٩٧) : حدثنا العباس ابن عبد العظيم الباشاني ثنا زيد بن يحي الدمشقي ثنا عبد الله بن العلاء بن زَبْر عن أبي سلام عن ثوبان به . وقال :

« لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ، وإسناده حسن » .

قلت : والوجه الأول عن ابن زبر عن أبي سلام عن أبي سلمى أصح من هذا وأشهر ، ولمتابعة ابن جابر له عليه ، ولذلك رجحت أن المولى الذي لم يسم في الرواية الثانية إنما هو أبو سلمى ، وليس ثوبان ، ولو ثبتت رواية البزار هذه لأمكن القول بأنه ثوبان أبو سلمى والله أعلم ، وقد ذكر السيوطي في « الجامع الكبير » (١ / ٣٨٧ / ٢) أن أبا سلمى هذا إسمه حريث . فالله تعالى أعلم .

والحديث رواه الطبراني في « الأوسط » عن سفينة مرفوعاً ، وقال الهيثمي :

« ورجاله رجال الصحيح » .

(تنبيه) وقع الحديث في « الجامع الصغير » معزواً لأحمد عن أبي أمامة أيضاً وهو وهم لا أدري منشأه ، وقد انطلى أمره على المناوي فلم ينبه عليه ، وليس له أصل عن أبي أمامة مطلقاً فيما علمت .

١٢٠٥ — (إذا أتاكُمْ كريمُ قوم فأكرموه) .

روي من حديث عبد الله بن عمر ، وجرير بن عبد الله البجلي ، وجابر

ابن عبد الله ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عباس ، ومعاذ بن جبل ، وعدي بن حاتم ، وأبي راشد عبد الرحمن بن عبد ، وأنس بن مالك .

١ — أما حديث ابن عمر فيرويه سعيد بن مسلمة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر به .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٤٠٠) وابن عدي (١٧٨ / ١) والبيهقي (٨ / ١٦٨) والقضاعي (٦٥ / ٢) .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير سعيد بن مسلمة وهو ضعيف ، لكن قال ابن عدي :

« أرجو أنه ممن لا يترك حديثه ، ويحتمل في رواياته فانها مقاربة » .

ثم رواه ابن عدي (٢٩٥/١) من طريق محمدبن الفضل عنأبيه عننافع به وقال :

« ومحمد بن الفضل عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه » .

٢ — وأما حديث جرير فله عنه طرق :

الأولى : عن حصين بن عمر الأحمسي : ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه قال :

« لما ُبعث النبي ﷺ أتيته ، فقال : « ياجرير لأي شيء جئت » ؟ قال : جئت لأسلم على يديك يا رسول الله ، قال : فألقى إليّ كساءه ، ثم أقبل على أصحابه وقال : فذكره .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ١٠٩ / ١) وابن عدي (ق ١٠٢ / ٢) والبيهقي ، والخطيب في « التاريخ » (١ / ١٨٨) ومحمد بن محمد البزار في « حديث ابن السماك » (١ / ١٧٨ / ٢) والقضاعي في « مسند الشهاب » (٦٥ / ٢) ، وقال ابن عدي :

« لا يرويه عن ابن أبي خالد غير حصين بن عمر ، وعامة أحاديثه معاضيل ، ينفرد عن كل من يروي عنه » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« متروك » .

قلت : لكنه لم ينفرد ، فقد أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٧ / ٩٤) من طريق أبي أمية بن فرقد قال : حدثنا يحى بن سعيد القطان : حدثنا إسماعيل به . وقال عن الدارقطني :

« لم يروه عن يحيي القطان غير أبي أمية هذا ، ولم يكن بالقوي . وهذا إنما يعرف من رواية حصين بن عمر الأحمسي عن إسماعيل . ورواه كادح عن إسماعيل » .

قلت : كادح كذاب .

الثانية : عن عون بن عمرو القيسي عن سعيد بن إياس الجريري عن عبد الله بن بريدة عن يحي بن يعمر عنه به .

أخرجه أبو القاسم الحامض في « المنتقى من حديثه » (١٠ / ٢) والطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١٦٤) وأبو نعيم في « الحلية » (٥ / ٢٠٥ - ٢٠٦) وقالا :

« تفرد به عون بن عمرو » .

قلت : وهو ضعيف كما قال الهيثمي في « المجمع » (٨ / ١٥) .

وأما قول الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء » (٢ / ٣١٩) :

« إسناده جيد » فغير جيد ، إلا أن يكون أراد الجودة بكثرة طرقه ، فهو مقبول .

الثالثة : عن الحسن بن عمارة عن فراس بن يحيي عن الشعبي عنه .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (١ / ١١٣ / ١) وأبو نعيم في « مسانيد أبي يحيى فراس » (ق ٨٨ / ٢) .

قلت : ورجاله ثقات غير الحسن بن عمارة وهو متروك .

٣ — وأما حديث جابر ، فيرويه معبد بن خالد الأنصاري عن أبيه عنه به نحوه .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢٩١ - ٢٩٢) وقال :

« صحيح الإسناد » .

قلت : سكت عليه الذهبي ، ومعبد وأبوه لم أجد من ذكرهما .

٤ — وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه ابن لهيعة عن حنين بن أبي حكيم عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عنه .

أخرجه ابن عدي (ق ١١٢ / ٢) .

وابن لهيعة سيىء الحفظ ، ومن فوقه ثقات .

وقد وجدت له طريقاً أخرى رواها البزار في « مسنده » (ص ٢٣٩ - زوائده) : حدثنا محمد بن الحصين : ثنا مزاحم بن العوام بن مزاحم : ثنا محمد ابن عمرو [و] عن أبي سلمة عنه . وقال :

« لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه تفرد به مزاحم » .

قلت : لم أجد له ترجمة ، وقد روي من غير هذا الوجه كما سبق .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٨ / ١٦) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » والبزار ، وفيه من لم أعرفهم » .

ووجدت له طريقاً ثالثاً ، أخرجه ابن عدي (٣٤٣ / ٢) عن مطلب بن شعيب : ثنا أبو صالح : ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ذكره في ترجمة هذا المطلب ، وقال :

« ولم أر له حديثاً منكراً غير هذا ، وهو بهذا الإسناد منكر جداً » .

٥ — وأما حديث ابن عباس ، فيرويه مالك بن الحسن عن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ١٣٦ / ٢) ، ورجاله ثقات غير مالك بن الحسن (وفي الأصل : الحسين) وهو مالك بن الحسن بن مالك ابن الحويرث ، قال الهيثمي : (انظر الاستدراك رقم ٢٠٦/١٨).

« وفيه ضعف » .

وعتبة هو ابن يقظان قال ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ٣٧٤) :

« سمعت ابن الجنيد يقول : لا يساوي شيئاً » .

وذكر الهيثمي أنه رواه الطبراني في « الأوسط » أيضاً ، وظاهر كلامه أنه من غير هذه الطريق ، ولكنه لم يتكلم عليه بشيء .

وأخرجـه العقيلي في « الضعفاء » (٣٢٢) من الوجـه الأول وقال :
« عتبة بن أبي عتبة ، لا يتابع عليه ، وفي مالك نظر ، ولا يتابع على الحديث إلا من طريق يقارب هذا » .

٦ ــ وأما حـديث معاذ ، فيرويه عبـد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن شهر بن حوشب عنه .

أخرجه ابن عدي (٢٢٠ / ٢) وقال :

« عبد الله بن خراش منكر الحديث » .

قلت : وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذب » .

قلت : وشهر بن حوشب ضعيف أيضاً .

ومن هذا الوجه أخرجـه الطبراني كما في « مجمع الهيثمي » وقال :
« شهر لم يدرك معاذاً » .

٧ ــ وأما حديث عدي بن حاتم ، فيرويه الهيثم بن عدي قال : حدثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم .

أخرجه القضاعي (٦٥ / ٢) والعقيلي (٤٥١) وقال :

« الهيثم بن عدي قال ابن معين : ليس بثقة كان يكذب . وقال البخاري : سكتوا عنه » . ثم قال العقيلي :

« وهذا الحديث يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا » .

قلت : وتابعه سوار بن مصعب عن مجالد به .

أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١١ / ٢٣٧ / ٢) .

ومجالد هو ابن سعيد ، وليس بالقوي .

٨ ــ وأما حديث أبي راشد ، فـيرويه أبو عثمان عبد الرحمن بن خالد بن عثمان قال : حـدثني أبي خالد بن عثمان ، عن أبيه عثمان بن محمد عن أبيه محمد بن عبد الرحمن عن أبيه عثمان بن عبد الرحمن عنه .

أخرجه الدولابي في « الكنى » (٢ / ٣١) ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٠ / ٢١ / ٢ - ٢٢ / ١) : ثنا أبو العباس الوليد بن حماد بن جابر قال : حدثني أبو عثمان عبد الرحمن بن خالد ....

قلت : وهذا إسناد مظلم لم أعرف أحداً منهم ، ولا ترجموا لهم سوى أبي راشد فترجموا له في الصحابة .

وبالجملة فلم أجد في هذه الطرق كلها ما يمكن الحكم عليه بالحسن فضلاً عن الصحة ، غير أن بعض طرقه ليس شديد الضعف ، فيمكن تقوية الحديث بها ، دون ما اشتد ضعفه منها ، لا سيما وقد صحح بعضها الحاكم والعراقي .

٩ — وأما حديث أنس فيرويه بقية بن الوليد قال : نا يحيي بن مسلم عن أبي المقدام عن موسى بن أنس عن أبيه مرفوعاً بلفظ :

« إذا جاءكم الزائر فأكرموه » .

رواه ابن أبي حاتم (٢ / ٢٤٢) وقال عن أبيه : « هذا حديث منكر »

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، أبو المقدام هذا هو هشام بن زياد متروك . ويحيى بن مسلم قال الذهبي :

« شيخ من أشياخ بقيه ، لا يعرف ، ولا يعتمد عليه » .

ثم ساق له حديثاً آخر في إكرام المسلم .

١٢٠٦ — (إذا أرادَ الرجلُ أن يزوجَ ابنته فليستأذنها) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٧٣٥) : حدثنا بندار : أنا سلم بن قتيبة : نا يونس سمع أبا بردة سمع أبا موسى سمع النبي ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم رجال الصحيح . ويونس هو ابن أبي إسحاق . وبندار لقب ، واسمه محمد بن بشار . والحديث قال في « المجمع » (٤ / ٢٧٩) :

« رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

١٢٠٧ – (نهى أن نشربَ من الإناء المخنوث) .

رواه أبو يعلى في « مسنده » (٦٢٩) عن صالح بن كيسان عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : فذكره مرفوعاً .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وقد مضى (١١٢٦) .

١٢٠٨ – (إن كنتِ ألمت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه ، فإن التوبة من الذنب : الندمُ والاستغفارُ) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٣٤٤ / ١) عن إبراهيم بن بشار : ثنا سفيان عن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري قال : أخبرني أربعة : عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بن وقاص عن عائشة أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال :

« رواه حامد بن يحيي عن سفيان غير أنه شك في إسناده » .

قلت : ورجاله ثقات غير إبراهيم بن بشار وهو حافظ له أوهام . كما في « التقريب » .

قلت : فأخشى أن يكون وهم على سفيان – وهو ابن عيينة في إسناده، فقد خالفه محمد بن يزيد الواسطي فقال : عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عائشة إن ... » الحديث .

والواسطي هذا ثقة ثبت كما في « التقريب » فالحديث صحيح من هذا الوجه .

وقد أخرجه البخاري (٨ / ٣٨٤) ومسلم (٨ / ١١٦) وأحمد (٦/١٩٦) من طرق عن الزهري عن الأربعة الذين في إسناد إبراهيم بن بشار به في حديث قصة الإفك بلفظ :

« ... وإن كنتِ ألمتِ بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه ... » وهو رواية للبيهقي .

وأخرجه أبو سعد المظفر بن الحسن في «فوائد منتقاة» (ق ١٣٢ / ١) عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ الترجمة دون قوله : «وتوبي إليه» .

وسفيان بن حسين هذا ثقة من رجال الشيخين ، لكنهم ضعفوه في روايته عن الزهري ،ولذلك لم يخرجا له عنه شيئاً .

وفيه دليل على عدم عصمة نسائه ﷺ ، خلافاً لبعض أهل الأهواء !

١٢٠٩ — (إنَّ صاحبَ الشِّمالِ ليرفعُ القلمَ ستَّ ساعات عن العبد المسلم المخطيء أو المسيء ، فإنْ ندم واستغفر الله منها ألقاها وإلا كتب واحدة) .

رواه الطبراني في «الكبير» (ق ٢٥ / ٢ مجموع ٦) وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٢٤) والبيهقي في «الشعب» (٢ / ٣٤٩ / ١) والواحدي في «تفسيره» (٤ / ٨٥ / ١) عن إسماعيل بن عياش عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن عروة ابن رويم عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً . وقال أبو نعيم : (انظر الاستدراك رقم ١٠/١٢٠).

«غريب من حديث عاصم وعروة ، لم نكتبه إلا من حديث إسماعيل ابن عياش» .

قلت : وهو ثقة في روايته عن الشاميين وهذه منها ، فإن عاصماً فلسطيني ، ومن فوقه ثقات ، وفي عاصم والقاسم ـ وهو ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة ـ كلام لا ينزل به حديثهما عن مرتبة الحسن .

والحديث قال الهيثمي (١٠ / ٢٠٨) :

«رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها وثقوا» .

من علامات نبوته ﷺ :

١٢١٠ — (يوشكُ يا معاذ إن طالتْ بك حياةٌ أن ترى ما ههنا قد مليء جناناً . يعني تبوك) .

أخرجه مالك (١ / ١٤٣ - ١٤٤) وعنه مسلم (٧ / ٦٠ - ٦١) وأحمد

(٥ / ٢٣٧ - ٢٣٨) وابن عساكر في « التاريخ » (١٧ / ٢٢٠ / ٢) كلهم عن مالك عن أبي الزبير المكي أن أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره أن معاذ بن جبل أخبره قال :

« خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك ، فكان يجمع الصلاة ، فصلى الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، حتى إذا كان يوماً أخَّر الصلاة ، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً ، ثم دخل ، ثم خرج بعد ذلك ، فصلى المغرب والعشاء جميعاً ، ثم قال :

« إنكم ستأتون غداً إن شاء الله تعالى عين تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار ، فمن جاءها منكم فلا يمسَّ من مائها شيئاً حتى آتي » .

فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان ، والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء ، قال : فسألهما رسول الله ﷺ : هل مسستما من مائها شيئاً ؟ قالا : نعم . فسبهما النبي ﷺ ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول ، قال : ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء ، قال : وغسل رسول الله ﷺ فيه يديه ووجهه ، ثم أعاده فيها ، فجرت العين بماء منهمر ، أو قال غزير حتى استسقى الناس ثم قال ... » فذكره .

والحديث رواه ابن خزيمة أيضاً في « صحيحه » (رقم ٩٦٨) وابن حبان (٥٤٩) عن مالك به .

١٢١١ - (ثلاثةٌ لا يردُ دعاؤهم : الذاكر الله كثيراً ، ودعوة المظلوم ، والإمام المقسط) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٣٩٩ / ١) من طريق البخاري : ثنا عبد الله بن أبي الأسود : ثنا حميد بن الأسود : ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار قال : سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله رجال البخاري إلا أنه إنما أخرج لحميد ابن الأسود - ويكنى بأبي الأسود - مقروناً بغيره ، وفيه كلام يسير أشار إليه الحافظ بقوله :

« صدوق يهم قليلاً » .

وعبد الله حفيده وهو ابن محمد بن أبي الأسود ، وهو ثقة .

بيوع محرمة :

١٢١٢ - (أتدري إلى أين أبعثُكَ ؟ إلى أهلِ اللهِ ، وهم أهلُ مكةَ ، فانْهَهُمْ عن أربعٍ : عن بيعٍ وسَلَفٍ ، وعن شرطين في بيع ، وربحِ ما لم يُضمن ، وبيع ما ليس عندك) .

أخرجه البغوي في « حديث عيسى بن سالم الشاشي » (ق١٠٨ / ١) : حدثنا عيسى : ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص :

أن رسول الله ﷺ بعث عتاب بن أسيد إلى مكة ، فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال « التهذيب » غير عيسى بن سالم الشاشي أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣/٢٧٨) وكناه بـ (أبو سعيد) وقال :

« ولقبه (عويس) ، روى عن عبيد الله بن عمرو . روى عنه أبو زرعة رحمه الله » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . لكن أبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة .

والحديث صحيح ، فقد جاء من طرق عن عمرو بن شعيب به ، دون قصة بعث عتاب بن أسيد رضي الله عنه .

أخرجه أصحاب السنن وأحمد والحاكم (٢ / ١٧) وصححه ، وهو مخرج عندي في « أحاديث البيوع » و « المشكاة » (٢٨٧٠) و « إرواء الغليل » (١٢٩٣) .

وأخرجه الحاكم أيضاً من طريق عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب به مع القصة ، وأخرجه ابن حبان أيضاً (٦١٠٨) ، لكن سقط منه « عمرو بن شعيب عن أبيه » .

وله شواهد ، فرواه محمد بن إسحاق عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه قال : فذكره بتمامه .

أخرجه البيهقي (٥ / ٣١٣) ، ورجال إسناده ثقات لولا عنعنة ابن إسحاق.

ثم أخرجه من طريق مقدام بن داود : ثنا يحيي بن بكير : ثنا يحيى بن صالح عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً به . وقال:

« تفرد به يحيى بن صالح الأيلي ، وهو منكر بهذا الإسناد » .

قلت : وفيما قبله غنية عنه .

غريب الحديث :

(**بيع وسلف**) : قال ابن الأثير : « هو مثل أن يقول : بعتك هذا العبد بألف على أن تسلفني في متاع ، أو على أن تقرضني ألفاً ؛ لأنه إنما يقرضه ليحابيه في الثمن ، فيدخل في حد الجهالة ، ولأن كل قرض جر منفعة فهو ربا » .

(**شرطين في بيع**) : قال ابن الأثير : « هو كقولك : بعتك هذا الثوب نقداً بدينار ، ونسيئة بدينارين ، وهو كالبيعتين في بيعة » .

قلت : وقد صح النهي عن بيعتين في بيعة من حديث أبي هريرة ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وهي مخرجة في المصادر المشار إليها آنفاً ، وهو رواية في حديث الترجمة عند البيهقي . وتتابع الرواة على تفسير البيعتين في بيعة ، بمثل ما تقدم فى تفسير الشرطين في بيع ، فمنهم سماك بن حرب في حديث ابن مسعود ، عند أحمد ، وعبد الوهاب بن عطاء في حديث أبي هريرة ، عند البيهقي ، والنسائي ترجم بذلك لحديث الباب بقوله :

« شرطان في بيع ، وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة إلى شهر بكذا ، وإلى شهرين بكذا » . ثم ترجم لحديث أبي هريرة بقوله :

« بيعتين في بيعة ، وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة بمائة درهم نقداً ، وبمائتي درهم نسيئة » .

(**وربح ما لم يضمن**) : « هو أن يبيعه سلعة قد اشتراها ولم يكن قبضها فهي من ضمان البائع الأول ، ليس من ضمانه ، فهذا لا يجوز بيعه حتى يقبضه فيكون من ضمانه » . قاله الخطابي في « معالم السنن » (٥ / ١٤٤) .

(**وبيع ما ليس عندك**) : قال الخطابي : « يريد بيع العين ، دون بيع الصفة ، ألا ترى أنه أجاز السلم إلى الآجال ، وهو بيع ما ليس عند البائع في الحال ، وإنما نهى عن بيع ما ليس عند البائع من قبل الغرر ، وذلك مثل أن يبيع عبده الآبق ، أو جمله الشارد » .

١٢١٣ — (إن العبد إذا قام يصلي أتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو ، فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ آية إلا كانت في جوف الملك) .

رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٣٨) والضياء في « المختارة » (١ / ٢٠١) من طريق خالد عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال : أمرنا بالسواك ، وقال : فذكره .

وظاهره أنه موقوف ، ويحتمل أنه مرفوع ، ويؤيده الرواية الأخرى عنده من طريق شعبة عن الحسن بن عبيد الله به موقوفاً وزاد في آخره : « قال : قلت هو عن النبي ﷺ ؟ قال : نعم إن شاء الله » .

وأخرجه كذلك الأصبهاني في « الترغيب » (١٩٧ / ١) .

وتابعه فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله به بلفظ : عن علي :

« أنه أمرنا بالسواك ، وقال : قال النبي ﷺ :

« إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه ، فسمع لقراءته ، فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه ، وما يخرج من فيه شيء من من القرآن إلا صار في جوف الملك ، فطهروا أفواهكم للقرآن » .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٦٠) وقال :

« لا نعلمه عن علي بأحسن من هذا الإسناد » .

قلت : وإسناده جيد رجاله رجال البخاري ، وفي الفضيل كلام لا يضر ، وقد قال المنذري في « الترغيب » (١ / ١٠٢) :

« رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به ، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً ولعله أشبه » .

قلت : كلا ، فإن في إسناد ابن ماجه انقطاعاً ومتروكاً ، على أنه قد أخرجه غيره من الوجه المذكور مرفوعاً .

وللحديث شاهد عن جابر مرفوعاً به نحوه .

أخرجه تمام والبيهقي في « الشعب » والضياء في « المختارة » كما في « الجامع الصغير » ورواته ثقات كما نقله المناوي عن ابن دقيق العيد .

وشاهد آخر أخرجه ابن نصر في « الصلاة » عن ابن شهاب مرسلاً كما في « الجامع » أيضاً .

تعليم السنة والعقيدة :

١٢١٤ — (هذا أمين هذه الأمة ، يعني أبا عبيدة بن الجراح) .

أخرجه مسلم (٧ / ١٢٩) وابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٢ / ٢٩٩) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك :

« أن أهل اليمن لما قدموا على رسول الله ﷺ سألوه أن يبعث معهم رجلاً يعلمهم السنة والإسلام ، قال : فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح فقال ... » فذكره .

وسيأتي برقم (١٩٦٤) بزيادة في التخريج مع التعليق عليه بفائدة هامة .

١٢١٥ — (لا تسبّي الحمَّى فإنها تُـذْهِب خطايا بني آدم كما يُذهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحديد) .

أخرجه مسلم (٨ / ١٦) والبخاري في « الأدب المفـرد » (٥١٦) وابن سعد في « الطبقات » (٨ / ٣٠٨) من طريق أبي الزبير : حدثنا جابر بن عبد الله :

« أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال : مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب تزفزفين ؟ قالت : الحمى لا بارك الله فيها ! فقال ... » فذكره . وأخرجه الحاكم (١ / ٣٤٦) من هذا الوجه نحوه . (انظر الاستدراك رقم ٢١٦ / ٤).

وله شاهد يرويه موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عـــن حفص بن عبيد الله عن أبي هريرة قال :

« ذُكرت الحمى عند رسول الله ﷺ ، فسبها رجل فقال النبي ﷺ ... » فذكره بنحوه .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣٤٨) .

وموسى بن عبيدة ضعيف .

وللحديث شاهدان آخران أخرجهما الطبراني في « المعجم الكبـير » من حديث عبد ربه بن سعيد عن عمته مرفوعاً نحوه . ومن حديث فاطمة الخزاعية مرفوعاً .

وفي إسناد الأول محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

وإسناد الآخر رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي (٢ / ٣٠٧) .

١٢١٦ — (الأيمُ أحقُّ بنفسها من وليِّها ، والبِكْرُ تُستأذنُ في نفسها ، وإِذْنُها صماتُها) .

أخرجه مالك (٢ / ٦٢) ومسلم (٢ / ٦٢) وأبو داود (١ / ٣٢٧) والنسـائي (٢ / ٧٧ - ٧٨) والترمذي (١ / ٢٠٦) وصححه ، والدارمي (٢ / ١٣٨) وابن ماجـه (١ / ٥٧٦) والدارقطـني (٣٨٩) وأحمـد (١ / ٢٤٢ و ٣٤٥ و ٣٦٢) كلهم عن مالك عن عبد الله بن الفضل ، عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس مرفوعاً به .

وتابعه زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل به نحوه ، وسيأتي برقم (١٨٠٧) .
وتابعه ابن إسحاق : حدثني صالح بن كيسان عن ابن الفضل به .
أخرجه الدارقطني وقال :
« تابعه سعيد بن سلمة عن صالح بن كيسان .
وخالفهما معمر في إسناده ، فأسقط منه رجلاً ، وخالفهما أيضاً في متنه ، فأتى بلفظ آخر وهم فيه ، لأن كل من رواه عن عبد الله بن الفضل ، وكل من رواه عن نافع بن جبير مع عبد الله بن الفضل خالفوا معمراً ، واتفاقهم دليل على وهمه » .
ثم ساق بإسناده عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام : نا صالح بن كيسان :
وبإسناده عن عبد الرزاق عن معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير به بلفظ :
« ليس للولي مع الثيب أمر ، واليتيمة تُستأذن ، وصمتها إقرارها » .
وهكذا أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد (١ / ٣٣٤) وابن حبان أيضاً (١٢٤١) عن عبد الرزاق به .
وتابعه ابن المبارك عن معمر به .
أخرجه الدارقطني وقال :
« كذا رواه معمر عن صالح ، والذي قبله أصح في الإسناد والمتن ، لأن صالحاً لم يسمعه من نافع بن جبير ، وإنما سمعه من عبد الله بن الفضل عنه ، اتفق على ذلك ابن إسحاق وسعيد بن سلمة عن صالح ، سمعت النيسابوري يقول : الذي عندي أن معمراً أخطأ فيه » .
وروى الحديث بلفظ :
« الأيم أولى بنفسها من وليها ، والبكر تستأمر في نفسها ، وصمتها إقرارها » .
رواه الدارمي (٢ / ١٣٨ - ١٣٩) وأحمد (١ / ٢٧٤ - ٣٥٥) من طريق عبيد الله ابن عبد الرحمن بن موهب قال : أخبرني نافع بن جبير بإسناده السابق . وهو بهذا السند ضعيف ؛ لأن عبيد الله بن عبد الرحمن هذا ليس بالقوي كما قال في « التقريب » .

١٢١٧ – (مَنْ نصرَ أخاهُ بالغيْب نصرهُ الله في الدنيا والآخرة) .

رواه الدينوَري في « المجالسة » (١١٧ / ٢ ـ المنتقى منهـا) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٤٤٧ / ١) والضياء في « المختارة » (٧٤ / ١) عن إبراهيم بن حمزة الزبيري : ثنا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن الحسن عن أنس مرفوعاً ، وقال :

« قال الدار قطني : وخالفه يونس بن عبيد فرواه عن الحسن عن عمران ابن حصين ، والله أعلم » .

قلت : وكذا قال البيهقي ، ثم ساقه عن يونس عن الحسن عن عمران موقوفاً ، ثم قال :

« وروي عن يونس بإسناده مرفوعاً » .

ثم رواه من طريقين عن يونس به مرفوعاً .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحسن ـ وهو البصري ـ مدلس وقد عنعنه .

وقد وجدت له شاهداً من حديث إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر وأبي الزبير عن جابر مرفوعاً .

أخرجه السِّلَفي في « معجم السفر » (٢٢٦ / ٢) .

وإسماعيل بن مسلم ضعيف من قبل حفظه ، فيستشهد به . والله أعلم .

١٢١٨ ـ (ما مِنْ عام إلا الذي بعـده شرٌ منه حتى تَلْقَوْا ربَّـكم) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٣٢) من طريق سفيان الثوري عن الزبير بن عدي قال :

دخلنا على أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال : فذكره مرفوعاً . وقال : « حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجه البخاري وغيره بلفظ : « لا يأتي عليكم زمان » وسيأتي إن شاء الله تعالى .

١٢١٩ - (إذا أرادَ اللهُ عزَّ وجل بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق) .

حديث صحيح من رواية عائشة رضي الله عنها ، وقد تجمع لدي عدة طرق عنها :

الأول : عن هشام بن عروة عن أبيه عنها .

أخرجه أحمد (٦ / ٧١) والبخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٤١٦) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٧٩ / ١) من طريقين عنه .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

الثاني : عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عنها أن رسول الله ﷺ قال لها :

« يا عائشة ارفقي ، فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلَّهم على باب الرفق » .

أخرجه أحمد (٦ / ١٠٤ - ١٠٥) : ثنا أبو سعيد قال : ثنا سليمان يعني ابن بلال عن شريك .

قلت : وهذا إسناد جيد وهو على شرطهما أيضاً .

متابعة عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة عن عطاء بن يسار به.
أخرجه البيهقي .

الثالث : عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عنها مرفوعاً به مثل اللفظ الأول .

أخرجة الديلمي في « مسند الفردوس » (١ / ١ / ٩٦) من طريق أبي الشيخ معلقاً : حدثنا (بياض) عن بقية عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن أبي بكر .

وهذا إسناد ضعيف . وفيما مضى كفاية .

الرابع : عن القاسم عنها به .

أخرجه البيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ١٥٥) وفي « الشعب » (٢ / ٤٥٩ / ١) من طريق أبي غزارة محمد - يعني ابن عبد الرحمن التيمي قال : أخبرني أبي عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو غزارة لين الحديث ، وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الله بن أبي ملكية التيمي . وأبوه عبدالرحمن ضعيف أيضاً .

وللحديث شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٢٣٩ - زوائده) من طريق أبي أويس عن محمد بن المنكدر عنه . وقال :

« لا نعلم يروى هكذا إلا بهذا الإسناد » .

وقال الهيثمي في « الزوائد » :

« حسن » .

١٢٢٠ - (إذا أرادَ اللهُ بعبد خيراً عجَّلَ له العقوبة في الدنيا ، وإذا أرادَ اللهُ بعبد شراً أمسك عليه ذنوبه حتى يوافيه يوم القيامة) .

رواه الترمذي (٢ / ٦٤) وابن عدي (١٧٤ / ١ و ٢) والبيهقي في « الأسماء » (ص ١٥٤) عن سنان بن سعد ، أو سعيد بن سنان عن أنس مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وسعد هذا اختلف فيه الرواة فبعضهم يقول : سعد بن سنان ، وبعضهم على القلب : سنان بن سعد . وهذا هو الصواب عند البخاري . قال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق له أفراد » .

وله شاهد من حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً به .

أخرجه ابن حبان (٢٤٥٥) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢٧٤) والبيهقي (ص ١٥٣ - ١٥٤) .

ورجاله ثقات ، لكن الحسن وهو البصري مدلس ، وقد عنعنه .

ولشطره الأول شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً .

أخرجه ابن الجوزي في « ذم الهوى » (ص ١٢٦) .

١٢٢١ — (إذا أراد الله قَبْضَ عبدٍ بأرض جعل له فيها حاجة) .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (ق ٢٣٦ / ٢) وأبو نعيم في « الحلية » (٨ / ٣٧٤) عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عن أبي عزة الهذلي ـ وكانت له صحبة ـ قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : عبيد الله هذا متروك الحديث كما قال الحافظ ، لكن تابعه أيوب عن أبي المليح بن أسامة به .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢٨٢) وابن حبان (١٨١٥) والدولابي في « الكنى » (١ / ٤٤) وأحمد (٣ / ٤٢٩) وعنه الحاكم (١ / ٤٢) وقال :

« صحيح ، ورواته عن آخرهم ثقات » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وله شاهد من حديث مطر بن عكامس السلمي مرفوعاً به .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (٤ / ١ / ٤٠٠) والحاكم (١ / ٤٢) من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق عنه . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا إن كان أبو إسحاق ـ وهو السبيعي ـ سمعه من مطر ؛ فإنه كان يدلس .

وله شاهد آخر من حديث جندب بن سفيان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

أخرجه الحاكم (١ / ٣٦٧) من طريق الحسن عنه .

والحسن هو البصري وهو مدلس أيضاً .

ثم رأيت الحديث رواه أيوب عن أبي المليح عن أسامة بن زيد مرفوعاً به نحوه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ٢٣ / ٢) : حدثنا إسحاق ابن إبراهيم الدبري : أنا عبد الرزاق : نا معمر عن أيوب به .

وهذا إسناد جيد إن كان الدبري قد حفظه ـ وعزاه السيوطي للضياء أيضاً.

وله شاهد ثالث من حديث ابن مسعود مرفوعاً نحوه بزيادة فيه، وهو:

١٢٢٢ — (إذا كان أجلُ أحدكم بأرضٍ ، أثبت الله له إليها حاجة ، فإذا بلغَ أقصى أثره توفاه ، فتقول الأرض يوم القيامة : يا رب هذا ما استودعتني) .

أخرجه ابن ماجه (٢/٥٦٦) وابن أبي عاصم في « السنة » (٣٤٦) والطبراني في « المعجم الكبير » (٣/٧٦/١) والحاكم (١/٤١ - ٤٢) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ ، وقال الحاكم :

« احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم » .

ووافقه الذهبي وهو كما قالا .

وقال البوصيري في « الزوائد » (ق ٢٦٣/٢) :

« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » .

١٢٢٣ — (إذا صلَّيت فلا تبصقْ بين يديك ، ولا عن يمينك ولكن ابصق تلقاء شمالك إن كان فارغاً ، وإلا فتحت قدميك ، وادلكه) .

أخرجه النسائي (١/١١٩) والحاكم (١/٢٥٦) والبيهقي (٢/٢٩٢) وأحمد (٦/٣٩٦) عن منصور قال : سمعت ربعي بن حراش عن طارق بن عبد الله عن النبي ﷺ ، وقال الحاكم :

« حديث صحيح » . ووافقه الذهبي وهو كما قالا .

والحديث أورده السيوطي من رواية البزار بلفظ :

« إذا أردت أن تبزق فلا تبزق عن يمينك ... » الحديث ، وقال المناوي :

« قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . انتهى . فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حسن ، إذ حقه الرمز لصحته » .

١٢٢٤ - (أرحَمُ أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدُّهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياءً عثمان ، وأقرؤهم لكتاب الله أبيُّ بن كعب ، وأفرضهم زيدُ بن ثابتٍ ، وأعلَمُهم بالحلال والحرام معاذُ بن جبل ، ألا وإن لكل أمة أميناً ، وإنَّ أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٣٠٩) وابن ماجه (١٥٤) وابن حبان (٢٢١٨) و (٢٢١٩) والحاكم (٣ / ٤٢٢) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي : حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . وقال الحاكم :

« هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي وهو كما قالا .
وتابعه سفيان الثوري عن خالد الحذاء به .

أخرجه أحمد (٣ / ١٨٤) والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٣٥١) وأبو نعيم (٣ / ١٢٢) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢ / ٢٩٦ / ٢ و ٦ / ٢٨٢ / ٢ و ١١ / ٩٧ / ٢) والبغوي في « شرح السنة » (٣ / ٥٣٤ / ٢) نسخة المكتب الإسلامي) .
وتابعه أيضاً وهيب ثنا خالد الحذاء به .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٨١) والطحاوي وكذا الطيالسي (٢٠٩٦) .

وتابعه على الجملة الأخيرة منه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند البخاري (٧ / ٧٣) . وإسماعيل بن علية عند مسلم (٧ / ١٢٩) ، وصرح الأول بتحديث أبي قلابة عن أنس .

وقد أُعِل الحديث بعلة غريبة ، فقال الحافظ في « الفتح » بعدما عزاه للترمذي وابن حبان :

« وإسناده صحيح ، إلا أن الحفاظ قالوا : إن الصواب في أوله الإرسال ، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري . والله أعلم » .

وللحديث طريق أخرى ، فقال الترمذي : حدثنا سفيان بن وكيع : حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن داود العطار عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك مرفوعاً به . وقال :

« حديث غريب ، لا نعرفه من حديث قتادة ، إلا من هذا الوجه ، وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي ﷺ نحوه ، والمشهور حديث أبي قلابة » .

قلت : ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سفيان بن وكيع قال الحافظ :

« كان صدوقاً ، إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه » .

وللحديث شواهد من حديث ابن عمر ، من طريقين عنه ، وأبي محجن ، والحسن البصري مرسلاً ، بعضها مطول ، وبعضها مختصر ، أخرجها ابن عساكر (٢ / ٢٩٦ / ٢ و ٦ / ٢٨٢ / ٢ و ١١ / ٩٧ / ٢) بأسانيد ضعيفة ، وأخرج أبو يعلى في « مسنده » (٤ / ١٣٨٤) الطريق الأولى عن ابن عمر ، والحاكم (٣ / ٥٣٥) الطريق الأخرى عنه ، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٥٦) وزاد في رواية : « وأكرمها » . وفيه زكريا بن يحيى المنقري ولم أعرفه ، ووقع في « المناوي » زكريا بن يحيى المقرىء وهو تصحيف .

وأخرجه ابن عساكر (١٣ / ٣٧٠ / ٢ - ٣٧١ / ١) من طريق الطبراني بإسناده عن مندل بن علي عن ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً نحوه وزاد في آخره :

« وقد أوتي عمير عبادة . يعني أبا الدرداء » .

ومندل ضعيف .

وروى أبو نعيم في « الحلية » (١ / ٥٦) من طريق عبد الأعلى السامي عن عبيد الله بن عمر ، ومن طريق الكوثر بن حكيم ، كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« أشد أمتي حياء عثمان بن عفان » . زاد في رواية « وأكرمها » .

قلت : والكوثر هذا قال الدار قطني وغيره : متروك . لكن تابعه السامي كما ترى ، وهو ثقة واسمه عبد الأعلى بن عبد الأعلى . لكن في الطريق إليه زكريا ابن يحيي المنقري ، ولم أجد له ترجمة .

١٢٢٥ - (رضيت لأمتي ما رضي لها ابنُ أمِّ عبدٍ) .

أخرجه الحاكم (٣ / ٣١٧ - ٣١٨) وعنه ابن عساكر في المجلس(٢٨٠) من « الأمالي » (٣ / ٢) من طريق زائدة عن منصور بن المعتمر عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال : « هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي وهو كما قالا ، وقد ذكرا له علة ، وهي أن سفيان وإسرائيل روياه عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ قال : فذكره مرسلاً .

أخرجه الحاكم أيضاً وكذا الطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » (٩/٢٩٠) .

قلت : وهذه ليست علة قادحة ، لأن زائدة وهو ابن قدامة ثقة ثبت كما في « التقريب » وقد أتى بزيادة فوجب قبولها ، لا سيَّما وأنها عن شيخ آخر لمنصور غير شيخه في رواية سفيان وإسرائيل عنه ، فدل ذلك على أن لمنصور فيه شيخين وصله أحدهما ، وأرسله الآخر ، فهو مقوٍّ للموصول كما هو ظاهر .

وقد روى الحديث بزيادة فيه بلفظ :

« وكرهت لأمتي ما كره لها ابن أم عبد » .

قال في « المجمع » (٩ / ٢٩٠) : « رواه البزار والطبراني في « الأوسط » باختصار الكراهة ، ورواه في « الكبير » منقطع الإسناد ، وفي إسناد البزار محمد بن حميد الرازي وهو ثقة وفيه خلاف وبقية رجاله وثقوا » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي الدرداء وفيه بيان سبب الحديث وهو بلفظ :

« رضيت بما رضي الله تعالى لي ولأمتي ؛ ابن أُم عبد » .

رواه الطبراني عن أبي الدرداء قال : خطب رسول الله ﷺ خطبة خفيفة ، فلما فرغ من خطبته قال : يا أبا بكر قم فاخطب ، فقصر دون رسول الله

ﷺ ، فلما فرغ من خطبته قال : يا عمر قم فاخطب ، فقام فخطب فقصر دون رسول الله ﷺ ودون أبي بكر ، فلما فرغ من خطبته قال : يا فلان قم فاخطب ، فشقق القول ، فقال له رسول الله ﷺ : اسكت أو اجلس ، فإن التشقيق من الشيطان ، وإن من البيان لسحرا ، وقال « يا ابن ام عبد قم فاخطب » . فقام ابن أم عبد فحمد الله ، وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس إن الله عز وجل ربنا ، وإن الإسلام ديننا ، وإن القرآن إمامنا ، وإن البيت قبلتنا ، وإن هذا نبينا ، وأومأ بيده إلى النبي ﷺ .. رضينا ما رضي الله تعالى لنا ورسوله ، وكرهنا ما كره الله تعالى لنا ورسوله ، فقال النبي ﷺ : أصاب ابن أم عبد ، أصاب ابن أم عبد وصدق ، رضيت . . . الحديث . وقال الهيثمي :

« ورجاله ثقات إلا أن عبيد الله ابن عثمان بن خثيم لم يسمع من أبي الدرداء ، والله أعلم » .

١٢٢٦ – (رأيت جعفر بن أبي طالب ملكاً يطير في الجنة مع الملائكة بجناحين) .

حديث صحيح جاء من طرق عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس وعلي ابن أبي طالب ، وأبي عامر ، والبراء .

١ – رواه الترمذي (٢ / ٣٠٥) وأبو يعلى (٤/١٥٢٨-١٥٢٩) والحاكم (٣ / ٢٠٩) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » (٩ / ١٢ / ١) وأبو حفص الكتاني في « حديثه » (١٣٦ / ٢) والخطيب في « الموضح » (٢ /١٠٣) والضياء في « مناقب جعفر » (١ /٢) عن عبد الله بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ، وتعقبه الذهبي بقوله :

« عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني واه » .

قلت : لكن يشهد له روايات أخر تأتي :

٢ – رواية عامر الشعبي عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا سلم على عبد الله بن جعفر قال : السلام عليك يا ابن ذي الجناحين .

رواه البخاري (٧ / ٦٢ - فتح) والضياء أيضاً في « المختارة » (٦٤ / ٤٤ /٢) والطبراني (١ / ١٥٠ / ٢) .

٣ — عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه .
رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » (١٣ / ١٩ / ١) وابن عدي (٢/١٥٠) والحاكم (٣ / ١٩٦ و ٢٠٩) وصححه ، والضياء أيضاً ، ثم أخرجه هو وابن عدي (١ / ٢ و ٢ / ١) من طريق إبراهيم ابن عثمان : ثنا الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً .

ورواه الطبراني (١ / ١٥٠ / ٢ و ٣ / ١٤٨ / ١) عن جبارة بن مغلس قال : حدثنا أبو شيبة عن الحكم به . ثم رواه من طريق آخر عن سالم بن أبي الجعد مرسلاً نحوه . وسنده حسن .

وأبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان ضعيف . ولما ذكره الحافظ من طريقين عن ابن عباس قال في أحدهما :

« وإسناد هذه جيد » . وكأنه يعني الأولى المتقدمة .

ورواه ابن عدي (٢٥٨ / ٢) عن عصمة بن محمد الأنصاري : نا موسى ابن عقبة عن كريب عن ابن عباس مرفوعاً وقال :

« وعصمة هذا كل حديثه غير محفوظ ، وهو منكر الحديث » .

٤ — ورواه ابن سعد (٤ / ٣٩) من طريق حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب مرفوعاً به .

قلت : والحسين هذا قال أبو حاتم : متروك الحديث كذاب . فلا يستشهد به خلافاً لصنيع الحافظ في « الفتح » (٧ / ٦٢) فإنه جعله شاهداً لحديث أبي هريرة ، وكأنه لم يستحضر حاله بدقة عند الكتابة .

ورواه (٤ / ٣٨ - ٣٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن رجل مرفوعاً .

وإسناده صحيح إلى الرجل ، فإن كان صحابياً فالإسناد صحيح لأن الجهل بالصحابي لا يضر .

ثم روى عن عبد الله بن المختار قال : قال رسول الله ﷺ :

« مرَّ بي جعفر بن أبي طالب الليلة في ملأ من الملائكة ، له جناحان مضرجان بالدماء ، أبيض القوادم » .

وإسناده صحيح إلى ابن المختار ، ولكنه معضل ، فإن ابن المختار من أتباع التابعين ، وقد ذكره الحافظ من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ دون قوله : « أبيض القوادم » وقال :

« أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم » .

ولم أره عندهما إلا باللفظ المذكور أعلاه عن أبي هريرة . والله أعلم .

ثم رأيته عند الحاكم (٣ / ٢١٢) من طريق حماد بن سلمة عن عبد الله ابن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« مرَّ جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم أبيض الفؤاد » ، وقال :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي . وهو كما قالا .

٥ — وأخرج ابن سعد (٢ / ١٢٩) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سالم بن أبي الجعد عن أبي اليسر عن أبي عامر مرفوعاً في حديث .

ورجاله ثقات إلا أن ابن أبي ليلى سيىء الحفظ ، فحديثه جيد في الشواهد .

٦ — عن البراء بن عازب قال :

لما أتى رسول الله ﷺ قتل جعفر ، داخَلَه من ذلك ، فأتاه جبريل فقال :

« إن الله جعل لجعفر جناحين مضرجين بالدم يطير بهما مع الملائكة » .

أخرجه الحاكم (٣ / ٤٠) من طريق عمرو بن عبد الغفار : ثنا الأعمش عن عدي بن ثابت عن البراء ، وقال :

« هذا حديث له طرق عن البراء » . وتعقبه الذهبي فقال :

« قلت : كلها ضعيفة عن البراء » .

قلت : فيما تقدم كفاية ، وعلة هذه عمرو هذا ؛ فإنه متروك الحديث .

١٢٢٧ - (حُسَيْنٌ مني ، وأنا من حسين ، أحَبَّ اللهُ من أحبَّ حُسيناً ، حُسَيْنٌ سِبْطٌ من الأسباط) .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (٤ / ٢ / ٤١٥) والترمذي (٣٧٧٧) وابن ماجه (١٤٤) وابن حبان (٢٢٤٠) والحاكم (٣ / ١٧٧) وأحمد (٤ / ١٧٢) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن راشد عن يعلى بن مرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن ، وإنما نعرفه من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

وفيه نظر لأن سعيد بن راشد ، ويقال ابن أبي راشد لم يرو عنه غير ابن خثيم هذا ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، فأنى لحديثه الصحة ؟ ! ولهذا قال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة كما نص عليه في المقدمة .

وابن خثيم صدوق من رجال مسلم كما في « التقريب » وفيه شيء من قبل حفظه ، ولذلك ضعفه بعض الأئمة كما بينه الذهبي في « الميزان » ، وقد خولف في اسم شيخه فقال البخاري في « الأدب المفرد » (٣٦٤) : حدثنا عبد الله ابن صالح : حدثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن يعلى بن مرة به . وهكذا رواه في « التاريخ » أيضاً ، وساق عقبه رواية ابن خثيم المتقدمة وقال :

« والأول أصح » .

قلت : وعليه فالإسناد جيد ، لأن راشد بن سعد ثقة اتفاقاً ، ومن دونه من رجال « الصحيح » ، وفي عبد الله بن صالح كلام لا يضر هنا إن شاء الله تعالى .

وللحديث شاهد يرويه جعفر بن لاهز بن قريط بن معدي بن رفاعة -

ومعدي هو أبو زمعة صاحب رسول الله ﷺ - قال : سمعت أبي لاهز بن قريط ابن معدي بن رفاعة عن أبيه عن أبي رمثة مرفوعاً به .

أخرجه ابن عساكر (١٨ / ٦ / ٢) .

وهذا إسناد مظلم لم أجد لهم ترجمة ، سوى أبي رمثة .

١٢٢٨ - (اعبدِ اللهَ ولا تشركْ به شيئاً . قال : يا نبي الله زدني . قال : إذا أسأتَ فأَحسنْ . قال : يا نبي الله زدني . قال : استقمْ ، ولتحسنْ خلقك) .

أخرجه ابن حبان (١٩٢٢) والحاكم (٤ / ٢٤٤) عن حرملة بن عمران التجيبي أن أبا السَّميط سعيد بن أبي سعيد المهري حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمرو :

« أن معاذ بن جبل أراد سفراً فقال : يا رسول الله أوصني ، قال » فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير سعيد بن أبي السميط ، ذكره ابن حبان في « الثقات » وروى عنه أسامة بن زيد أيضاً ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى .

وقال الهيثمي (٨ / ٢٣) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه عبد الله بن صالح وقد وثق ، وضعفه جماعة ، وأبو السميط سعيد بن أبي مولى المهري لم أعرفه » !

ولبعضه شاهد من حديث معاذ خرجته في الكتاب الآخر (٢٧٣٠) .

١٢٢٩ - (إذا استَلَجَّ أحدُكم باليمين في أهله فإنه آثَمُ له عند الله من الكفارة التي أمره بها) .

رواه أبو إسحاق الحربي في « غريب الحديث » (٥ / ٢٨ / ٢) :
حدثنا محمد بن سهل : حدثنا عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن همام : سمعت أبا هريرة يقول : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأخرجه أحمد (٢ / ٢٧٨ و ٣١٧) : ثنا عبد الرزاق به نحوه .
(انظر الاستدراك رقم ٢/٢٣١)

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٤) : حدثنا سفيان بن وكيع : ثنا محمد بن حميد المعمري عن معمر به . ومن طريق عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه .

والمعمري ثقة من رجال مسلم ، لكن الراوي عنه ضعيف ، إلا أنه لم ينفرد به ، فقد أخرجه الحاكم (٤ / ٣٠١) والحربي أيضاً من طريق يحيي بن صالح الوحاظي : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بلفظ :

« من استلجَّ في أهله بيمين فهو أعظم إثماً ، ليس تغني الكفارة » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » . وأقره الذهبي . وقال الحربي :

« قوله : « استلَجَّ . . . » من اللجاج وهو تكرير اليمين وتوكيدها والإقامة عليها . يقول : فإذا كانت يمينه على لجاج وتأكيد وغير استثناء فعليه إثم عظيم ، وليس تغني الكفارة عنه من الإثم الذي أصابه ، وإنما الكفارة على الذي على غير تأكيد ولا لجاج ، ويندم فيفعل ويكفر » . (انظر الاستدراك رقم ١٦/٢٣١).

١٢٣٠ — (إذا أسْلَم الرجلُ فهو أحقُّ بأرضه وماله) .

أخرجه أحمد (٤ / ٣١٠) عن أبان بن عبد الله البجلي : حدثتني عمومتي عن جدهم صخر بن عيلة :

« إن قوماً من بني سليم فروا عن أرضهم حين جاء الإسلام ، فأخذتُها فأسلموا ، فخاصموني فيها إلى النبي ﷺ ، فردها عليهم ، وقال : » فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، أبان هذا مختلف فيه ، والأكثر على توثيقه ، وقال الذهبي : « حسن الحديث » .

وقال الحافظ : « صدوق في حفظه لين » .

وعمومته جمع ينجبر جهالتهم بمجموع عددهم ، وقد روى عن عمه عثمان ابن أبي حازم البجلي وهو من المقبولين عند الحافظ في « التقريب » ، وكأنه لذلك سكت عليه الحافظ في « الفتح » (٦ / ١٣١) ، وجعله موافقاً لقول البخاري في « صحيحه » : « باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ، ولهم مال وأرضون فهي لهم » .

١٢٣١ – (إذا أشارَ الرجلُ على أخيه بالسلاح فهما على جُرُفِ جهنَّم ، فإذا قتله ، وقعا فيه جميعاً) .

أخرجه الطيالسي في « مسنده » (١ / ٢٨٩ / ١٤٦٨ - ترتيبه) : حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربعي بن حِراش ، عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال : فذكره . ومن طريق الطيالسي أخرجه النسائي (٢ / ١٧٦) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه مسلم (٨ / ١٧٠) وابن ماجه (٢ / ٤٧١) وأحمد (٥ / ٤١) من طرق أخرى عن شعبة به نحوه ، ولفظ مسلم وأحمد :

« إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهو في جرف جهنم ، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعاً » .

وفي حديث آخر لأبي بكرة :

« قيل يا رسول الله هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه » .

أخرجاه .

١٢٣٢ – (إذا اشتكى العبدُ المسلمُ قال اللهُ تعالى للذين يكتبون : اكتبوا له أفضلَ ما كان يعملُ إذا كان طلقاً حتى أطلقه) .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٠٥) وأبو نعيم في « الحلية » (٨ / ٣٠٩) من طرق عن أبي بكر بن عياش قال :

« دخلنا على أبي حصين نعوده ، ومعنا عاصم ، قال : قال أبو حصين لعاصم : تذكُرُ حديثاً حدثناه القاسم بن مخيمرة ؟ قال : قال : نعم ، إنه حدثنا يوماً عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال أبو نعيم :

« لم يروه عن أبي حصين إلا أبو بكر » .

قلت : وهو ثقة من رجال البخاري ، وفيه كلام لا يضر ، وقد أحسن الدفاع عنه ، والثناء عليه ابن حبان في « الثقات » ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم فالإسناد صحيح .

وقد رواه عاصم بن أبي النجود عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض ، قيل للملك الموكل به : اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً حتى أطلقه ، أو أكفته إلي » .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٠٣)

وإسناده حسن .

ثم أخرجه هو (٢/ ١٥٩ و ١٩٤ و ١٩٨) والدارمي (٢ / ٣١٦) والحاكم (١ / ٣٤٨) وأبو نعيم في « الحلية » (٧ / ٢٤٩) من طريق القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ :

« مامن مسلم يصاب ببلاء في جسده إلا أمر الله الحفظة الذين يحفظونه أن اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة من الخير على ما كان يعمل ، ما دام محبوساً في وثاقي » . والسياق للحاكم وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٢٣٣ — (اقتدوا باللَّذيْن من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود) .

روي من حديث عبد الله بن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عمر .

١ ــ أما حــديث ابن مسعود ، فيرويه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل : حدثني أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عنه .

أخرجه الترمذي (٢ / ٣١١) والحاكم (٣ / ٧٥) وقال :

« إسناده صحيح » . ورده الذهبي بقوله :

« قلت : سنده واهٍ » .

ويبينه قول الترمذي عقبه :

« لا نعرفـه إلا من حـديث يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو يضعف في الحديث » .

قلت : بل هــو متروك كما قال الحافظ ، ومثله ابنه إسماعيل ، وابنه إبراهيم ضعيف .

وله طريق أخرى عن ابن مسعود ، أخرجه ابن عساكر (٩ / ٣٢٣ / ١) عن أحمد بن رشد بن خثيم : نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن فراس بن يحيى عن الشعبي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود به دون الشطر الثاني منه .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير أحمد هذا فلم أعرفه .

٢ ــ وأما حديث حذيفة ، فيرويه عبد الملك بن عمير [عن مولى لربعي بن حِراش] عن ربعي بن حِراش عنه نحوه .

أخرجه الترمذي (٢ / ٢٩٠) والطحاوي في « المشكل » (٢/٨٣ ـ ٨٤) وأحمد (٥ / ٣٨٥ و ٤٠٢) والحميدي في « مسنده » (١ / ٢١٤ / ٢٤٩) وابن سعد (٢ / ٣٣٤) وابن أبي عاصم في « السنّة » (١٠٤٨ و ١٠٤٩ ـ بتحقيقي) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩ / ١٠٩) والخطيب (١٢ / ٢٠) والحاكم (٣ / ٧٥) وابن عساكر (٩ /٣٢٣ / ١ و ١٢ / ٣١ / ١) من طــرق عن عبد الملك به مختصراً ومطولاً ، بعضهم ذكر المولى ، وبعضهم لم يذكره ، وهــو الذي رجحه الحاكم خلافاً لأبي حاتم في « العلـل » (٢ / ٣٨١) ، ورجاله ثقات عن المولى وسماه ابن أبي عاصم في إحدى روايتيه هلالاً ، وهو مقبول عند الحافظ ، وتابعه عمرو بن هرم عن ربعي بن حراش به .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٩٩) والترمذي وابن حبان (٢١٩٣) والطحاوي من طريق سالم أبي العلاء عنه بلفظ :

« إني لا أدري ما بقائي فيكم ، فاقتدوا باللَّذَيْنَ من بعدي ، وأشار لأبي بكر وعمر ، زاد ابن حبان وأحمد : واهتدوا بهدي عمار ، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه » . وقال أحمد : « واهدوا هدي عمار ، وهدي ابن أم عبد » .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سالم أبي العلاء وهو مقبول الحديث كما قال الطحاويّ ، ووثقه ابن حبان والعجلي ، وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

٣ ــ وأما حديث أنس بن مالك ، فيرويه حماد بن دليل عن عمر بن نافع عن عمرو بن هرم قال :

دخلت أنا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

أخرجه ابن عدي (٧٥ / ١) من طريق مسلم بن صالح أبي رجاء عنه به ، ومن طريقه أيضاً عنه: ثنا حماد بن دليل عن عمرو بن هرم عن ربعي عن حذيفة عن النبي ﷺ نحوه . وقال :

« وحماد هذا قليل الرواية ، وهذا الحديث قد روى له حماد بن دليل إسنادين ، ولا يروي هذين الإسنادين غير حماد بن دليل » .

قلت : قال الحافظ فيه :

« صدوق ، نقموا عليه الرأي » .

قلت : وهذا ليس بجرح ، فالحديث جيد الإسناد ، وهو متابع قوي لسالم أبي العلاء عن عمرو بن هرم عن ربعي بن ِحراش عن حذيفة ، فصح الحديث والحمد لله .

٤ ــ وأما حديث ابن عمر ، فيرويه أحمد بن صُلَيْح بن وضاح : نا محمد بن قطن : نا ذا (!) النون : نا مالك بن أنس عن نافع عنه به ، دون الشطر الثاني .

أخرجه ابن عساكر (٩ / ٣٢٣ / ٢) هكذا . وأحمد بن صليح أورده في « الميزان » فقال : « أحمد بن صليح عن ذي النون المصري عن مالك (فذكره، وقال :) وهذا غلط ، وأحمد لا يعتمد عليه » .

قلت : فلا أدري قوله في « التاريخ » « ... بن وضاح : نا محمد بن قطن » - أوقع فيه خطأ من الناسخ - والأصل « ابن وضاح بن محمد بن قطن » أو أن في نقل « الميزان » شيئاً من الغلط . والله أعلم .

وتابعه محمد بن عبد الله العمري المدني عن مالك بن أنس به .

أخرجه ابن عساكر .

والعمري هذا قال ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاج به » .

١٢٣٤ - (لا يُبْغِضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخر) .

أخرجه مسلم (١ / ٦٠) والطيالسي (ص ٢٩٠ رقم ٢١٨٢) وأحمد (٣ / ٣٤ و ٤٥ و ٩٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . ومسلم وأحمد (٢ / ٤١٩) عن أبي هريرة ، والترمذي (٢ / ٣٢٠) وأحمد (١ / ٣٠٩) عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

قلت : ورجاله رجال الصحيحين لكن حبيب بن أبي ثابت كثير التدليس كما في « التقريب » وقد عنعنه ، لكنه يتقوى بالأسانيد التي قبله .

وقد روي نحوه في العرب عامة ، ولا يصح ، ولفظه :

« لا يبغض العرب إلا منافق » .

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائد المسند » (ج ٢ رقم ٦١٤) من طريق إسماعيل بن عياش عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن عبيد الله ابن أبي رافع عن علي رضي الله عنه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف جداً ، زيد بن جبيرة متروك كما في « المجمع » (١٠ / ٥٣) « والتقريب » وهو مدني . وإسماعيل بن عياش ضعيف في الحجازيين . وروي من حديث ابن عمر ولفظه :

لا يبغض العرب مؤمن ، ولا يحب ثقيفاً إلا مؤمن » .

قال الهيثمي (١٠ / ٥٣) : « رواه الطبراني عن ابن عمر ، وفيه سهل ابن عامر وهو ضعيف » ؛ وسيأتي إن شاء الله تعالى (٢٠٢٩) بلفظ :

« يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك » .

١٢٣٥ — (إذا أفضى أحدُكم بيده إلى فرجه فليتوضأ) .

أخرجه النسائي (١ / ٧٦) من طريق شعبة عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن بسرة بنت صفوان أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، ومن أعله بالانقطاع بين عروة وبسرة ، فهو محجوج بما أخرجه أحمد (٦ / ٤٠٧) وغيره : ثنا يحي ابن سعيد عن هشام قال : حدثني أبي أن بسرة بنت صفوان أخبرته أن رسول الله ﷺ قال : « من مسّ ذكره فلا يصل حتى يتوضأ » .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين أيضاً مسلسل بالتحديث ، فهو من أصح الأسانيد ، وفيه رد على النسائي في قوله عقبه : « هشام ابن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث » .

ولا أدري كيف يقول النسائي هذا وهو يصرح بالتحديث عن أبيه ويروى ذلك عنه يحيى بن سعيد القطان الحافظ الثقة المتقن ؟ !

وأخرجه الحاكم (١ / ١٣٦) من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن عروة وفيه قول عروة : حدثتني بسرة بنت صفوان به . فصرح بسماعه منها ، ولا يعكر عليه أن في بعض الروايات أنه رواه عن مروان عنها ، فقد كان ذلك في أول الأمر ، ثم لقي عروة بسرة فسألها فصدقت مروان في روايته عنها ، كما جاء ذلك صريحاً عند الحاكم وغيره .

والمشهور في لفظ الحديث : « من مسّ ذكره فليتوضأ » ، وقد خرجته في « صحيح أبي داود » (١٧٤) و « إرواء الغليل » (١٩٦) وغيرهما .

وللفظ الترجمة شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً :

« إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينهما سترة ولا حجاب فليتوضأ » .

أخرجه ابن حبان (٢١٠) والسياق له والدارقطني (٥٣) والبيهقي (١ / ١٣٣) وإسناد ابن حبان جيد .

وله عند البيهقي شاهد آخر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلاً .

١٢٣٦ - (ليأكل أحدكم بيمينه ، وليشرب بيمينه ، وليأخذ بيمينه ، وليعط بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله ، ويعطي بشماله ، ويأخذ بشماله) .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣٠٣) : حدثنا هشام بن عمار : ثنا الهِقْل ابن زياد : ثنا هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال البوصيري في « زوائده » (١٩٧ / ١) :

« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » !

قلت : كلهم ثقات من رجال الشيخين غير هِقْل بن زياد ، فهو من رجال مسلم فقط ، وهشام فمن رجال البخاري وحده ، لكن فيه ضعف ، قال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق مقرىء ، كبر فصار يتلقن » .

لكن الحديث صحيح إن شاء الله ، فقد جاء مفرقاً من طرق أخرى ، فرواه النعمان بن راشد الجزري عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً مختصراً بلفظ :

« إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، ويشرب بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله » .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٢٥ / ٣٤٩) من طريقين عنه .

قلت : وهو على شرط مسلم ، لكن النعمان هذا سيء الحفظ كما قال الحافظ .

ثم أخرج أحمد (٥ / ٣١١ و ٤ / ٣٨٣) من طريق عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال :

« إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله ، وإذا شرب فلا يشرب بشماله ، وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله ، وإذا أعطى فلا يعطي بشماله » .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أن فيه إرسالاً ، فإن عبد الله بن أبي طلحة ولد في عهد النبي ﷺ وثقه ابن سعد ، كما في « التقريب » ، ولذلك قال الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ٣٠ / ١) :

« أخرجه أحمد بسند جيد عن عبد الله بن أبي طلحة » .

ويشهد له حديث ابن عمر مرفوعاً به ، دون قوله : « وإذا أخذ ... » وزاد : « فإن الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله » .

أخرجه مسلم (٦ / ١٠٩) وأبو داود (٢ / ٣١٤ - الحلبية) والدارمي (٢ / ٩٦) وكذا مالك (٣ / ١٠٩ - الحلبية) وأحمد (٢ / ٨ و ٣٣ و ٨٠ و ١٠٦ و ١٢٨ و ١٣٥) من طرق عنه ، وزاد مسلم وأحمد في رواية :

« قال : وكان نافع يزيد فيها : ولا يأخذ بها ، ولا يعطي بها » .

وفي لفظ لمسلم وأحمد :

« لا يأكلن أحد منكم بشماله ، ولا يشربن ... » الحديث .

وقد أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٨٩) والترمذي .

وحديث جابر عن رسول الله ﷺ قال :

« لا تأكلوا بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال »

أخرجه مسلم (١ / ١٠٨ - ١٠٩) وابن ماجه (٢ / ٣٠٣) وأحمد (٣ / ٣٣٤ و ٣٨٧) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٨ / ٨٧ / ١) .

١٢٣٧ — (نِعمَ عبدُ اللهِ خالدٌ ، سيفٌ من سيوفِ اللهِ) .

رواه ابن عساكر (٥ / ٢٧٢ / ٢) عن محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي :

أنا إسحاق بن محمد عن أسامة بن زيد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح وعطاء بن يسار عن أبي هريرة قال :

« كنا مع رسول الله ﷺ فجعل يمرون ، فيقول رسول الله : يا أبا هريرة من هذا ؟ فأقول : فلان ، فيقول : نعم عبد الله فلان ، ويمر فيقول : من هذا يا أبا هريرة فأقول : فلان ، فيقول بئس عبد الله ، حتى مر خالد بن الوليد ، فقلت : هذا خالد بن الوليد يا رسول الله . قال : » فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير إسحاق بن محمد وهـــو الفروي ، فهو مع أنه من رجال البخاري فقد ضعف ، قال الحافظ :

« صدوق كفَّ فَسَاءَ حِفْظُهُ » .

والطرسوسي محدث رحَّال ، لكنه اتهم بسرقة الحـــديث ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « يخطىء كثيراً » . وروي عنه أبو عوانه في « صحيحه » .

ثم رواه من طريق أحمد وهذا في « المسند » (٢ / ٣٦٠) عن هاشم ابن هاشم ، عن إسحاق بن الحارث بن عبد الله بن كنانة عن أبي هريرة به نحوه مختصراً ، وليس فيه « سيف من سيوف الله » .

وكذلك رواه ابن عساكر من طـريق نعيم بن حماد : نا عبد العـزيز بن محمد عن عبد الواحد بن أبي عون عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة .

ومن طريق الزبير بن بكار حـدثني يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري عن عبد العزيز بن محمد به ، ومن طريق الفاكهي : نا أبو يحيى بن أبي مرة : نا يعقوب ابن محمد به .

قلت : فهذان طريقان آخران عن أبي هريرة يتقوى الحديث بهما ، فإن الأول رجاله كلهم ثقات ، فهو صحيح الإسناد ، لولا أن أبا حاتم قال : إن ابن كنانة عن أبي هريرة مرسل .

والآخر رجاله موثقون ، فهو متصل جيد ، لولا أن عبد الواحد بن أبي عون قال الحافظ فيه : « صدوق يخطىء » .

والطريق الأولى قد توبع عليها أسامة بن زيد ، فأخرجه الترمذي (٢ / ٣١٦) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي هريرة به . وقال :

« حديث حسن غريب ، ولا نعرف لزيد بن أسلم سماعاً من أبي هريرة ، وهو عندي حديث مرسل » .

قلت : لكن مجيئه من الطريق الأول موصولاً ، ومن الطرق الأخرى عن أبي هريرة ، مما يدل على أن للحديث أصلاً ، لا سيما وقوله : « سيف من سيوف الله » ثابت في « الصحيحين » وغيرهما عن أنس . وللحديث شاهد آخر بلفظ :

« نعم عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد ، سيف من سيوف الله ، سلّه الله على الكفار والمنافقين » .

رواه أحمد (١ / ٨) والحاكم (٣ / ٢٩٨) وابن عساكر (٥ / ٢٧١ / ١ و ٢ / ١٧ / ٣٧٢ / ١) عن علي بن عياش : نا الوليد بن مسلمة : حدثني وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب أن أبا بكر عقد لخالد بن الوليد على قتال أهل الردة ، فقال : فذكره مرفوعاً ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وسكت عليه الذهبي .

وأقول : وحشي بن حرب روى عنه جماعة غير الوليد بن مسلم ، ووثقه ابن حبان . وقال الحافظ : « مستور » .

لكن أبوه حرب بن وحشي بن حرب لا يعرف إلا برواية ابنه وحشي ؛ ولذلك قال البزار « مجهول » .

وله شاهد آخر من حديث عمر رضي الله عنه بلفظ :

« خالد بن الوليد سيف من سيوف الله ، سلّه على المشركين » .

رواه ابن عساكر (٥ / ٢٧١ / ٢) عن الوليد بن شجاع : نا ضمرة : قال : الشيباني أخبرني عن أبي العجماء قال : قيل لعمر بن الخطاب : لو عهدت يا أمير المؤمنين ، قال : لو أدركت أبا عبيدة بن الجراح ثم وليته ثم قدمت على ربي فقال لي لِمَ استخلفته على أمة محمد ؟ قلت : سمعت عبدك وخليلك يقول : لكل أمة أمين ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، ولو أدركت خالد بن الوليد ثم وليته ثم قدمت على ربي فقال لي : من استخلفت على أمة محمد ؟ لقلت : سمعت عبدك وخليلك يقول : فذكره . وقال :

« كذا قال ، وإنما هو أبو المجفاء السلمي واسمه هرم بن نسيب ، شامي » .

قلت : وهو مختلف . فيه فوثقه ابن معين وابن حبان ، وقال البخاري : « في حديثه نظر ».

والشيباني اسمه السريُّ بن يحيي ، وهو ثقة . وضمرة هو ابن ربيعة ، وهو حسن الحديث ، ومثله الوليد بن شجاع وهو من رجال مسلم .

ورواه ابن سعد (٧ / ٣٩٥) بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم مرسلاً . ومن طريق خالد بن سمير عن عبد الله بن رباح الأنصاري قال : حدثنا أبو قتادة الأنصاري مرفوعاً في قصة مختصراً بلفظ :

« اللهم هو سيف من سيوفك فانتصر به » . قال : فيومئذٍ سمي خالد سيف الله .

١٢٣٨ — (كانَ يُرخي الإِزارَ من بين يديه ويرفعُه من ورائِه) .

رواه ابن سعد (١ / ٤٥٩) بسند صحيح عن يزيد بن أبي حبيب مرفوعاً . ولكنه مرسل . وقد وصله هو والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٢٥ / ١) من طريق محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين عن عكرمة مولى ابن عباس قال : رأيت ابن عباس إذا اتزر أرخى مقدم إزاره حتى تقع حاشيتاه على ظهر قدميه ، ويرفع الإزار مما وراءه ، قال : فقلت له : لِمَ تأتزر هكذا ؟ قال :

« رأيت رسول الله ﷺ يأتزر هذه الإزرة » .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

ثم روى ابن سعد بسند صحيح عن محمد بن أبي يحيى عن رجل عن ابن عباس قال :

رأيت رسول الله ﷺ يأتزر تحت سرته وتبدو سرته ، ورأيت عمر يأتزر فوق سرته .

١٢٣٩ — (كانَ يكرهُ أن يطأ أحدٌ عقبه ، ولكن يمين وشمال) .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢٧٩) عن شيبان : ثنا سليمان بن المغيرة : ثنا ثابت البناني عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو رضي الله

عنها قال : كان رسول الله ﷺ . . .

ثم ساقه من طريق أمية بن خالد : ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو به نحوه . وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي .

قلت : شعيب ليس من رجال مسلم ، فالحديث صحيح فقط ، وكذلك عمرو ابن شعيب ، لكني أظن أن ذكره في هذا الإسناد وهم ، فقد رواه حماد بن سلمة عن ثابت مثل رواية شيبان عن سليمان لم يذكر عمراً إلا أن حماداً قال : عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال :

« مارئي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط ، ولايطأ عقبه رجلان » .

أخرجه أبو داود (٣٧٧٠) وابن ماجه (٢٤٤) وأحمد (٢ / ١٦٥ و ١٦٧) .

فظاهر هذا السياق أن الحديث مرسل ؛ لأن أبا شعيب هو محمد بن عبد الله ابن عمرو كما صرح به شيبان في روايته - ولا صحبة له ، ولذلك قال المنذري في « مختصر السنن » (٥ / ٣٠٢) :

« وشعيب هذا هو والد عمرو بن شعيب ، ووقع هنا وفي كتاب ابن ماجه : شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه . وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، فإن كان ثابت البناني نسبه إلى جده حين حدث عنه ، فذلك سائغ ، وإن كان أراد بأبيه محمداً فيكون الحديث مرسلاً ، فإن محمداً لا صحبة له ، وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله فيكون مسنداً ، وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو » .

قلت : والراجح عندي الثاني ، وهو أنه أراد بأبيه جده عبد الله بن عمرو لرواية سليمان بن المغيرة المصرحة بأن الحديث من مسنده . ويؤيده أن في رواية لأحمد بلفظ :

« ما رأيت رسول الله ﷺ يأكل . . . » .

فهذا نص على ما ذكرنا ، والله الموفق .

١٢٤٠ — (اعدلوا بين أولادكم ، اعدلوا بين أولادكم ، اعدلوا بين أولادكم) .

رواه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٧٣) وأبو داود (٢/١١٠) والنسائي (٢ / ١٣٢ و ١٣٣) وأحمد (٤ / ٢٧٥ و ٢٨٨ و ٣٧٥) من طريق حماد بن زيد عن حاجب بن المفضل بن المهلب عن أبيه قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : فذكره مرفوعاً .

وهذا سند حسن رجاله ثقات غير المفضل بن المهلب وهو صدوق كما في « التقريب » . وورد بلفظ آخر يأتي في « إن عليك » .

والحديث عزاه ابن القيم في « تحفة الودود » (ص ٧٥ - هند) لابن حبان في « صحيحه » ، ولم يورده الهيثمي في « موارد الظمآن » . والله أعلم .

فضل من آمن به ﷺ ولم يره :

١٢٤١ — (طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي) .

رواه أحمد (٥ / ٢٤٨ و ٢٥٧ و ٢٦٤) عن همام بن يحيى وحماد بن الجعد عن قتادة عن أيمن عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير أيمن هذا ، أورده ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٣١٩) ولم يزد على ما جاء في هذا الإسناد أنه روى عن أبي أمامة وعنه قتادة ! ومعنى ذلك أنه مجهول ، وصرح بذلك الذهبي في « الميزان » وساق له هذا الحديث ، وقال :

« وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » فقال : « هو أيمن بن مالك الأشعري » . قال الحافظ في « اللسان » :

« قلت : واختلف على همام في الحديث ، فقال عبيد الله بن موسى وأبو

داود الطيالسي وغير واحد: عن قتادة عنه عن أبي أمامة . وقال أبو عامر العقدي: عن همام عن قتادة عن أيمن عن أبي هريرة رضي الله عنه ، والله أعلم . وصحح ابن حبان الطريقين في (صحيحه) » .

قلت : طريق أبي هريرة في « الموارد » (٢٣٠٣) . والطريق الأولى أرجح عندي لاتفاق ثلاثة عليها وتفرد العقدي بالأخرى .

وعلى كل حال فالإسناد ضعيف لجهالة أيمن ، وتوثيق ابن حبان إياه مما لا يوثق به كما هو معروف ، وإن اعتمده الهيثمي ، فقال في تخريج الحديث (١٠ / ٦٧) :

« رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجالها رجال الصحيح غير أيمن بن مالك الأشعري وهو ثقة » .

لكن للحديث شاهد من حديث ثابت عن أنس مرفوعاً :

« طوبى لمن آمن بي ورآني مرة ، وطوبى لمن آمن بي ، ولم يرني سبع مرار » .

أخرجه أحمد (٣ / ١٥٥) : ثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا جسر عن ثابت .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جسر وهو ابن فرقد وهو ضعيف من قبل حفظه ، لكن لم ينفرد به فقال أبو يعلى في « مسنده » (٨٥٧) : حدثنا الفضل بن الصباح : نا أبو عبيدة عن محتسب عن ثابت به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير محتسب هذا وهو ابن عبد الرحمن الأعمى ، ترجمه ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ٤٣٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن عدي في « الكامل » (ق ٤٠٢ / ٢ ـ منتخبه) :

« يروي عن ثابت أحاديث ليست بمحفوظة » .

وقال الذهبي في « الميزان » : « لين » .

وفي « المجمع » (١٠ / ٦٧) :

. « رواه أحمد ، وأبو يعلى وإسناده حسن كما تقدم ، وإسناد أحمد فيه جسر وهو ضعيف » .

وذكر فيما تقدم (١٠ / ٦٦) : « أن في رجال أبي يعلى محتسباً أبا عائذ ، وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن عدي ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، غير الفضل ابن الصباح ، وهو ثقة » .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى بلفظ ثلاث بدل « سبع » من حديث عبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي عبد الرحمن الجهني .

١ — أما حديث ابن عمر ، فقال الطيالسي (١٨٤٥) : حدثنا العمري عن نافع قال : « جاء رجل إلى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن أنتم نظرتم إلى رسول الله ﷺ بأعينكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : وكلمتموه بألسنتكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : وبايعتموه بأيمانكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : طوبى لكم يا أبا عبد الرحمن ! قال : أفلا أخبرك عن شيء سمعته منه ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي ثلاثاً » .

قلت : والعمري هذا ضعيف ، لكن يشهد لحديثه ما يأتي .

٢ — وأما حديث أبي سعيد ، فيرويه دراج عن أبي الهيثم عنه مرفوعاً به .

أخرجه ابن حبان (٢٣٠٢) وأحمد (٣ / ٧١) والخطيب في « التاريخ » (٤ / ٩١) .

٣ — وأما حديث أبي عبد الرحمن الجهني ، فيرويه محمد بن إسحاق : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجهني قال :

« بينا نحن عند رسول الله ﷺ طلع ركبان ، فلما رآهما قال : كنديان مذحجيان ، حتى أتياه ، فإذا رجال من مذحج قال : فدنا إليه أحدهما ليبايعه قال : فلما أخذ بيده قال : يا رسول الله ! أرأيت من رآك فآمن بك وصدقك واتبعك ماذا له ؟ قال : طوبى له ، قال فمسح على يده ، فانصرف ، ثم أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه ، قال : يا رسول الله ! أرأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرك ؟ قال : طوبى له ، ثم طوبى له ، ثم طوبى له ، قال فمسح على يده فانصرف » .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥٢) في « مسند عقبة بن عامر الجهني » ، وكأنه أشار بذلك إلى أن أبا عبد الرحمن الجهني راوي هذا الحديث هو عقبة هذا ، وقد قيل في كنيته أقوال فليضم هذا إليها .

قلت : وهذا إسناد جيد ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث .

١٢٤٢ – (نهى عن خَاتَمِ الذهب ، وعن خَاتَمِ الحديد) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٢٥١ / ١) عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ، وأحمد بنحوه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، والحديث صحيح ، فإن له طريقاً أخرى عن ابن عمرو ، وشواهد ، خرجتها في « آداب الزفاف » (ص ١٢٧ و ١٢٨ – الطبعة الثالثة) .

١٢٤٣ – (الشَّيْبُ نورُ المؤمن ، لا يشيبُ رجلٌ شيبةً في الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنة ، ورُفِعَ بها درجة) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٥٧ / ١) عن الوليد بن كثير : حدثني عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله ابن عمرو ، قد تقرر أنه حسن الحديث .

وعبد الرحمن بن الحارث وهو أبو الحارث المدني ، قال الحافظ : « صدوق له أوهام » .

والوليد بن كثير هو أبو محمد المدني صدوق احتج به الشيخان .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« لا تنتفوا الشيب فإنه نور يوم القيامة ، من شاب شيبة ... » . الحديث نحوه . أخرجه ابن حبان (١٤٧٩) بسند حسن .

١٢٤٤ – (الشَّيْبُ نورٌ في وجه المسلم ، فمن شاء فلينتف نوره) .

رواه ابن عدي (٢١٢ / ١) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٥٠ / ٢)

عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن فضالة بن عبيد مرفوعاً ، وقال ابن عدي :

« لا يرويه غير ابن لهيعة » .

قلت : وهو ضعيف ، لكن تابعه يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب به .

أخرجه البيهقي ولفظه :

« من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة » .

فقال رجل : إن رجالاً ينتفون الشيب ، فقال رسول الله ﷺ :

« من شاء نتف شيبه ! أو قال : نوره » .

قلت : فالحديث حسن بهذا الإسناد . وهو صحيح بدون قوله :

« فقال رجل .... » إلخ لمجيئه كذلك عن جمع من الصحابة .

منهم عمرو بن عبسة عند ابن سعد (١ / ٤٣٣) وابن عساكر في « التاريخ » (١٣ / ٢٨٢ / ١) وغيرهما ، وهو مخرج في « التعليق على المشكاة » (٤٤٥٩) .

ومنهم عمر بن الخطاب عند ابن حبان (١٤٧٧) والطبراني في « الكبير » (١ / ٤ / ١) والعقيلي ، والضياء في « المختارة » (رقم ١١٢ و ١٢٣ - بتحقيقي) .

وأبو هريرة عند ابن حبان (١٤٧٩) .

ونوف البكالي مرسلاً ، رواه ابن عساكر (١٧ / ٣٤٢ / ٢) .

وأبو نجيح السلمي عند ابن حبان (١٤٧٨) والحاكم (٣ / ٥٠) وصححه ووافقه الذهبي .

وأم سليم عند الحاكم في « الكنى » ، والضياء في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (ق ٨٣ / ١) وزاد في آخره :

« ما لم يغيرها » ، وهي زيادة منكرة بل باطلة لعدم ورودها في شيء من طرق الحديث إلا في هذه ، وهي واهية ، فيها سالم أبو عتاب ترجمه ابن أبي حاتم (٢/١/١٩١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو آفته . وفيه آخران لم أعرفهما .

وقد صح عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر أنهم غيروا الشيب ، بل أمر رسول الله ﷺ بالتغيير في غير ما حديث في « الصحيحين » وغيرهما فهل يكون جزاء من أطاع أمره ﷺ أن يذهب نور شيبه ؟ !

ثم رأيت الزيادة المذكورة عند البيهقي من حديث عمرو بن عبسة المشار

إليه آنفاً ، لكن في إسنادها شهر بن حوشب وهو ضعيف على أنها بلفظ : « ما لم يخضبها أو ينتفها » هكذا على الشك ، فلعل أصل الحديث لا ما لم ينتفها » ثم عرض الشك للراوي ، والله أعلم .

١٢٤٥ — (وفرُّوا عثانينكم ، وقصِّروا سبالكم ،[وخالفوا أهل الكتاب]) .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٦٤) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٥٩ / ٢) من طريق عبد الله بن العلاء بن زبر قال : سمعت القاسم مولى يزيد يحدث عن أبي أمامة قال :

« خرج رسول الله ﷺ على قوم من الأنصار بيض لحاهم ، فقال : يا معشر الأنصار ، حمروا ، وصفروا ، وخالفوا أهل الكتاب ، فقالوا : يا رسول الله إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم ، ويوفرون سبالهم ، فقال رسول الله ﷺ (فذكره) فقالوا : يا رسول الله إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون ، فقال : « انتعلوا وتخففوا ، وخالفوا أهل الكتاب » والزيادة لأحمد .

قلت : وهذا إسناد حسن . وقال الهيثمي (٥ / ١٣١) :

« رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، خلا القاسم ، وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر » .

(عثانينكم) جمع (عُثنون) وهي اللحية . و (سبالكم) جمع (السَّبَلَة) بالتحريك : الشارب .

١٢٤٦ — (لا يَحِلُّ لمسلم أن يَهْجُرَ مسلماً فوق ثلاث ، فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما ، فأولهما فيئاً ، سبقه بالفيء كفارة ، فإن سلَّمَ ولم يردَّ عليه سلامه ردت عليه الملائكة ، ورد على الآخر الشيطان ، فإن ماتا على صرامهما لم يجتمعا في الجنة أبداً) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (رقم ٤٠٢) وأحمد (٤ / ٢٠) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٨٧ / ٢) عن يزيد الرشك قال : سمعت معاذة العدوية قالت : سمعت هشام بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

أحاديث في أن العين حق :

١٢٤٧ — (اسْتَرقُوا لها فإنَّ بها النظرةَ) .

أخرجه البخاري (١٠ / ١٦٥) واللفظ له ومسلم (٧ / ١٨) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي : أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال : فذكره . وأخرجه الحاكم (٤ / ٢١٢) .

١٢٤٨ — (العَيْنُ حَقٌ) .

أخرجه البخاري (١٠ / ١٦٦) ومسلم (٧ / ١٣) وأبو داود (٢ / ١٥٣) وأحمد (٢ / ٣١٨) من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وله طريق أخرى أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣٥٦) عن مضارب بن حزن عنه .

وإسناده حسن بما قبله . وفيه عند البخاري وأحمد زيادة (ونهى عن الوشم) .

وللحديث شواهد كثيرة فأخرجه ابن ماجه من حديث عامر بن ربيعة ، وكذلك أخرجه الحاكم وغيره في حديث سبق بلفظ : (إذا رأي أحدكم من نفسه) ومن شواهده ما يأتي بعده . وانظر : (استعيذوا بالله من العين) ، (أكثر من يموت) ، (إن العين) ، (كان يأمرها) ، (كنت أرقي) ، (مروا أبا ثابت) ، (ما يصيبكم) ،(من رأى شيئاً) ، (لا شيء في الهام) ، (لا عدوى) .

١٢٤٩ — (الْعَيْن تُدْخِلُ الرجلَ القبرَ ، والجَمَل القِدْرَ).

قال في « الجامع » : « رواه ابن عدي وأبو نعيم في « الحلية » عن جابر ، وابن عدي عن أبي ذر » .

قلت : وقد أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٧ / ٩٠) وأبو بكر الشيرازي في « سبعة مجالس من الأمالي » (٨ / ٢) والخطيب في « تاريخه » (٩ / ٢٤٤)

من طريق محمد بن مخلد وابن عدي كلاهما عن شعيب بن أيوب : ثنا معاوية بن هشام: ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر به . قال ابن عدي :

وحدث سفيان هذا عن محمد بن المنكدر ، ويقال إنه غلط ، وإنما هو عن معاوية عن علي بن علي عن ابن المنكدر عن جابر » .

«والحديث أشار إليه الذهبي في ترجمة شعيب بن أيوب هذا وقال : إنه منكر . وضعفه الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ، وإسناده حسن عندي لأن شعيب بن أيوب وثقه الدارقطني وابن حبان ، وجرحه أبو داود جرحاً مبهماً فقال : إني لأخاف الله تعالى في الرواية عنه .

١٢٥٠ — (العَيْنُ حَقٌّ ، تَسْتَنْزِلُ الحالق) .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢١٥) وأحمد (١ / ٢٧٤ و ٢٩٤) والطبراني في « الكبير » (٣ / ١٧٨ / ٢) من طريق سفيان عن دويد : ثني إسماعيل بن ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس به مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح » . ووافقه الذهبي . مع أنه أورد دويداً في « الميزان » وقال :

« قال أبو حاتم : لين » ولم يزد ، فمن أين جاءت الصحة إلى إسناده ؟ !

وفي « المجمع » (٥ / ١٠٧) : « رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري وقال أبو حاتم لين ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : لكن الحديث له شاهد بلفظ : (إن العين لتوقع الرجل) وقد مضى برقم (٨٨٩) ، فهو به حسن إن شاء الله تعالى .

١٢٥١ — (العينُ حقٌّ ، ولو كان شيءٌ سابقَ القدر ، سبقته العين ، وإذا استُغسلتم فاغسلوا) .

أخرجه مسلم (٧ / ١٣ و ١٤) من حديث ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس . ورواه الترمذي بدون الجملة الأولى ويأتي بعده بلفظ (لو كان ...) .

ورواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ١٩١) عن ليث عن طاوس به ، دون الجملة الوسطى .

١٢٥٢ – (لو كان شيءٌ سابقَ القدر لسبقته العيُن) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٦ طبع بولاق) وابن ماجه (٢ / ٣٥٦) وأحمد (٦ / ٤٣٨) وابن عدي (٢٢٨ / ١) عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عروة – وهو أبو حاتم بن عامر – عن عبيد بن رفاعة الزرقي أن أسماء بنت عميس قالت : يا رسول الله ! إن ولد جعفر تسرع إليهم العين فأسترقي لهم ؟ فقال :

« نعم ؛ فإنه لو . . . » الخ . وقال الترمذي :

« حسن صحيح » .

قلت : ورجاله ثقات مشهورون من رجال الشيخين غير عبيد بن رفاعة وهو ثقة ، وغير عروة بن عامر ، قال في التقريب : « مختلف في صحبته ، له حديث في الطيرة [1] وذكره ابن حبان في ثقات التابعين » .

ثم أخرج الترمذي الحديث من طريق أيوب عن عمرو بن دينار عن عروة ابن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس عن النبي ﷺ .

قلت : فصرح أيوب أنه من مسند أسماء خلاف المتبادر من رواية سفيان الأولى .

وللحديث شاهد صحيح من رواية ابن عباس تقدم قبله .

وقد رواه الترمذي بلفظ :

« لو كان شيءٌ سابقَ القدر لسبقته العينُ وإذا استغسلتم فاغسلوا » . وقال :

« حديث حسن صحيح » .

١٢٥٣ – (إيَّاكم وأبوابَ السلطان ؛ فإنه قد أصبَح صعباً هبوطاً) .

رواه الديلمي (١ / ٢ / ٣٤٥) من طريق الطبراني ، وابن مندة في « المعرفة » (٢ / ٦٢ / ٢) وابن عساكر (١٣ / ٢٣٢ / ١) عن عبيد بن يعيش : حدثنا محمد ابن فضيل عن إسماعيل عن قيس عن أبي الأعور السلمي مرفوعاً به .

---

(١) أخرجه أبو داود وابن السني بلفظ : « أحسنها الفأل » وقد ذكر في محله .

ثم رواه ابن منده من طريق يحيى بن زكريا عن إسماعيل به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وأبو الأعور اسمه عمرو ابن سفيان ، وهو مختلف فيه كما قال ابن عساكر ، لكن أثبت صحبته جمع منهم الإمام مسلم .

(هبوطاً) أي ذلا . في « النهاية » : « فيه : « اللهم غَبطاً لا هبطاً » ، أي نسألك الغبطة ، ونعوذ بك من الذل والإنحطاط والنزول . يقال : هبط هبوطاً ، وأهبط غيره » .

١٢٥٤ - (طوبى لمن رآني ، وطوبى لمن رأى من رآني ، ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي) .

أخرجه الحاكم (٣/٨٦) من طريق جميع بن ثواب : ثنا عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال :

« هذا حديث قد روي بأسانيد قريبة عن أنس بن مالك ، وأقرب هذه الروايات إلى الصحة ما ذكرنا » . وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : جميع واه » .

قلت : لكنه قد توبع ، فقد أورده الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٢٠) دون قوله :

« ولمن رأى ... » وزاد : طوبى لهم وحسن مآب » . وقال :

« رواه الطبراني ، وفيه بقية وقد صرح بالسماع فزالت الدلسة ، وبقية رجاله ثقات » .

وقد وقفت على إسناده ، أخرجه الضياء في « المختارة » (ق ١١٣ / ٢) من طريق أبي يعلى والطبراني بإسناديهما عن بقية عن ، وقال الطبراني عنه : ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي عن عبد الله بن بسر به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله معروفون غير اليحصبي هذا فقد ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٣١٦) برواية جماعة عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والظاهر أنه وثقه ابن حبان ، يدل عليه كلام الهيثمي السابق . والله أعلم .

وأما أسانيد الحديث إلى أنس التي أشار إليها الحاكم ، فقد أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٣ / ٤٩ و ٣٠٦ و ١٣ / ١٢٧) من ثلاثة طرق عنه ، وهي واهية شديدة الضعف ، فلا نطيل الكلام بتخريجها .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً به ولكنه واه جداً .

أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (١١٠ / ٢) من طريق إبراهيم أبي إسحاق عن أبي نضرة عنه .

وهذا إسناد ضعيف جداً ، إبراهيم هذا هو ابن الفضل ، وهو متروك كما في « التقريب » .

وبالجملة فالحديث حسن إن شاء الله تعالى من أجل طريق بقية التي أخرجها الضياء في « المختارة » . والله أعلم .

١٢٥٥ — (إذا استلقى أحدكم على ظهره فلا يضع إحدى رجليه على الأخرى) .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٢٧) : حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي : حدثنا أبي حدثنا سليمان التيمي عن خداش عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال :

« هذا حديث رواه غير واحد عن سليمان التيمي ، ولا يعرف خداش هذا من هو ؟ » .

ورواه الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٣٦٠) من طريق أخرى عن التيمي به .

قلت : وأخرجه البزار في « مسنده » (ص ٢٤٩ - زوائده) : ثنا قيس ابن آدم : ثنا جدي أزهر بن سعد عن سليمان التيمي عن خداش عن أبي الزبير عن جابر عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره ، وقال :

« قد روى مرة (!) عن جابر عن النبي ﷺ ، ولم يقل أحد عن جابر عن ابن عباس إلا أزهر ، وخداش بصري ، لا نعلمه روى عنه إلا التيمي ومحمد بن ثابت البصري ، وقد وثق » .

قلت : وقيس بن آدم لم أجد له ترجمة ، وأما جده أزهر بن سعد فهو ثقة من رجال الشيخين . فلعل المخالفة ليست منه ، بل من حفيده ، والصواب رواية القرشي عن التيمي ، فقد توبع عليها ، فقال الإمام أحمد (٣ / ٢٩٩) : ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأخنس عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ فذكره . وأخرجه مسلم (٦ / ١٥٤) من طريق روح بن عبادة : حدثني عبيد الله به ، ولفظه :

« لا يستلقين أحدكم ، ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى » .

ثم أخرجه هو والترمذي وأحمد (٣ / ٣٤٩) والطحاوي من طريق الليث عن أبي الزبير به بلفظ :

« نهى عن اشتمال الصماء ، والاحتباء في ثوب واحد ، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره » .

وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وأخرجه مسلم وأحمد (٣ / ٢٩٧ و ٣٢٢) من طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله به نحوه .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

« نهى أن يستلقي الرجل ، ويثني إحدى رجليه على الأخرى » .

أخرجه الطحاوي وابن حبان (١٩٦١) من طريق روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن حفص عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

(تنبيه) : أورده السيوطي بلفظ « قفاه » بدل « ظهره » . وعزاه للترمذي عن البراء وأحمد عن جابر ، والبزار عن ابن عباس . ولم أجد له أصلاً من حديث البراء عند الترمذي أو غيره .

(فائدة هامة) : وأما الحديث الذي فيه تعليل النهي عن الإستلقاء بأن الله تعالى استلقى لما خلق خلقه ! فهو منكر جداً ، كما حققته في « الضعيفة » (٧٥٥) . فراجعه .

١٢٥٦ – (ما أحبَّ عبدٌ عبداً لله إلا أكرمهُ اللهُ عزَّ وجلَّ).

رواه أحمد في « المسند » (٩ / ٢٥٩) وابن قدامة في « المتحابين في الله » (١٠٧ / ١) عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن الحارث الذماري عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد شامي جيد .

١٢٥٧ – (إذا اشتكى المؤمن أخْلَصهُ اللهُ كما يخلِّصُ الكيرُ خبث الحديد) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٤٩٧) وابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » (ق ١٩٠ / ١) من طريقين عن ابن أبي ذئب عن جبير بن أبي صالح عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير جبير بن أبي صالح ، قال الذهبي : « لا يدرى من هو ؟ » . لكن أسقطه بعض الرواة عن ابن أبي ذئب من الإسناد ، فأخرجه ابن حبان (٦٩٥) وابن أبي الدنيا أيضاً (ق ١٦٧ / ٢) وعبد بن حميد في « المنتخب » (ق ١٩١ / ١ – مصورة المكتب) من طريق ابن أبي فديك ، والطبراني في « الأوسط » (١ / ٦٧ / ١ – زوائده) والقضاعي في « مسند الشهاب » (٢/١١٣) عن عبد الله بن نافع ، ويوسف بن يعقوب الأنباري في « حديثه » (ق ١١٤ / ٢) : ثنا الزبير بن بكار قال : ثنا أبو عوانة ، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب عن الزهري به .

ولعل هذا أصح من الأول لاتفاق الجماعة عليه ، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى .

وقد أخرجه الخطيب في « تلخيص المتشابه » (ق ٢٠ / ٢) عن محمد بن عبد الرحمن بن بحير : حدثنا أبي حدثنا مالك بن أنس – أملاه عليَّ سنة سبع وسبعين – عن ابن شهاب به . وقال :

« ابن بحير بفتح الباء وكسر الحاء ، روى عنه ابنه محمد عن مالك بن أنس أحاديث منكرة ، الحمل فيها على أبيه ، منها هذا الحديث » .

١٢٥٨ – (إذا اشتكيت فضعْ يدَكَ حيثُ تشتكي ، وقل : بسم الله ، [وبالله] ، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجدُ من وجعي هذا ، ثم ارفع يدك ثم أعدْ ذلك وتراً) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٢٧٨) والحاكم (٤ / ٢١٩) والضياء في « المختارة » (ق ٥١ / ١) عن محمد بن سالم : حدثنا ثابت البناني قال : قال لي : يا محمد (فذكره) فإن أنس بن مالك حدثني أن رسول الله ﷺ حدثه بذلك . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب ، ومحمد بن سالم شيخ بصري » .

قلت : وقال الضياء :

« سئل أبو حاتم عنه ؟ فقال : لا بأس به » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٢ / ٢٦٧) ، فالحديث صحيح الإسناد ، وكذلك قال الحاكم ، ووافقه الذهبي .

١٢٥٩ – (إذا أقيمت الصلاةُ ، فطوفي على بعيرك من وراء الناس) .

أخرجه النسائي (٢ / ٣٧) من طريق عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة قالت :

« يارسول الله ، والله ما طفت طواف الخروج ، فقال النبي ﷺ » (فذكره) .

وقال النسائي :

« لم يسمعه من أم سلمة » .

ثم ساق هو والبخاري (١ / ٤١٠) من طريق مالك ، وهذا في « الموطأ » (١ / ٣٧٠ – ٣٧١) عن أبي الأسود عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة به نحوه .

وفي رواية للبخاري من طريق يحيى بن أبي زكريا الغساني عن هشام ابن عروة عن زينب عن أم سلمة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال - وهو بمكة ، فأراد الخروج ، ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت ، وأرادت الخروج ، فقال لها رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة - للصبح - فطوفي على بعيرك ، والناس يصلون » . ففعلت ذلك ، فلم تصل حتى خرجت .

١٢٦٠ - (إذا اكتحلَ أحدُكم فليكتحلْ وتراً ، وإذا استجمر فليستجمرْ وتراً) .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٥١ / ٣٥٦) من طريق ابن لهيعة : حدثنا أبو يونس عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن لهيعة ، فهو سيء الحفظ .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ٩٦) :

« رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » .

كذا قال ، وابن لهيعة ضعيف الحديث ، إلا في الشواهد أو المتابعات ، وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه . وفي سنده ضعف بينته في الكتاب الآخر (١٠٢٨) ، فالحديث بمجموع الطريقين حسن إن شاء الله .

وأما رمز السيوطي له بالصحة ، وأقره المناوي فلا وجه له . والله أعلم .

ثم رأيت الإمام أحمد أخرجه (٤ / ١٥٦) من طريق ابن لهيعة أيضاً عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن جبير عن عقبة بن عامر الجهني مرفوعاً به .

وفي لفظ له بهذا الإسناد إلا أنه جعل الحارث بن يزيد مكان عبد الله ابن هبيرة :

« كان إذا اكتحل اكتحل وتراً ، وإذا استجمر استجمر وتراً » . وقد مضى له شاهد مفصل برقم (٦٣٣) وفيه بيان أن الإيتار خاص باليمنى فراجعه .

(انظر الاستدراك رقم ٢٥٨ / ٢٥).

وللشطر الاول منه شاهد آخر من حديث سفيان عن عاصم عن أبي العالية عن أنس مرفوعاً نحوه بلفظ :

« الكحل وتر » .

أخرجه تمام في « الفوائد » (ق ٥٧ / ١) : أخبرنا أبو الحسن خيثمة ابن سليمان - قراءة عليه - : ثنا محمد بن عوف أبو جعفر الحمصي : ثنا الفريابي : ثنا سفيان عن عاصم عن أبي العالية عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات إذا كان عاصم هـذا هو ابن سليمان الأحول فإنه بصري مثل أبي العالية واسمه رفيع بن مهران الرياحي .

ويحتمل أنـه عاصم بن بهدلة الكوفي ، فإن كان هو ، فالسـند حسن .

كما يحتمل أنه عاصم بن كليب الكوفي ، وهو ثقة .

أو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني ، وهو ضعيف ، يصلح للاستشهاد به ، لكن الاحتمال الأول أقوى ؛ لأنه كان يحدث عن أبي العالية كما في « الدارقطني » (ص ٦٣) . (انظر الاستدراك رقم ٢٥٩/١٤).

وللشطر الثاني من الحديث شـاهد في « مسلم » عن جابر مرفوعاً ، وبذلك صح الحديث والحمد لله .

١٢٦١ - (إذا التقى الخِتانانِ ، فقد وجَبَ الغُسلُ) .

ورد بهذا اللفظ من حديث عائشة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة وغيرهم .

١ - أما حديث عائشة فيرويه عبد العزيز بن النعمان عنها .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٣٩) من طريق عبيد الله بن رباح عنه .

ورجاله ثقات رجال مسلم ، غير عبد العزيز بن النعمان فهو مجهول ، وقال البخاري : « لا يعرف له سماع من عائشة رضي الله عنها » . وأما ابن حبان فوثقه .

وفي رواية لأحمد (٦ / ١٢٣ و ٢٢٧) عن عبد العزيز بن النعمان عنهـا قالت : « كان النبي ﷺ إذا التقى الختانان أغتسل » .

وهو بهذا اللفظ صحيح عنها ، فقد رواه القاسم بن محمد عنها قالت :

« إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ، فعلته أنا ورسول الله ﷺ » .

أخرجه الترمذي (١ / ٢٣) وابن ماجه (٦٠٨) بسند صحيح عنها .

وأخرجه مسلم (١ / ١٨٧) وغيره من طريق أخرى عنها عن النبي ﷺ مرفوعاً من قوله ﷺ نحوه . وأخرجه الخطيب في « التاريخ » (١٢ / ٢٨٦) من طريق ثالثة عنها مرفوعاً بلفظ الترجمة .

٢ ــ وأما حديث ابن عمرو ، فيرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

أخرجه ابن ماجه (٦١١) وأحمد (٢ / ١٧٨) والخطيب (١ / ٣١١ و ٦ / ٢٨٣) من طرق عنه ، وهو إسناد حسن ، وزاد الأولان :

« وتوارَتْ الحشفةُ » .

وفي إسنادهما الحجاج وهو ابن أرطاة ، وهو مدلس وقد عنعنه ، وقد تابعه عليها عبد الله بن بزيع عن أبي حنيفة عن عمرو بن شعيب به . وزاد في آخره :

« أنزلَ أو لم يُنزل » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٩ / ٢) وقال :

« لم يروه عن عمرو إلا أبو حنيفة ، ولا عنه إلا عبد الله » .

قلت : هو وشيخه ضعيفان ، لكن زيادته يشهد لها حديث أبي هريرة الآتي . والزيادة الأولى حسنة إن شاء الله بمجموع الطريقين عن عمرو بن شعيب .

وقد أخرج الطحاوي (١ / ٣٥) في معناها أثراً من طريق حبيب بن شهاب عن أبيه قال :

« سألت أبا هريرة : ما يوجب الغسل ؟ فقال : إذا غابت المدورة » .

وإسناده صحيح وحبيب بن شهاب وهو العنبري وأبوه مترجمان في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ١٠٣ / ٢ / ١ / ٣٦١) .

٣ ــ وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه أبو رافع عنه مرفوعاً به وزاد :

« أنزل أو لم ينزل » .

أخرجه البيهقي (١ / ١٦٣) بإسناد صحيح ، وهو عند « مسلم » (١ / ١٨٦) بنحوه ، وهو مخرج في « صحيح سنن أبي داود » (٢٠٩) .

١٢٦٢ – (الهجرةُ هِجرتانِ : هِجرةُ الحاضرِ ، وهِجرةُ البادي ، أما البادي فإنه يطيعُ إذا أُمِرَ ، ويجيبُ إذا دُعيَ ، وأما الحاضرُ ، فهو أعظمُهما بليَّةً ، وأفضلُهما أجراً) .

أخرجه ابن حبان (١٥٨٠ – ١٥٨١) والنسائي في « الكبرى » (٢/٥٠ – سير) والحاكم (١ / ١١) من طريق عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو : قال رجل :

« يا رسول الله أي الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجروا ما كره الله ، والهجرة هجرتان . . . » الحديث .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي كثير ، وهو زهير بن الأقمر الزبيدي ، قال الذهبي :

« ما حدث عنه سوى عبد الله بن الحارث الزبيدي ، وثقه العجلي والنسائي ، وكأنه مات في خلافة عبد الملك » . وفي « التقريب » :

« مقبول » .

قلت : فقول الحاكم : « صحيح » . غير مقبول !

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً به .

أخرجه ابن عرفة في « جزئه » (٩١) وعنه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٤١٦ / ١) بإسناد صحيح ، فثبت الحديث ، والحمد لله .

١٢٦٣ – (إذا أمَّنَ القارىء فأمِّنوا ، فإن الملائكةَ تؤمِّنُ ، فمن وافقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكةِ ، غُفِرَ لهُ ما تَقدَّمَ من ذنبِهِ) .

أخرجه البخاري (٤ / ٢٠٧) والنسائي (١ / ١٤٧) وابن ماجه (٨٥١)

وابن الجارود (١٩٠) وأحمد (٢ / ٢٣٨) من طريق سفيان بن عيينة عن عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وتابعه بقية عن الزبيدي قال : أخبرني الزهري به .

أخرجه النسائي . وهو في « الصحيحين » بنحوه . وراجع تعليقي عليه في كتابي « صحيح الترغيب والترهيب » (١ / ٢٠٥) .

١٢٦٤ — (بِرُّ الحجِّ إطعامُ الطعامِ ، وطِيبُ الكلامِ) .

رواه ابن عدي (٢٠ / ٢) وأبو العباس الأصم في « الفوائد المنتقاة » (٣ / ١) وعنه الحاكم (١ / ٤٨٣) : حدثنا أيوب (يعني ابن سويد الحميري) : ثنا الاوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، لأنهما لم يحتجا بأيوب بن سويد ، لكنه حديث له شواهد كثيرة » . ووافقه الذهبي .

وأيوب بن سويد ضعفه أبو حاتم وغيره ، وقال الحافظ :

« صدوق يخطىء » .

وتابعه محمد بن ثابت : ثنا محمد بن المنكدر به نحوه .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٢٥ و ٣٣٤) .

وتابعه طلحة بن عمرو عن محمد بن المنكدر به .

أخرجه الطيالسي (١٨١٧) وعنه الخرائطي في « المكارم » (٢٥) .

فالحديث حسن بمجموع الطريقين .

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن جابر ، يرويه بشر بن الوليد : ثنا محمد ابن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عنه .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١١٣ / ٢) وقال :

« لم يروه عن عمرو إلا محمد بن مسلم ، ولا عنه إلا بشر » .

قلت : ورجاله ثقات ، غير أن بشر بن الوليد كان شاخ وخرف ، ومحمد بن مسلم الطائفي صدوق يخطىء ، وقال المنذري في « الترغيب » (٢ / ١٠٧) وتبعه الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٢٠٧) .

« رواه الطبراني في « الأوسط » وإسناده حسن » !

١٢٦٥ – (إِذا تنخَّمَ أحدُكُمْ في المسجِدِ فَلْيُغَيِّبْها ؛ لا تصبْ جلدة مؤمن أو ثوبَهُ فتؤذيهِ) .

رواو أحمد (١ / ١٧٩) وابن أبي شيبة (٢ / ٨٠ / ٢) وابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ١٤١ / ٢) وأبو يعلى (ص ٢٣٠) والضياء في « المختارة » (١ / ٣٣١) عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن محمد عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله « ثقات » ، وابن إسحاق إنَّما نخشى من تدليسه ، وقد صرح بالتحديث عند أحمد وأبي يعلى والضياء في رواية له .

١٢٦٦ – (إِذا تمنّى أحدُكُمْ فليستكثِرْ ، فإنما يسألُ ربَّهُ عزَّ وجلَّ) .

أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (ق ١٩٣ / ١ – مصورة المكتب) : أنبأ عبيد الله بن موسى عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

والحديث عزاه السيوطي لأوسط الطبراني ، قال المناوي :

« ورمز لحسنه ، وهو تقصير أو قصور ، وحقه الرمز لصحته ، فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره : رجاله رجال الصحيح » .

قلت : لا يلزم من هذا القول صحة الإسناد ، لاحتمال أن يكون فيه علة تمنع الصحة كالانقطاع والتدليس ونحوه كما لا يخفى على أهل المعرفة بهذا العلم الشريف ، أما إسناد ابن حميد هذا فلا نعلم له علة ، وقد توبع عبيد الله بن موسى عن سفيان به نحوه كما يأتي (١٣٢٥) .

١٢٦٧ – (ليَغْشيَنَّ أمَّتي مِنْ بَعدي فِتَنٌ كقِطَعِ الليلِ المُظلِمِ ، يُصْبِحُ الرجلُ فيها مؤمِناً ويُمسي كافراً ، ويُمسي مؤمناً ، ويُصبِحُ كافراً ، يَبيعُ أقوامٌ دينَهم بعرَضٍ مِنَ الدنيا قليلٍ) .

أخرجه الحاكم (٤ / ٤٣٨) عن كثير بن مرة عن ابن عمر مرفوعاً . وقال :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي . وهو كما قالا .

وله شواهد فانظر « بادروا ... » . رقم (٧٥٨) .

١٢٦٨ – (ما يُخرجُ رجلٌ صدَقتَهُ حتى يَفُكَّ بها لَحْيَيْ سبعين شيطاناً) .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ٢٤٨ / ٢) والحاكم (١ / ٤١٧) وأحمد (٥ / ٣٥٠) والطبراني في « الأوسط » (١ / ٩٠ / ١ – زوائد المعجمين) عن أبي معاوية محمد بن خازم عن الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

١٢٦٩ – (إذا خرجَتِ اللَّعنةُ من فِيِ صاحبها نظرتْ ، فإنْ وَجدت مسْلكاً في الذي وُجِّهتْ إليه ، وإلا عادتْ إلى الذي خرجَتْ منهُ) .

أخرجه أحمد (١ / ٤٠٨) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٩٢ / ٢) من طريقين عن عمر بن ذر عن العيزار بن جرول الحضرمي قال :

« كان منا رجل يقال له أبو عمير ، قال وكان مؤاخياً لعبد الله (يعني ابن مسعود) فكان عبد الله يأتيه في منزله ، فأتاه مرة ، فلم يوافقه في المنزل ، فدخل على امرأته ، قال : فبينا هو عندها إذ أرسلت خادمها في حاجة ، فأبطأت عليها ، فقالت : قد ابطأت ، لعنها الله ! قال : فخرج عبد الله فجلس على الباب

قال : فجاء أبو عمير ، فقال لعبد الله : ألا دخلت على أهل أخيك ؟ قال : فقال : قد فعلت ، ولكنها أرسلت الخادمة في حاجة ، فأبطأت عليها فلعنتها ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (فذكره) . وإني كرهت أن أكون لسبيل اللعنة » .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير أبي عمير ، فهو مجهول ، والظاهر أن الحضرمي تلقى الحديث عنه ، ويؤيده أن في رواية أحمد : عن العيزار . . . عن رجل منهم يكنى أبا عمير . . . ، لكن في طريق أخرى عند أحمد (١/٤٢٥) عن عمر بن ذر عن العيزار من (تِنْعَة) أن ابن مسعود قال : فذكره مرفوعاً .

والعيزار هذا قد أدرك ابن مسعود فقال ابن أبي حاتم (٣/٢/٣٧) :

« روى عن علي رضي الله عنه ، روى عنه علقمة بن مرثد » .

ثم روى توثيقه عن ابن معين ، فمن الممكن أن يكون سمعه منه ، ولعله لذلك قال المنذري في « الترغيب » (٣/ ٢٨٧) : « وإسناده جيد » . وعلى كل حال فالحديث حسن على أقل الأحوال لأن له شاهداً من حديث أبي الدرداء مرفوعاً نحوه . أخرجه أبو داود (٤٩٠٥) وابن أبي الدنيا في « الصمت » (٢/١٤/١) وفيه عمران بن عتبة ، لا يدرى من هو ؟ !

١٢٧٠ — انتسبَ رجلان على عهد موسى عليه السلام ، فقالَ أحدُهما : أنا فلانُ بنُ فلانٍ حتى عدَّ تسعةً ، فَمَنْ أنتَ لا أمَّ لك؟! قال : أنا فلانُ بنُ فلانٍ ابنِ الإسلامِ ، قالَ : فأوحى اللهُ إلى موسى عليه السلام أنْ قُلْ لهذينِ المنتسبَين : أمَّا أنتَ أيها المنتمي أو المنتسبُ إلى تسعةٍ في النار ، فأنتَ عاشرُهم ، وأمَّا أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين في الجنة ، فأنت ثالثهما في الجنة) .

أخرجه أحمد (٥ / ١٢٨) وعنه الضياء في « المختارة » (١/٤٠٦-٤٠٧) والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٨٨ / ١) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيّ بن كعب قال :

« انتسب رجلان على عهد رسول الله ﷺ فقال أحدهما : أنا فلان بن فلان ، فمن أنت لا أمَّ لك ؟ ! فقال رسول الله ﷺ . . . » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير يزيد ابن زياد بن أبي الجعد ، وهو ثقة .

وخالفه جرير فقال : عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ . فذكره .

ورجاله ثقات أيضاً ، لكن أشار البيهقي إلى ترجيح الأول . والله أعلم .

١٢٧١ — (إذا تزَوَّجَ البِكْرَ على الثَّيِّبِ أقامَ عندها سَبْعاً ، وإذا تزَوَّجَ الثَّيِّبَ على البكرِ أقامَ عندها ثلاثاً) .

أخرجه البيهقي (٧ / ٣٠٢) والخطيب في « التاريخ » (١٠ / ٤٠٦) عن أبي قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي : أنا أبو عاصم عن سفيان عن أيوب وخالد عن أبي قلابة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه أبو عوانة في « صحيحه » قال : حدثنا الصغاني عن أبي قلابة ، وقال :

« هو غريب ، لا أعلم من قاله غير أبي قلابة » .

قلت : وهو صدوق يخطىء ، تغير حفظه لما سكن بغداد كما في « التقريب » ، لكنه لم يتفرد به ، فقد رواه محمد بن إسحاق عن أيوب عن أبي قلابة به مختصراً بلفظ :

« للبكر سَبْعٌ ، وللثيب ثلاث » .

أخرجه الدارمي (٢ / ١٤٤) وابن ماجه (١٩١٦) والدارقطني (٤٠٩) .

ومحمد بن إسحاق ثقة ، ولكنه مدلس وقد عنعنه .

لكن يشهد له حديث أم سلمة مرفوعاً به .

أخرجه مسلم (٤ / ١٧٣) .

وقد تكلم الحافظ في « الفتح » (٩ / ٢٧٦) على حديث الرقاشي بما يتلخص

منه أنه غير محفوظ بهذا اللفظ ، لكن الطريق الأخرى والشاهد مما يقويه ، ويدل على أن له أصلاً أصيلاً . والله أعلم .

۱۲۷۲ - (مَنْ بَدا جفا ، ومن اتبع الصيد غَفَل ، ومن أتى أبواب السلطان افتَتَن ، وما ازداد أحدٌ من السلطان قُرباً إلا ازداد من الله بُعداً) .

رواه أحمد (۲ / ۳۷۱ و ٤٤٠) وابن عدي (١٤ / ١) عن إسماعيل ابن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعي عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً وقال :

« لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا ، وهو حسن الحديث يكتب حديثه » .

قلت : وهذا سند حسن فإن بقية رجال الإسناد ثقات كلهم ، وإسماعيل احتج به الشيخان ، وقال الحافظ : « صدوق يخطىء قليلاً » .

وخالفه شريك فقال : عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن البراء قال : قال رسول الله ﷺ :

« من بدا جفا » .

أخرجه أحمد (٤ / ۲۹۷) .

قلت : وشريك سيء الحفظ ، لا يحتج به إذا تفرد فكيف إذا خالف ؟ !

من هم الغرباء الذين لهم طوبى :

۱۲۷۳ - (إنَّ الاسلامَ بدأ غريباً ، وسيعودُ غريباً كما بَدأ ، فَطُوبى للغرباء . قيلَ : منْ هُمْ يا رسولَ اللهِ ؟ قال : الذين يَصْلُحون إذا فَسَدَ النَّاسُ) .

أخرجه أبو عمرو الداني في « السنن الواردة في الفتن » (٢٥ / ١) عن محمد بن آدم المصيصي : حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الأحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح ، غير محمد بن آدم

المصيصي وهو ثقة كما قال النسائي وغيره .

ورواه الآجري في « الغرباء » (٢/١) من هذا الوجه والترمذي (١٠٤/٢) من طريق أخرى عن حفص به دون السؤال . وقال :

« حسن صحيح » .

وله شاهدان من حديث سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمرو بن العاص عند الداني بإسنادين صحيحين . ورواه الهروي في « ذم الكلام » (١٤٦ / ١) والبيهقي في « الزهد الكبير » (ق٢٣ / ٢) عن جابر بن عبد الله . والهروي أيضاً عن سهل بن سعد وابن عمر وعبد الرحمن بن سنه . ورواه عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده نحوه . ورواه اللالكائي في « السنّة » (١ / ٢٦ / ١) عن جابر ، وعن أبي هريرة مثل حديث ابن مسعود وأصله في « مسلم » (١ / ٩٠) وابن عدي (٣٦ / ١) عن سهل أيضاً وكذا الدولابي (١ / ١٩٢ - ١٩٣) . ولوين في « قطعة من حديثه » (٢ / ١) عن ابن عمر دون السؤال .

ورواه تمام في « الفوائد » (١٤٨ / ١) عن سليمان بن سلمة الخبائري : ثنا المؤمل بن سعيد الرحبي عن إبراهيم بن أبي عبلة عن واثلة بن الأسقع مرفوعاً . لكن الخبائري متروك .

ورواه ابن عدي (٢٣٤ / ١) عن إسماعيل بن عياش : حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يونس بن سليم عن جدته عن ميمونة عن عبد الرحمن ابن سنة مرفوعاً . وقال :

« لا أعلم لعبد الرحمن بن سنة غير هذا الحديث ، ولا يعرف إلا من هذه الرواية » .

ورواه الترمذي (٢ / ١٠٥) وابن عدي (٢٧٣ / ٢) من طريق كثير ابن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده مرفوعاً وقال ابن عدي :

« كثير هذا عامة أحاديثه لا يتابع عليها » . وأما الترمذي فقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهذا من تساهله ؛ فإن كثيراً هذا ضعيف جداً ، وفي حديثه جملة لم ترد في شيء من الطرق ، ولفظها :

« وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل » .

ثم رواه البيهقي من طريق كثير بن مروان الشامي : ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي ـ الذي كان بالباب ـ قال : حدثني أبو الدرداء وأبو أمامة الباهلي وأنس بن مالك وواثلة بن الاسقع قالوا : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : فذكره إلا أنه قال :

« الذين يصلحون إذا فسد الناس ، ولا يماروا (!) في دين الله ، ولا يكفروا (!) أهل القبلة بذنب » .

ثم رواه من طريق يحيى بن المتوكل قال : حدثتني أمي أنها سمعت سالم ابن عبد الله بن عمر ـ قال يحيى وقد رأيت سالماً يحدث ـ عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول فذكره إلى قوله « للغرباء » وزاد :
« ألا لا غربة على مؤمن ، ما مات مؤمناً » وقال :

« ورواه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر دون قوله « فطوبى للغرباء » إلى آخره ، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم » .

ثم ساقه عن محمد بن زيد بسنده ، ومن حديث أبي حازم عن أبي هريرة إلى قوله : « فطوبى للغرباء » . وقال : « رواه مسلم » .

وقد روي الحديث بزيادة أخرى بلفظ :

« إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء ، قيل : ومن الغرباء ؟ قال النُّزاع [1] من القبائل » .

رواه الدارمي (٢ / ٣١١ ـ ٣١٢) وابن ماجه (٢ / ٤٧٨) وأحمد وابنه عبد الله (١ / ٣٩٨) والبيهقي في « الزهد الكبير » (ق ٢٤ / ٢) والبغوي في « شرح السنة » (١ / ١٠ / ٢) عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً . وقال البغوي :

« هذا حديث صحيح » .

---

(١) قال البيهقي : « النزاع جمع نزيع ونازع ، وهو الغريب الذي نزع من أهله وعشيرته ، وأراد بقوله « طوبى للغرباء » المهاجرين الذين هجروا أوطانهم في الله عز وجل » .

وأقول : هو كما قال ، لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبد الله مدلس ، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه ، مع كونه كان اختلط ، فأنا متوقف في صحته ، بعد أن كنت تابعاً في تصحيحه برهة من الزمن غيري . والله أعلم .

من أدب الكعبة في الصلاة وخارجها :

١٢٧٤ – (إذا تَنَخَّمَ أحدُكُم فلا يَتَنَخَّمْنَ قِبلَ وجْهِه ، ولا عَنْ يمينه ، ولَيَبصُقْ عَنْ يَسارِه ، أو تحتَ قدمِه اليُسْرى) .

أخرجه أحمد (٣ / ٥٨ و ٨٨ و ٩٣) والبخاري (١ / ٤٠٤ - ٤٠٥) ومسلم (٢ / ٧٦) وابن ماجه (١ / ٢٥٦ - ٢٥٧) من طرق عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنهما أخبراه :

« أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد ، فتناول حصاة فحكها ، ثم قال ... » فذكره .

١٢٧٥ – (لَسْتُ من الدنيا ، ولَيْسَتْ مني ، إني بُعِثْتُ والساعةُ نَسْتَبِقُ) .

رواه الضياء في « المختارة » (١ / ٤٨٦) : أخبرنا أبو المعمر بقاء بن عمر ابن حنتش - قراءة عليه ببغداد - أن أبا غالب أحمد بن الحسن بن البنا أخبرهم : أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن حسنون النرسي : أنا أبو إبراهيم موسى بن عيسى ابن عبد الله السراج : نا عبد الله - هو ابن أبي داود - : نا أبو الطاهر أحمد ابن عمرو بن السراج : نا بشر بن بكر عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبد الله قال :

قدم أنس بن مالك على الوليد بن عبد الملك فقال له الوليد : ما سمعت من رسول الله ﷺ يذكر به الساعة ؟ فحدث أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ثم رواه من طريق أخرى عن أبي المغيرة عن الأوزاعي به بلفظ :

« أنتم والساعة كهاتين » .

ورواه ابن عساكر (٣ / ٧٦ / ١) باللفظ الأول : أخبرنا أبو غالب بن

البنا به ، إلا أنه كنّى موسى السراج بـ « أبي القاسم » وهو الصواب فقد كناه بذلك الخطيب في ترجمته (١٣ / ٦٤) ووثقه .

وابن حسنون النرسي هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ، ترجمه الخطيب (١ / ٣٥٦) وقال : « كتبنا عنه وكان صدوقاً ثقة من أهل القرآن حسن الاعتقاد » وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون ، فهو سند صحيح . والله أعلم .

١٢٧٦ – (أشْفِـعِ الْأَذانَ ، وأَوْتِرِ الْإِقَامَةَ) .

أخرجه الدارقطني في « الأفراد » (رقم ٥٠ ج ٢) من طريق عامر بن سيار : ثنا محمد بن عبد الملك : ثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال :

« غريب من حديث محمد بن المنكدر عن جابر ، تفرد به محمد بن عبد الملك الأنصاري ، ولا نعلم حدث به عنه غير عامر بن سيار » .

قلت : روى عنه جمع من الثقات ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « ربما أغرب » كما في « الميزان » ، وأما ابن أبي حاتم فقال (٣/١/٣٢٢) عن أبيه : « مجهول » .

ويشهد له ما أخرجه الخطيب (٤ / ٤٣٤) من طريق أحمد بن عبد الرحيم الحوطي : حدثنا يحيي بن يزيد الخواص : حدثنا حماد عن خالد الحـذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لبلال : فذكره .

قلت : والخواص والحوطي لم أعرفهما ، لكن الحديث صحيح فإنه في « الصحيحين » وغيرها من طرق عن خالد به بلفظ :

« أُمِرَ بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة » .

وقول الصحابي : « أمر » في حكم المرفوع كما هو مقرر في الأصول ، على أنه قد أخرجه الحاكم (١ / ١٩٨) مصرحاً برفعه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة بلفظ :

« أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة » . وقال : « صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٢٧٧ - (كانَ يَشْرَبُ في ثلاثة أنفاسٍ ، إذا أدنى الإناءَ إلى فمِهِ سمَّى اللهَ تعالى ، وإذا أخَّرَهُ حمَدَ اللهَ تعالى ، يفْعَلُ ذلك ثلاثَ مراتٍ) .

أخرجه الخرائطي في « فضيلة الشكر » (ق ١٢٩ / ٢) والطبراني في « المعجم الأوسط » (ق ١٠٨ / ١ من المنتقى منه للمزي) من طريقين عن عتيق بن يعقوب : ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه (وليس عند الأول : عن أبيه) عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الطبراني :

« تفرد به عتيق بن يعقوب الزبيري » .

قلت : وثقه ابن حبان والدارقطني ، ومن فوقه ثقات معروفون على كلام يسير في ابن عجلان ، فالإسناد حسن .

والحديث قال الهيثمي (٥ / ٨١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه عتيق بن يعقوب ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : ترجمته في « اللسان » ومنه نقلت توثيقه ، وله ترجمة أيضاً في « الجرح والتعديل » (٣ / ٢ / ٤٦) .

وقد وجدت له شاهداً بلفظ :

« كان إذا شرب في الإناء تنفس ثلاثة أنفاس يحمد الله تبارك وتعالى في كل نفس ويشكره في آخرهن » .

رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » (١١١ / ٢) والطبراني (٣ / ٧٩ / ٢) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » (٦ / ٦٧ / ١) والعقيلي (٤٢١) وابن السني (٤٦٥) وأبو الحسين بن النقور في « القراءة على الوزير الرئيس أبي القاسم » (١ / ٤ / ١ - ٢) وكذا أبو بكر الأبهري في « جزء من الفوائد » (٣ / ١) : ثنا عيسى (يعني ابن يونس) عن المعلى بن عرفان عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، علته المعلى بن عرفان ، قال ابن معين : ليس بشيء . وقال البخاري منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث . ثم قال العقيلي :

« وهذا يروى بغير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ في معناه من طريق صالح » .

قلت : وكأنه يشير إلى طريق أبي هريرة السابق .

ورواه الهيثم بن كليب في « المسند » (٢/٦٤) وأبو بكر الشافعي في « الفوائد » (١٠/١٠٠/٢) عن مصعب بن سعيد : نا عيسى بن يونس به .

لكن مصعب هذا - وهو المصيصي - ضعيف .

وله شاهد آخر يرويه شبل بن العلاء بن عبد الرحمن عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن نوفل بن معاوية مرفوعاً بلفظ :

« كان يشرب بثلاثة أنفاس ، يسمي الله عز وجل في أوله ، ويحمده في آخره » .

أخرجه ابن السني (٤٦٦) والطبراني في « الأوسط » أيضاً ، قال الهيثمي : « وشبل بن العلاء ضعيف » .

قلت : قال ابن عدي : روى أحاديث مناكير . وذكره ابن حبان في « الثقات » . فهو لا بأس به في الشواهد ، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .

١٢٧٨ - (كانَ يَمرُّ بالغِلْمَانِ فيسلِّمُ عليهم ، ويَدْعُو لهم بالبركةِ) .

رواه ابن عساكر (١٧/٤٤٥/٢) عن الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن أنس بن مالك قال : فذكره .

قلت : الموقري متروك كما قال الحافظ ، لكن الحديث عند البخاري (١١/٢٧ - فتح) ومسلم (٧/٥ - ٦) والدارمي (٢/٢٧٦) وغيرهم من طريق ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

أنه مر على صبيان ، فسلم عليهم ، وقال : كان النبي ﷺ يفعله .

قال الحافظ :

« وأخرجه النسائي من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بأتم منه ولفظه : كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار ، فيسلم على صبيانهم ، ويمسح على رؤوسهم ، ويدعو لهم » .

قلت : وهذا إسناده صحيح . وهو بمعنى حديث الوقري ، فهو شاهد قوي له ، وقد أخرجه الطحاوي في « المشكل » (١ / ٤٩٨) وابن حبان (٢١٤٥) وأبو نعيم (٦ / ٢٩١) والخطيب (٨ / ٣٩٨) من هذا الوجه .

١٢٧٩ – (كان يَلْبَسُ يَومَ العيد بُرْدَةً حمراءَ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (٥٣ / ٢ – زوائده) : حدثنا محمد بن إسحاق – هو ابن راهويه – : ثنا أبي : ثنا سعد بن الصلت عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معرفون غير سعد بن الصلت ، وهو البجلي مولاهم ، ترجمه ابن أبي حاتم (٢ / ١ / ٨٦) من رواية جماعة آخرين عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهو في « ثقات ابن حبان »(٦/٣٧٨) وقد قال الهيثمي (٢ / ١٩٨) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ورجاله ثقات » .

١٢٨٠ – (إذا أصْبَحَ إبليسُ بَثَّ جنودَهُ ، فيقولُ : مَنْ أَضلَّ اليومَ مسلماً ألْبَسْتُهُ التاجَ ، قالَ : فيخرجُ هذا فيقولُ : لَمْ أزلْ به حتى طلَّقَ امرأتَهُ ، فيقول : أوشكَ أن يتزوَّجَ . ويجيء هذا فيقولُ : لم أزلْ به حتى عقَّ والديه ، فيقولُ : يوشكُ أن يَبَرَّهُما . ويجيءُ هذا فيقول : لم أزلْ به حتى أشركَ ، فيقولُ : أنتَ أنتَ ! ويجيءُ هذا فيقول : لم أزلْ به حتى قَتلَ ، فيقول : أنتَ أنتَ ويُلْبِسُهُ التاجَ) .

أخرجه ابن حبان (رقم ٦٥) : أخبرنا أبو يعلى : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي : حدثنا محمد بن عبد الله الزبيرى حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال : فذكره.

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ، وعطاء بن السائب ، وإن كان قد اختلط ، فإنما روى عنه سفيان - وهو الثوري - قبل الاختلاط .

١٢٨١ — (المرأةُ لآخِرِ أزواجِها) .

رواه أبو علي الحراني القشيري في « تاريخ الرقة » (٣ / ٣٩ / ٢) : حدثنا العباس بن صالح بن مسافر الحراني : ثنا أبو عبد الله السكري ؛ اسماعيل ابن عبد الله بن خالد : ثنا أبو المليح عن ميمون بن مهران قال :

خطب معاوية رضي الله عنه أم الدرداء ، فأبت أن تزوّجه ، وقالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ :

« المرأة في آخر أزواجها أو قال : لآخر أزواجها » أو كما قالت - ولست أريد بأبي الدرداء بدلاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير العباس بن صالح هذا ، فلم أجد له ترجمة الآن ، فيراجع له « الجرح والتعديل » (١) .

ورواه أبو الشيخ في « التاريخ » (ص ٢٧) : ثنا أحمد بن إسحاق الجوهري : ثنا إسماعيل بن زرارة قال : ثنا أبو المليح الرقي بــه مقتصراً على المرفوع فقط .

وهذا إسناد صحيح . رجاله ثقات معروفون غير الجوهري قال أبو الشيخ : « ثقة حسن الحديث ، فمن حسان حديثه ... » . ثم ساق له أحاديث هذا أحدها .

ورواه البغوي في « حديث عيسى بن سالم » (١٠٣ / ١) عن أبي بكر ابن أبي مريم قال : حدثني عطية بن قيس أن معاوية بن أبي سفيان خطب أم الدرداء ... الحديث إلا أنه لم يرفع المرفوع منه بل أوقفه على أبي الدرداء ، وقد رواه مرفوعاً عنه الطبراني بلفظ :

« أيما امرأة توفي عنها زوجها فتزوجت بعده فهي لآخر أزواجها » .

---

(١) ثم رجعت إليه فلم أره . وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » (٨ / ٥١٤) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١٧٥) عن أبي بكر بن عبد الله ابن أبي مريم عن عطية بن قيس الكلاعي قال :

خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء ، فقالت أم الدرداء : سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره . قالت : وما كنت لأختار على أبي الدرداء ، فكتب إليها معاوية : فعليك بالصوم فإنه محسمة .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل أبي بكر بن أبي مريم كان اختلط ، وبه أعله الهيثمي (٤ / ٢٧٠) ولكنه عزاه للكبير أيضاً ، ومن هذا الوجه أخرجه أيضاً أبو بكر الكلاباذي في « مفتاح المعاني » (ق ١٨١ / ٢) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٩ / ٢٨١ / ٢) .

وبالجملة فالحديث بمجموع الطريقين قوي ، والمرفوع منه صحيح ،وله طرق أخرى مرفوعاً وموقوفاً عند ابن عساكر (١٩ / ٢٨١ / ٢) عن أبي الدرداء .

وله شاهدان موقوفان :

الأول : عن أبي بكر رضي الله عنه ، يرويه ابن عساكر (١٩/١٩٣/١) من طريق كثير بن هشام عن عبد الكريم عن عكرمة .

« أن أسماء بنت أبي بكر كانت تحت الزبير بن العوام ، وكان شديداً عليها ، فأتت أباها ، فشكت ذلك إليه ، فقال : يا بنية اصبري فإن المرأة إذا كان لها زوج صالح ، ثم مات عنها ، فلم تزوج بعده جمع بينهما في الجنة » .

ورجاله ثقات إلا أن فيه إرسالاً لأن عكرمة لم يدرك أبا بكر إلا أن يكون تلقاه عن أسماء بنت أبي بكر . والله أعلم .

والآخر : عن عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال لامرأته :

« إن شئت أن تكوني زوجتي في الجنة ، فلا تزوجي بعدي ، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا ، فلذلك حرم الله على أزواج النبي ﷺ أن ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة » .

أخرجه البيهقي في « السنن » (٧ / ٦٩ - ٧٠) .

ورجاله ثقات لولا عنعنة أبي إسحاق - وهو السبيعي - واختلاطه .

وله شاهد مرفوع ، أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٩ / ٣٢٨) من طريق حمزة النصيبي عن ابن أبي مليكة عن عائشة مرفوعاً به .

لكن حمزة هذا متروك متهم فلا يستشهد به ، وفيما تقدم كفاية .

١٢٨٢ - (أيامُ التشريقِ أيامُ طُعْمٍ وذِكْرٍ) .

رواه الطبري في « التفسير » (ج ٤ صفحة ٢١١ رقم ٣٩١١) وابن حبان (٩٥٩) وأحمد (٢ / ٢٢٩ و ٣٨٧) والطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ٤٢٨) عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « فذكره » ، ولفظ أحمد في أحد روايتيه :

« طعم وذكر الله ، قال مرة : أيام أكل وشرب » .

قلت : ورجاله ثقات ، إلا عمر بن أبي سلمة ، قال الحافظ :

« صدوق يخطيء » .

قلت : لكنه قد توبع ، فرواه ابن ماجه (١٧١٩) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة بلفظ :

« أيامُ مِنىً أيامُ أكلٍ وشُربٍ » .

وتابعه صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة به . رواه الطحاوي .

وأخرجه الطحاوي من حديث علي بن أبي طالب ، وسعد ابن أبي وقاص . وهو وابن سعد (٢ / ١٨٧) عن عبد الله بن حذفة ، وهو أيضاً عن نبيشة الهذلي ، ورجل من أصحاب النبي ﷺ ، وبشر بن سحيم . وأم عمر بن خلدة الزرقي ، والحكم الزرقي ، وأم مسعود ، وأحمد (٢ / ٣٩) عن ابن عمر ، ولفظه مثل لفظ الترجمة .

قلت : فالحديث متواتر .

التقاط الجمرات في منى :

١٢٨٣ - (إيَّاكُمْ والغُلُوَّ في الدينِ ، فإنَّما هلَكَ مَنْ كانَ قبْلَكُمْ بالغُلوِّ في الدِّين) .

رواه النسائي (٢ / ٤٩) وابن ماجه (٢ / ٢٤٢) وابن خزيمة (١/٢٨٢/٢) وابن حبان (١٠١١) والحاكم (١ / ٤٦٦) والبيهقي (٥ / ١٢٧) وأحمد (١ / ٢١٥ و ٣٤٧) والضياء في « المختارة » (٥٩ / ٢٠٠ / ٢) عن عوف ابن أبي جميلة : ثني زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال : قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة ، وهو واقف على راحلته : هات القط لي . فلقطت له حصيات هن حصى الحذف ، فوضعهن في يده فقال : بأمثال هؤلاء مرتين ، وقال بيده ، فأشار يحيى ـ أحد رواته ـ أنه رفعها وقال : فذكره . وقال الحاكم :
« صحيح على شرط الشيخين » .

ووافقه الذهبي وليس كذلك ؛ فان زياد بن حصين لم يخرج له البخاري في صحيحه فهو على شرط مسلم فقط ، وكذلك صححه النووي في « المجموع » (١٧١/٨) وابن تيمية في « الاقتضاء » (ص ٥١) .

١٢٨٤ - (إيَّاكُمْ والتمادُحَ ؛ فإنَّهُ الذَّبْحُ) .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٤٠٧) من طريق سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن معبد الجهني عن معاوية مرفوعاً . وفي « الزوائد » : إسناده حسن لأن معبد الجهني مختلف فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

قلت : وهو كما قال . وفي « فيض القدير » :

« ورواه عنه أيضاً أحمد وابن منيع والحارث والديلمي » .

قلت : هو عند أحمد قطعة من حديث « مَنْ يُردِ اللهُ به خيراً » . ومضى الكلام عليه هناك برقم (١١٩٦) .

١٢٨٥ - (إذا أتى أحَدكُمْ خادِمُهُ بطعامٍ قد وَلَّى حرَّهُ ومشقته ومُؤْنَتَهُ فليجلسهُ معه : فإن أبى فليناولْهُ أكلَةً في يدهِ) .

أخرجه البخاري (٦ / ٢١٤) والدارمي (٢ / ١٠٧) وأحمد (٢/٢٨٣ و ٤٠٩ و ٤٣٠) عن محمد بن زياد عن أبي هريرة مرفوعاً . واللفظ لأحمد .

وله عنه طرق كثيرة متواترة بألفاظ متقاربة مثل : « إذا أصلح خادم » و « إذا جاء أحدكم خادمه » و « إذا جاء أحدكم الصانع » و « إذا جاء خادم أحدكم » و « إذا صنع خادم أحدكم » و « إذا صنع لأحدكم » و « إذا كفى أحدكم » وإذا « كفى الخادم » و « المملوك أخوك فإذا صنع » . ويأتي بعضها برقم (١٢٩٧) .

١٢٨٦ — (أيْمَنُ امرِئٍ وأشْأَمُهُ ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ) .

أخرجه ابن حبان (٢٥٤٢) : أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم البزاز البغدادي ـ بالبصرة ـ حدثنا محمد بن المثنى : حدثنا وهب بن جرير : حدثنا أبي عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن الحسين هذا وهو ثقة كما قال الدارقطني . وترجمه الخطيب (٢ / ٢٣٣) .

والحديث عزاه السيوطي للطبراني فقط ، ولم يتكلم المناوي عليه بشيء !

١٢٨٧ — (إنَّ هذا القرآن أُنْزِلَ على سَبْعَةِ أحْرفٍ ، فاقْرَأوا ولا حَرج ، ولكنْ لا تَخْتِمُوا ذِكْر رَحْمَةٍ بعذابٍ ، ولا ذِكْرَ عذابٍ برحمة) .

رواه الطبري في « التفسير » (ج ١ صفحة ٤٥ رقم ٤٥) وأبو الفضل الرازي في « معاني أنزل القرآن على سبعة أحرف » (ق ٦٨ / ٢) عن إسماعيل ابن أبي أويس ، قال : حدثنا أخي ، عن سليمان بن بلال ، عن محمد بن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، ورجاله كلهم ثقات رجال الصحيح ، وفي بعضهم كلام لا ينزل حديثهم من مرتبة الحسن .

١٢٨٨ — (اهْتَزَّ العرشُ لموتِ سَعْدِ بنِ معاذٍ مِنْ فَرَحِ الرَّبِّ عزَّ وجلَّ) .

رواه تمام في « الفوائد » (٣ / ٢) : أخبرنا خيثمة بن سليمان : ثنا أبو جعفر أحمد بن حاتم القاضي - بسامرا - : ثنا عبيد الله بن عمر القواريري : ثنا يحيى بن سعيد القطان : ثنا عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أحمد بن حاتم القاضي السامرائي . ترجمه الخطيب (٤ / ١١٤) وقال :

« ما علمت من حاله إلا خيراً » .

وخيثمة بن سليمان ثقة حافظ .

١٢٨٩ - (أولُ نبي أرْسِلَ نوحٌ) .

رواه الديلمي في « مسنده » (١ / ١ / ٩) وابن عساكر في « تاريخه » (١٧ / ٣٢٦ / ٢) عن إبراهيم بن أبي سويد : نا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أنّ النبي ﷺ قال فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير إبراهيم هذا وهو ابن الفضل المخزومي المدني ، وهو ضعيف بل متروك .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً قوياً عن أبي هريرة مرفوعاً في حديث الشفاعة الطويل ، ففيه :

« فيأتون نوحاً ، فيقولون : يا نوح أنت أولُ الرسل إلى الأرض » .

أخرجه مسلم (١/٣٢٧) والترمذي (٢٤٣٦) وقال :

« هذا حديث حسن صحيح » .

١٢٩٠ - (إنَّ اللهَ إذا أنْعَمَ على عبدٍ نِعْمَةً يُحبُّ أنْ يرى أثرَ نعمته على عَبْدهِ) .

رواه ابن سعد (٤ / ٢٩١ و ٧ / ١٠) والطحاوي في « المشكل » (٤ / ١٥١) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٢١ / ١) عن مفضل بن فضالة رجل من قريش عن أبي رجاء العطاردي قال : خرج علينا عمران بن حصين في مطرف خز لم نره عليه قط قبل ولا بعد - فقال : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير المفضل هذا وهو ابن أبي أمية أبو مالك البصري ، أخو مبارك ، ضعيف .

لكن له شاهد من حديث أبي الأحوص عن أبيه مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن حبان (١٤٣٤ و ١٤٣٥) وغيره .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه أبو الشيخ في « الطبقات » .

١٢٩١ - (إنَّ اللهَ جَعَلَ البَرَكَةَ في السُّحورِ والكَيْلِ) .

رواه الخطيب في « الموضح » (١/٢٦٣) عن رفعين بن عيسى : حدثنا أرطاة بن المنذر عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً . ورواه عبد الغني المقدسي في « فضائل رمضان » (١٥ / ٢) من هذا الوجه ، وسماه أسد بن عيسى .

قلت وأسد هذا أورده الحافظ في « اللسان » وقال :

« يقال له رفعين ، كان من عباد أهل الشام ، قال مكحول البيروني عن داود بن جميل : ما كانوا يشكّون أنه من الأبدال . قال ابن حبان في « الثقات » يغرب روى عنه أهل العراق وأهل بلده » .

قلت : فالحديث حسن إن شاء الله تعالى ، إلا أن لفظة الكيل لم يذكرها المقدسي في روايته عنه وذكر بدلها « الجماعة » كما سيأتي بلفظ « البركة في ثلاثة .... » وقد وجدت للرواية الأولى شاهداً من حديث علي بلفظ : « والطعام والمكيل » وسنده ضعيف كما بينته في « الجماعة بركة ... » .

١٢٩٢ - (الفرارُ من الطاعُونِ كالفِرارِ مِنَ الزَّحْفِ) .

ابن سعد (٨/٤٩٠) : أخبرنا يزيد بن هارون : حدثنا جعفر بن كيسان : حدثتنا عمرة بنت قيس العدوية قالت :

« دخلت على عائشة فسألتها عن الفرار من الطاعون ؟ فقالت : قال رسول الله ﷺ ... » فذكره . وأخرجه أحمد (٦ / ٨٢ و ٢٥٥) : ثنا يحيى ابن إسحاق : أخبرني جعفر بن كيسان به ولفظه « ... المقيم فيها كالشهيد ، والفار .. » .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير عمرة هذه ، لا تعرف ، وفي ترجمتها أورد ابن سعد هذا الحديث ، ولم يزد ! وروى لها ابن خزيمة في صحيحه هذا الحديث أو غيره . لكن أخرجه أحمد أيضاً (٦/١٤٥) : ثنا يزيد : أنا جعفر ابن كيسان ويحيى بن إسحاق وعفان ـ المعنى ، وهذا لفظ حديث يزيد ، لم يختلفوا في الاسناد والمعنى قالا : أنا جعفر بن كيسان العدوي قال : حدثتنا معاذة بنت عبد الله العدوية قالت : دخلت . . . الحديث .

كذا وقع في هذه الرواية : « معاذة بنت عبد الله » وهو وهم لا أدري ممن هو ، فإن الحافظ لما ترجم في « التعجيل » لابن كيسان لم يذكر معاذة هذه في شيوخه ، والإمام أحمد صرح بأنهم لم يختلفوا في إسناده وقد ذكره عن يحيى ابن إسحاق في موضعين كما سبق على الصواب . والله أعلم .

ثم رأيت أحمد رواه من طريق يحيى بن إسحاق . . . عن معاذة ، فالظاهر أن جعفر بن كيسان قد تلقاه عنها وعن عمرة . والله أعلم .

ومعاذة بنت عبد الله العدوية ثقة من رواة الشيخين .

وللحديث شاهد عن جابر مرفوعاً بلفظ :

« الفار من الطاعون كالفار من الزحف ، والصابر فيه كالصابر في الزحف » .

أخرجه أحمد (٣/٣٢٤) وعبد بن حميد (٢/١٤٤) من طريق عمرو بن جابر الحضرمي عنه . وفي رواية لأحمد (٣ / ٣٥٢ و ٣٦٠) بلفظ :

« . . . ، والصابر فيه له أجر شهيد » بدل « والصابر فيه كالصابر في الزحف »

وعمرو بن جابر هذا ضعيف كما في « التقريب » ، لكنه يتقوى بما قبله .

وبالجملة فالحديث إن لم يكن صحيحاً ، فهو على الأقل حسن . والله أعلم .

١٢٩٣ — (إذا تَكَلَّمَ اللهُ تَعالى بالوَحي سَمِعَ أهلُ السَّماءِ للسَّماءِ صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِلْسِلَةِ على الصَّفا ، فَيُصْعَقُون ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيَهم جبريلُ ، حتى إذا جاءَهُمْ جبريل فُزِّعَ عَنْ قلوبهم ، قالَ : فيقولونَ : ياجبريلُ ! ماذا قالَ ربُّكَ ، فيقولُ : الحقَّ ، فيقولون : الحق الحق) .

أخرجه أبو داود (٥٣٦/٢ - ٥٣٧ - الحلبي) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٩٥ - ٩٦) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٠٠) عن أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ثم أخرجه ابن خزيمة من طريق أخرى عن أبي معاوية، ومن طريق أخرى عن الأعمش به موقوفاً. وتابعه عنده شعبة عن مسلم به موقوفاً. وتابعه أيضاً منصور عنه به، ولفظه:

«عن مسروق قال: سئل عبد الله عن هذه (حتى إذا فزع عن قلوبهم) ... قال» فذكره موقوفاً نحوه.

قلت: والموقوف وإن كان أصح من المرفوع، ولذلك علقه البخاري في «صحيحه» (١١٣/٩ - مطبعة الفجالة)، فإنه لا يعل المرفوع، لأنه لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر، لاسيّما وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه.

أخرجه البخاري والترمذي (٤ / ١٧٠ - تحفة) وابن ماجه (٨٤/١) وابن خزيمة (٩٧) وأبو جعفر بن أبي شيبة في «العرش» (ق ٢/١١٧) والبيهقي، بعضهم مطولاً، وبعضهم مختصراً، وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

١٢٩٤ - (إذا تَوَضَّأَ أحدُكُمْ للصَّلاة، فلا يُشَبِّكْ بَيْنَ أصابِعِهِ).

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١ / ق ٤ - ٥) من طريق عتيق بن يعقوب الزهري: ثنا عبد العزيز الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره، وقال:

«لم يروه بهذا السند إلا الدراوردي، ورواه الناس عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن كعب بن عجرة».

وتعقبه الهيثمي في «زوائده» بقوله:

«قلت: حديث كعب بن عجرة بغير هذا اللفظ، وغير هذا المعنى».

قلت : في هذا الاطلاق نظر ، فقد أخرجه أحمد وغيره من طريق ابن عجلان عن سعيد عن كعب به مرفوعاً بألفاظ مختلفة ، ونص بعضها :

« إذا توضأت فأحسنت وضوءك ثم خرجت عامداً إلى المسجد فلا تُشَبِّكَنَّ بين أصابعك - أراه قال - في صلاة » .

فهذا كما ترى لا يغاير حديث أبي هريرة في المعنى ، وإنما يبينه ويفصله . وفي إسناده اضطراب كما بينته في التعليق على « الترغيب » (١ / ١٢٣ - ١٢٤) وأما إسناد أبي هريرة هذا ، فقد أعله الهيثمي في « المجمع » (١ / ٢٤٠) بعدما عزاه للأوسط بقوله :

« وفيه عتيق بن يعقوب ولم أر من ذكره ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

كذا قال ، وفيه نظر من وجهين :

الأول : أن ابن عجلان لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له مقروناً .

والآخر : أن عتيقاً الزهري قد وثقه الدارقطني وغيره كما تقدم تحت الحديث (١٢٧٧) ، فالإسناد حسن .

لكن للحديث طريق أخرى صححها ابن خزيمة (١ / ٦١ / ١) والحاكم والذهبي ، وقد خرجتها في المصدر الآنف الذكر من طريق إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً به أتم منه .

١٢٩٥ - (إذا استَجْمَرَ أحدُكُمْ فليسْتَجْمِرْ وِتْراً ، وإذا استَنْثَرَ فليسْتَنْثِرْ وِتراً) .

أخرجه الحميدي في « مسنده » (٩٥٧) : ثنا سفيان قال : ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به .

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « المستخرج » (١ / ١٣١ / ٢) وقال :

« رواه مسلم عن قتيبة وعمرو الناقد وابن نمير كلهم عن سفيان » .

قلت : لكن ليس عنده الفقرة الثانية ، وكذلك أخرجه البخاري وغيره ، وقد خرجته في « صحيح أبو داود » (١٢٨) .

ولها شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق إسحاق : ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير سمع جابراً يقول : فذكره . ومن طريق معقل عن أبي الزبير به مثله ، وقال :

« رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق » .

وأقول : إنما رواه مسلم بالفقرة الأولى فقط دون الثانية .

(تنبيه) : أورد السيوطي الحديث في « الجامعين » بلفظ : « إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر ، وإذا استنثر فليستنثر وتراً » . وقال :

« رواه أبو نعيم في « المستخرج » عن أبي هريرة » .

ولم أره في الكتاب المذكور إلا باللفظ المذكور أعلاه ، وطرفه الأول عند الشيخين وغيرهما كما خرجته في المصدر السابق . والله أعلم .

١٢٩٦ ــ (إذا توضَّأ أحدُكُم فأحسَنَ الوضوءَ ، ثم خرجَ إلى المسجدِ ، لا ينزِعُهُ إلاَّ الصلاةُ ، لم تَزَلْ رِجْلُهُ اليُسرى تمحو سيئةً ، وتكتبُ الأخرى حسنةً ، حتىَّ يدخلَ المسجدَ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ١٩٨ / ١) والحاكم (١/٢١٧) من طريقين عن كثير بن زيد عن أبي عبد الله القراظ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال فذكره ، وقال :

« كثير بن زيد وأبو عبد الله القراظ مدنيان لا نعرفهما إلا بالصدق ، وهذا حديث صحيح » . ووافقه الذهبي .

قلت : بل هو إسناد حسن ، أبو عبد الله القراظ وإسمه دينار ثقة من رجال مسلم ، وكثير بن زيد قال الحافظ :

« صدوق يخطىء » . قال الذهبي :

« صدوق فيه لين » .

نعم الحديث صحيح لغيره فإنه له شواهد في « الصحيحين » وغيرهما ، تراها في « الترغيب » (١ / ١٢٥) .

(تنبيه) : أورده السيوطي في « الجامع الصغير » من رواية الطبراني والحاكم والبيهقي في « الشعب » بزيادة في آخره بلفظ :

« ولوْ يعلمُ الناسُ ما في العَتمَةِ والصُّبْح لأتوْهما ولوْ حَبْواً » .

وعزاه في « الكبير » (١ / ٤٩ / ١) لهم إلا الحاكم ، وليس عند الطبراني هذه الزيادة فلعلها عند البيهقي ، وهي ثابتة في حديث آخر يرويه أبو هريرة عند الشيخين وغيرهما ، وأخشى ما أخشاه أن يكون انتقل نظر السيوطي إليه عند كتابة الحديث فضمها إليه متوهماً أنها منه ، والله أعلم .

١٢٩٧ — (إذا جاءَ أحدَكُمْ خادِمُهُ بطعامِهِ فليجلسْهُ فليأكلْ معه فإن أبى فليناولْهُ منه) .

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣١) والدارمي (٢ / ١٠٧) وابن ماجه (٢ / ٣٠٨) وأحمد (٢ / ٤٧٣) عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه سمعت أبا هريرة يقول مرفوعاً . وهذا رجاله ثقات غير أبي خالد وهو مقبول كما في «التقريب» . وعنه أخرجه الترمذي وصححه بلفظ : (إذا كفى) ويأتي ، وفي رواية عنه .

« إذا جاء أحدكم الصانع بطعامكم قد أغنى عنكم عناء حره ودخانه فادعوه فليأكل معكم ، وإلا فلقموه في يده » .

رواه أحمد (٢ / ٣١٦) : ثنا عبد الرزاق بن همام ثنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ما ثنا به أبو هريرة مرفوعاً .

قلت : فذكر أحاديث كثيرة بهذا الإسناد هذا منها . وهو صحيح على شرط الستة . وقد مضى بنحوه من طريق أخرى عن أبي هريرة (رقم ١٢٨٥) .

١٢٩٨ — (ألا أخبرُكم بخيارِكمْ ؟ خيارُكُمْ أطوَلُكُمْ أعماراً ، وأحسنُكُمْ أعمالاً) .

أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (١٤٠ / ٢) : أنبأ عثمان

ابن عمر : أنبأ عبد الله بن عامر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير عبد الله ابن عامر وهو ضعيف ، لكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه الحاكم (١ / ٣٣٩) من طريق أيوب بن سليمان بن بلال[1] ؛ حدثني أبو بكر عن سليمان بن بلال قال : قال زيد بن أسلم قال محمد بن المنكدر به ، وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي .

قلت : أيوب بن سليمان لم يخرج له مسلم شيئاً .

وأبو بكر اسمه عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، مشهور بكنيته ، وهو ثقة من رجالهما .

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً به دون أوله .

أخرجه ابن عدي (ق ١٧٤ / ٢) . وسنده لا بأس به في الشواهد .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثل لفظ الترجمة .

أخرجه ابن حبان (٢٤٦٥) وأحمد (٢ / ٢٣٥) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عنه قال :

« لا نعلمه إلا بهذا اللفظ بأحسن من هذا الإسناد » .

قلت : وهو جيد لولا عنعنة ابن إسحاق .

أخرجه البزار (٢٤٠) . وهو رواية لابن حبان (١٩١٩) وأحمد (٢/٤٠٣) من هذا الوجه بلفظ :

« أخلاقاً » بدل « أعمالاً » .

ولهذا اللفظ شاهد في « الصحيحين » وغيرهما مضى (٢٨٦) .

١٢٩٩ — (مَنْ أحبَّ علياً فقد أحبَّني ، ومَنْ أحبني

---

١) الأصل « أيوب بن بلال بن سليمان » وهو خطأ ولعله من الطابع أو الناسخ .

فقد أحبَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ، ومَنْ أبغَضَ علياً فقد أبغَضَني ، ومن أبغَضَني فقد أبغضَ اللهَ عزَّ وجلَّ) .

رواه المخلص في « الفوائد المنتقاة » (١٠ / ٥ / ١) بسند صحيح عن أم سلمة قالت : أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وله شاهد من حديث سلمان مختصراً يرويه أبو عثمان النَّهدي قال : « قال رجل لسلمان : ما أشد حبك لعلي ! قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني » .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٣٠) عن أبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري ثنا عوف عن أبي عثمان النَّهدي ... وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي، وقد وهما فإن أبا زيد هذا لم يخرج له الشيخان شيئاً ، على ضعف ،فيه قال الحافظ :

« صدوق له أوهام » .

والحديث أورده السيوطي من رواية الحاكم عن سلمان ، فاستدرك عليه المناوي فقال بعد أن أقر الحاكم على قوله السابق ! :

« ورواه أحمد باللفظ المذبور عن أم سلمة ، وسنده حسن » .

وليس هو عنده باللفظ المذكور ، وإنما بلفظ :

« مَنْ سَبَّ علياً فقد سبَّني » .

ثم إن إسناده ضعيف أيضاً ، ولذلك خرجته في الكتاب الآخر (٢٣١٠) .

١٣٠٠ – (إذا جلَسَ إليْكَ الخصمان فلا تَقْضِ بيْنَهما حتىَّ تسمعَ من الآخر كما سَمِعْتَ من الأوَّلِ؛ فإنَّك إذا فعلت ذلك تبيَّنَ لك القضاء) .

أخرجه أبو داود (٢ / ١١٤ - ١١٥) والحاكم (٤ / ٩٣) والطيالسي

(ص ١٩ رقم ١٢٥) وأحمد (ج ٢ رقم ٧٤٥ و ٨٨٢) وابنه في «زوائد المسند» (ج١ رقم ١٢٧٩ و ١٢٨٠ و ١٢٨١ و ١٢٨٢) عن شريك عن سماك بن حرب عن حنش عن علي رضي الله عنه مرفوعاً . واللفظ لأحمد . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » .

ووافقه الذهبي . كذا قالا .

وفيه نظر ، وحنش وهو ابن المعتمر فيه بعض الكلام ، وفي «التقريب» أنه « صدوق له أوهام ويرسل ».

وشريك سيء الحفظ إلا أنه قد توبع بلفظ :

« إذا تقاضى إليك رجلان » . وقد خرجته في « الإرواء » (٢٦٦٧) .

والحديث رواه ابن حبان وصححه أيضاً كما في نيل الأوطار (٨/٢٢٨) .

١٣٠١ — (إِذا جَلَسَ أَحَدُكُمْ على حَاجَتِهِ فلا يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ ولا يَسْتَدْبِرْهَا) .

أخرجه مسلم (١ / ١٥٥) من طريق سهيل عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً ، ورواه ابن عجلان عن القعقاع أتم منه بلفظ :

« إنما أنا لكم بمنزلة الوالد » . وهو مخرج في « المشكاة » (٣٤٧) و « صحيح أبي داود » (٦) .

١٣٠٢ — (لا يُقيمَنَّ أحدُكُمْ أخاهُ يومَ الجُمُعَةِ ثُمَّ ليخالف إلى مَقْعَدِه فيَقْعُدُ فيه ، ولكنْ يَقولُ : افْسَحُوا) .

صحيح من حديث جابر مرفوعاً ، وله عنه ثلاث طرق :

الأولى : عن أبي الزبير عنه مرفوعاً به .

أخرجه مسلم (٧ / ١٠) وأحمد (٣ / ٣٤٢) .

الثانية : عن سليمان بن موسى قال : أخبرني جابر به .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٩٥) .

قلت : وإسناده حسن ، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان فهو على شرط مسلم ، لكن قال الحافظ :

« صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين » .

وقال الحافظ في « الفتح » (٢ / ٣٩٣ - طبع الخطيب) :

« حديث صحيح ، لكنه ليس على شرط البخاري ، أخرجه مسلم من طريق أبي الزبير » . .

وذكره السيوطي في « الزيادة على الجامع الصغير » بلفظ :

« إذا جاء أحدكم الجمعة ، فلا يقيمن أحداً من مقعده ، ثم يقعد فيه » . وقال :

« رواه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » عن جابر » .

١٣٠٣ — (إذا جاءَكَ يطلبُ ثمنَ الكلبِ فاملأْ كفَّيْهِ تُراباً) .

أخرجه أبو داود (٢ / ٢٥٠ - الحلبية) والبيهقي (٦ / ٦) وأحمد (١ / ٢٧٨ و ٢٨٩ و ٣٥٠) من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه

« نهى عن ثمن الخمر ، ومهر البغي ، وثمن الكلب وقال : » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وعبد الكريم هو الرقي .

١٣٠٤ — (إذا جاءَ الرجلُ يعودُ مريضاً فَلْيقلْ : اللَّهمَّ اشفِ عَبْدكَ ينكأُ لكَ عدواً ، أو يمشي لكَ إلى صلاةٍ ، وفي رواية : إلى جَنازةٍ) .

أخرجه أبو داود (٢ / ١٦٦ - ١٦٧) وابن السني (٥٤١) والحاكم (١ / ٣٤٤ و ٥٤٩) وأحمد (٢ / ١٧٢) من طريق ابن وهب : أخبرني حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبَلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وزاد في المكان الأول :

« على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي ، وليس كذلك فإن حيي بن عبد الله

لم يخرج له مسلم شيئاً ، ثم هو مختلف فيه كما تراه في « الميزان » .

وقال في « التقريب » :

« صدوق يهم » .

فحسب مثله أن يكون حديثه حسناً ، أما الصحة فلا .

١٣٠٥ – (إذا توضَّأتَ فانْتَثِرْ ، وإذا استَجْمَرتَ فأوْتِر) .

أخرجه الترمذي (١ / ٨) والنسائي (١ / ١٧ و ٢٧) وابن ماجه (٤٠٦) وابن حبان (١٤٩) وأحمد (٤ / ٣٣٩ و ٣٤٠) والخطيب (١ / ٢٨٦) عن منصور ابن المعتمر عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، غير الأشجعي وهو صحابي معروف ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٣٠٦ – (إذا توضَّأتَ فخلِّلْ أصابِعَ يَدَيْكَ ورِجْلَيْكَ) .

أخرجه الترمذي (١ / ١٠) والحاكم (١ / ١٨٢) وأحمد (١ / ٢٨٧) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وقال الترمذي : (انظر الاستدراك رقم ١٤/٢٩١).

« حديث غريب حسن » وقال الحاكم :

« صالح هذا أظنه مولى التوأمة ، فإن كان كذلك فليس من شرط هذا الكتاب ، وإنما أخرجته شاهداً » .

قلت : هو مولى التوأمة قطعاً ، لأنه وقع ذلك صريحاً عند الترمذي وأحمد كما ترى ، وهو متكلم فيه كما أشار إلى ذلك الحاكم ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق اختلط بآخره ، قال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج » .

قلت : موسى بن عقبة أقدم منهما ، فإنه مات سنة إحدى وأربعين ، ومات ابن جريج سنة خمسين أو بعدها ، ومات ابن أبي ذئب سنة ثمان وخمسين ، فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى .

والحديث صحيح ، لأنَّ له شاهداً من حديث لقيط بن صبرة مرفوعاً بلفظ :

« إذا توضأت فخلل الأصابع » .

صححه ابن حبان والحاكم وغيرهما ، وقد خرجته في « صحيح أبي داود » (١٣٠) .

١٣٠٧ — (إذا جاءَ رمضانُ فُتِّحتْ أبوابُ الجنَّةِ ، وغُلِّقتْ أبوابُ النَّارِ ، وصُفِّدَتِ الشَّياطينُ) .

أخرجه مسلم (٣ / ١٢١) والنسائي (١ / ٢٩٨ و ٢٩٩) وأحمد (٢ / ٣٥٧ و ٣٧٨) من طريق أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره ، إلا أن النسائي قال : « دخل » مكان « جاء » .

لكن في رواية أخرى عنده من طريق ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره بلفظ :

« إذا جاء رمضان ، فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري (١ / ٤٧٤ و ٢ / ٣٢١) وأحمد (٢ ٢٨١ و ٤٠١) وقال هو والبخاري : « دخل » بدل « جاء » . وقال مسلم « إذا كان . . . » وقال البخاري : « أبواب السماء » مكان « أبواب الجنة » . وكذلك رواه الدارمي (٢ / ٢٦) ولكنه قال : « إذا جاء . . . وصفدت الشياطين » .

١٣٠٨ — (إذا جاءَ رمضانُ فصم ثلاثينَ ، إلاَّ أنْ ترى الهلال قبلَ ذلك) .

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٢١٠) وأحمد (٤ / ٣٧٧)

والطبراني في « المعجم الكبير » من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، واللفظ للطبراني ، قال الهيثمي بعدما عزاه إليه :

« وفيه مجالد بن سعيد ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة » .

قلت : لكن الحديث صحيح ، له شواهد عديدة في الكتب الستة وغيرها ، وقد خرجت طائفة منها في « الإرواء » (٩٠١) ، وسيأتي حديث ابن علي إن شاء الله برقم (١٩١٧) .

١٣٠٩ — (إذا حُضِر المؤمنُ أتته ملائكةُ الرحمةِ بحريرةٍ بيضاءَ ، فيقولونَ : اخرُجي راضيةً مرضيّاً عنكِ ، إلى رَوحِ اللهِ وريحانٍ ، وربٍّ غيرِ غضبانَ ، فتخرجُ كأطيبِ ريحِ المسكِ ، حتّى إنَّهُ ليناولهُ بعضهمْ بعضاً ، حتّى يأتُون به بابَ السماءِ ، فيقولونَ : ما أطيبَ هذه الريحَ التي جاءتكمْ منَ الأرضِ ! فيأتون بهِ أرواحَ المؤمنينَ ، فلهمْ أشدُّ فرحاً به من أحدِكمْ بغائبهِ يَقدُمُ عليه ، فيسألونهُ : ماذا فعلَ فلان ؟ ماذا فعلَ فلان ؟ فيقولونَ : دعوهُ فإنَّهُ كانَ في غمِّ الدُّنيا ، فإذا قال : أما أتاكمْ ؟ قالُوا : ذُهِب به إلى أمّهِ الهاويةِ . وإنَّ الكافرَ إذا احتُضِرَ أتتْهُ ملائكةُ العذابِ بمسْحٍ ، فيقولونَ : اخرُجي ساخطةً مسخوطاً عليكِ إلى عذابِ اللهِ عز وجل ، فتخرجُ كأنتنِ ريحِ جيفةٍ حتى يأتونَ بهِ بابَ الأرضِ ، فيقولونَ : ما أنْتَنَ هذهِ الريحَ ! حتى يأتُون به أرواحَ الكفَّارِ) .

أخرجه النسائي (١ / ٢٦٠) وابن حبان (٧٣٣) والحاكم (١ / ٣٥٢ و ٣٥٣) من طريق قتادة عن قسامة بن زهير عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا .

من الطب النبوي :

١٣١٠ – إذا حُمَّ أحدُكُمْ فليسُنَّ عليهِ الماءَ الباردَ ثلاثَ ليالٍ مِنَ السَّحر) .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢٠٠ و ٤٠١) والضياء في « الأحاديث المختارة » (ق ١٠٦ / ١) عن عبيد الله بن محمد بن عائشة ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣ / ٩٥٣) ومن طريقه الضياء عن روح بن عبادة كلاهما قالا : ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ : قال : فذكره ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ، ووافقه الذهبي وهو كما قالا ، وأعله بعضهم بما لا يقدح ، فقال ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٣٧) : « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عبادة وابن عائشة عن حماد (قلت : فذكره) قال أبي : رواه موسى بن إسماعيل وغيره عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن النبي ﷺ ، وهو أشبه . قال أبو زرعة هذا خطأ ، إنما هو حميد عن الحسن عن النبي ﷺ ، وهو الصحيح » .

قلت : والذي أراه أن كلاً من المسند والمرسل صحيح ، فإنه لا مانع أن يكون حميد تلقاه من الوجهين ، فحدث به تارة هكذا ، وتارة هكذا ، ثم تلقاه حماد بن سلمة كذلك وحدث به كذلك ، والله أعلم .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للنسائي أيضاً ، والظاهر أنه يعني في « سننه الكبرى » ويؤيده أن الحافظ المزي ذكر أنه أخرجه في « الطب » ، وليس هو من كتب « سننه الصغرى » المعروفة بـ « المجتبى » . والله أعلم .

١٣١١ – (إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول ، وليتفل

عن يساره ثلاثاً ، وليسأل الله من خيرها ، وليتعوذ من شرها) .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٤٥٠) عن العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العمري هذا - واسمه عبد الله بن عمر - وهو سيء الحفظ ، لكن له شاهد من حديث جابر مرفوعاً بلفظ :

« . . . فليبصق عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ بالله ثلاثاً ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه » . والباقي مثله .

أخرجه مسلم (٦ / ٥٢) وأبو داود (٢ / ٦٠١ - حلبية) وابن ماجه أيضاً والحاكم (٤ / ٣٩٢) وأحمد (٣ / ٣٥٠) من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . فوهم في استدراكه على مسلم !

١٣١٢ - إن الرجل ليس كما ذكروا ، ولكن أنتم شهداء الله في الأرض ، وقد غفر له ما لا يعلمون) .

أخرجه ابن منده بسند ضعيف من رواية خالد بن العلاء عن مجاهد عن يزيد بن شجرة قال :

« خرج رسول الله ﷺ في جنازة ، فقال الناس خيراً ، وأثنوا عليه خيراً ، فجاء جبرائيل ، فقال : فذكره . وقال :

« غريب ، وفي سنده ضعيفان » .

كذا في ترجمة يزيد بن شجرة من « الإصابة » وقال :

« مختلف في صحبته » .

قلت : وخالد بن العلاء لم أجد من ذكره .

لكن الحديث صحيح فقد جاء من حديث أنس ، وصححه الحاكم والذهبي وعن أبي هريرة ، وعن بشر بن كعب ، وقد خرجت أحاديثهم في « أحكام الجنائز » (ص ٤٦) ، وبينت هناك أن قول بعض الناس عقب صلاة الجنازة : « ما تشهدون فيه ؟ اشهدوا له بالخير » بدعة قبيحة ، وأن الحديث لا يشهد لها . فراجعه .

نزول السكينة عند تلاوة القرآن

١٣١٣ — (اقرأ فلان ! فإنها السكينة نزلت للقرآن ، أو عند القرآن) .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٨٤) : ثنا عفان : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء قال :

قرأ رجل سورة (الكهف) ، وله دابة مربوطة ، فجعلت الدابة تنفر ، فنظر الرجل إلى سحابة قد غشيته أو ضبابة ، ففزع ، فذهب إلى النبي ﷺ ، قلت : سمّى النبيُّ ﷺ ذاك الرجلَ ؟ قال : نعم . [قال : فذكر ذلك للنبي ﷺ] ، فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري (٦ / ٤٥٨ - فتح) ومسلم (٢ / ١٩٣) وأحمد (٤ / ٢٨١) أيضاً وأبو يعلى (٢ / ٤٧٩ - ٤٨٠) من طرق أخرى عن شعبة به .

وأخرجه البخاري في « التفسير » (٨ / ٤٥٠) وفي « فضائل القرآن » (٩ / ٥٢) ومسلم وأحمد (٤ / ٢٩٣ و ٢٩٨) وابن نصر (ص ٩٧ - الأثرية) من طرق أخرى عن أبي إسحاق به .

ولم يقف الحافظ ابن حجر في « النكت الظراف » (٢ / ٤٢) على طريق البخاري في « الفضائل » مع أنه قد أشار إليها في شرحه للحديث في المكان المشار إليه من « التفسير » فجل من لا ينسى .

وإنما آثرت البدء بتخريج الحديث من طريق شعبة دون الطرق الأخرى ،

لما هو معروف عند أهل العلم بهذا الفن أن أبا إسحاق وهو السبيعي كان اختلط ، وكان يدلس ، وأن شعبة روى عنه قبل الاختلاط ، ثم هو قد صرح بسماع أبي إسحاق إياه من البراء دون سائر الرواة عنه .

ثم إن هذه القصة قد صح نحوها عن أسيد بن حضير ، وأنه هو صاحب القصة ، لكن فيها أنه قرأ سورة (البقرة) ، فإن كانت واحـــدة فيجمع بين الحديثين بأنه قرأها مع (الكهف) ، وإلا فهما قصتان ، ولا مانع من التعدد .

وهذه أخرجها ابن نصر في « قيام الليل » (ص ٩٧) وابن حبان (١٧١٦) والحاكم (١ / ٥٥٤) وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي وهو كما قالا .

وله طريق أخرى عن أسيد عند الطبراني في « المعجم الأوسط » (٢/١٠٧/٢) .

وأخرجها البخاري (٩ / ٥٧) ومسلم (٢ / ١٩٤) من حديث أبي سعيد الخـدري رضي الله عنه .

أن أسيد بن حضير بينما هـو ليلة يقرأ في مربده ... الحديث نحوه .

وقد تكرر ذكر « السكينة » في القرآن والحديث وقيل في معناها أقوال كثيرة ذكرها الحافظ ، منها قول وهب أنها روح من الله ، ومنها أنها ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان ! قال الحافظ :

« وهو اللائق بحديث الباب ، وليس قول وهب ببعيد » . والله أعلم .

ما كل حديث تحدث به العامة :

١٣١٤ – (أبشروا ، وبشروا الناس ؛ من قال لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة) .

أخرجه أحمد (٤ / ٤١١) : ثنا بهز ثنا حماد بن سلمة : ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : (فذكره) . فخرجوا يبشرون الناس ، فلقيهم عمر رضي الله عنه فبشروه ، فردهم . فقال : رسول الله ﷺ : « من ردكم ؟ » . قالوا : عمر قال : « لم رددتهم يا عمر ؟ » قال : إذاً يتكل الناس يارسول الله !

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأبو عمران

الجوني هو عبد الملك بن حبيب الأزدي . وحسنه الحافظ (١ / ٢٠٠) فقصر ، وكأنه أراد طريق مؤمل الآتية .

ثم أخرجه أحمد (٤ / ٤٠٢) : ثنا مؤمّل بن إسماعيل : ثنا حماد بن سلمة به وزاد في آخره .

« قال : فسكت رسول الله ﷺ » .

لكن مؤمل بن إسماعيل فيه ضعف من قبل حفظه ، إلا أنه يشهد له حديث أبي هريرة بمثل هذه القصة مطولاً بينه وبين عمر ، وفي آخرها :

« قال عمر : فلا تفعل ، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها ، فخلهم يعملون ، قال رسول الله ﷺ : فخلهم » .

أخرجه مسلم (١ / ٤٤) من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو كثير قال : حدثني أبو هريرة .

وفي قصة أخرى نحو الأولى وقعت بين جابر وعمر ، وفي آخرها :

« قال : يا رسول الله ! إن الناس قد طمعوا وخبثوا . فقال رسول الله ﷺ (يعني لجابر) : اقعد » :

أخرجه ابن حبان (رقم ٧) باسناد صحيح من حديث جابر .

وفي الباب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وهو الآتي بعده ، وفيه :

« قلت : أفلا أبشرهم يا رسول الله ؟ قال : دعهم يعملوا » .

وقد أخرجه البخاري (١ / ١٩٩ - فتح) ومسلم (١ / ٤٥) وغيرهما من حديث أنس أن رسول الله ﷺ ومعاذ رديفه على الرحل قال : يا معاذ . . . » الحديث وفيه :

« أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ؟ قال : إذاً يتكلوا . وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً » .

وأخرجه أحمد (٥ / ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٦) من طرق عن معاذ قال في أحدها : « أخبركم بشيء سمعته من رسول الله ﷺ لم يمنعني أن أحدثكموه إلا أن تتكلوا ، سمعته يقول :

« من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه ، أو يقيناً من قلبه لم يدخل النار ، أو دخل الجنة . وقال مرة : دخل الجنة ، ولم تمسه النار » .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وقد ترجم البخاري رحمه الله لحديث معاذ بقوله :

« باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا ، وقال علي : حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يُكذب الله ورسوله » .

ثم ساق إسناده بذلك . وزاد آدم بن أبي إياس في « كتاب العلم » له : « ودعوا ما ينكرون » . أي ما يشتبه عليهم فهمه . ومثله قول ابن مسعود : « ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة » .

رواه مسلم (١ / ٩) . قال الحافظ :

« وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب . ومن قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرابين ، وأن المراد ما يقع من الفتن . ونحوه عن حذيفة . وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين ؛ لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي . وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب . والله أعلم » .

هذا وقد اختلفوا في تأويل حديث الباب وما في معناه من تحريم النار على من قال لا إله إلا الله ، على أقوال كثيرة ، ذكر بعضها المنذري في « الترغيب » (٢ / ٢٣٨) ، وترى سائرها في « الفتح » . والذي تطمئن إليه النفس وينشرح له الصدر ، وبه تجتمع الأدلة ، ولا تتعارض ، أن تحمل على أحوال ثلاثة :

الأولى : من قام بلوازم الشهادتين من التزام الفرائض والابتعاد عن الحرمات ، فالحديث حينئذٍ على ظاهره ، فهو يدخل الجنة وتحرم عليه النار مطلقاً .

الثانية : أن يموت عليها ، وقد قام بالأركان الخمسة ، ولكنه ربما تهاون

بعض الواجبات ، وارتكب بعض المحرمات ، فهذا ممن يدخل في مشيئة الله ويغفر له كما في الحديث الآتي بعد هذا وغيره من الأحاديث المكفرات المعروفة .

الثالثة : كالذي قبله ، ولكنه لم يقم بحقها ، ولم تحجزه عن محارم الله كما في حديث أبي ذر المتفق عليه : « وإن زنى وإن سرق . . . » الحديث ، ثم هو إلى ذلك لم يعمل من الأعمال ما يستحق به مغفرة الله ، فهذا إنما تحرم عليه النار التي وجبت على الكفار ، فهو وإن دخلها ، فلا يخلد معهم فيها ، بل يخرج منها بالشفاعة أو غيرها ثم يدخل الجنة ولا بد ، وهذا صريح في قوله ﷺ : « من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره ، يصيبه قبل ذلك ما أصابه » . وهو حديث صحيح كما سيأتي في تحقيقه إن شاء الله برقم (١٩٣٢) . والله سبحانه وتعالى أعلم .

١٣١٥ — (من لقي اللهَ لا يشرك به شيئاً ، يصلي الصلوات الخمس ، ويصوم رمضان غفر له . قلتُ : أفلا أبشرهم يا رسول الله ؟ قال : دعهم يعملوا) .

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٢٣٢) : ثنا روح : ثنا زهير بن محمد : ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما كنت ذكرت في تعليقي على « مشكاة المصابيح » (رقم ٤٧) ، وبيان ذلك أن رجال إسناده كلهم ثقات رجال الشيخين ، وزهير بن محمد ـ وهو أبو المنذر الخراساني ـ وإن كان ضعفه بعضهم من قبل حفظه ، فالراجح فيه التفصيل الذي ذهب إليه كبار أئمتنا ، فقال البخاري :

« ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح » .

قلت : وروح الراوي عنه هنا هو ابن عبادة البصري الحافظ ، وقال الأثرم عن أحمد :

« في رواية الشاميين عن زهير مناكير ، أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة ؛ عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر » .

قلت : وابن مهدي بصري ، ومثله أبو عامر وهو عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي البصري الحافظ .

وقال ابن عدي :

« ولعل أهل الشام أخطأوا عليه ، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فروايتهم عنه مستقيمة ، وأرجو أنه لا بأس به » . وقال العجلي :

« لا بأس به ، وهذه الأحاديث التي يرويها أهل الشام عنه ليست تعجبني » .

وهذا هو الذي اعتمده الحافظ ، فقال في « التقريب » :

« رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ؛ فضعف بسببها ، قال البخاري عن أحمد : كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه » .

ولذلك فإن ابن عبد البر غلا حين قال فيه :

« ضعيف عند الجميع » !

فرده عليه الذهبي بقوله :

« كلا ، بل خرج له (خ و م) مات سنة ١٦٢ » .

قلت : وفي الحديث دلالة ظاهرة على أن المسلم لا يستحق مغفرة الله إلا إذا لقي الله عز وجل ولم يشرك به شيئاً ، ذلك لأن الشرك أكبر الكبائر كما هو معروف في الأحاديث الصحيحة . ومن هنا يظهر لنا ضلال أولئك الذين يعيشون معنا ، ويصلون صلاتنا ، ويصومون صيامنا ، و . . . ولكنهم يواقعون أنواعاً من الشركيات والوثنيات ، كالاستغاثة بالموتى من الأولياء والصالحين ودعائهم في الشدائد من دون الله ، والذبح لهم والنذر لهم ، ويظنون أنهم بذلك يقربونهم إلى الله زلفى ، هيهات هيهات . (ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار) !

فعلى كل من كان مبتلى بشيء من ذلك من إخواننا المسلمين أن يبادروا فيتوبوا إلى رب العالمين ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالعلم النافع المستقى من الكتاب والسنة . وهو مبثوث في كتب علمائنا رحمهم الله تعالى ، وبخاصة منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، ومن نحا نحوهم ، وسار سبيلهم .

ولا يصدنهم عن ذلك بعض من يوحي إليهم من الموسوسين بأن هذه الشركيات إنما هي قربات وتوسلات ، فإن شأنهم في ذلك شأن من أخبر عنهم النبي ﷺ ممن يستحلون بعض المحرمات بقوله:« يسمونها بغير اسمها » . (انظر الحديث المتقدم ٩٠ و ٤١٥) .

هذه نصيحة أوجهها إلى من يهمه أمر آخرته من إخواننا المسلمين المضلَّلين ، قبل أن يأتي يوم يحق فيه قول رب العالمين في بعض عباده الأبعدين : (وقدِمنا إلى ما عملوا من عملٍ فجعلناه هباءً منثوراً) .

١٣١٦ — (سبحي الله مائة تسبيحة ، فإنها تعدلُ لك مائة رقبة تعتقينها من ولد إسماعيل ، واحمدي الله مائة تحميدة تعدل لك مائة فرسٍ مسرجةٍ ملجمة تحملين عليها في سبيل الله ، وكبري الله مائة تكبيرة ، فإنها تعدل لك مائة بدنة مُقَلَّدَةٍ متقبلة ، وهللي الله مائة تهليلة - قال ابن خلف : أحسبه قال - تملأ ما بين السماء والأرض ، ولا يرفع يومئذ لأحدٍ عمل ، إلا أن يأتي بمثل ما أتيتِ به) .

أخرجه أحمد (٦ / ٣٤٤) والبيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٣٧٩ - ٣٨٠) من طريق سعيد بن سليمان قال : ثنا موسى بن خلف قال : حدثنا عاصم ابن بهدلة عن أبي صالح عن أم هاني بنت أبي طالب قال : قالت :

« مَرَّ بي رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! إني قد كبِرتُ وضَعُفْتُ - أو كما قالت - فمرني بعمل أعمله وأنا جالسة . قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي عاصم كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، ومثله موسى بن خلف وكنيته أبو خالد البصري ، قال الحافظ : « صدوق عابد ، له أوهام » .

وأما أبو صالح فهو ذكوان السمان الزيات ، وكنت قديماً قد سبق إلى وهلي أنه أبو صالح باذان مولى أم هاني ، فأوردت الحديث من أجل ذلك في « ضعيف الجامع الصغير » برقم (٣٢٣٤) ، فمن كان عنده فليتبين هذا ، ولينقله إلى « صحيح الجامع » إذا كان عنده . (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) .

والحديث قال المنذري (٢ / ٢٤٥) :

(رواه أحمد بإسناد حسن والنسائي ولم يقل : « ولا يرفع . . . » إلى آخره ، والبيهقي بتمامه ، ورواه ابن أبي الدنيا فجعل ثواب الرقاب في التحميد ، ومائة فرس في التسبيح ، وقال فيه :

« وهللي الله مائة تهليلة لا تذر ذنباً ، ولا يسبقها عمل » . ورواه ابن ماجه باختصار ، ورواه الطبراني في « الكبير » بنحو أحمد ، ولم يقل : « أحسبه » . ورواه في « الأوسط » بإسناد حسن ؛ إلا أنه قال فيه :

« قالت : قلت : يا رسول الله ! قد كبرَت مني ، ورَقَّ عظمي فدلني على عمل يدخلني الجنة ، فقال : بخٍ بخٍ ، لقد سألت . . . » وقال :

« وقولي : « لا إله إلا الله مائة مرة ، فهو خير لك مما أطبقت عليه السماء والأرض ، ولا يرفع يومئذ عمل أفضل مما يرفع لك ، إلا من قال مثل ما قلت ، أو زاد » .

ورواه الحاكم بنحو أحمد ، وقال : « صحيح الاسناد » وزاد : « وقولي : (ولا حول ولا قوة إلا بالله)[1] ، لا يترك ذنباً ، ولا يشبهها بعمل ») .

وقال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٩٢) عقب رواية أحمد :

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » ، ولم يقل أحسبه . ورواه في « الأوسط » إلا أنه قال فيه : قلت : يا رسول الله . . . » وأسانيدهم حسنة » .

---

(١) الذي في « المستدرك » المطبوع : « وقول لا إله إلا الله ، لا يترك . . . » .

أقول : ولا بد من التحقيق فيما ذكراه من التخريج قدر الإمكان :

أولاً : ما عزاه لابن ماجه (٣٨١٠) والحاكم (١ / ٥١٣ - ٥١٤) إنما أخرجاه من طريق زكريا بن منظور : حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك عن أم هاني به نحوه . ولما صححه الحاكم تعقبه الذهبي بقوله :

« زكريا ضعيف ، وسقط من بين محمد وأم هانيء » . كذا الأصل لم يسم الساقط .

ومحمد هذا لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ :

« مستور » . وقال في زكريا بن منظور :

« ضعيف » .

ثانياً : رواية الطبراني في « الأوسط » إنما أخرجها (٤ / ٤٣٦) من طريق ابن شوذب عن أبان عن أبي صالح عن أم هاني به .

وأبان هذا يغلب على الظن أنه ابن أبي عياش المتروك ، فإنه بصري وكذلك الراوي عنه : ابن شوذب . واسمه عبد الله ، فإنه كان سكن البصرة ، فإن كان غيره فلم أعرفه .

وجملة القول : أن الاعتماد في تقوية الحديث إنما هو الطريق الأول ، والطرق الأخرى إن لم تزده قوة ، فلن تؤثر فيه وهناً .

١٣١٧ — (سَبَقَ المفَرِّدون . قالوا : يا رسول الله ! ومن المفَرِّدون) ؟ قال : الذين يُهْتَرون في ذكر الله عز وجل) .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٢٣) والحاكم (١ / ٤٩٥ - ٤٩٦) ومن طريقه البيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٣١٤ - هندية) عن أبي عامر العقَدي : ثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرقة قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وأقول : إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن ابن يعقوب هذا إنما أخرج له البخاري في « جزء القراءة » ولم يحتج به في « صحيحه » وهو ثقة . وسائر رواته رجال الشيخين .

وأبو عامر العقدي اسمه عبد الملك بن عمرو القيسي البصري .

وعلي بن المبارك ، قد تكلم فيه بعضهم فيما رواه خاصة عن يحيى بن أبي كثير ، وذلك لأنه كان له عنه كتابان ، أحدهما سماع منه ، والآخر مرسل عنه . ولكن المحققين من الحفاظ قد وضعوا قاعدة في تمييز أحد الكتابين عن الآخر ، فقال أبو داود لعباس العنبري :

« كيف يعرف كتاب الإرسال ؟ قال : الذي عند وكيع عنه عن عكرمة من كتاب الارسال ، وكان الناس يكتبون كتاب السماع » .

وقال ابن عمار عن يحيى بن سعيد :

« أما ما روينا نحن عنه فمما سمع ، وأمّا ما روى الكوفيون عنه فمن الكتاب الذي لم يسمعه » .

وهذا هو الذي اعتمده الحافظ ، فقال في « التقريب » :

« كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع ، والآخر إرسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء » .

على أن ابن عدي قد أطلق الثقة في روايته عن يحيى فقال في « الكامل » (ق ١٩٢ / ١) بعد أن ساق له بعض الأحاديث :

« ولعلي بن المبارك غير هذا ، وهو ثبت عن يحيى بن أبي كثير ، ومقدم في يحيى ، وهو عندي لا بأس به » .

إذا عرفت هذا ، فقد خالفه عمر بن راشد إسناداً ومتناً ، فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به إلّا أنه قال :

« المستهتر في ذكر الله ، يضع الذكر عنهم أثقالهم ، فيأتون يوم القيامة خفـــافاً » .

أخرجه البيهقي والترمذي (٢/٢٧٩) وقال :

« حديث حسن غريب » .

وأقول : بل هو منكر ضعيف ، فان عمر بن راشـد وهو أبو حفص اليمامي مع أنه ضعيف اتفاقاً ، فقد خالف علي بن المبارك سنداً ومتناً كما ذكرنا .

أما السند ، فذكر أبا سلمة مكان عبد الرحمن بن يعقوب .

وأما المتن ، فانه أسقط منه تفسير (المفردون) وزاد قوله :

« يضع الذكر ... » .

فلا جرم أن قال أحمد وغيره :

« حدث عن يحيى وغيره بأحاديث مناكير » .

ولذلك قال البيهقي عقبه :

« والإسناد الأول أصح » .

وللحديث طريق أخرى ، يرويه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :

كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة ، فمر على جبل يقال له :(جُمْدانُ)، فقال:

« سيروا هذا جمدان ، سبق المفَرِّدون » . قالوا : وما المفردون يارسول الله ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً والذاكرات » .

رواه مسلم (٨/٦٣) والبيهقي (١/٣١٣ - ٣١٤) .

غريب الحديث :

١ - (**المفرِّدون**) : أي المنفردون . قال ابن الأثير :

« يقال : فرد برأيه ، وأفرد ، وفرَّد ، استفرد ، بمعنى انفرد به » .

قال النووي رحمه الله :

« وقد فسرهم رسول الله ﷺ بـ(الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) ، وتقديره : والذاكراته ، فحذفت الهاء هنا كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي؛ ولأنه مفعول يجوز حذفه . وهذا التفسير هو مراد الحديث » .

٢ - (يُهتِرون) : أي يولعون . قال ابن الأثير :

« يقال : (أُهْتِر فلان بكذا واستهتر فهو مهتر به ومستهتر) : أي مولع به لا يتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره » .

(تنبيه) : كان من دواعي تخريج هذا الحديث أنه وقعت هذه اللفظة في « الشعب » هكذا (يهتزون) بالزاي ، بحيث تقرأ (يهتزّون) ، فبادرت الى تخريجه وضبط هذه اللفظة منه ، خشية أن يبادر بعض الصوفية الرقصة ، إلى الاستدلال به على جواز ما يفعلونه في ذكرهم من الرقص والاهتزاز يميناً ويساراً ، جاهلين أو متجاهلين أنه لفظ محرف . وقد يساعدهم على ذلك ما جاء في « شرح مسلم » للنووي : « وجاء في رواية : « هم الذين اهتزوا في ذكر الله » . أي لهجوا به » . وكذلك .. جاء في حاشية « مسلم - استانبول » نقلاً عن النووي !

على أنه لو صح لكان معناه : يفرحون ويرتاحون بذكر الله تبارك وتعالى كما يؤخذ من مادة (هزز) من « النهاية » ، فهو حينئذ على حد قوله ﷺ : « أرِحْنا بها يا بلال ! » .[1] أي بالصلاة . وهو قريب من المعنى الذي قاله النووي . والله أعلم .

وبهذه المناسبة لا بد من التذكير نصحاً للأمة ، بأن ما يذكره بعض المتصوفة ، عن علي رضي الله عنه أنه قال وهو يصف أصحاب النبي ﷺ :

« كانوا إذا ذكروا الله مادوا كما تميد الشجرة في يوم ريح » .

فاعلم أن هذا لا يصح عنه رضي الله عنه ، فقد أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٧٦/١) من طريق محمد بن يزيد أبي هشام : ثنا المحاربي عن مالك بن مغول عن رجل من (جعفى) عن السدي عن أبي أراكة عن علي .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم .

١ - أبو أراكة ، لم أعرفه ، ولا وجدت أحداً ذكره ، وإنما ذكر الدولابي في « الكنى » (أبو أراك) وهو من هذه الطبقة ، وساق له أثراً عن عبد الله بن عمرو ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً كعادته .

---

(١) وهو مخرج في « المشكاة » ١٢٥٣ .

٢ ـ الرجل الجعفي لم يسم كما ترى فهو مجهول .

٣ ـ محمد بن يزيد قال البخاري : « رأيتهم مجمعين على ضعفه » .

١٣١٨ ـ (قُلْ : اللَّهمَّ اغْفر لي ، وارْحَمْني ، وعافني وارْزُقني ـ ويَجْمع أصابِعهُ إلا الإِبهام ـ فإنَّ هؤلاء تجْمع لك دُنْياكَ وآخرَتَك) .

أخرجه مسلم (٧١/٨) وابن ماجه (٤٣٣/٢) وأحمد (٤٧٢/٣و٣٩٤/٦) من طريق يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وأتاه رجل فقال :

يا رسول الله : كيف أقول حين أسأل ربي ؟ قال : فذكره . والسياق لمسلم ، وقال أحمد : « واهدني » بدل : « وعافني » .

وكذلك قال عبد الواحد بن زياد عن أبي مالك به .

أخرجه مسلم وأحمد أيضاً إلا أنه أسقط اللفظين كليهما ! وجمع بينهما أبو معاوية : حدثنا أبو مالك الأشجعي بلفظ :

« كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة ، ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات ... » فذكرها خمساً .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص نحوه مرفوعاً . وفيه :

« قل : اللهم اغفر لي ... » فذكر الخمس ، لكن قال أحد رواته وهو موسى الجهني في روايته عنه :

« أما (عافني) فأنا أتوهم ، وما أدري » .

قلت : الرواية الأخرى لم يتردد في هذه اللفظة ، وهي ثابتة في طرق الحديث الأول ، فالراجح فيه رواية الخمس . والله أعلم .

وقد وهم المنذري في حديث الأشجعي ، فذكره رواية في حديث سعد انظر تعليقي على هذا الحديث من « صحيح الترغيب » رقم (٧/١٤) .

١٣١٩ – (إذا ذكّرتم بالله فانتهوا) .

أخرجه البزار في « مسنده » (ص ٣١٢ - زوائده) من طريق سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أخيه عبد الله بن سعيد - أحسبه - رفعه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، فإن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ضعيف جداً ، وقد أرسله . هكذا رأيته في « زوائد البزار » للهيثمي بإفراد الحافظ ابن حجر ، ويبدو أن نسخ « البزار » مختلفة في هذا الحديث ، فان الهيثمي أورده في « مجمع الزوائد » (١٠ / ٢٢٦) هكذا :

« عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أحسبه رفعه قال : إذا ... رواه البزار ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف » .

فجعله من مسند أبي هريرة ، ومن رواية سعيد المقبري عنه .(١)
وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » فقال :

« رواه البزار عن أبي سعيد المقبري مرسلاً » .

فجعله من مرسل أبي سعيد ! وتعقبه المناوي بما دل عليه كلام الهيثمي أنه ليس مرسلاً ، وإنما هو مسند تردد الرواي في وقفه ورفعه ، لا في إرساله وعدمه ، والله أعلم .

لكن للحديث شاهد ، يرويه يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن أنس عن رسول الله ﷺ قال :
« إذا ذكر الله فانتهوا » .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (ق ١٧٤ / ٢) .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات ، غير سنان بن سعد ويقال سعد بن سنان ، قال الحافظ :

« صدوق ، له أفراد » .

---

(١) ثم رأيته كذلك في « كشف الأستار » للهيثمي (ق ٣٠٣/٢) ، وهذا القسم لم يطبع حتى الآن ، ولا ذكر المحقق أو الناشر أنه سيطبع !

١٣٢٠ ـ (إن الله عز وجل إذا أنعم على عبدٍ نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ، ويكره البؤس والتباؤس ، ويبغض السائل الملحف ، ويحب الحيي العفيف المتعفف) .

أخـرجه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٣١ / ١) والسهمي في « تاريخ جرجان » (ص ١٠١) عن حاتم بن يونس الجرجاني : ثنا إسماعيل بن سعيد الجرجاني : ثنا عيسى بن خالد البلخي : ثنا ورقاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال :

« وفي هذا الإسناد ضعف » .

قلت : لم يظهر لي وجهه ، فإن ورقاء وهو ابن عمر اليشكري فمن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، وعيسى بن خالد البلخي الظاهر أنه عيسى بن خالد الخراساني فإنه من هذه الطبقة ، ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ٢٧٥) وروى عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال : وكان ثقة .

وإسماعيل بن سعيد الجرجاني هو الشالنجي الطبري ، ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٧٤) وروى عن الإمام أحمد أنه قال « رحم الله أبا إسحاق كان من الإسلام بمكان ، كان من أهل العلم والفضل قال الحسن بن علي : كان أوثق من كتبت عنه إلا أقل ذاك » .

وترجمه السهمي ترجمة حسنة ، وفيها ساق الحديث وقال :

« يقال : إن هذا الحديث تفرد إسماعيل بن سعيد الشالنجي بهذا الإسناد » .

قلت : قد تابعه أحمد بن سعيد بن جرير ثنا عيسى بن خالد به .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (١٦٦ / ١) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٧٨) في ترجمة ابن جرير هذا ووثقه .

وهو حديث صحيح ، له شواهد تشهد لصحته ، أذكر هنا أهمها ، فروى الطبراني (رقم ٥٣٠٨) والضياء في « المختارة » عن زهير بن أبي علقمة الضبعي قال :

« أتى النبي ﷺ رجل سيء الهيئة ، فقال : ألك مال ؟ قال : نعم من كل أنواع المال ، قال : فلير عليك ، فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسناً ، ولا يحب البؤس ولا التباؤس » .

قلت : وإسناده صحيح ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٣٢/٥) :
« ورواه الطبراني ، وترجم لزهير ، ورجاله ثقات » .

قلت : وفي ترجمته ساق البخاري في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٣٩٠) منه قوله : « إن الله يحب أن يرى أثره على عبده » .

وهذا القدر منه ، له شواهد كثيرة ، ذكرت بعضها في « تخريج الحلال والحرام » (رقم ٧٥) - وقد طُبِـع والحمـد لله تعالى - وفي « الصحيحة » فيما تقدم (١٢٩٠) .

وأما قوله « ويبغض السائل ... » إلخ فلم أجد له شاهداً معتبراً ، إلا ما في « الجامع الكبير » (١ / ١٥٦ / ٢) : « إن الله يبغض السائل الملحف » . الديلمي عن أبي هريرة ، الديلمي عن ابن عباس . كذا في مخطوطة الظاهرية منه ، ولا تخلو من شيء ، فإن مثل هذا التكرار غير معهود في « التخريج » ، وقد عزاه في « الجامع الصغير » لأبي نعيم في « الحلية » عن أبي هريرة ، وليس هو في فهرس « الحلية » فلعله أراد كتابه المتقدم « أخبار أصبهان » .

وحديث ابن عباس أخرجه أبو بكر الشيرازي في « سبعة مجالس من الأمالي » (ق ١٢ / ٢) عن أبي محمد موسى بن عبد الرحمن المقري الصنعاني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً .

لكن موسى هذا قال الذهبي :

« ليس بثقة » .

ثم وجدت له شاهداً لا بأس به بلفظ :

« إن الله يحب الحليم الغني المتعفف ، ويبغض الفاحش البذيء السائل الملحف » .

أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (ج ٥ / ٦٠٠ / ٦٢٣١) من طريق سعيد عن قتادة قوله : (لا يسألون الناس إلحافاً) : ذكر لنا أن النبي ﷺ كان يقول : فذكره . ورواه ابن المنذر أيضاً كما في « الدر المنثور » (١/٣٥٩).

ورواه نصر المقدسي في (الأربعين) (الحديث ٢١) من حديث عائشة مرفوعاً ، وفيه عصمة بن محمد بن فضالة الأنصاري وهو متهم بالكذب والوضع.

وروى الطبراني (ق ٨٤ / ٢ - من المنتقى منه) عن سوار بن مصعب الهمداني عن عمرو بن قيس الملائي عن سلمة بن كهيل عن شقيق بن سلمه عن ابن مسعود قال : فذكر قصة رجل مع فاطمة رضي الله عنها وجريدتها وأن فيها حديثاً مرفوعاً جاء فيه :

« والله يحب الحليم الحيي العفيف المتعفف ، ويبغض الفاحش البذيء السائل الملحف » .

لكن سوار متروك كما قال النسائي وغيره .

وأخرج أبو يعلى في « مسنده » (١ / ٢٩٥) وأبو بكر بن سليمان الفقيه في « مجلس من الأمالي » (١٦ / ١) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٢٣١ / ١) كلهم من طريق عثمان بن أبي شيبة : ثنا عمران بن محمد بن أبي ليلى عن أبيه عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ :

« إن الله جميل يحب الجمال ، ويحب أن يرى نعمته على عبده ، ويبغض البؤس والتباؤس » .

وعطية ومحمد بن أبي ليلى ضعيفان .

١٣٢١ — (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فإن وسع له فليجلس ، وإلا فلينظر أوسع مكان يراه فليجلس فيه) .

رواه السلفي في « الطيوريات » (٦٥ / ١) وابن عساكر (٨ / ٧٧ / ٢) من طريق البغوي : ثنا محمد بن سليمان لوين : ثنا ابن عيينة عن عبد الله بن زرارة ،

(انظر الاستدراك رقم ٣١٢/٢٢).

عن مصعب بن شيبة عن أبيه مرفوعاً . ثم رأيته في قطعة من حديث لوين (٢/٢) بهذا الإسناد .

ومصعب لين الحديث كما في « التقريب » قال : « وهو من الخامسة » .

وأما أبوه شيبة فهو ابن جبير بن شيبة بن عثمان الحجبي ، فلم يترجموا له ، وإنما ترجموا لجده الأعلى : شيبة بن عثمان ، ومع ذلك ذكر الحافظ في « الإصابة » أنه روى عنه مصعب هذا ، فليحقق ، ولعل قـوله : « عن أبيه » غير محفوظ ، ولذلك لم يذكره البخاري كما يأتي . والله أعلم . (انظر الاستدراك رقم ٨/٣١٣).

والحديث عزاه السيوطي للبغوي والطبراني والبيهقي في « الشعب » . ونقل المناوي عن الهيثمي أنه قال :

« إسناده حسن » .

فإن كان من هـذا الوجه فليس بحسن ، وهو الذي يغلب على الظن ، وقد أخرجه البخاري في « التاريخ » (٤ / ١ / ٣٥٢) من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن شيبة عن النبي ﷺ بلفظ :

« إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه ، فإنما هي كرامة أكرمه الله بها » .

ذكره في ترجمة مصعب بن شيبة هذا ، فهذه علة أخرى في الحديث ألا وهي الإرسال ، وخفيت هذه العلة على المناوي تبعاً للسيوطي ، فإنه عزاه بهذا اللفظ للبخاري في « التاريـخ » والبيهقي في « الشعب » عن مصعب بن شيبة . فلم يقل (مرسلاً) كما هي عادته في مثله دفعاً لإيهام أنه صحابي ، ولـكنه هنا وهم أو نسي ، فقال المناوي :

« رمز لحسنه ، وفيه عبد الملك بن عمير أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال : قال أحمد : مضطرب الحديث . وابن معين : مختلط ، لكنه اعتضد ، فمراده أنه حسن لغيره » .

قلت : وجدت له شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« إذا جاء أحـدكم إلى القوم فوسع له فليجلس فإنما هي كرامـة من الله أكرمه بها أخوه المسلم ، فإن لم يوسع له فلينظر إلى أوسع مكان فليجلس فيه » .

رواه أبو بكر الشيرازي في « سـبعة مجالس من الأمالي » (٧ / ٢) : من طريق الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ والخطيب في « التاريخ »

(٢ / ١٣٣) عن أبي بكر محمد بن عبد الله الاردبيلي : ثنا أبو بكر محمد بن جعفر الحلبي : نا مجاهد بن موسى : نا معن : نا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً ، قال الحاكم :

« لم نكتبه من حديث مالك بن أنس عن نافع إلا بهذا الاسناد » .

قلت : وهو ضعيف ، أورده الخطيب في ترجمة محمد بن جعفر هذا ، ووصفه بـ « البزار » وقال :

« روى عنه أبو بكر المفيد حديثاً منكراً » . ثم ساق له هذا .

وقال الذهبي :

« لا يعرف ، روى عنه المفيد خبراً موضوعاً ... » ثم ذكره . ووافقه الحافظ في « اللسان » .

ولست أرى ما ذهبا إليه من أن الحديث موضوع ، لان له شاهداً من حديث مصعب بن شيبة كما تقدم ، وهو وإن كان ضعيف الإسناد فإنه كاف في إبعاد حكم الوضع عليه والله أعلم .

ثم رأيت له شاهداً آخر يقويه ، ويأخذ بعضده ، وقد قواه الذهبي نفسه ! أخرجه الحارث ابن أبي أسامة عن أبي شيبة الخدري مرفوعاً به كما في « الجامع الصغير » ، وقال شارحه المناوي :

« قال الذهبي : حديث جيد ، ورمز المؤلف لحسنه » .

١٣٢٢ — (إذا خرج ثلاثة في سفرٍ فليؤمِّروا أحدَهم) .

رواه أبو داود (٢٦٠٨/٢٦٠٩) وأبو عوانة في « صحيحه » (٨ / ١٨ / ١) عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي سعيد مرفوعاً .

ثم رواه أبو داود بهذا الإسناد إلا أنه جعل أبا هريرة مكان أبي سعيد ، وأخرجه أبو يعلى الموصلي فى « مسنده » (١ / ٢٩٥) على الوجه الاول .

قلت : وهذا إسناد حسن .

وله شاهد من حديث ابن لهيعة : ثنا عبد الله بن هبيرة عن أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بلفظ :

« لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم » .

أخرجه أحمد (٢ / ١٧٦ - ١٧٧) .

قلت : ورجاله ثقات ، غير ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ .

١٣٢٣ - (إذا خرجْتَ من منْزلك فصلِّ ركعتين يمنعانكَ من مخرجِ السوءِ، وإذا دَخَلْتَ إلى منزلك فصلِّ ركعتين يمنعانكَ من مدخل السوء) .

رواه المخلص في «حديثه» كما في «المنتقى منه» (١٢ / ٦٩ / ١) والبزار في (المسند) (٨١) والديلمي في (مسنده) (١ / ١ / ١٠٨) .

(انظر الاستدراك رقم ٧/٣١٥).

والحافظ عبد الغني المقدسي في (أخبار الصلاة) (٦٧ / ١ ، ٦٨ / ٢) من طرق عن معاذ بن فضالة : ثنا يحي بن أيوب المصري عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم - قال بكر : حسبت - عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره ، وقال البزار :

« لا نعلمه روي عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه » .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال البخاري ، وفي يحي بن أيوب المصري كلام يسير لا يضر .

وقال الهيثمي في «زوائد البزار» :

« ورجاله موثقون » .

وقال المناوي في « الفيض » :

« قال ابن حجر : حديث حسن ، ولولا شك بكر لكان على شرط الصحيح ، وقال الهيثمي : رجاله موثقون . انتهى ، وبه يعرف استرواح ابن الجوزي في حكمه بوضعه » .

١٣٢٤ - (إذا ساق الله إليك رزقاً من غير مسألة ، ولا إشراف نفس فخذهُ ، فإنَّ الله أعطاك) .

أخرجه ابن حبان (٨٥٦) عن حرملة بن يحي : حدثنا ابن وهب : حدثنا عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الله بن يزيد المعافري حدثه عن قبيصة بن ذؤيب :

« أن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار ، فأبى أن يقبلها وقال : لنا عنها غنى ، فقال له عمر : إني قائل لك ما قال لي رسول الله ﷺ ... » . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » (رقم ١٠٤٥) من طرق أخرى عن عمر به نحوه دون قوله : « ألف دينار » .

١٣٢٥ - (إذا سأل أحدكم فليكثر ، فإنما يسأل ربه) .

أخرجه ابن حبان (٢٤٠٣) من طريق أبي أحمد الزبيري : حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، والزبيري اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر الأسدي الزبيري مولاهم .

وتابعه عبيد الله بن موسى عن سفيان به نحوه ، وقد مضى لفظه برقم (١٢٦٦) .

١٣٢٦ - (صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذنابِ البقر يضربونَ بها الناس ، ونساء كاسياتٌ عارياتٌ ، مميلاتٌ مائلاتٌ ، رؤوسهنَّ كأسنمةِ البختِ المائلةِ ، لا يدخلنَ الجنة ولا يجدنَ ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا كذا) .

أخرجه مسلم (٨ / ١٥٥) والبيهقي (٢ / ٢٣٤) وأحمد (٢ / ٣٥٥ -

٣٥٦ و ٤٤٠) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

وله شاهد بلفظ : « سيكون في آخر أمتي ... » وقد مضى .

١٣٢٧ — (إذا سمعت جيرانك يقولون: أحسنت ، فقد أحسنت ، وإذا سمعتهم يقولون : قد أسأت ، فقد أسأت) .

رواه النسائي في « مجلس من الأمالي » (٥٥ / ٢) : حدثنا إسحاق بن ابراهيم: أنبأ عبد الرزاق: ثنا معمر عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رجل : يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت ؟ قال : فذكره . ورواه الهيثم بن كليب عن أحمد : نا عبد الرزاق به . ومن طريق إسحاق وهو الدبري رواه الطبراني أيضاً (٣ / ٧٧ / ٢)وصححه ابن حبان والحاكم كما ذكرت في « المشكاة » (٤٩٨٨) .

ثم روى النسائي (٥٦ / ٢) له شاهداً من حديث أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ : فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أخذت به دخلت الجنة ولا تكثر علي ، فقال : لا تغضب . وأتاه رجل آخر فقال : يا نبي الله دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة . فقال كن محسناً . قال: وكيف أعلم أني محسن ؟ فقال : تسأل جيرانك ، فإن قالوا : إنك محسن ، فأنت محسن ، وإن قالوا : إنك مسيىء ، فأنت مسيىء .

١٣٢٨ — (إذا سمعتم المنادي يثوب بالصلاة فقولوا كما يقول).

أخرجه أحمد (٣ / ٤٣٨) من طريق ابن لهيعة : ثنا زبان عن سهل بن معاذ عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

قلت : وهذ إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة: وزبان، فإنهما ضعيفان . لكن الحديث صحيح ، فإنّ له شواهد ، أحدها في « الصحيحين » وغيرهما عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه ، وقد خرجته في « صحيح أبي داود » (٥٣٥) .

و (التثويب) : الدعاء إلى الصلاة كما في« القاموس » . فهو يشمل الأذان والإقامة .

١٣٢٩ – (إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئاً حتى يتكلم أو يخرج) .

أخرجه الديلمي (١ / ١ / ٦٤) من طريق الطبراني : حدثنا أحمد بن رشدين : حدثنا خالد بن عبد السلام : حدثنا الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي مرفوعاً .

سكت عنه الحافظ في « مختصر الديلمي » . وإسناده ضعيف جداً ، الفضل بن المختار ، قال الهيثمي (٢ / ١٩٥) :

« ضعيف جداً » . وعزاه لكبير الطبراني .

قلت : وأحمد بن رشدين هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري . قال ابن عدي :

« كذبوه ، وأنكرت عليه أشياء » .

قلت : لكن الحديث صحيح ، فقد أخرجه مسلم في « صحيحه » (٨٨٢) وكذا ابن خزيمة (١ / ١٩٤ / ١) وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مرفوعاً . وقد خرجته في « صحيح أبي داود » (١٠٣٤) .

١٣٣٠ – (إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه ، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ، ولا يشمت بعد ذلك) .

أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٢٥١) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢ / ٣٩١ / ٢) عن سليمان بن سيف : ثنا محمد بن سليمان بن أبي داود : نا أبي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني الملقب بـ (بومة) ، قال الذهبي :

« ضعفه أبو حاتم ، وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن حبان : لا يحتج به » .

قلت : ولم يتفرد به ، فقد أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » (١ / ١ / ٦٧) عن علي بن عاصم : حدثنا ابن جريج عن سعيد المقبري به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عاصم ، قال الحافظ :

« صدوق يخطىء ويهم » .

وقد تابعه ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به مرفوعاً بلفظ :

« تشميت المسلم إذا عطس ثلاث مرات ، فإن عطس فهو مزكوم » .

أخرجه أبو داود (٢ / ٦٠٣ ـ الحلبية) وابن السني (٢٥٠) واللفظ له ، ولم يسقه أبو داود ، وإنما أحال على لفظ قبله بمعناه .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٩٣٩) من هذا الوجه موقوفاً ، وهو رواية لأبي داود .

وإسناده حسن مرفوعاً وموقوفاً ، والراجح الرفع ؛ لأنه موافق للطريقين السابقين .

ويشهد له حديث سلمة بن الأكوع

« أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجل عنده فقال له : يرحمك الله ، ثم عطس أخرى ، فقال له رسول الله ﷺ : الرجل مزكوم » .

أخرجه مسلم (٢٩٩٣) وأبو داود والترمذي (٢٧٤٤) وكذا البخاري في « الأدب المفرد » (٩٣٥ و ٢٣٨) وابن السني (٢٤٩) وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٣٣١ — (إن الله قد أجار أمتي من أن تجتمع على ضلالة) .

رواه ابن أبي عاصم في « السنة » (٢ / ١ ورقم ٧٩ ـ منسوخة المكتب) عن سعيد بن زربي عن الحسن عن كعب بن عاصم الأشعري سمع النبي ﷺ : يقول :

قلت : سعيد بن زربي منكر الحديث كما في « التقريب » ، وسائر رجاله ثقات ، إلا أن الحسن وهو البصري مدلس وقد عنعنه .

ثم رواه من طريق مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً .

قلت : ومصعب بن إبراهيم هـذا منكر الحديث أيضاً كما قال ابن عدي ، وساق له حديثاً آخر مما أنكر عليه . وقال الذهبي :

« قلت : وله حديث آخر عن سعيد عن قتادة ... » قلت : فذكره .

ثم رواه (٩١) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش : حدثنا أبي عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن كعب بن عاصم به مرفوعاً بلفظ :

« .... من ثلاث : أن لا يجوعوا ، ولا يجتمعوا على ضـلالة ، ولا يستباح بيضة المسلمين » .

قلت : ورجاله ثقات غير محمد بن إسماعيل بن عياش ، قال أبو داود : لم يكن بذاك . وقال أبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئاً ، حملوه على أن يحدث عنه فحدث .

قلت : فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن . انظر « الضعيفة » (١٥١٠) .

١٣٣٢ – (إن من الناس مفاتيـح للخير ، مغاليق للشر ، وإن من الناس مفاتيح للشر ، مغاليق للخير ، فطوبى لمن جعـل الله مفاتيـح الخير على يديه ، وويل لمن جعل الله مفاتيـح الشر على يديه) .

أخرجه ابن ماجـه (٢٣٧) وابن أبي عاصـم في « السنة » (٢٥١ - منسوخة المكتب) عن محمد بن أبي حميد المدني [عن موسى بن وردان] عـن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف محمد بن أبي حميد ضعيف .

وموسى بن وردان صدوق ربما أخطأ ، وقد سقط من إسناد ابن ماجه ، ولذلك رواه المروزي في « زوائد الزهد » (٩٦٨) ، وهو رواية لابن أبي عاصم (٢٥٣ - ٢٥٤) والبيهقي في « شعب الإيمان » (١/٣٧٩ - طبع الهند) .

وله عند ابن ماجه وكذا ابن أبي عاصم (٢٥٢) شاهد يرويه عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً به .

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف جداً ، لكن تابعه عقبة بن محمد عن زيد بن أسلم به .

أخرجه ابن أبي عاصم (٢٥٠) .

ورجاله ثقات غير عقبة هذا ، والظاهر أنه أخو أسباط بن محمد ، قال ابن أبي حاتم (٣/١/٣١٧) عن أبيه :

« لا أعرفه » .

وللحديث شاهد آخر ، ولكنه مرسل ضعيف .

وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى .

وراجع «تخريج السنة» لابن أبي عاصم (٢٩٦ - ٢٩٩) ففيه زيادة تخريج .

١٣٣٣ - (لو أن الماء الذي يكون منه الولد أهرقته على صخرة لأخرج الله عزَّ وجل منها أو لخرج منها ولد ، وليخلقن الله نفساً هو خالقها) .

أخرجه أحمد (٣/١٤٠) : ثنا أبو عاصم : أنا أبو عمرو - مبارك الخياط جد ولد عباد بن كثير - قال : سألت ثمامة بن عبدالله بن أنس عن العزل ؟ فقال : سمعت أنس بن مالك يقول :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وسأل عن العزل ؟ فقال رسول الله ﷺ : فذكره . ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (٣٢٠) .

وهذا سند حسن أو محتمل للحسن رجاله ثقات رجال الستة غير مبارك الخياط أبو عمرو، قال الحافظ في التعجيل :

« روى عنه أبو عامر العقدي وأبو عاصم النبيل. ذكره ابن أبي حاتم وقال: بصري جاور بمكة، وذكره ابن حبان في الثقات ».

وجزم بحسنه الهيثمي حيث قال (٤ / ٢٩٦) :

« رواه أحمد والبزار وإسنادها حسن ».

وله شاهد من حديث ابن عباس سيأتي بلفظ :

« والذي نفسي بيده لو أن النطفة » إلخ ...

فالحديث بهذا الشاهد حسن إن شاء الله تعالى .

والحديث رواه الضياء المقدسي أيضاً في « المختارة » وابن حبان في « صحيحه » كما في « الجامع » وشرحه .

وله شواهد أخرى، منها عن جابر قال :

« جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن لي جارية أعزِلُ عنها ؟ قال : سيأتيها ما قدر لها، فأتاه بعد ذلك، فقال : قد حملت الجارية، فقال النبي ﷺ : ما قُدر لنفس شيء إلا هي كائنة ».

أخرجه ابن ماجه (٨٩) وأحمد (٣ / ٣١٣) ولفظه :

« ما قدر الله لنفس أن يخلقها إلا هي كائنة ».

قلت : وسنده صحيح على شرطهما .

وعن عبادة أن أول من عزل نفر من الأنصار أتوا النبي ﷺ، فقالوا : إن نفراً من الأنصار يعزلون، ففزع، وقال :

« إن النفس المخلوقة كائنة، فلا آمر ولا أنهى ».

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١٦٨ / ٢) من طريق عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد بن أوس عنه وقال :

« ولم يروه عن يعلى إلا عيسى ».

قلت : وهو لين الحديث كما في « التقريب » . ومن طريقه أخرجه الطبراني في « الكبير » أيضاً كما في « المجمع » (٤ / ٢٩٦) .

١٣٣٤ - (لا تعجبوا بعمل أحد حتى تنظروا بما يختم له ، فإن العامل يعمل زماناً من دهره ، أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات [عليه] دخل الجنة ، ثم يتحول فيعمل عملاً سيئاً ، وإن العبد ليعمل زماناً من دهره بعمل سيىء لو مات [عليه] دخل النار ، ثم يتحول فيعمل عملاً صالحاً ، وإذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قبل موته فوفقه لعمل صالح ، [ثم يقبضه عليه]) .

أخرجه أحمد (٣ / ١٢٠ و ١٢٣ و ٢٣٠ و ٢٥٧) وابن أبي عاصم في « السنة » (٣٤٧ - ٣٥٣) من طرق عن حميد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وطرفه الأول أورده السيوطي من رواية الطبراني عن أبي أمامة ، وإسناده ضعيف كما بينه المناوى ، فكان عليه أن يعزوه لأحمد أيضاً ، إشارة منه إلى تقويته كما هي عادته غالباً .

١٣٣٥ - (من علم آية من كتاب الله عز وجل ، كان له ثوابها ما تليت) .

أخرجه أبو سهل القطان في « حديثه عن شيوخه » (٤ / ٢٤٣ / ٢) : حدثنا محمد بن الجهم : ثنا يزيد بن هارون : أنبأ أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد عزيز ، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن

الجهم وهو ابن هارون الكاتب السمري ترجمه الخطيب (٢ / ١٦١) برواية جماعة من الثقات عنه ، وقال :

« وقال الدارقطني : ثقة صدوق » .

وقال الحافظ في « اللسان » :

« ما علمت فيه جرحاً » .

قلت : قد فاته توثيق الدارقطني إياه .

١٣٣٦ – (إذا دخل أهل الجنة الجنة ، يقول الله عز وجل : هل تشتهون شيئاً فأزيدكم ؟ فيقولون : ربنا وما فوق ما أعطيتنا ؟ قال : فيقول : رضواني أكبر) .

أخرجه ابن حبان (٢٦٤٧) وأبو نعيم في « صفة الجنة » (١/١٤١/٢) وفي « الأخبار » (١ / ٢٨٢) والحاكم (١ / ٨٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي : ثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال :

قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وتابعه عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي عن سفيان به نحوه مختصراً ، أخرجه الحاكم أيضاً .

وتابعه أبو أحمد الزبيري : حدثنا سفيان به .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٦ / ٢٦٢ / ٦٧٥١) .

١٣٣٧ – (إذا جئت فصل مع الناس ، وإن كنت قد صليت) .

أخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ١٣٢ / ٨) وعنه النسائي (١/١٣٧) وابن حبان (٤٣٣) والحاكم (١ / ٢٤٤) وأحمد (٤ / ٣٤) كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن :

« أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ ، فأذن بالصلاة ، فقام رسول الله ﷺ فصلى ، ثم رجع ، ومحجن في مجلسه لم يصل معه ، فقال له رسول الله ﷺ :

ما منعك أن تصلي مع الناس ؟ ألست برجل مسلم ؟ فقال : بلى يا رسول الله ، ولكني قد صليت في أهلي ، فقال له رسول الله ﷺ » فذكره وقال الحاكم :

« حديث صحيح ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين ، وقد احتج به في الموطأ » .

ثم أخرجه هو وأحمد (٤ / ٣٤ / ٣٣٨) من طرق أخرى عن زيد بن أسلم به .

قلت : وبسر بن محجن ، لم يرو عنه غير زيد بن أسلم ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، ومع ذلك قال فيه الحافظ : « صدوق » . ولعل وجهه ما تقدم عن الحاكم . والله أعلم .

والحديث صحيح على كل حال، فان له شاهداً من حديث يزيد بن الأسود في « السنن » وغيرها ، على ما خرجته في « صحيح أبي داود » (٥٩٠) .

والحديث عزاه السيوطي لسعيد بن منصور فقط في « سننه » بلفظ :

« إذا دخلت مسجداً فصل مع الناس ، وإن كنت قد صليت » .

١٣٣٨ ـــ (اللهم من آمن بك ، وشهد أني رسولك فحبب إليه لقاءك ، وسهل عليه قضاءك ، وأقلل له من الدنيا ، ومن لم يؤمن بك ، ويشهد أني رسولك ، فلا تحبب إليه لقاءك ، ولا تسهل عليه قضاءك ، وأكثر له من الدنيا) .

أخرجه ابن حبان (٢٤٧٥) والطبراني في « المعجم الكبير » (ق ٧٤/٢ ـ منتخب منه) من طريق عبد الله بن وهب : حدثني سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانيء عن أبي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ، غير أبي علي الجنبي واسمه عمرو بن مالك وهو ثقة كما في « التقريب » ، وهو غير عمرو بن مالك النكري المتكلم فيه . وأبو هانيء اسمه حميد بن هانيء الخولاني المصري .

والحديث شاهدان :
(انظر الاستدراك رقم ١٩/٣٢٥)
(انظر الاستدراك رقم ٢٣/٣٢٥) .

الأول : عن عمرو بن غيلان الثقفي قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره بنحوه أتم منه ، وفيه :

« . . . . فأقلل ماله وولده » و « . . . . فأكثر ماله وولده ، وأطل عمره » .

أخرجه ابن ماجه (٤١٣٣) والطبراني (ق ٥٨ / ١ - المنتخب) والضياء في « الموافقات » (ق ٤٠ / ١) من طرق عن هشام بن عمار : ثنا صدقة بن خالد : ثنا يزيد بن أبي مريم عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم عن عمرو بن غيلان الثقفي .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، لكن له علتان :

الأولى : أن ابن غيلان هذا مختلف في صحبته ، ولذلك أعله في « الزوائد » (٢/٤٥٢) بالإرسال .

الأخرى : أن ابن عمار مع كونه من شيوخ البخاري ففيه كلام ، قال الحافظ : « صدوق ، مقرئ ، كبر ، فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح » . لكنه قد توبع .

أخرجه الترقفي في « حديثه » (٥٢ / ١) وابن عساكر في « التاريخ » (١٣ / ٢٩٥ / ٢) من طريقين آخرين عن صدقة به . (انظر الاستدراك ١٣/٣٢٦).

الشاهد الآخر : عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره مثل حديث ابن غيلان .

أخرجه الطبراني (ق ٧٧ / ١ - المنتخب) من طريقين عن عمرو بن واقد عن يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، عمرو بن واقد هذا متروك كما في « التقريب » . (انظر الاستدراك رقم ٢٠/٣٢٦).

١٣٣٩ — (إذا دعا الغائب للغائب ، قال له الملك : ولك بمثل) .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (ق ١٨٠ / ١) من طرق عن لوين : أنا حبان بن علي العنزي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير حبان بن علي وهو ضعيف مع فقهه وفضله ، ولعله أخطأ في إسناده ، وإلا فمتن الحديث صحيح له شواهد :

الأول : عن أم الدرداء قالت : حدثني سيدي (تعني زوجها أبا الدرداء) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

(إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ، ولك بمثل) .

أخرجه مسلم (٨ / ٨٦) وأبو داود (١٥٣٤) واللفظ له من طريق موسى بن ثروان : حدثني طلحة بن عبيد الله بن كريز : حدثتني أم الدرداء .

وأخرجه أحمد (٦/٤٥٢) من طريق أخرى عن طلحة به لكنه لم يذكر أبا الدرداء في إسناده ، فجعله من مسند أم الدرداء !

ثم أخرجه مسلم وأحمد (٥ / ١٩٥ و ٦ / ٤٥٢) وكذا ابن ماجه (٢٨٩٥) وأبو الشيخ في « أحاديث أبي الزبير عن غير جابر » (١٧ / ١) من طريق صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته أم الدرداء - قال :

« قدمت الشام ، فأتيت أبا الدرداء في منزله ، فلم أجده ، ووجدت أم الدرداء ، فقالت : أتريد الحج العام ؟ فقلت نعم ، قالت : فادع الله لنا بخير ، فإن النبي ﷺ كان يقول : « دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة ، عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير ، قال الملك الموكل به : آمين ، ولك بمثل » . قال :

فخرجت إلى السوق ، فلقيت أبا الدرداء ، فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي ﷺ »

(**تنبيه**) لم يقف المناوي على إسناد ابن عدي فلم يتكلم عليه بشيء ، ولكنه قال :

« ورواه مسلم وأبو داود عن أم الدرداء الصغرى ، وهي تابعية ، فهو عندهما مرسل » .

كذا قال ، وكأنه لم يتنبه لقولها في الرواية الأولى : « حدثني سيدي »

وقول صفوان في آخر الحديث : « فلقيت أبا الدرداء .... » فكل ذلك صريح في أن الحديث من مسند أبي الدرداء عن النبي ﷺ . فجل من لا ينسى .

الشاهد الثاني : عن أنس مرفوعا بلفظ :

« إذا دعا المرء لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ، ولك بمثله » .

أخرجه البزار في « مسنده » (زوائده - ٣٠٨) من طريق مؤمَّل : ثنا حماد بن سلمة عن عبد العزيز بن صهيب عنه ، وقال :

« لا نعلم رواه عن حماد إلا مؤمل » .

قلت : هو ابن إسماعيل البصري ، صدوق سيء الحفظ ، كما في « التقريب » فقول الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠ / ١٥٢) :

« ورجاله ثقات » .

فهذا ليس بجيد .

الثالث : عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ :

« دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب لا يرد » .

أخرجه البزار أيضاً ، لكن سقط من « الزوائد » إسناده فلم يبق منه إلا هذا الذي ذكرته : عن عمران .... وقال :

« لا نعلمه يروى عن عمران إلا من هذا الوجه ، وخالد بصري » .

كذا الأصل . والله أعلم . ولعل السقط من « مسند البزار » نفسه ، بدليل أن الهيثمي لم يزد على قوله في « المجمع » : « رواه البزار » . فلو كان السند ثابتاً في نسخته لتكلم عليه إن شاء الله ، كما هي غالب عادته (١) .

١٣٤٠ - (إذا رأى أحدكم الرؤيا تعجبه فليذكرها ، وليفسرها ، وإذا رأى أحدكم الرؤيا تسوءه ، فلا يذكرها ، ولا يفسرها) .

أخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » (١ / ٢٨٧ - ٢٨٨) من طريق

---

(١) ثم وقفت على إسناده في مصورة «كشف الأستار» (ق ٢٩٩/٢) ، فإذا هو من طريق خالد بن حميد عن الحسن عن عمران . والحسن مدلس ، وخالد بن حميد البصري لم أعرفه .

يحيى بن معين قال : حدثنا يحيى بن صالح عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم .

ويحيى بن صالح هو الوحاظي الحمصي .

(تنبيه) أورده السيوطي من رواية الترمذي عن أبي هريرة بلفظ :

« إذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها ، وليخبر بها ، وإذا رأى الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ، ولا يخبر بها » .

وكذلك في « الجامع الكبير » (١ / ٥٦ / ٢) ، وقال المناوي في « الفيض » : « رمز لحسنه تبعاً للترمذي ، وحقه الرمز لصحته ، وظاهر صنيع المصنف أن الترمذي تفرد بإخراجه عن الستة ، ولا كذلك ، فقد رواه ابن ماجه وعن أبي هريرة باللفظ المذكور » .

كذا قال ، ولم أجد الحديث عند الترمذي وابن ماجه باللفظ المذكور بعد مزيد من البحث عنه وتعاطي كل الوسائل الممكنة ، وقوله : « تبعاً للترمذي » صريح أو كالصريح في أنه وقف عليه عنده ، وعلى أنه حسنه ، فلعله وقع في بعض النسخ منه .

١٣٤١ — (الرؤيا ثلاث ، فالبشرى من الله ، وحديث النفس ، وتخويف من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء ، وإذا رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلي) .

رواه أحمد (٢ / ٣٩٥) وابن أبي شيبة في « المصنف » (٢/١٩٣/١٢) وعنه ابن ماجه (٢/٤٤٩) قالا : ثنا هوذة بن خليفة عن عوف عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير هوذة بن خليفة وهو صدوق كما في « التقريب » .

ثم أخرجه أحمد (٢ / ٢٦٩) ومسلم (٧ / ٥٢) أيضاً من طريق أيوب عن ابن سيرين به دون قوله « فاذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء » . والباقي مثله سواء .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وصححه الترمذي (٣ / ٢٤٧ - تحفة) . وله شاهد من حديث عوف بن مالك مرفوعاً نحوه ، سيأتي (١٨٧٠) .

١٣٤٢ — (إذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل) .

أخرجه مسلم (١ / ١٧٢) وأبو عوانة (١ / ٢٨٩) وابن ماجه (٦٠١) وأحمد (٣ / ١٢١ و ١٩٩ و ٢٨٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس « أن أُم سليم سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ؟ فقال رسول الله ﷺ : (فذكره) . فقالت أم سلمة : يا رسول الله أيكون هذا ؟ قال : نعم ، ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر . فأيهما سبق أو علا أشبهه الولد » . والسياق لابن ماجه ، وللنسائي (١ / ٤٣) منه قوله : « ماء الرجل غليظ ... » . وما قبله له طريق أخرى عن أنس به نحوه . عند أبي عوانة وغيره ، وشاهد من حديث عائشة رضي الله عنها ، أخرجه مسلم وأبو عوانة وغيرهما . فراجع « صحيح أبي داود » (٢٣٤ - ٢٣٥) .

١٣٤٣ — (إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب ، فإن كان مفطراً فليأكل ، وإن كان صائماً فليصلِّ) .

رواه أبو عبيد في « غريب الحديث » (٢٩ / ١) : حدثناه ابن علية ويزيد كلاهما ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم وأصحاب السنن وغيرهم على ما هو مخرج في « الإرواء » (٢٠١٣) ، وإنما خرجته هنا لهذا المصدر العزيز .

١٣٤٤ - (إذا رأى [المؤمن] ما فسح له في قبره ، يقول : دعوني أبشر أهلي ، فيقال له : اسكن) .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٣١) عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال الصحيح ، وفي أبي بكر بن عياش كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن . لا سيما وله طريق أخرى ، يرويه ابن لهيعة عن أبي الزبير أنه سأل جابر بن عبد الله عن فتاني القبر ، فقال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره نحوه أطول منه .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٦) .

ورجاله ثقات لولا أن ابن لهيعة سيء الحفظ ، فمثله يستشهد به .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ :

« إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك . . . فيقال له : هذا بيتك كان لك في النار ، ولكن الله عصمك ورحمك ، فأبدلك به بيتاً في الجنة ، فيقول : دعوني حتى أذهب فأبشر أهلي . . . » الحديث .

أخرجه أبو داود (٢ / ٥٣٩ - ٥٤٠ - طبع الحلبي) وأحمد (٣ ٢٣٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف أبي نصر عن سعيد عن قتادة عنه .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وهو في « الصحيحين » وغيرهما دون موضع الشاهد . وهو رواية لأبي داود .

وله شاهد آخر من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحو حديث أنس .

أخرجه أحمد (٣ / ٣ - ٤) عن عباد بن راشد عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عنه .

وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال الصحيح ، وفي عباد كلام لا يضر .

١٣٤٥ — (إذا رأيت الأمةَ ولدت ربتها أو ربَّها ، ورأيت أصحاب الشاء يتطاولون بالبنيان ، ورأيت الحفاة الجياع العالة كانوا رؤوس الناس ، فذلك من معالم الساعة وأشراطها) .

أخرجه أحمد (١ / ٣١٨ - ٣١٩) من طريق عبد الحميد : ثنا شهر : حدثني عبد الله بن عباس مرفوعاً به وزاد في آخره :

« قال : جلس رسول الله ﷺ مجلساً له ، فأتاه جبريل عليه السلام ، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ، واضعاً كفيه على ركبتي رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله حدثني ما الإسلام (قلت : فذكر الحديث بطوله ، وفيه) قال : يا رسول الله فحدثني متى الساعة ؟ قال رسول الله ﷺ : سبحان الله خمس من الغيب لا يعلمهن إلا هو : (إن الله عنده علم الساعة . . .) الآية ولكن إن شئت حدثتك بمعالم لها دون ذلك ، قال : أجل يا رسول الله ، فحدثني ، قال رسول الله ﷺ : » فذكره . وزاد في آخره :

« قال : يا رسول الله ومن أصحاب الشاء والحفاة الجياع العالة ؟ قال : العرب » .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، شهر وهو ابن حوشب سيء الحفظ ، ولكن الحديث صحيح ، ثابت في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة نحوه ، ومن حديث عمر بن الخطاب عند مسلم وغيره دون الزيادة .

١٣٤٦ — (بحسب أصحابي القتل) .

أخرجه أحمد (٣ / ٤٧٢) : ثنا يزيد بن هارون - بغداد - أنبأنا أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط مسلم .

والحديث قال الهيثمي (٧ / ٢٢٣) :

« رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

ثم ذكر له شاهداً من حديث سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: سيكون بعدي فتن يكون فيها ، ويكون ، فقلنا : إن أدركنا ذلك هلكنا ، قال: بحسب أصحابي القتل . وفي رواية : يذهب الناس فيها أسرع ذهاب . وقال :

« رواه الطبراني بأسانيد ، رجال أحدها ثقات ، ورواه البزار كذلك » .

قلت : وأخرجه أحمد أيضاً (١ / ١٨٩) بالرواية الثانية من طريق عبد الملك ابن ميسرة عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد به .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن ظالم ، قال الحافظ :

« صدوق لينه البخاري » .

وعبد الملك بن ميسرة هو أبو زيد الهلالي الزراد .

وقوله : « بأسانيد » فيه تساهل موهم ، لأن مدارها في « كبير الطبراني » (رقم ٣٤٥ - ٣٤٨) على هلال ، فتنبه .

١٣٤٧ - (عقوبة هذه الأمة بالسيف) .

أخرجه الخطيب (١ / ٣١٧) من طريق المؤمل قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن نصر بن عاصم عن عقبة بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير المؤمل وهو ابن إسماعيل البصري ، قال الحافظ :

« صدوق سيء الحفظ » .

لكن يشهد له حديث أبي بردة قال :

« خرجت من عند عبيد الله بن زياد ، فرأيته يعاقب عقوبة شديدة ، فجلست إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ فقال : قال رسول الله ﷺ » فذكره .

قال الهيثمي (٧ / ٢٢٥) :

« رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » .

١٣٤٨ — (لتركبن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، وباعاً بباع ، حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب دخلتم ، وحتى لو أن أحدهم ضاجع أمه بالطريق لفعلتم) .

رواه الدولابي في « الكنى » (٢ / ٣٠) والحاكم (٤ / ٤٥٥) عن إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن أبي عروة موسى بن ميسرة الديلمي وابن أخيه ثور الديلمي بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً . قال : ولا أعلمها إلا حدثاني مثل ذلك سواء عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ . وليس عند الحاكم : « قال : ولا أعلمها ... » وقال :

« صحيح » ووافقه الذهبي .

قلت : رجاله رجال الصحيح غير موسى بن ميسرة الديلمي وهو ثقة على أنه متابع .

وأبو أويس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، وهو مع كون مسلم احتج به ، ففيه ضعف ، وكذلك ابنه إسماعيل ، لكن هذا قد توبع فقال ابن نصر في « السنة » (١٣) : حدثنا محمد بن يحيى أنبأنا إسماعيل بن أبان الوراق : [ثنا] أبو أويس عن ثور بن زيد عن عكرمة به . وقال : البزار في « مسنده » (٢٣٥ - زوائده) : حدثنا محمد بن عمر بن هياج الكوفي : ثنا إسماعيل بن صبيح : ثنا أبو أويس عن ثور بن زيد عن عكرمة به . وقال :

« لا نعلمه إلا بهذا الإسناد ، وثور مدني ثقة ، إسناد حسن » .

قلت : وهو كما قال إن شاء الله تعالى أنه إسناد حسن ، لما علمت من حال أبي أويس ، وسائر رجاله ثقات . بل الحديث صحيح ، فإن له شاهداً من حديث عبد الله بن عمرو نحوه ، أخرجه الترمذي والحاكم (١ / ١٢٩) بسند ضعيف كما بينته في « تخريج المشكاة » (١٧١) ، وله شاهد آخر في « المجمع » (٧ / ٢٦١) .

(تنبيه) : ذكر المناوي في « الفيض » أن الحديث أخرجه الحاكم في « الإيمان » وقال : على شرط مسلم . وأقره الذهبي .

وهذا من أوهامه رحمه الله ، فإن الحاكم إنما أخرجه في « الفتن والملاحم » في المكان الذي سبقت الإشارة إليه ، ولم يصححه على شرط مسلم ، وإنما صححه مطلقاً وأقره الذهبي ، وفي « الإيمان » إنما هو حديث آخر عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا المعنى ، وليس فيه « وحتى لو أن أحدهم . . . » .

وفي « المجمع » (٧ / ٢٦١) :

« رواه البزار ، ورجاله ثقات » .

(تنبيـــه) : قوله : « أمَّه » هكذا وقع في كل المصادر التي تقدم عزو الحديث إليها : ابن نصر ، الدولابي ، البزار ، وهو الصواب ، ووقع في « مستدرك الحاكم » : « امرأته » . وهو خطأ من أحد رواته أو نساخه ، فاتني أن أنبه عليه في « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٤٩٤٣) ، فقد أورده السيوطي من رواية الحاكم فقط بلفظه المذكور ، فليعلق عليه من كان عنده نسخة منه أو من « الجامع الصغير » ، أو « الفتح الكبير » ، مع العلم بأن الشاهد الذي سبقت الإشارة إليه من حديث ابن عمرو هو باللفظ الأول الصحيح ، وهو في « صحيح الجامع » أيضاً برقم (٥٢١٩) ، وقد وقع مني فيه خطأ ، وهو حذف الجملة المتعلقة بهذا اللفظ ، ووضع مكانها نقط . . . . كما جريت عليه في هذا الكتاب إشارة مني إلى أن المحذوف ضعيف ، وكانت زلة مني أسأل الله أن يغفرها لي . فإن العكس هو الصواب كما علمت . وعليه فليصحح لفظ « صحيح الجامع » بإعادة الجملة المحذوفة ، والله تعالى ولي التوفيق .

١٣٤٩ — (خلل أصابع يديك ورجليك ، يعني إسباغ الوضوء . وكان فيما قال له : إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك حتى تطمئن ، وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض ، حتى تجد حجم الأرض) .

أخرجه أحمد (١ / ٢٨٧) من طريق موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة قال : سمعت ابن عباس يقول :

سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة ؟ فقال له رسول الله ﷺ ... . فذكره .

قلت : ورجاله موثقون ، إلا أن صالحاً هذا وهو ابن نبهان كان اختلط ، لكنهم قد ذكروا أن ابن أبي ذئب ، وغيره من القدماء قد روى عنه قبل الاختلاط ، وموسى أقدم منه كما سبق تحقيقه تحت الحديث (١٣٠٦) ، وذكرت هناك لطرفه الأول شاهداً . ولسائره شاهد آخر من حديث رفاعة بن رافع عند أصحاب السنن وغيرهم ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » .

١٣٥٠ — (إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليالٍ ، وسهمك فيه فكله ما لم ينتن) .

أخرجه أبو داود (٢٨٦١) من طريق حماد بن خالد الخياط عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجته في « صحيحه » (٦ / ٥٩) من طريق معن بن عيسى : حدثني معاوية به نحوه دون قوله : « سهمك فيه » .

كراهة زخرفة المساجد والمصاحف :

١٣٥١ — (إذا زوقتم مساجدكم ، وحليتم مصاحفكم ، فالدمار عليكم) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ١٠٠ / ٢ ـ مخطوطة الظاهرية) : أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مرسل حسن .

وله شاهد موقوف ، يرويه بكر بن سوادة عن أبي الدرداء قال : فذكره مع تقديم وتأخير .

أخرجه عبد الله بن المبارك في « الزهد » (رقم ٧٩٧) : أخبرنا يحيى ابن أيوب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ، ولكني لا أدري إذا كان بكر بن سوادة سمع من أبي الدرداء أم لا ؟ ولكنه شاهد لا بأس به للمرسل ، وهو وإن كان موقوفاً ، فله حكم الرفع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، لا سيما وقد روي عنه مرفوعاً ، ذكره كذلك الحكيم الترمذي في « كتاب الأكياس والمغترين » (ص ٧٨ - مخطوطة الظاهرية) ، وكذلك عزاه السيوطي في « الجامع » إلى الحكيم عنه . يعني في « نوادر الأصول » . وذكر المناوي أن إسناده ضعيف . والله أعلم .

آداب كريمة :

١٣٥٢ — (لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي ، ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط ، وإياك وتسبيل الإزار ؛ فإنه من الخيلاء ، والخيلاء لا يحبها الله عز وجل ، وإن امرؤ سبك بما يعلم فيك ، فلا تسبه بما تعلم فيه ؛ فإن أجره لك ، ووباله على من قاله) .

أخرجه أحمد (٥ / ٦٣) : ثنا يزيد : نا سلام بن مسكين عن عقيل ابن طلحة : ثنا أبو جري الهجيمي قال :

أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! إنّا من قوم من أهل البادية ، فعلمنا شيئاً ينفعنا الله تبارك وتعالى به . قال : فذكره .

ثم رواه عن عبد الصمد : ثنا سلام به إلا أنه قال :

« فلا تشتمه بما تعلمه فيه ، فإن أجر ذلك لك ووباله عليه » .

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة ، وهو ثقة ، ولأبيه صحبة ، كما في « التقريب » .

وله طريق ثان ، فقال أحمد (٥ / ٦٣ - ٦٤) : ثنا عفان : ثنا حماد ابن سلمة : ثنا يونس : ثنا عبيدة الهجيمي عن أبي تميمة الهجيمي قال :

أتيت رسول الله ﷺ فذكره نحوه وزاد في آخره :

« ولا تسبن أحداً » ، فما سببت بعده أحداً ولا شاة ولا بعيراً .

ورجاله ثقات رجال الصحيح غير عبيدة الهجيمي وهو مجهول ، وفيه انقطاع ، فإن أبا تميمة تابعي ليس بصاحب ، وإنما يرويه هو عن أبي جري جابر بن سليم أو سليم بن جابر . كذلك رواه هشيم عن يونس بن عبيد بلفظ :

« اتق الله ولا تحقرن ... » . وقد سبق الكلام عليه برقم (٧٧٠) .

وله طريق أخرى عن أبي تميمة موصولاً بلفظ :

« لا تسبن أحداً » ويأتي قريباً .

تحريم أكل الميتة :

١٣٥٣ - (إذا روَّيت أهلك من اللبن غُبوقاً ، فاجتنب ما نهى الله عنه من ميْتَة) .

أخرجه الحاكم (٤ / ١٢٥) والبيهقي (٩ / ٣٥٧) عن يحيى بن يحيى : أنبأ خارجة ، عن ثور ، عن راشد بن سعد - زاد الثاني : وأعطاني كتاباً - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا ، إلا أنني أخشى أن يكون منقطعاً بين راشد بن سعد وسمرة ، فإن بين وفاتيهما نحو خمسين سنة . وقد ذكر أبو حاتم وغيره أنه لم يسمع من ثوبان . والله أعلم .

(غُبوقاً) في « النهاية » : « الغبوق : شرب آخر النهار ، مقابل الصبوح » .

وجوب صلاة الجماعة حتى على الضرير :

١٣٥٤ — (إذا سمعت النداء ، فأجب داعي الله عزَّ وجل).

أخرجه الدارقطني (١٩٧) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ١٢٢) عن محمد بن سليمان بن أبي داود : حدثني أبي عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة :

« أن أعمى أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني أسمع النداء ، ولعلي لا أجد قائداً ؟ قال » : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني وهو ضعيف . لكنه لم يتفرد به ، فقد رواه البيهقي في « السنن » (٣ ٥٧-٥٨) من طريق بشر بن حاتم الرقي : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل به .

قلت : ورجاله ثقات غير بشر بن حاتم الرقي ، أورده ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٣٥٥) بروايته عن عبيد الله هذا ، ولم يزد !

وقال البيهقي عقبه :

« خالفه أبو عبد الرحيم ، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن معقل » .

قلت : وصله الطبراني في « الأوسط » (١ / ٢٢ / ٢) من طريق الشاذكوني : ثنا محمد بن سلمة الحراني : ثنا أبو عبد الرحيم خالد بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة به . وقال الطبراني :

« لم يروه عن عدي إلا زيد » .

قلت : وهو ثقة ، لكن في الطريق إليه الشاذكوني واسمه سليمان بن داود وهو حافظ متهم بالوضع ، لكن الظاهر من قول الطبراني المذكور أنه لم ينفرد ، ويؤيده أن الحافظ الهيثمي لما أورده في « المجمع » (٢ / ٤٢ - ٤٣) قال :

« رواه الطبراني في « الأوسط » و « الكبير » ، وفيه يزيد بن سنان

ضعفه أحمد وجماعة ، وقال أبو حاتم محله الصدق ، وقال البخاري : مقارب الحديث » .

ووجه التأييد ، أنه ليس في إسناد الطبراني في « الأوسط » يزيد بن سنان فهو في إسناد معجمه الكبير ، فينتج أن إسناده غير إسناد « الأوسط » . وأنه لم يتفرد به الشاذكوني . والله أعلم .

والحديث صحيح على كل حال ، فإن له شواهد عديدة من حديث أبي هريرة عند مسلم وأبي عوانة وغيرهما ، وابن أم مكتوم الأعمى وهو صاحب القصة من طرق عنه عند أبي داود وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٥٦١) .

الخسف من علامات قرب الساعة :

١٣٥٥ — (إذا سمعتم بجيش قد خسف به قريباً ، فقد أظلت الساعة) .

أخرجه أحمد (٦ / ٣٧٨) والحميدي (٣٥١) قالا ـ والسياق للحميدي ـ : ثنا سفيان قال : ثنا محمد بن إسحاق أنه سمع محمد بن إبراهيم التيمي يحدث عن بقيرة امرأة القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي قالت : سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول : يا هؤلاء ! إذا سمعتم ...

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق ، وهو حسن الحديث إذا أمنا تدليسه ، كما هنا فقد صرح بالتحديث ، وذلك من فوائد الحميدي رحمه الله ، دون أحمد ، ولذلك أعله الهيثمي بالعنعنة ، فقال المناوي في شرحه على « جامع السيوطي » :

« وقد رمز لحسنه ، وهو كما قال ، إذ غاية ما فيه أن فيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، لكنه مدلس ، قال الهيثمي : وبقية رجال إسنادي أحمد رجال الصحيح » .

قلت : ومن الغريب قوله : « وهو كما قال .... » ؛ فإن عنعنة من عرف بالتدليس علة في الحديث تمنع من القول بحسنه كما لا يخفى على العارفين بهذا العلم الشريف .

وسفيان هو ابن عيينة ، وقد تابعه سلمة بن الفضل عند أحمد .

وجوب البناء على الأقل في السهو وغيره :

١٣٥٦ - (إذا سها أحدكم في صلاته ، فلم يدر واحدة صلى أو ثنتين ، فليبن على واحدة ، فإن لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثاً ؟ فليبن على ثنتين ، وإن لم يدر ثلاثاً صلى أو أربعاً ؟ فليبن على ثلاث ، وليسجد سجدتين قبل أن يسلم) .

أخرجه الترمذي (١ / ٨٠ - ٨١) وابن ماجه (١٢٠٩) والطحاوي (١ / ٢٥١) والحاكم (١ / ٣٢٤ - ٣٢٥) والبيهقي (٢/٣٣٢) وأحمد (١ / ١٩٠) من طريق محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن ابن عوف قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره والفظ للترمذي وقال :

« حديث حسن غريب صحيح » .

كذا قال . ومكحول وابن إسحاق مدلسان وقد عنعناه ! فأنى له الحسن فضلاً عن الصحة ؟ ! نعم قد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية لأحمد (١ / ١٩٣) ولكنه أرسله عن مكحول ، ووصله من طريق غيره . فقال أحمد : ثنا إسماعيل : حدثنا محمد بن إسحاق : حدثني مكحول أن رسول الله ﷺ قال : إذ صلى أحدكم فشك في صلاته .... قال ابن إسحاق : وقال لي حسين ابن عبد الله : هل أسنده لك ؟ فقلت : لا ، فقال : لكنه حدثني أن كريباً مولى ابن عباس حدثه عن ابن عباس به .

وهكذا أخرجه البيهقي وقال عقبه :

« فصار وصل الحديث لحسين بن عبد الله ، وهو ضعيف ، إلا أن له شاهداً من حديث مكحول » .

يعني عن كريب به . ثم أخرجه هو والحاكم (١ / ٣٢٤) من طريقين عن عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه عن مكحول به مختصراً بلفظ :

« من سها في صلاته في ثلاث أوأربع فليتم ، فإن الزيادة خير من النقصان » . وقال الحاكم :

« هذا حديث مفسر صحيح الإسناد » .

قلت : هو حسن الإسناد لولا عنعنة مكحول ، لكن لم يتفرد به ، فقد رواه إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به مختصراً .

أخرجه الطحاوي وأحمد (١ / ١٩٥) والبيهقي .

ثم أخرج له البيهقي شاهداً قوياً من طريق جعفر : أنبأ سعيد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال :

« إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنتين صلى أو ثلاثاً ، فليلق الشك ، وليبن على اليقين » . وقال :

« جعفر هذا هو ابن عون » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا من فوقه ، فالسند صحيح .

من آداب السفر والرفق بالحيوان :

١٣٥٧ – (إذا سرتم في أرضٍ خصبة ، فأعطوا الدواب حقها أو حظها ، وإذا سرتم في أرضٍ جدبة فانجوا عليها ، وعليكم بالدُّلجة ، فإن الأرض تطوى بالليل ، وإذا عرَّستم ، فلا تعرِّسوا على قارعة الطريق فإنها مأوى كل دابة) .

أخرجه البزار (ص ١١٣ – زوائده) والبيهقي (٥ / ٢٥٦) مختصراً من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره وقال :

« لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا التمام ، وروي بعضه عن الزهري عنه » .

قلت : وهو ضعيف من أجل أبي جعفر الرازي فإنه سيىء الحفظ . وقد وصله الطحاوي في « المشكل » (١ / ٣١) والبيهقي من طريق عقيـل عن ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك به دون قوله « وإذا عرستم . . . » وفيه رُويم بن يزيد ، ترجمه ابن أبي حاتم (١ / ٢ / ٥٢٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكن وثقه الخطيب ، فالسند صحيح كما تقدم برقم (٦٨٢) ، وقد خرجت هناك طرفاً من هذا الحديث ، بتخاريج لا تراها هنا ، فارجع إليها إن شئت .

وخالفه عبد الله بن صالح فقال : حدثني الليث به إلا أنه لم يذكر فيه أنس ابن مالك . أخرجه الطحاوي ، وعبد الله فيه ضعف . لكن الحديث له شاهد من حديث جابر ، ورجاله ثقات ، ليس فيه علة ، سوى عنعنة الحسن البصري ، ومن أجلها خرجته في الكتاب الآخر (١١٤٠) لأنه أطول من هـذا ، فالحديث به حسن . والله أعلم .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

أخرجه مسلم (٦/٥٤) والطحاوي وابن حبان (٩٧٢) والبيهقي وغيرهم .

و (الدلجة) : بالضم والفتح : سير الليل .

و (التعريس) : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة .

صلاح العمل وفساده بصلاح الصلاة وفسادها :

١٣٥٨ — (أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح له سائر عمله ، وإن فسدت فسد سائر عمله) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١٣ / ٢ من زوائده) : حدثنا أحمد هو ابن ا   (بياض في الأصل): ثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي : ثنا إسحاق ابن يوسف الأزرق : ثنا القاسم بن عثمان عن أنس مرفوعاً ، وقال :

« لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد تفرد به إسحاق » .

قال صاحب « الزوائد » .

« كذا قال » .

قلت : يشير إلى أن له طريقاً أخرى عن أنس ، وقد ساقها عقب هذه بلفظ « أول ما يسأل .... » ويأتي قريباً .

قلت : وهذه الطريق ضعيفة ، وعلتها القاسم بن عثمان ضعفه البخاري والدارقطني .

ثم وجدت الحديث أخرجه الضياء في « المختارة » (٢٠٩ / ٢) من طريق الطبراني : ثنا أحمد بن أبي عوف : ثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي به .

ثم رواه من طريق أخرى عن الأزرق به .

ثم أخرجه الطبراني والضياء (١ / ١٩٧) من طريق روح بن عبد الواحد القرشي : ثنا خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلاته ، فان صلحت ، فقد أفلح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر » .

وقال الطبراني :

« لم يروه عن قتادة إلا خليد ، تفرد به روح » .

قلت : قال أبو حاتم : « ليس بالمتين » .

وخليد بن دعلج ضعيف . وقد خالفه أبان بن يزيد العطار فقال : نا قتادة عن الحسن عن أنس مرفوعاً به إلا أنه قال :

« فقد أفلح وأنجح » .

أخرجه ابن شاذان في « جزء من حديثه » (ق ١٦ / ١) عن عثمان ابن السماك : ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي : نا موسى بن إسماعيل : نا أبان به .

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » غير البرتي وعثمان ابن السماك ، وهو عثمان بن أحمد بن السماك ، وهما ثقتان مترجمان في « تاريخ الخطيب » ، ولولا عنعنة الحسن البصري لقلت بأنه إسناد صحيح .

لكن أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (ق ١/٣١) : حدثنا محمد بن يحيى : ثنا موسى بن إسماعيل به إلا أنه قال : عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . فالحديث حديث أنس بن حكيم

عن أبي هريرة ، وليس حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ ، فلعل في « جزء ابن شاذان » سقطاً . ويؤيده أني وجدت في مسودتي أن ابن شاذان روى في « الثامن من أجزائه » (١/١٥) عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة به .

وكذلك رواه سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي قال : قال لي أبو هريرة : إذا أتيت أهل مصرك فأخبرهم أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره نحوه ، وفيه :

« فإن صلحت صلاته ، وإلا زيد فيها من تطوعه ، ثم يقابل سائر الأعمال المفروضة بذلك » .

أخرجه أحمد (٢/٢٩٠) وابن نصر والبغوي في « شرح السنة » (٢ / ٢٤ / ١) وقال :

« حديث حسن » .

قلت : وهو كما قال ، فإن أنس بن حكيم هذا مستور كما في « التقريب » فقد روى عنه ابن جدعان أيضاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٣/١٤) .

وقد تابعه يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي به أتم منه .

أخرجه أحمد (٢/٤٢٥) وابن نصر .

وتابعه حميد عن الحسن عن أبي هريرة ، فأسقط من بينهما أنس بن حكيم ، فلعل الحسن دلسه في هذه الرواية عنه .

أخرجه أحمد (٤ / ١٠٣) .

وللحسن فيه شيخ آخر ، يرويه همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال : قدمت المدينة فلقيت أبا هريرة ... قال : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره مثل رواية أبان بن يزيد العطار المتقدمة .

أخرجه النسائي (١ / ٨١) والترمذي (٢ / ٢٧٠) وحسنه ، وابن نصر والطحاوي في « المشكل » (٣/٢٢٧) .

ثم أخرجه هو وابن شاذان في « الثامن من أجزائه » (١٤ / ٢) من طريقين عن الحسن عن (وفي أهدهما : أخبرني) صعصعة عن أبي هريرة .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

« أول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته ، فإن قبلت منه ، قبل سائر عمله ، وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله » .

أخرجه السلفي في « الطيوريات » (ق ١/٨٦) عن عمرو بن قيس المُلائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري .

قلت : عطية العوفي ضعيف ، حسن له الترمذي كثيراً في « سننه » ، وذلك محتمل في الشواهد كما هنا .

وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع طُرُقه . والله أعلم .

التفرغ للعبادة :

١٣٥٩ – (إن الله يقول : يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى ، وأسُدَّ فقرك ، وإن لا تفعل ملأت يديك شغلاً ، ولم أسُدَّ فقرك) .

أخرجه الترمذي (٣٠٨/٣) وابن ماجه (٥٢٥/٢) وابن حبان (٢٤٧٧) وأحمد (٣٥٨/٢) من طريق عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبي خالد الوالبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره ، وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب ، وأبو خالد الوالبي اسمه هرمز » .

قلت : قد روى عنه جمع من الثقات ، وأورده فيهم ابن حبان ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » . فهو جيد الحديث ، لكن العلة من زائدة بن نشيط فإنه لم يرو عنه مع ابنه غير فطر بن خليفة ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، وبيض له ابن أبي حاتم (٦١٢/٢/١) ، فهو مجهول الحال ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في « التقريب » :

« مقبول » .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للحاكم بدل ابن حبان ، ولم أره عنده الآن عن أبي هريرة ، وقد ذكر المناوي أنه قال :

« صحيح » ، وأقره الذهبي في « التلخيص » . لكنه في « كتاب الزهد » نقله عن التوراة بهذا اللفظ ، ثم قال : وروي مرفوعاً ولا يصح . انتهى . وفيه عند الترمذي أبو خالد الوالبي عن أبيه . وأبوه لا يعرف كما في « المنار » ، وزائدة ابن نشيط لا يعرف أيضاً » .

قلت : وقوله : « عن أبيه » وهم ظاهر ، فإنه ليس لهذا الأب ذكر في سند الترمذي ولا غيره ، ولعله وقع نظره على قوله « عن أبيه » عقب « ابن نشيط » فانتقل إلى ما بعد « عن أبي خالد الوالبي » فسها .

ثم وجدت الحديث في « التفسير » من « مستدرك الحاكم » (٢ / ٤٤٣) مصححاً كما ذكر المناوي ، رواه من طريق عمران بن زائدة به .

ووجدت للحديث شاهداً قوياً عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« يقول ربكم تبارك وتعالى : يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنى ، وأملأ يديك رزقاً ، يا ابن آدم ! لا تباعدْ مني فأملأ قلبك فقراً ، وأملأ يديك شغلاً » .

أخرجه الحاكم (٤/٣٢٦) من طريق سلام بن أبي مطيع ثنا معاوية بن قرة عنه . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وتابعه سلام الطويل عن زيد عن معاوية بن قرة به .

أخرجه ابن عدي (١/١٦٣) في ترجمة سلام هذا وهو متروك . وزيد العَمِّي ضعيف .

حد شارب الخمر في المرة الرابعة القتل تعزيراً :

١٣٦٠ — (إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا [الرابعة] فاقتلوهم) .

أخرجه أبو داود (٢/٤٧٣ ـ الحلبي) وابن ماجه (٢/١٢١) وابن حبان (١٥١٩) والحاكم (٤/٣٧٢) وأحمد (٤/٩٥ و ٩٦ و ١٠١) عن عاصم بن بهدلة عن

ذكوان أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره ، والزيادة لأحمد في رواية والحاكم وسكت ، عنه وقال الذهبي :

« قلت : صحيح » . وهو كما قال إن كان يعني : صحيح لغيره ، وإلا فهو حسن للخلاف المعروف في عاصم بن بهدلة .

وله طريق أخرى ، يرويه المغيرة عن معبد القاص عن عبد الرحمن بن عبد عن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ... » وفيه الزيادة .

أخرجه أحمد (٤/٩٣ - ٩٧) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين . وعبد الرحمن بن عبدٍ هو القاريّ . ومعبد هو ابن خالد بن مرير الجدلي . والمغيرة هو ابن مقسم .

ثم إن الحديث غاية في الصحة ، فقد رواه جماعة آخرون من الصحابة منهم أبو هريرة ، وجرير بن عبد الله البجلي ، وعبد الله بن عمر ، والشريد أبو عمرو ، وعبد الله بن عمرو ، وشرحبيل بن أوس ، وقد ساق الحاكم أسانيده إليهم ، وصححه ابن حبان أيضاً من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري أيضاً .

وقد قيل إنه حديث منسوخ ، ولا دليل على ذلك ، بل هو محكم غير منسوخ كما حققه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » (٩/٤٩ - ٩٢) ، واستقصى هناك الكلام على طرقه بما لا مزيد عليه ، ولكنا نرى أنه من باب التعزير ، إذا رأى الإمام قتل ، وإن لم يره لم يقتل بخلاف الجلد فإنه لا بد منه في كل مرة ، وهو الذي اختاره الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى .

من الطب النبوي

١٣٦١ - (إذا شربتم اللبن فمضمضوا ، فإن له دسماً) .

أخرجه ابن ماجه (١/١٨١) من طريق محمد بن خالد (الأصل : خالد ابن محمد) عن موسى بن يعقوب : حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أبيه عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ في « الفتح » (٢٥٠/١) ، ورجاله ثقات كما قال البوصيري في « الزوائد » (٢/٣٧) ، وفي موسى بن يعقوب وهو الزمعي كلام من قبل حفظه .

وله شاهد ، يرويه عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال :

« مضمضوا من اللبن فإن له دسماً » .

أخرجه ابن ماجه ، وقال البوصيري :

« هذا إسناد ضعيف ، عبد المهيمن ، قال البخاري : منكر الحديث » .

قلت : وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف » . فقوله في المكان المشار إليه من « الفتح » :

« أخرجه ابن ماجه من حديث أم سلمة وسهل بن سعد مثله ، وإسناد كل منهما حسن » . فهو غير حسن ؛ لحال عبد المهيمن !

وله عند ابن ماجه شاهد آخر من طريق الوليد بن مسلم : ثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : فذكره مثل حديث سهل .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن سلم من تدليس الوليد ، لكنه شاذ عندي بهذا اللفظ ، فقد أخرجه البخاري (٢٥٠/١ و ٥٩/١٠ - ٦٠) ومسلم (١٨٨/١ - ١٨٩) والنسائي (٤٠/١) والترمذي (١٤٩/١) والبيهقي (١٦٠/١) وأحمد (٢٢٣/١ و ٢٢٧ و ٣٢٩ و ٣٣٧ و ٣٧٣) من طرق عن الأوزاعي وغيره عن الزهري بلفظ :

« أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال : إن له دسماً » .

وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وجوب سجدتي السهو للشك :

١٣٦٢ - (إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى ؟ فليسجد سجدتين وهو جالس) .

أخرجه أبو داود (١/٢٣٦ - الحلبي) والترمذي (٢/٢٤٣ - شاكر) وابن ماجه (١/٣٦٣ - ٣٦٤) وأحمد (٣/١٢) من طريق يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال قال : قلت لأبي سعيد : أحدنا يصلي فلا يدري كيف صلى ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن » .

قلت : وهو كما قال أو أعلى ، وهو يعني حسن لغيره ، وإنما لم يحسنه لذاته - والله أعلم - لأن عياضاً هذا مجهول ، تفرد عنه يحيى ابن أبي كثير كما في « التقريب » ، لكنه قد تابعه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به نحوه .

أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٩٣٩) ، وقد أخرجه ابن حبان (٥٣٧) والحاكم (١/٣٢٢) نحو رواية مسلم ، وإسناده حسن ، وهو رواية لأبي داود . وعنده من الطريق الاولى زيادة قد أخرجته من أجلها في « ضعيف أبي داود » (١٨٧) ، وهي عند ابن حبان أيضاً (١٨٧ - ١٨٨) .

وجوب متابعة الإمام إذا صلى جالساً .

١٣٦٣ - (إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢/٦٥/٢) : حدثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن جعفر بن محمد قال : سمعت القاسم بن محمد يقول : قال معاوية : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين .

ثم أخرجه بأسانيد عديدة من حديث أنس وعائشة وجابر وأبي هريرة مرفوعاً أتم منه ، وهي في « الصحيحين » وغيرهما ، وقد خرجتها في « صحيح أبي داود » (٦١٤ - ٦١٩) .

أثر الشهادة للميت بالخير

١٣٦٤ - (إذا صلوا على جنازة ، وأثنوا خيراً ، يقول الرب عز وجل : أجزتُ شهادتهم فيما يعلمون ، وأغفر له مالا يعلمون) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١٥٤/١/٢) : قال محمد بن حميد : حدثنا حكام بن سلم الرازي سمع عيسى بن يزيد أبا معاذ ، عن خالد بن كيسان ، عن الربيع بنت معوذ أن النبي ﷺ قال : فذكره .

أورده في ترجمة خالد بن كيسان ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكذلك صنع ابن أبي حاتم (٣٤٨/٢/١) ، وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » (٥٨/٣) ، وقال الحافظ :

« مقبول » .

وعيسى بن يزيد أبو معاذ ترجمه ابن أبي حاتم (٢٩١/١/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد وثقه ابن حبان أيضاً .

وحكام بن سلم الرازي ثقة .

ومحمد بن حميد وهو الرازي قال الحافظ ابن حجر :

« حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه » .

وبالجملة ، فالحديث ضعيف الاسناد ، لكن له شواهد كثيرة تراها في « مجمع الزوائد » (٤/٣) وقد خرجت بعضها في « كتاب الجنائز » (ص ٤٥) .

صيغة دعاء للمريض المسلم

١٣٦٥ - (إذا عاد أحدكم مريضاً فليقل : اللهم اشف عبدك

(انظر الاستدراك رقم ٣٥١/حديث ١٣٦٥).

يَنكأ لك عدواً ، أو يمشي لك إلى صلاة) .

أخرجه أبو داود (٢/١٦٦ - ١٦٧ - الحلبية) وابن حبان (٧١٥) والحاكم (١ / ٣٤٤) من طريق ابن وهب : ثنا حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي .

قلت : وليس كما قالا ، فإن حيياً هذا لم يخرج له مسلم شيئاً ، وهو إلى ذلك فيه كلام من قبل حفظه كما أشار إليه الحافظ بقوله في ترجمته :

« صدوق يهم » .

فمثله بحسبه أن يحسن حديثه ، أما الصحة فلا .

ثم رأيت الذهبي نفسه قد أورده في « الضعفاء » ، وقال :

« حسن الحديث ، قال أحمد : منكر الحديث » .

هذا وفي رواية لأبي داود : « جنازة » مكان « صلاة » . وهي عندي رواية شاذة ، فقد رواه ابن لهيعة أيضاً : حدثني حي بن عبد الله بالرواية الأولى :
أخرجه أحمد (٢ / ١٧٢) ، ورواه ابن حبان أيضاً (٧١٥) من طريق أخرى عن ابن وهب به ، إلا أنه جعله من فعله ﷺ بلفظ :

« كان إذا جاء الرجل يعوده قال : » فذكره .

(ينكأ) يقال : نكيت في العدو وأنكي نكاية فأنا ناكٍ ، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك . نهاية .

إمساك الصبيان عن الخروج بعد الغروب :

١٣٦٦ - (إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم ، فإنها ساعة ينتشر فيها الشياطين) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ٢٦ / ٢) من طريق ليث

عن مجاهد عن ابن عباس رفعه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ليث وهو ابن أبي سليم ، كان اختلط ، لكن الحديث صحيح ، له شاهد من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً نحوه ، أخرجه الشيخان وغيرهما ، وقد مضى لفظه برقم (٤٠) .

فضل عيادة المريض المسلم :

١٣٦٧ – (إذا عاد الرجل أخاه المسلم مشى في خِرافة الجنة حتى يجلسَ ، فإذا جلس غمرته الرحمة ، فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي ، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح) .

أخرجه أحمد (١ / ٨١) وأبو داود (٣٠٩٩) وابن ماجه (١ / ٤٤٠) والحاكم (١ / ٣٤٩) وأبو يعلى في « مسنده » (٧٧) والبيهقي (٣ / ٣٨٠) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال :

« جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده ، فقال له علي رضي الله عنه : أعائداً جئت أم شامتاً ؟ قال : لا بل عائداً ، قال : فقال له علي رضي الله عنه : إن كنت جئت عائداً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول .. فذكره ، وقال الحاكم :

« حديث صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، وقد ذكر الحاكم ثم البيهقي أن له علة من قبل إسناده ، لكن الأول صرح بأنها غير قادحة في صحته . وهو الظاهر . والله أعلم ، لا سيما وقد قال أبو داود عقبه :

« أُسنِد هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح » .

قلت : وليس من هذه الوجوه ما أخرجه الترمذي (١/١٨١) من طريق ثوير أبي فاختة عن أبيه قال :

« أخذ علي بيدي ، وقال : انطلق بنا إلى الحسن نعوده ، فوجدنا عنده أبا موسى فقال علي عليه السلام : أعائداً ... » الحديث نحوه ، وقال :

« حديث حسن غريب ، وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه ، منهم من وقفه ولم يرفعه ، وأبو فاختة اسمه سعيد بن علاقة » .

قلت : وهو ثقة ، لكن ابنه ثوير ضعيف كما في « التقريب » ، إلا أنه يتقوى بما قبله .

ومن طرقه ما روى حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن يسار

« أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي رضي الله عنه ، فقال له علي : أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها ؟ فقال له عمرو : إنك لست بربي فتصرف قلبي حيث شئت . قال علي رضي الله عنه : أما إن ذلك لا عنعنا أن نؤدي إليك النصيحة ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه .. » الحديث نحو رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى دون ذكر الخرافة والرحمة .

أخرجه أحمد (١/٩٧ و ١١٨) وابن حبان (٧١٠) .

ورجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن يسار أبو همام الكوفي فهو مجهول وثقه ابن حبان (٣/١٤١ - ١٤٢) .

ومن طرقه أيضاً ما روى شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال :

« عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن علي ... » الحديث .

أخرجه أحمد (١/١٢٠ - ١٢١ و ١٢١) وأبو داود (٣٠٩٨) .

ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن نافع وهو الكوفي أبو جعفر مولي بني هاشم . ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « صوق » كما في « التهذيب » . ولم أره في « الثقات » المطبوع . وقيل إنه عبد الله بن يسار المتقدم ، وفيه بعد ، والله أعلم .

وروى مسلم بن أبي مريم عن رجل من الأنصار عن علي رضي الله عنه مرفوعاً به مختصراً .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (١٣٨/١) .
ورجاله موثقون غير الأنصاري فإنه لم يسم .

(خِرافة الجنة) أي في اجتناء ثمرها . يقال : خرفتُ النخلة أخرُفُها خَرفاً وخِرافاً .

تعاهد الجيران وإكرامهم

١٣٦٨ — (إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق أو الماء ؛ فإنه أوسع ، أو أبلغ للجيران) .

أخرجه أحمد (٣٧٧/٣) : حدثنا يحيى بن سعيد الأموي : حدثنا الأعمش قال : بلغني عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع بين الأعمش وجابر .

وقد خالفه سفيان الثوري فقال : عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه عن أبي ذر مرفوعاً به نحوه .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٥٢/٣) عن عبد الله بن إبراهيم السوّاق : حدثني بشر بن الحارث عن المعافي بن عمران عنه . وقال عن الدارقطني :

« غريب من حديث الثوري عن الأعمش أيضاً عن إبراهيم التيمي ، تفرد به هذا الشيخ عن بشر بن الحارث المعروف بالحافي .

قلت : قد رواه أبو بكر المفيد عن محمد بن عبد الله تلميذ بشر بن الحارث عن بشر ، وهذا التلميذ مجهول ، والمفيد محمد بن محمد بن النعمان ليس بموثوق به » .

قلت : وهو عن أبي ذر محفوظ ، رواه عبد الله بن الصامت عنه مرفوعاً بلفظ :

« إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف » .

أخرجه مسلم (٨ / ٣٧) والبخاري في « الأدب المفرد » (١١٣) والترمذي (٣ / ٩٣) والدارمي (٢ / ١٠٨) وابن ماجه (٢ / ٣٢٤) وابن المبارك في « الزهد » (٦٠٦) وأحمد (٥ / ١٤٩ - ١٥٦ - ١٦١ - ١٧١) وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٩) من رواية أحمد بلفظ الترجمة ، ومن رواية البزار بلفظ :

« إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها أو المرق ، وتعاهد جيرانك » . وقال :

« ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء ، وثقه أبو زرعة وجماعة ، وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ثم أورده في مكان آخر منه (٨ / ١٦٥) بلفظ :

« إذا طبخ أحدكم قدراً فليكثر مرقها ، ثم ليناول جاره منها » ، وقال :

« رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وقد أخرجه تمام في « الفوائد » (١٠ / ١٨٦ / ٢) من طريق عبد الرحمن بن المغراء الأزدي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به .

قلت : وهذه فائدة عزيزة ، بين فيها ابن المغراء الواسطة بين الأعمش وجابر أنها أبو سفيان واسمه طلحة بن نافع ، وهو صدوق من رجال الشيخين ، لكن ابن المغراء قال الحافظ :

« تُكلّم في حديثه عن الأعمش » .

وجملة القول أن الحديث بطرقه عن جابر ، والشاهد الذي ذكرته من حديث أبي ذر صحيح بلا ريب . والله أعلم .

التزين للصلاة :

١٣٦٩ - (إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه ، فإن الله أحق من تزين له).

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٢٢١) والطبراني في

« المعجم الأوسط » (١ / ٢٨ / ١) والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢ / ٢٣٦) من طريقين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (٢ / ٥١) :

« رواه الطبراني في « الكبير » وإسناده حسن » .

قلت : وذلك لأن في إسناده زهير بن عباد ، وفيه خلاف ، لكن طريق البيهقي سالم منه ، فصح الحديث والحمد لله .

وقوله : « الكبير » لعله سبق قلم ، أو خطأ مطبعي ، فإنما رواه الطبراني في « الأوسط » كما عرفت وهو على علم به ، فقد عزاه إليه في « زوائده » ومنه نقلت ، فلو كان قوله : « الكبير » صواباً ، لضم إليه « الأوسط » أيضاً . والله أعلم .

(تنبيــــه) أخرج أبو داود وغيره الشطر الأول من الحديث . راجع « صحيح أبي داود » (٦٤٥) .

جمع المقيم بين الصلاتين للحاجة

١٣٧٠ ـ (إذا حضر أحدكم الأمرُ يخشى فوته فليصل هذه الصلاة . [يعني الجمع بين الصلاتين]) .

أخرجه النسائي (١/٩٨) والطبراني « في المعجم الكبير » (٣/١٩٤-١/٢) من طريق يزيد بن زريع قال : حدثنا كثير بن قارَوَند (وقال الطبراني : ابن قنبر) قال : سألنا سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر ؟ فأخبر عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وتابعه ابن شميل قال : حدثنا كثير بن قاروند به .

أخرجه النسائي (١ / ٩٩) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات معروفون غير كثير بن قاروند ، هكذا أورده في « التهذيب » ولم يذكر خلافاً في اسم أبيه ، ورواية الطبراني تثبته ، ويؤيده أن ابن أبي حاتم أورده في كتابه (٣ / ٢ / ١٥٥) : « كثير بن قنبر » وفقاً لرواية الطبراني ، وذكر أنه روى عنه علاوة على يزيد بن زريع والنضر بن شميل : روح بن عبادة وعلي بن عبد العزيز . وزاد في « التهذيب » مكانهما : « ويوسف بن خالد السمتي والفضل بن سليمان » .

قلت : السمتي متهم ، وسائرهم ثقات قد رووا عنه ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » فهذا مع اتفاق أولئك الثقات على الرواية عنه ، مما يلقي الطمأنينة في القلب ، على الاحتجاج بحديثه . والله أعلم .

الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

١٣٧١ — (إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، [فإنها تطلع بقرني شيطان] ، فإذا طلعت فصلِّ ، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة ، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح ، فإذا اعتدلتْ على رأسك ، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم ، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل ، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ، [ثم دع الصلاةَ حتى تغيب الشمس]) .

أخرجه أحمد (٥ / ٣١٢) والحاكم (٣ / ٥١٨) من طريق حميد بن الأسود : ثنا الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن صفوان بن المعطل السلمي أنه سأل النبي ﷺ فقال :

« يا نبي الله إني أسألك عما أنت به عالم ، وأنا به جاهل ، من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ ..... » فذكره .

وقال الحاكم ـ والزيادتان له ـ :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالا لولا أن حميد بن الأسود قد قال فيه الحافظ : « يهم قليلاً » .

وقد خولف في إسناده ، رواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن أبي هريرة قال :

« سأل صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ فقال .... » الحديث ، فجعله من مسند أبي هريرة ، لا من مسند صفوان .

أخرجه ابن ماجه (١٢٥٢) وابن حبان (٦١٩) .

ويرجح هذه الرواية أن ابن حبان أخرجه (٦١٨) من طريق ابن وهب عن عياض بن عبدالله القرشي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به نحوه .

وهذا إسناد على شرط مسلم لكن عياضاً هذا فيه لين كما قال الحافظ ، فهو في المتابعات لا بأس به ، والحديث بمجموع الطريقين صحيح ، وقد حسن البوصيري في « الزوائد » (ق ٩٨ / ١ مصورة المكتب) طريق ابن أبي فديك ، وعزاه لابن خزيمة في « صحيحه » من طريق ابن وهب .

واعلم أن قوله « ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس » هو كقوله ﷺ : « لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس » . وكلاهما من العام المخصوص لحديث أنس وعلي الصريحين في ذلك ، فراجعهما برقم (٢٠٠ و ٣١٤) .

عموم البلاء إذا ظهر الفساد

١٣٧٢ — (إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله عز وجل بأسه بأهل الأرض ، وإن كان فيهم صالحون ، يصيبهم ما أصاب الناس ، ثم يرجعون إلى رحمة الله) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٤٤١ / ٢) من طريق سفيان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن منذر الثوري عن الحسن بن محمد عن عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ظاهره الصحة ، فان رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وقد ذكروا للحسن بن محمد وهو ابن علي بن أبي طالب رواية عن جمع من الصحابة منهم عائشة رضي الله عنها . لكن يبدو أن بينها واسطة ، فقد أخرجه الحاكم (٤ / ٥٢٣) من طريق عبدالله . أنبأ سفيان عن جامع بن أبي راشد عن أبي يعلي منذر الثوري عن الحسن بن محمد بن علي عن مولاة لرسول الله ﷺ قالت:

« دخل رسول الله ﷺ على عائشة ، أو على بعض أزواج النبي ﷺ وأنا عنده فقال » فذكره .

وسفيان هو ابن عيينة ، وقد رواه عنه أحمد أيضاً (٦ / ٤١) لكن وقع فيه : « عن حسن بن محمد عن امرأته » فلعله محرف من « امرأة » .

سكت عليه الحاكم والذهبي ، وليس بجيد ، فإن المولاة وإن لم تسم ، فهي صحابية مولاة رسول الله ﷺ ، والصحابة كلهم عدول ، فالسند صحيح سواء كان عنها عن رسول الله ﷺ ، أو عنها عن عائشة أو غيرها كما يأتي عنه ﷺ .

وقد جاء من وجه آخر سميت فيه المولاة ، أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٠ / ٢١٨) من طريق الطبراني : ثنا أحمد بن زهير بن منصور الطوسي : ثنا هاشم بن القاسم : ثنا محمد بن طلحة عن زبيد قال : حدثني جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم بشر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : أحمد بن زهير إن كان النسائي الحافظ فهو ثقة ، وإن كان غيره - وهو الظاهر - فلم أعرفه ، ومن فوقه كلهم ثقات ، ولكن لا أدري أهكذا الرواية ، أم سقط ما بين جامع وأم بشر راويان كما تدل عليه رواية الحاكم . والله أعلم .

وأخرجه أحمد (٦ / ٢٩٤) من طريق شريك بن عبدالله عن جامع بإسناده المتقدم عن الحسن بن محمد قال : حدثتني امرأة من الأنصار - هي حية اليوم إن شئت أدخلتك عليها ، قلت : لا ، حدثتني - قالت : دخلت على أم سلمة فدخل عليها رسول الله ﷺ ... الحديث .

وشريك سيىء الحفظ ، فيؤخذ من حديثه ما وافق الثقات .

وللحديث طريق أخرى عن أم سلمة يرويه ليث عن علقمة بن مرثد عن المعرور بن سويد عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره ، نحوه .

أخرجه أحمد (٦ / ٣٠٤) .

وليث وهو ابن أبي سليم ضعيف يمكن الاستشهاد به . والله أعلم .

وجوب إتباع السيئة بالحسنة

١٣٧٣ — (إذا عملت سيئة فأتبِعها حسنة تمحها) .

أخرجه أحمد (٥ / ١٦٩) : ثنا أبو معاوية : ثنا الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخه عن أبي ذر قال :

« قلت : يا رسول الله أوصني ، قال » فذكره وزاد :

« قال : قلت : يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : هي أفضل الحسنات » .

وبهذا الإسناد أخرجه في « الزهد » (ص ٢٧) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات غير أشياخ شمر ، فلم يسموا ، لكنهم جمع ينجبر الضعف بعددهم ، كما قال السخاوي في غير هذا الحديث .

وتابعه أبو نعيم : ثنا الأعمش به ، إلا أنه قال : « عن شيخ من التيم » .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٤ / ٢١٧) من طريقين عنه . وقال :

« رواه أبو نعيم عن الأعمش ، وجوده يونس بن بكير عنه » .

ثم ساقه من طريق عقبة بن مكرم : ثنا يونس بن بكير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر به نحوه .

وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . ووالد إبراهيم اسمه يزيد ابن شريك التيمي .

وللحديث شاهد من رواية ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

« اتق الله حيثما كنت ، وخالق الناس بخلق حسن ، وإذا عملت سيئة فاعمل حسنة تمحها » .

أخرجه أحمد (٥ / ١٥٣ ، ١٥٨ ، ١٧٧) واللفظ له في رواية ، والدارمي (٢ / ٣٢٣) والترمذي (١ / ٣٥٩) وقال :

« حديث حسن صحيح » !

ثم أخرجه هو وأحمد (٥ / ٢٢٨ ، ٢٣٦) من طريق ميمون أيضاً عن معاذ بن جبل مرفوعاً نحوه وقال :

« قال محمود - يعني ابن غيلان - : والصحيح حديث أبي ذر » .

قلت وهو على الوجهين منقطع لأن ميموناً لم يسمع من معاذ وأبي ذر كما بينته في « الروض النضير » (٨٥٥) وراجع « جامع العلوم والحكم » (١١١-١٣٢) لابن رجب الحنبلي ، فقد بسط الكلام على الحديث سنداً وشرحاً بسطاً شافياً .

وجملة القول أن حديث الترجمة صحيح بمجموع طرقه . والله أعلم .

التوصية بالقبط وسببها

١٣٧٤ - (إذا افتتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً ، فإن لهم ذمة ورَحِماً) .

أخرجه الحاكم (٢ / ٥٥٣) من طريق معمر عن الزهري عن ابن كعب ابن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، وابن كعب اسمه عبدالرحمن .

وقد تابعه الأوزاعي عن عبدالرحمن بن كعب به .

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٣/١٢٤) .

وتابعه إسحاق بن راشد عن عبد الرحمن بن كعب به نحوه . وزاد فيه « إن أم إسماعيل منهم » .

أخرجه الطحاوي أيضاً .

وإسناده صحيح ، وهذه الزيادة في حديث معمر عند الحاكم مقطوعاً بلفظ :

« قال الزهري : فالرحم أن أم إسماعيل منهم » .

وللحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً نحوه .

أخرجه مسلم (٧ / ١٩٠) والطحاوي وأحمد (٥/١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥) .

(انظر الاستدراك رقم ٦/٣٦٣).

الأمر بالتعليم والتبشير والتيسير والتعلّم

١٣٧٥ — (علِّموا ويسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا ، وإذا غضب أحدكم فليسكت) .

رواه البخاري في « الأدب المفرد » (رقم ١٢٣٠) وأحمد (١ / ٢٣٩ و ٢٨٣ و ٣٦٥) وابن عدي (٢٢٧ / ٢) والقضاعي في « مسند الشهاب » (ق ١/٦٦) من طريق ليث بن سليم قال : حدثني طاووس عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا سند ضعيف ، ليث كان اختلط .

لكن تابعه أبو جناب عن طاوس عن ابن عباس به دون قوله : « وبشروا ولا تنفروا » .

رواه أبو جعفر البختري الرزاز في « جزء من الأمالي » (١٢) .

قلت : بيد أن هـذه المتابعة لا تفيد الحـديث قوة ، لأن أبا جناب هذا واسمه يحيى بن أبي حية الكلبي قال الحافظ :

« ضعفوه لكثرة تدليسه » .

فيحتمل أنه تلقاه عن ليث ثم دلسه !

والحديث بيَّض المناوي لإسناده ، ولم يزد على قـوله :

« زاد في الأصل (يعني الجامع الكبير) وحسن » .

قلت : ولعله يعني حسن لغيره ، وإلا فضعفه بين لا يخفى ، لكن وجدت له شاهداً رواه ابن شاهين فى « الفوائد » (ق ١/١١٢) من طريق إسماعيل بن

حفص الأُبُلّي : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« إذا غضبت فاسكت » ،

قلت : وهذا إسناد حسن ، الأبلي هذا قال الحافظ :

« صدوق » .

ومن فوقه من رجال البخاري .

وسائر الحديث شواهده معروفة ، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .

١٣٧٦ – (إذا غَضِبَ الرجلُ فقالَ : أعوذُ باللهِ سَكَنَ غَضَبُهُ) .

أخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » (ص ٢٥٢) من طريق ابن عدي وهذا في « الكامل » (١/٢٩٧) عن عمار بن رجاء : حدثنا أحمد بن أبي طيبة عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال :

« إنه من غرائب أحاديث أبي طيبة » .

واسمه عيسى بن سليمان الدارمي ، وكان من العلماء والزهاد كما قال السهمي ، وأطال في ترجمته ، وقال ابن عدي :

« كان رجلاً صالحاً ، ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ، ولكن لعله كان يشبه عليه فيغلط ، وقد حدث جماعة عنه » .

قلت : فهو ممن يستشهد بحديثه لسلامته من الضعف الشديد ، وعمار بن رجاء ثقة حافظ ترجمه السهمي أيضاً ، وسائر الرواة من رجال « التهذيب » .

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطبراني وغيره ، وقد تكلمت على إسناده في « الروض النضير » (٦٣٥) ، وذكرت له هناك شواهد أخرى ، فالحديث بمجموع ذلك صحيح .

١٣٧٧ – (عَذابُ القَبْرِ حَقٌّ) .

أخرجه أحمد (٦/١٧٤) : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة عن الأشعث ابن سليم عن أبيه عن مسروق عن عائشة :

أنَّ يهودية دخلت عليها ، فذكرت عذاب القبر ، فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر ، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر ؟ فقال : « نعم عذاب القبر حق » ، قالت عائشة :

« فما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة بعد إلا تعوَّذ من عذاب القبر » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري (١/٣٤٥) من طريق أخرى عن شعبة به .

وتابعه هاشم بن القاسم : حدثنا شعبة به مرفوعاً مختصراً دون القصة .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٥/٦٤) .

ولهاشم بن القاسم فيه إسناد آخر ، فقال أحمد (٦/٨١) : ثنا هاشم قال : ثنا إسحاق بن سعيد قال : ثنا سعيد عن عائشة :

أن يهودية كانت تخدمها ، فلا تصنع عائشة إليها شيئاً من المعروف إلا قالت لها اليهودية : « وقاكِ الله عذاب القبر . . . » الحديث نحوه أتم منه ، وفيه الترجمة .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرطها أيضاً . وسعيد هو ابن عمرو ابن سعيد بن العاص الأموي الكوفي والد إسحاق الراوي عنه .

وله طريق أخرى عنها ، يرويه عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عذاب القبر حق . قالت : قلت : فهل يسمعه أحد ؟ قال : لا يسمعه الجن والإنس ، ويسمعه غيرهم ، أو قال : يسمعه الهوام » .

أخرجه أبو الشيخ في « أحاديثه » (ق ١/٧) .

قلت : وهذا إسناد حسن .

والحديث عزاه في « الجامع » للخطيب وحده !

وأصله عند البخاري (١٩٩/٤) ومسلم (٩٢/٢) من طريق منصور عن أبي وائل به نحو رواية الأشعث بن سليم عن أبيه ، عنه إلا أنه ذكر أن الداخل على عائشة عجوزان ، وفيه :

« فقال ﷺ : صدقتا ، إنهم يعذبون عذاباً تسمعه البهائم كلها » .

وله شاهد أخرجه الطبراني (٢/٧٨/٣) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة : نا يعلى بن المنهال السكوني : نا إسحاق بن منصور : نا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً بلفظ :

« إن الموتى ليعذبون في قبورهم حتى إن البهائم لتسمع أصواتهم » .

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات ، رجاله كلهم معروفون ، غير السكوني ترجمه ابن أبي حاتم برواية آخر عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رأيته في « أخبار أصبهان » (١٩٨/١) من طريق محمد بن شيراز : ثنا يعلى بن المنهال السكوني به . وقال المنذري (١٨٢/٤) :

« رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن » .

١٣٧٨ – (إِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ كريمٌ ، يُحِبُّ الكرَمَ ومعالي الأخلاقِ ، ويُبْغِضُ سِفْسَافَها) .

أخرجه أبو الشيخ في « أحاديثه » (١/١٢) والحاكم (٤٨/١) وأبو نعيم في « الحلية » (٢٥٥/٣ و ١٣٣/٨) والسلفي في « معجم السفر » (١/١٨) من طريق محمد بن ثور الصنعاني عن معمر عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » وهو كما قال ، فقد تابعه حجاج بن سليمان بن القمَري : ثنا أبو غسان عن أبي حازم به .

أخرجه الحاكم وصححه أيضاً وقال :

« وحجاج بن قمري شيخ من أهل مصر ثقه مأمون » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » .

وللحديث شاهد من رواية عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن عساكر وابن النجار والضياء كما في « الجامع الكبير » (١/١٥٠/١) ، وقد راجعت « الأحاديث المختارة » للضياء المقدسي ، راجعت منه « مسند سعد بن أبي وقاص » ، فلم أجد الحديث فيه . والله أعلم .

وقد روي من حديث الحسين بن علي مرفوعاً بلفظ :

« إن الله يحب معالي الأمور وأشرافها ، ويكره سفسافها » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (١/١٤٠/١) وابن عدي (١/١١٤) عن خالد بن إلياس العدوي : أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن أبيها حسين بن علي به . وقال :

« خالد بن إلياس أحاديثه كأنها غرائب وأفرادات عمن يحدث عنهم ، ومع ضعفه يكتب حديثه » .

قلت : ويؤخذ من كلام سائر الأئمة فيه أنه ضعيف جداً . وعليه فلا يصلح شاهداً ، فالاعتماد على ما سبق .

١٣٧٩ – (إذا قضى أحدُكمْ حَجَّه فَلْيُعَجِّل الرِّحْلَة إلى أهلِه ، فإنهُ أعظم لأجْرِه) .

أخرجه الدارقطني (٢٨٩) والحاكم (٤٧٧/٧١) وعنه البيهقي (٢٥٩/٥) من طريق أبي مروان محمد بن عثمان العثماني : ثنا أبو ضمرة الليثي عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

كذا قالا ، والعثماني هذا لم يخرج له الشيخان شيئاً ، وفيه كلام يسير ، فقد أورده الذهبي نفسه في « الضعفاء » وقال :

« ثقة ، له عن أبيه مناكير » .

لكنه ذكر في « الميزان » أن نكارتها من قبل أبيه .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق يخطىء » .

فالحديث حسن على أقل الدرجات .

١٣٨٠ — (إذا كانت الفِتْنَةُ بينَ المسلمينَ فاتَّخِذْ سَيْفاً مِنْ خَشَبٍ) .

أخرجه الترمذي (رقم ٢٢٠٤) وابن ماجه (٣٩٦٠) واللفظ له وأحمد (٥/٦٩ و ٦/٣٩٣) والطبراني في « الكبير » (١/٤٤) من طرق ثلاثة عن عُدَيسة بنت أهبان قالت :

« لما جاء علي بن أبي طالب ههنا (البصرة) دخل على أبي ، فقال : يا أبا مسلم ألا تعينني على هؤلاء القوم ؟ قال : بلى ، قال فدعى جارية له فقال : يا جارية أخرجي سيفي ، قال : فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو خشب ! فقال : إنَّ خليلي وابن عمك عهد إليَّ : إذا كانت ... (الحديث) ، فإن شئت خرجت معك ، قال : لا حاجة لي فيك ، ولا في سيفك » .

وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبيد » .

قلت : وهو ثقة ، وقد تابعه اثنان آخران كما تقدمت الاشارة إليه ، وهما عبد الكبير بن الحكم الغفاري وأبو عمرو القسملي .

وعُدَيسة لم يوثقها أحد فيما علمت ، لكنها تابعية وابنة صحابي ، وقد روى عنها ثلاثة كما تقدم ، فالنفس تطمئن لثبوت حديثها . فلا جرم حسنه الترمذي . والله أعلم .

ويشهد له حديث سهل بن أبي الصلت قال : سمعت الحسن يقول :

« إن علياً بعث إلى محمد بن مسلمة ، فجيء به ، فقال : ما خلفك عن هذا الأمر ؟ قال دفع إلي ابن عمك ـ يعني النبي ﷺ ـ سيفاً فقال :

« قاتل به ما قوتل العدو ، فإذا رأيت الناس يقتل بعضهم بعضاً ، فاعمد به إلى صخرة فاضربه بها ثم الزم بيتك ، حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطئة » ، قال : « خلوا عنه » .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٢٥) ورجاله ثقات لكنه منقطع بين الحسن ـ وهو البصري ـ وعلي .

ثم أخرجه (٥ / ٢٢٦) من طريق زياد بن مسلم أبي عمر : ثنا أبو الأشعث الصنعاني قال : بعثنا يزيد بن معاوية إلى ابن الزبير فلما قدمت المدينة دخلت على فلان ـ سمي زياد اسمه ـ فقال : إن الناس صنعوا ما صنعوا فما ترى ؟ فقال : أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ إن أدركت شيئاً من هذه الفتن فاعمد إلى أُحُد فاكسر به حد سيفك ... » الحديث نحوه . وسنده حسن .

ثم أخرجه (٣ / ٤٩٣) وابن ماجه (٣٩٦٢) من طريق علي بن زيد ابن جدعان عن أبي بردة قال :

دخلت على محمد بن مسلمة فقال فذكره مرفوعاً :

« إنها ستكون فتنة وفُرقة واختلاف فإذا كان كذلك فأت بسيفك أحُداً فاضربه . . . » الحديث مثل رواية الحسن . فالحديث صحيح بمجموع الطرق . ورواه زهدم بن الحارث الغفاري وغيره قال : قال أهبان بن صيفي مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (رقم ٨٦٣ ـ ٨٦٨) .

١٣٨١ ـ (إذا كانَ يومُ القيامةِ بُعِثَ إلى كلِّ مُؤْمِنٍ بِمَلَكٍ مَعَهُ كافِرٌ فيقولُ الملكُ للمؤمنِ : يا مؤمن ! هاكَ هذا الكافرُ ، فهذا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ) .

أخرجه ابن عساكر (١٨ / ١٤٣ / ٢) عن يحيى بن صالح الوُحَاظي : نا سعيد بن يزيد بن ذي عضوان عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ به . وقال :

« قال ابن شاهين : تفرد بهذا الحديث يزيد بن سعيد عن عبد الملك ، وهو

حديث غريب من هذا الوجـه ، ويزيد هذا من أهل الشام ثقة . كذا وقع في الحديث : « سعيد بن يزيد » ، وفي الـكلام : « يزيد بن سعيد » ، وقد وقع لي هذا الحديث من حديث يحيى بن صالح أعلى من هذا ، وسُمّي فيه يزيد بن سعيد » .

ثم ساقه من طريق أبي نعيم عن الطـبراني : نا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة : نا يحيى بن صالح الوحاظي به . ثم ساقه من طرق أخرى عن يحيى به .

قلت : ويزيد بن سعيد قال ابن حبان في « الثقات » : « ربما أخطأ » . وأورده ابن أبي حاتم (٤ / ٢ / ٢٦٧) من رواية جماعة من الثقات عنـه . فلم يذكر فيه جـرحاً ولا تعديلاً ، وقـد وثقه ابن شاهين أيضاً كما سبق ، وسائر الرواة ثقات رجال الشيخين ، فالإسناد صحيـح .

والحديث أخرجه مسلم (٨ / ١٠٤) وأحمد (٤ / ٣٩١ و ٤٠٢ و ٤٠٧ و ٤٠٨ و ٤١٠) وأبو القاسم الأصم في « جزء من أحاديث مشايخه » رقم (٥٨ منسوخة المكتب) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٨٠) من طـرق عن أبي موسى نحوه دون بعث الملك . زاد أبو نعيم :

« قال أبو أسامة (أحد رواته) : هذا خير للمؤمنين من الدنيا وما فيها ، وإسناده كأنك تنظر إليه » .

وللحديث شاهد من رواية جبارة بن مغلس : ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك مرفوعاً به ، وزاد في أوله :

« إن هذه الأمة مرحومة ، عذابها بأيديها ، فإذا كان يوم القيامة . . . » الحديث .

أخرجه ابن ماجه (٤٢٩٢) وإسناده ضعيف ، لا بأس به في الشواهد ، وقد تقدمت هذه الزيادة من طريق أخرى عن أبي موسى مرفوعاً نحوه رقم (٩٥٩) .

١٣٨٢ — (إذا كانَ يومُ القيامةِ أدنيَتِ الشَّمْسُ من العباد ، حتَّى تـكونَ قِيْدَ ميلٍ أو اثنين ، فتَصهرُهُمْ الشَّمْسُ ، فيكونون في العَرَقِ بقَدْرِ أعمالِهم ، فمنهُمْ مَنْ يأخُذُهُ إلى عَقِبَيْهِ ، ومنهم

من يأخذُه إلى رُكبتَيه ، ومنهم من يأخُذُهُ إلى حَقْوَيْهِ ، ومنهم من يُلْجِمُهُ إلجاماً) .

أخرجه مسلم (٢٨٦٤) والترمذي (٢٤٢٣) وأحمد (٦ / ٣) عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر : حدثني سليم بن عامر : حدثنا المقداد صاحب رسول الله ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وزاد في آخره :

« فرأيت رسول الله ﷺ يشير بيده إلى فيه ، أي يلجمه إلجاماً » .

والسياق للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح » .

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن حبان (٢٥٨٣) والحاكم (٤ / ٥٧١) وقال :

« صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٣٨٣ - (إنَّكم مفتوحٌ عليكمْ ، منصورون ومُصيبُون ، فمَنْ أدركَ ذلكَ منكم فَلْيتَّق الله ، ولْيأمُرْ بالمعروف ، ولْيَنْهَ عنْ المُنْكَر ، وليَصلْ رَحمَهُ ، مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً فليتبوأْ مقْعَدهُ منَ النَّارِ ، ومَثلُ الذي يُعينُ قَوْمَهُ على غير الحقِّ كمَثلِ بعيرٍ رُدّيَ في بِئْرٍ فهو يَنْزِعُ منها بذنبه) .

أخرجه أحمد (١ / ٤٠١) : حدثنا عبد الملك بن عمرو ومؤمل قالا : حدثنا سفيان عن سماك عن عبد الرحمن عن عبد الله قال :

« انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة حمراء - قال عبد الملك : من أدَم - في نحو من أربعين رجلاً فقال ... » فذكره .

وكذلك أخرجه أبو داود في « سننه » (٢ / ٦٢٤ - ٦٢٥ طبعة الحلبي) : حدثنا ابن بشار : ثنا أبو عامر : ثنا سفيان به ، إلى قوله « من أدم » . وقال

عقبه : « فذكر نحوه » . يعني نحو لفظ حديث زهير : ثنا سماك بن حرب بلفظ :

« من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذنبه » ، فلم يسق الحديث بتمامه .

وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي ، شيخ أحمد المتقدم . وتابعه شعبة عن سماك بن حرب به ، دون قوله « ومثل الذي ... » .

أخرجه أحمد (١ / ٤٣٦) والترمذي (رقم ٢٢٥٨) وقال :

« حديث حسن صحيح ».

قلت : وهو كما قال ، فإنّ إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، ومن اقتصر على تحسينه فهو تقصير !

وتابعه المسعودي عن سماك به .

أخرجه أحمد (١ / ٣٨٩ و ٤٣٦).

وتابعه شريك عن سماك به مقتصراً على قوله :

« من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعدة من النار » .

أخرجه ابن ماجه (رقم ٣٠).

١٣٨٤ – (أفضلُ المؤمنينَ أحْسَنُهُمْ خُلُقاً ، وأكْيَسُهُمْ أكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْراً وأحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْداداً ، أُولَئِكَ الأَكْياسُ) .

رواه البيهقي في « الزهد الكبير » (٢/٥٢) عن عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير : حدثني أبي حدثني مالك بن أنس عن سهيل بن مالك عن عطاء ابن أبي رباح عن عبد الله بن عمر .

أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أي المؤمنين أفضل ؟ قال : « أحسنهم خلقاً » ، قال : فأي المؤمنين أكيس ؟ . قال : « أكثرهم ... » . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير عبيد الله بن سعيد هذا ،

قال ابن حبان : يروي عن الثقات المقلوبات ، لايجوز الاحتجاج به ، وقال : لا يشبه حديثه حديث الثقات .

ومن طريقه أخرجه ابن عدي والدارقطني في « الغرائب » وقالا :

« تفرد به عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن مالك » . كما في « اللسان » .

ثم وجدت للحديث بعض الشواهد ، فأخرجه ابن ماجه (٢ / ٥٦٥) عن نافع بن عبدالله عن فروة بن قيس عن عطاء بن أبي رباح به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة فروة بن قيس وكذا الراوي عنه ، وخبره باطل ، كما قال الذهبي في « طبقات التهذيب » ، ونقله البوصيري عنه في « الزوائد » (٢/٢٨٧) وأقره ، فقول المنذري في « الترغيب » (١٢٩/٤) : « بإسناد جيد » غير جيد .

ثم ذكر هو والبوصيري والهيثمي في « المجمع » (٣٠٩/١٠) أنه رواه الطبراني في « الصغير » باسناد حسن .

قلت : وفيه عنده (٢٠٩) معلى الكندي عن مجاهد عن ابن عمر به مع اختصار الجملة الأولى منه ، وزاد في آخره :

« ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة » .

ورجاله ثقات غير المعلى هذا ، وقد أورده البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٩٤/١/٤) وابن أبي حاتم (٣٣٠/١/٤) من رواية الأعمش عنه ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عنه مالك بن مغول أيضاً هـذا الحديث ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن ، وأما الجملة الأولى فهي صحيحة .

١٣٨٥ – (إذا قُسِمَتِ الأرضُ ، وحُدَّتْ ، فلا شفعةَ فيها) .

أخرجه أبو داود (٢٥٦/٢ ـ الحلبي) والبيهقي (١٠٤/٦) عن ابن جريج عن ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة ، أو عن سعيد بن المسيب ، أو عنهما جميعاً عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، فهو صحيح لولا عنعنة ابن جريج فإنه مدلس ، ولا يضره التردد في تعيين تابعيه ، فإنهم ثقات جميعاً ، وقد تابعه مالك ولم يتردد في روايته عنه ، فقال : عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة به ، ولفظه :

« الشفعة فيما لم يقسم ، فاذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق فلا شفعة » .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (٢/٢٦٥ - ٢٦٦) وابن حبان (١١٥٢) والبيهقي من طرق عن مالك به .

وهذا إسناد صحيح ، لكن أعله الطحاوي بأن الأثبات من أصحاب مالك إنما رووه مرسلاً لم يذكروا فيه أبا هريرة . ثم ساقه من طريق ابن وهب وغيره عن مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة مثله . وكذلك رواه يحيى عن عن مالك في « الموطأ » (٢/١٩٢) .

فالظاهر - والله أعلم - أن هذا الاختلاف إنما هو من الزهري نفسه ، فكان تارة يرسله ، وتارة يوصله ، وليس ذلك مما يضر في صحة الحديث شيئاً ، لأن الراوي ثقة ، فقد ينشط أحياناً فيوصله ، ويفتر أحياناً فيرسله ، والوصل زيادة فيجب قبولها . لاسيما والحديث في « الصحيحين » وغيرهما من حديث معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبدالله مرفوعاً نحوه .

١٣٨٦ - (إذا صلَّى أحدُكُمْ إلى سُتْرَةٍ ، فَلْيَدْنُ منها ، لا يمرُّ الشيطانُ بينَهُ وبينَها) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١/٧٩/٢) من طريق سليمان بن أيوب الصَّريفيني : نا بشر بن السَّريّ عن داود بن قيس الفراء عن نافع بن جبير ابن مطعم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أيوب هذا ، فقد أغفلوه ولم يترجموه ، اللهمَّ إلا السمعاني في « الأنساب » ، فإنه أورده في هذه النسبة (الصريفيني) وقال :

« يروي عن سفيان بن عيينة ومرحوم العطار وغيرهما » .

وذكر أنه أخو شعيب بن أيوب الصريفيني المضعف ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد خولف في إسناده ، فأخرجه البيهقي (٢/٢٧٢) من طريق بحر ابن نصر قال : قرىء على ابن وهب : أخبرك داود بن قيس المدني أن نافع بن جبير بن مطعم حدثه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره هكذا مرسلاً ، ورجاله ثقات ، وقال البيهقي :

« قد أقام إسناده سفيان بن عيينه ، وهو حافظ حجة » .

قلت : يشير إلى ما أخرجه قبل من طريق أبي داود عن جمع قالوا : ثنا سفيان عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن سهل بن أبي حثمة يبلغ به النبي ﷺ أنه قال : فذكره ، إلا أنه قال : « لا يقطع الشيطان عليه صلاته » .

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي والطحاوي في « المشكل » (٣/٢٥١) والحاكم ، وصححه ابن حبان (٤٠٩) وأحمد ، وصححه جمع آخرون كما حققته في « صحيح أبي داود » (٦٩٢) .

وخالفه عيسى بن موسى بن إياس عن صفوان فقال : عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد مرفوعاً .

أخرجه الطحاوي - ووقع سقط في إسناده - وأبو نعيم في « الحلية » (٣/١٦٥) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عيسى به . وقال أبو نعيم : « كذا قال إسماعيل : « سهل بن سعد » ، وتابعه عليه عبيد الله بن أبي جعفر ، واختلف على صفوان فيه ، فرواه ابن عيينة عن صفوان عن نافع عن سهل ، ورواه يزيد ابن هارون عن شعبة عن واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل بن حنيف عن أبيه نحوه ».

وجملة القول : أن أصح الأسانيد رواية ابن عيينة عن سهل بن أبي حثمة ، فالحديث من مسنده ، لا من مسند جبير بن مطعم أو غيره .

١٣٨٧ - (ثَلاثٌ أَحْلِفُ عليهِنَّ : لا يَجْعلُ اللهُ من له سهمٌ في الإسلام كَمَنْ لا سَهْمَ له ، وسهامُ الإسلام ثلاثةٌ : الصوم ،

والصلاةُ ، والصدقةُ ، لا يتولّى اللهُ عبداً فيوليه غيرَهُ يومَ القيامة ، ولا يحبُّ رجلٌ قوماً إلاَّ جاءَ معَهُمْ يومَ القيامَةِ ، والرابعةُ لو حلفتُ عليها لَمْ أخَفْ أنْ آثَمَ : لا يستُرُ اللهُ على عبدهِ في الدنيا إلا ستَرَ عليه في الآخرة) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٢/٢١٦) : ثنا هدبة بن خالد : ثنا همام عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن شيبة الخُضري أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبدالعزيز عن عائشة عن النبي ﷺ قال : فذكره ، فقال عمر بن عبدالعزيز : إذا سمعتم مثل هذا من مثل عروة ، فاحفظوه . قال إسحاق : وحدثني عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي ﷺ بمثله .

قلت : إسناده إلى عائشة ضعيف ، من أجل شيبة الخُضْري فإنَّ فيه جهالة كما قال الذهبي ، وأما إسناده إلى ابن مسعود فصحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين . وهذه فائدة عزيزة بهذا الإسناد عن ابن مسعود ، فقد أخرجه أحمد (٦/١٤٥) والطحاوي في « المشكل » (٢/٥٠) والحاكم (١/١٩ و ٤/٣٨٤) من الطريق الأولى فقط عن عائشة . وقد عرفت ضعفها بالجهالة ، فقول الحافظ المنذري في « الترغيب » (١/١٤٣) .

« رواه أحمد بإسناد جيد » !

فهو غير جيد ، ونحوه قول الهيثمي في « المجمع » (١/١٤٣) :

« رواه أحمد ، ورجاله ثقات » !

ويبدو أن له طريقاً أخرى عن ابن مسعود رضي الله عنه ، فقد قال الهيثمي عقب ما تقدم :

« ورواه أبو يعلى أيضاً عن ابن مسعود بمثله » .

قلت : عزاه المنذري للطبراني في « الكبير » وقد رأيته فيه (٣/١٣/٢) من طريقين عنه موقوفاً عليه وكلاهما منقطع .

ووجدت له طريقاً أخرى عن عائشة أيضاً ، أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/٢٦٨) عن الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني : ثنا أبو مسعود :

أنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً به نحوه .

أورده في ترجمة الحسن هذا ، ويعرف بـ (ابن بوبة) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات :

وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

« ثلاث لو حلفت عليهن لبررت ، والرابعة لو حلفت عليها لرجوت أن لا آثم : لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لاسهم له ، ولا يتولى الله عبداً فيوليه غيره في الآخرة ، ولا يحب عبد قوماً إلا بعثه الله فيهم أو معهم ، والرابعة : لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه عند المقام » .

رواه أبو بكر الشافعي في « الرباعيات » (١ / ١٠٦ / ٢) وأبو عبد الله الصاعدي في « السداسيات » (٢/٤) عن طالوت بن عباد : ثنا فضال بن جبير : ثنا أبو أمامة مرفوعاً .

وفضال بن جبير ضعيف الحديث كما قال أبو حاتم .

١٣٨٨ — (ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا - يشير إلى قبر - في عمله أحبُّ إليه من بقية دنياكم) .

رواه ابن صاعد في زوائد « الزهد » (١/١٥٩) من (الكواكب ٥٧٥ ورقم ٣١ - هنديه) : حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي : ثنا حفص بن غياث عن أبي مالك - وهو سعد بن طارق الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : مرَّ النبي ﷺ على قبر دفن حديثاً فقال : فذكره . وقال ابن صاعد : « هو حديث غريب حسن » .

قلت : ورجاله ثقات كلهم رجال مسلم ، إلا أن الرفاعي هذا قد تكلم فيه بعضهم ، قال الحافظ :

« ليس بالقوي .... قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه » .

قلت : ولكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢/٢٢٥) وكذا الطبراني في « الأوسط » (رقم ٩٠٧) من طريقين آخرين عن ثنا حفص بن غياث به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، فصح الحديث من هذه الطريق والحمد لله .

وقد قال المنذري في « الترغيب » (١٤٦/١) :

« رواه الطبراني بإسناد حسن » .

وقال الهيثمي (٢٤٩/٢) :

« ورجاله ثقات » .

١٣٨٩ — (إذا قالَ الرجلُ للمنافق يا سيدْ فقد أغضب ربَّهَ تباركَ وتعالى) .

أخرجه الحاكم (٣١١/٤) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١٩٨/٢) والخطيب (٤٥٤/٥) عن عقبة بن عبد الله الأصم ثنا : عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً به ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : عقبة ضعيف » . وكذا قال في الميزان . وعزاه في « الجامع » للحاكم والبيهقي في « الشعب » ، ثم رمز لضعفه .

قلت : لكن الأصم هذا قد تابعه عليه قتادة بلفظ :

« لا تقولوا للمنافق سيدنا وتقدم .. برقم (٣٧٠) ، فهو به حسن .

١٣٩٠ — (إذا قالَ العبدُ : لا إلهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ ، قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ، وأنا أكبرُ ، وإذا قالَ العبدُ : لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ ، قالَ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلاَّ أنا وحدي ، وإذا قالَ : لا إلهَ إلا اللهُ لا شريكَ لهُ ، قال : صدق عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ، ولا شريك لي ، وإذا قال : لا إلهَ إلا اللهُ ، لهُ الملكُ ، ولهُ الحمدُ ، قالَ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ،

ليَ الملكُ ، وليَ الحمدُ ، وإذا قالَ : لا إلهَ إلا اللهُ ، ولا حولَ ولا قوةَ إلاَّ باللهِ ، قال : صدقَ عبدي . لا إلهَ إلا أنا ، ولا حولَ ولا قوةَ إلاَّ بي ، مَنْ رُزِقَهُنَّ عنْدَ مَوْتِه لَمْ تمسَّهُ النَّارُ) .

أخرجه الترمذي (٢/٢٥٣) وابن ماجه (٣٧٩٤) وابن حبان (٢٣٢٥) وأبو يعلى في « مسنده » (٣٤٤ - ٣٤٥) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (١/١٠٤ - ظاهرية) من طرق عن أبي إسحاق عن الأغرِّ أبي مسلم أنه شهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ قال : فذكره . والسياق لابن ماجه وزاد قال أبو إسحاق : ثم قال الأغر شيئاً لم أفهمه ، قال : فقلت لأبي جعفر : ما قال ؟ فقال : من رزقهن عند موته لم تمسه النار » وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب ، وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد بنحو هذا الحديث بمعناه لم يرفعه شعبة ، حدثنا بذلك بندار : حدثنا محمد بن جعفر عن شعبه بهذا » .

قلت : وإسناده صحيح ، فإن شعبة ممن سمع من أبي إسحاق قبل اختلاطه ، وكونه موقوفاً لا يضره ، لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر . ويؤيده أن أبا إسحاق قد توبع على رفعه ، فقال عبد بن حميد : حدثنا مصعب بن مقدام : حدثنا إسرائيل عن أبي جعفر الفراء عن الأغر مثل حديث أبي إسحاق ، إلا أنه زاد فيه : « قال : ومن قال في مرضه ثم مات لم يدخل النار » .

وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي جعفر الفراء ، وهو ثقة ، كما في « التقريب » .

١٣٩١ — (إذا قُبِرَ الميتُ ، أو قالَ : أحدُكُمْ ، أتاهُ ملكان ، أسودان أزرقان ، يُقالُ لأحدِهما : المنكرُ ، والآخرُ : النكيرُ ، فيقولان : ما كنتَ تقولُ في هذ الرجلِ ؟ فيقول : ما كانَ يقولُ هُوَ : عبدُ اللهِ ورسولُهُ ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ ، وأنَّ محمداً عبدُهُ

ورسولُهُ ، فيقولان : قَدْ كُنَّا نعلمُ أنَّك تقولُ هذا ، ثم يُفْسَحُ له في قبرِه سبعونَ ذراعاً في سبعين ، ثم يُنَوَّرُ له فيه ، ثم يقالُ لَهُ: نَمْ ، فيقولُ : أرجع إلى أهلي فأخبرهُم ؟ فيقولان : نَمْ كَنَوْمَةِ العروسِ الذي لا يوقِظُه إلاَّ أحبُّ أهلِه إليه ، حتى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مضجَعِه ذلك . وإن كان منافقاً قالَ : سمعتُ الناسَ يقولون ، فقلتُ مثلهُ ، لا أدري ، فيقولان : قد كُنَّا نعلمُ أنكَ تقولُ ذلكَ ، فيقالُ للأرض: التَئِمي علَيْه ، فتلْتَئِمُ عليه ، فتختلفُ أضلاعُه ، فلا يزالُ فيها معذباً حتى يَبْعَثَهُ الله من مضجعِه ذلك) .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٦٣) وابن أبي عاصم في « السنة » (٨٦٤ - بتحقيقي) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وفي ابن إسحاق وهو العامري القرشي مولاهم كلام لا يضر .

١٣٩٢ - (إذا قَضى أحدُكم الصلاةَ في مسجدِه فليجعلْ لبيتِه نصيباً من صلاتِه ، فإنَّ اللهَ جاعلٌ في بيتِه من صلاتِه خيراً) .

أخرجه مسلم (٢ / ١٨٧ - ١٨٨) وابن ماجه (١ / ٤١٥) وأحمد (٣ / ٥٩ و ٣١٦) والخطيب في « التاريخ » (٤ / ٣١١) من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر - زاد بعضهم : ثنا أبو سعيد - عن النبي ﷺ : قال : فذكره .

وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن أبا سعيد قال : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره .

أخرجه أحمد (٣ / ١٥ و ٥٩) وأبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (٢ / ٩٦) . وهذا يشهد أن الحديث حديث أبي سعيد لا جابر ، وابن لهيعة وأبو الزبير وإن كان فيهما ضعف فلا بأس بهما في الشواهد .

١٣٩٣ – (إذا قُمْتُمْ إلى الصلاةِ فلا تَسْبِقُوا قارِئَكُمْ بالركوعِ والسجودِ ، ولكنْ هُوَ يَسْبِقُكُمْ) .

أخرجه البزار في « مسنده » (٥٦) عن يوسف بن خالد : حدثني جعفر ابن سعد بن سمرة : حدثني حبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ومن طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة مرفوعاً بلفظ :

« لا تسبقوا إمامكم بالركوع ، فإنكم تدركونه بما سبقكم » .

وقال الهيثمي في « زوائده » :

« وفي الإسنادين ضعف بيّن » .

قلت : وذلك لأنّ في الأول يوسف بن خالد وهو السمتي قال الحافظ :

« تركوه ، وكذبه ابن معين » .

وفوقه من يجهل .

وفي الآخر إسماعيل بن مسلم وهو المكي ضعيف .

والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعنه .

لكن الحديث معناه صحيح ، ورد في مجموعة من الأحاديث عن معاوية وغيره فراجع « صحيح أبي داود » (رقم ٦٣٠) .

الإمساك عن الطعام قبل أذان الصبح برهة :

١٣٩٤ – (إذا سَمِعَ أحدُكم النداءَ ، والإناءُ على يدِهِ فلا يَضَعْهُ حتّى يقضي حاجَتَهُ مِنْهُ) .

أخرجه أبو داود (١ / ٥٤٩ – حلبي) وابن جرير الطبري في « التفسير »

(٣ / ٥٢٦ / ٣٠١٥) وأبو محمد الجوهري في « الفوائد المنتقاة » (١ / ٢) والحاكم (١ / ٤٢٦) والبيهقي (٤ / ٢١٨) وأحمد (٢ / ٤٢٣ و ٥١٠) من طرق عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي ، وفيه نظر فإن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم مقروناً بغيره ، فهو حسن .

نعم لم يتفرد به ابن عمرو ، فقد قال حماد بن سلمة أيضاً : عن عمار ابن أبي عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله ، وزاد فيه :

« وكان المؤذن يؤذن إذا بزغ الفجر » .

أخرجه أحمد (٢ / ٥١٠) وابن جرير والبيهقي .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم . وله شواهد كثيرة :

١ ـ شاهد قوي مرسل ، يرويه حماد أيضاً عن يونس عن الحسن عن النبي ﷺ فذكره .

أخرجه أحمد (٢ / ٤٢٣) مقروناً مع روايته الأولى .

٢ ـ وشاهد آخر موصول يرويه الحسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أمامة قال :

« أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر ، قال : أشربها يا رسول الله ؟ قال : نعم ، فشربها » .

أخرجه ابن جرير (٣ / ٥٢٧ / ٣٠١٧) بإسنادين عنه .

وهذا إسناد حسن .

٣ ـ وروى ابن لهيعة عن أبي الزبير قال :

« سألت جابراً عن الرجل يريد الصيام والإناء على يده ليشرب منه ، فيسمع النداء ؟ قال جابر : كنا نتحدث أن النبي ﷺ قال : ليشرب » .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٨) : ثنا موسى : حدثنا ابن لهيعة .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد .

وتابعه الوليد بن مسلم نا ابن لهيعة به .

أخرجه أبو الحسين الكلابي في « نسخة أبي العباس طاهر بن محمد » .

ورجاله ثقات رجال مسلم ، غير ابن لهيعة فانه سيء الحفظ ، وأما الهيثمي فقال في « المجمع » (٣ / ١٥٣) :

« رواه أحمد ، وإسناده حسن » !

٤ — وروى إسحاق عن عبد الله بن معقل عن بلال قال :

« أتيت النبي ﷺ أوذنه لصلاة الفجر ، وهو يريد الصيام ، فدعا بإناء فشرب ، ثم ناولني فشربت ، ثم خرجنا إلى الصلاة » .

أخرجه ابن جرير (٣٠١٨ و ٣٠١٩) وأحمد (٦ / ١٢) ورجاله ثقات رجال الشيخين ، فهو إسناد صحيح لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي - كان اختلط ، مع تدليسه . لكنه يتقوى برواية جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض ابن عامر عن بلال نحوه .

أخرجه أحمد (٦ / ١٣) .

٥ — وروى مطيع بن راشد : حدثني توبة العنبري أنه سمع أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« انظر من في المسجد فادعه ، فدخلت - يعني - المسجد ، فإذا أبو بكر وعمر فدعوتهما ، فأتيته بشيء ، فوضعته بين يديه ، فأكل وأكلوا ، ثم خرجوا ، فصلى بهم رسول الله ﷺ صلاة الغداة » .

أخرجه البزار (رقم ٩٩٣) كشف الأستار وقال :

« لا نعلم أسند توبة عن أنس إلا هذا وآخر ، ولا رواهما عنه إلا مطيع » .

« قال الحافظ ابن حجر في « زوائده » (ص / ١٠٦) : إسناده حسن » .

قلت : وكذلك قال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ١٥٢) .

٦ — وروى قيس بن الربيع عن زهير بن أبي ثابت الأعمى عن تميم بن عياض عن ابن عمر قال :

« كان علقمة بن علاثة عند رسول الله ﷺ ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال رسول الله ﷺ : رويداً يا بلال ! يتسحر علقمة ، وهو يتسحر برأس » .

أخرجه الطيالسي (رقم ٨٨٥ - ترتيبه) والطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » (٣ / ١٥٣) وقال :

« وقيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان الثوري ، وفيه كلام » .

قلت : وهو حسن الحديث في الشواهد ، لأنه في نفسه صدوق ، وإنما يخشى من سوء حفظه ، فاذا روى ما وافق الثقات اعتبر بحديثه .

ومن الآثار في ذلك ما روى شبيب بن غرقدة البارقي عن حبان بن الحارث قال :

« تسحرنا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فلما فرغنا من السحور أمر المؤذن فأقام الصلاة » .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ١٠٦) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » (٨ / ١١ / ١) .

ورجاله ثقات غير حبان هذا ، أورده ابن أبي حاتم (١ / ٢ / ٢٦٩) بهذه الرواية ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن حبان فأورده في « الثقات » (١ / ٢٧) .

١٣٩٥ - (إذا تناجَى اثنان فلا تَجْلِسْ إليهما حتى تستأذِنَهُما) .

أخرجه أحمد (٢ / ١١٤) : ثنا سريج : ثنا عبد الله عن سعيد المقبري قال :

« جلست إلى ابن عمر ومعه رجل يحدثه ، فدخلت معهما : فضرب بيده صدري وقال : أما علمت أن رسول الله ﷺ قال » فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أن عبد الله وهو ابن عمر العمري المكبر قال الذهبي :

« صدوق في حفظه شيء » . وقال الحافظ :

« ضعيف عابد » .

قلت : وكون عبد الله هذا هو العمري ، هو الذي يترجح عندي خلافاً لقول الهيثمي في « المجمع » (٨ / ٦٣) :

« رواه أحمد ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو متروك » .

قلت : والذي حمله على الجزم بأنه عبد الله المقبري كونه مشهوراً بالرواية عن أبيه سعيد المقبري . فذهب وهله إلى ذلك ، لكن العمري هو أيضاً ممن يروي عن سعيد المقبري ، فكان لا بد من دليل آخر يرجح كونه هذا أو ذاك ، ودليلي على ما رجحته ، هو أن الإمام أحمد رحمه الله ساق هذا الحديث بين أحاديث أخرى لسريج : ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ، وعبد الله فيها هو العمري قطعاً ، لكثرة روايته أولاً عن نافع ، ولأن عبد الله المقبري لم يذكروا له رواية عن نافع ثانياً ، والله أعلم .

وظني أن الحافظ ابن حجر يذهب إلى هذا الذي رجحته ، فإنه ذكر الحديث في « الفتح » (١١ / ٧٠) من رواية أحمد هذه ، وسكت عنه ، ومعلوم عند إهل المعرفة بهذا الشأن ، أن سكوت الحافظ هذا يعني أنه حسن ، فلو كان يرى أنه المقبري لم يسكت عليه إن شاء الله تعالى ، بل ولَبَيَّن حاله ، فإنَّه متروك متهم بالكذب . والله تعالى أعلم .

وقد تابعه داود بن قيس قال : سمعت سعيد المقبري يقول : فذكره بنحوه إلا أنه لم يرفع الحديث وزاد : « فقلت : أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن ! إنما رجوت أن أسمع منكما خيراً .

وداود بن قيس هذا هو الفراء ثقة من رجال مسلم ، فروايته أصح ، لكني وجدت للمرفوع طريقاً أخرى يتقوى بها ، أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٨ / ١٩٨) من طريق إبراهيم بن يوسف الحضرمي (الأصل : المصري وهو تصحيف) : ثنا عمران بن عيينة عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يجلس الرجل إلى الرجلين إلا على إذنٍ منهما إذا كانا يتناجيان » . وقال :

« غريب من حديث عبد العزيز ، وعمران أخي سفيان ، تفرد به إبراهيم ابن يوسف فيما ذكره أبو الحسن الحافظ الدارقطني » .

قلت : وهو حسن الحديث ، قال النسائي : ليس بالقوي . وقال موسى ابن إسحاق : ثقة . وذكره ابن حبان في « الثقات » . ولم يحك ابن أبي حاتم في كتابه (١ / ١ / ١٤٨) سوى توثيق موسى إياه . وقال الحافظ :

« صدوق ، فيه لين » .

والحديث أورده السيوطي من حديث ابن عمر بلفظ :

« إذا كان إثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما » . وقال :

« رواه ابن عساكر » .

ولم يتكلم المناوي على إسناده بشيء ، إلا أنه أشار إلى تقويته بقوله :

« وله شواهد » .

١٣٩٦ — (خَيْرُ مساجدِ النِّساء بيوتُهنَّ) .

رواه أحمد (٦ / ٣٠١) وعبد الرحمن بن نصر الدمشقي في « الفوائد » (١ / ٢٢١ / ٢) وابن خزيمة رقم (١٦٨٤) والحاكم (١ / ٢٠٩) والقضاعي (١٠٢ / ١) من طريق عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي السائب مولى بني زهرة عن أم سلمة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، من أجل دراج أبي السمح ، فإنه ضعيف لكثرة مناكيره .

وأبو السائب مولى بني زهرة ، يقال : اسمه عبد الله بن السائب ثقة من رجال مسلم .

والحديث يشهد له حديث ابن عمر الآتي .

(تنبيـــه) : ذكر المنذري في « الترغيب » (١ / ١٢٥) أن الحاكم قال في هذا الحديث : « صحيح الإسناد » . ولم أر ذلك في نسختي المطبوعة من « المستدرك » ، بل صرح أنه ذكره شاهداً لحديث ابن عمر بلفظ :

« لا تمنعوا نساءكم المساجد ، وبيوتهن خير لهن » .

وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٥٧٦) .

١٣٩٧ - (ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان عطاءه ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والدَّيوث ، والرَّجُلَة) .

أخرجه البزار في « مسنده » (١٨٧٥) قال : حدثنا الحسن بن يحيى الأرُزّي : ثنا محمد بن بلال : ثنا عمران القطّان عن محمد بن عمرو عن سالم عن أبيه مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات من رجال « التهذيب » ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

وتابعه عبد الله بن يسار مولى ابن عمر عن سالم به .

أخرجه البزار (١٨٧٦) وغيره ، وصححه الحاكم والذهبي ، وهو مخرج « حجاب المرأة » (ص ٦٧) .

١٣٩٨ - (إنَّ العبدَ إذا قامَ إلى الصلاةِ أُتِي بذنوبه كُلِّها فوضِعَتْ على عاتقيه ، فكلما ركَع أو سَجَدَ تساقطتْ عنهُ) .

أخرجه محمد بن نصر في « الصلاة » (٦٤ / ٢) وفي « قيام الليل » (ص ٥٢) وأبو نعيم في « الحلية » (٦ / ٩٩ - ١٠٠) من طريق ثور بن يزيد عن أبي المنيب قال :

« رأى ابن عمر فتى قد أطال الصلاة وأطنب ، فقال : أيكم يعرف هذا فقال رجل أنا أعرفه ، فقال : أما إني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات . وأبو المنيب هو الجرشي الدمشقي ، وهو غير أبي المنيب البصري الأحدب .

وتابعه جبير بن نفير أن عبد الله بن عمر رأى فتى ... الحديث .

أخرجه ابن نصر (٦٥ / ١) من طريق أبي صالح : ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عنه .

ورجاله ثقات غير أبي صالح واسمه عبد الله بن صالح، وفيه ضعف. لكن تابعه ابن وهب: حدثني معاوية بن صالح به. فهو سند جيد لولا أن العلاء كان اختلط.

أخرجه البيهقي في «السنن» (٣/ ١٠).

وتابعه أيضاً آدم بن علي البكري قال:

«كنت قاعداً مع ابن عمر، وشاب قائم يصلي فجعل يطيل القيام، فقال: يا آدم أتعرف هذا؟ ...» الحديث.

أخرجه ابن بشران في «الكراس الأخير من الجزء الثلاثين من الأمالي» (١/٧) عن عبيد بن إسحاق العطار: ثنا عبد الله بن اليامي: حدثني آدم بن علي البكري.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة اليامي هذا، وضعف عبيد العطار، وفيما تقدم غنية عنه.

١٣٩٩ – (إذا جاءَ خادمُ أحدِكُمْ بطعامِهِ فلْيُجْلِسْهُ معهُ، فإنْ لم يُجْلِسْهُ معه فليناولْه أُكْلَةً أو أُكْلَتَيْنِ، فإنَّهُ وَلِيَ علاجَهُ وحَرَّهُ).

صحيح من حديث أبي هريرة، وله عنه طرق:

الأولى: عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ فذكره.

أخرجه البخاري (٣/ ١٣١ و ٧/ ٧١ – النهضة) وأحمد (٢/ ٢٨٣ و ٤٠٩ و ٤٣٠) والدارمي (٢/ ١٠٧).

الثانية: عن موسى بن يسار عنه مرفوعاً به نحوه وفيه:

«فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين».

أخرجه مسلم (٥/ ٩٤) وأحمد (٢/ ٢٧٧) وأبو داود (٢/ ٣٢٨ – ٣٢٩ – الحلبي).

الثالثة : عن عمار بن أبي عمار قال : سمعت أبا هريرة يقول : فذكره نحو الطريق الأولى .

أخرجه أحمد (٢ / ٤٠٦) بسند صحيح على شرط مسلم .

الرابعة : عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه إلا أنه قال :

« فإن أبى فليناوله أكلة في يده » .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٥٩ و ٢٨٣) بسند صحيح على شرط الشيخين .

الخامسة : عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عنه مرفوعاً مختصراً بلفظ :

« إذا جاء خادم أحدكم بالطعام فليجلسه ، فإن أبى فليناوله » .

أخرجه الدارمي (٢ / ١٠٧) والبخاري في « الأدب المفرد » (٢٠٠) وإسناده حسن في المتابعات ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي خالد والد إسماعيل ، لم يرو عنه غير ابنه ، ولم يوثقه غير ابن حبان .

وله شاهد يرويه أبو الزبير أنه سأل جابراً عن خادم الرجل إذا كفاه المشقه والحر ؟ فقال :

« أمرنا النبي ﷺ أن ندعوه ، فان كره أحدكم أن يطعم معه فليطعمه أكلة في يده » .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٦) من طريق ابن لهيعة والطبراني في « الأوسط » (رقم ٣٧) عن الأوزاعي كلاهما عنه .

وتابعه ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير به .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٩٨) .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

(**تنبيه**) : حديث جابر هذا عزاه صاحب « الفتح الكبير » (١ / ١٤٧) لـ (طص) - يعني « المعجم الصغير » للطبراني تبعاً لأصله « الزيادة » (ق ٢٠ / ٢) و « الجامع الكبير » (١ / ٤١ / ١ مصورة دار الكتب) خلافاً لنسخة الظاهرية منه (١ / ٧٧ / ١) ففيها (طس) ولعله الأقرب إلى الصواب ، وإن كان مخالفاً لـ « المجمع » أيضاً كما يأتي ، فإني كنت رتبت « المعجم الصغير » قديماً على مسانيد الصحابة ، فلم أجد الحديث عندي في « مسند جابر » . والله أعلم .

قال الهيثمي في « المجمع » (٤ / ٢٣٨) :

« رواه أحمد والطبراني في « الصغير» (!) بنحوه ، وإسناده حسن » .

ثم ذكر له شاهداً عن عبادة بن الصامت مرفوعاً نحوه وقال :

« رواه الطبراني وإسناده منقطع » .

١٤٠٠ — (ما أصابَ الحجامُ فأعلفْهُ الناضِحَ) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٤١) عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عباية بن رفاعة بن رافـع بن خديج يحدث :

« أن جده حين مات ترك جارية وناضحاً وغلاماً وحجاماً وأرضاً ، فقال رسول الله ﷺ في الجارية ، فنهى عن كسبها : قال شعبة : مخافة أن تبغي ، وقال : وما أصاب الحجام فأعلفه الناضح ، وقال في الأرض : ازرعها ، أو ذرها » .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات ، ويحيى بن أبي سليم هو أبو بلج الفزاري ، وهو بكنيته أشهر .

وللحديث شواهد تقويه ، منها عن جابر :

« أن النبي ﷺ سئل عن كسب الحجام ؟ فقال : أعلفه ناضحك » .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٠٧ و ٣٨١) : ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر ، وفي الموضع الثاني : سمع جابراً) .

قلت : وهذا إسناد متصل صحيح على شرط مسلم .

ومنها عن حرام بن محيصة عن أبيه :

« أنه سأل النبي ﷺ عن كسب الحجام ؟ فنهاه عنه ، فذكر له الحاجة ، فقال : أعلفه نواضحك » .

أخرجه مالك (٢ / ٩٧٤ / ٢٨) وعنه الترمذي (١ / ٢٤١) وكذا أحمد (٥ / ٤٣٥) عن ابن شهاب عن ابن محيصة ـ أخي بني حارثة ـ عن أبيه .

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٦) وأحمد أيضاً من طرق أخرى عنه سماه في بعضها حرام بن محصية به ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٤٠١ - (أيكم كانت له أرض أو نخل ، فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه) .

أخرجه النسائي (٢ / ٢٣٤) وابن الجارود في « المنتقى » (٢٩٩) وأحمد (٣ / ٣٠٧) من طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، لولا أن ابن الزبير مدلس وقد عنعنه . لكن قد أخرجه مسلم وغيره من طريق ابن جريج أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : فذكره نحوه أتم منه . وهو مخرج في « الارواء » (١٥٣٢) .

١٤٠٢ — (إذا كان ثلاثة جميعاً فلا يتناجَ اثنان دون الثالث) .

أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٢ / ٣٥١) من طريق ابن لهيعة : حدثنا أبو يونس عن أبي هريرة أن رسول رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، رجاله ثقات إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ ، فإذا روى ما وافق الثقات دل ذلك على أنه قد حفظ ، وقد جاء هذا الحديث من طرق عن جمع آخر من الصحابة منهم عبد الله بن عمر ، وعبد الله ابن مسعود .

١ — أما حديث ابن عمر ، فله عنه طرق :

الأولى : عن نافع عنه به نحوه .

أخرجه مالك (٣ / ١٥١ - ١٥٢) وعنه البخاري (١١ / ٦٨) وكذا في « الأدب المفرد » (١١٦٨) ومسلم (٧ / ١٢) وأحمد (٢ / ١٧ و ٣٢ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٤١ و ١٤٦) من طرق عنه ، وزاد أحمد في رواية أيوب عنه :

« إلا بإذنه ، فإن ذلك يحزنه » .

الثانية : عن عبد الله بن دينار عنه مرفوعاً بلفظ :

« لا يتناجى اثنان دون واحد » .

أخرجه مالك (٣ / ١٥١) واللفظ له وابن ماجه (٢ / ٤١٥) وأحمد (٢ / ٩ و ٦٠ و ٦٢ و ٧٣ و ٧٩) من طرق عنه .

الثالثة : عن أبي صالح - ذكوان - عنه مثله .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٧٠) وأبو داود (٢/٥٦٢) أبو يعلى في « مسنده » (٣/١٣٥١) وأحمد (٢/١٨ ، ٤٢ ، ١٤١) وزاد :

« قال : فقلت لابن عمر : فإذا كانوا أربعة ؟ قال : فلا بأس به » .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

الرابعة : عن يحيى بن حبان عنه .

أخرجه أحمد (٢/٣٢) .

الخامسة : عن سعيد المقبري عنه مرفوعاً بمعناه .

أخرجه أحمد (٢/١١٤ ، ١٣٨) .

٢ — وأما حديث ابن مسعود ، فيرويه أبو وائل شقيق بن سلمة عنه مرفوعاً بلفظ :

« إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، فإنه يحزنه ذلك » .

أخرجه البخاري (١١/٦٨) وفي « الأدب المفرد » (١١٦٩) ومسلم (٧/١٣) وأبو داود والترمذي (٤/٢٧ - تحفة) والدارمي (٢/٢٨٢) وابن ماجه وأحمد (١/٣٧٥ ، ٤٢٥ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٦٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥) من طرق عنه . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وفي رواية للشيخين بلفظ :

« لا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس ، من أجل أنَّ ذلك يحزنه » .

١٤٠٣ – (إذا لقي الرجل أخاه المسلم فليقل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) .

أخرجه الترمذي (٣/٣٩٤) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٢٣٣) من طريق خالد الحذاء عن أبي تميمة الهجيمي عن رجل من قومه قال :

طلبت النبي ﷺ فلم أقدر عليه ، فجلست ، فإذا نفر هو فيهم ، ولا أعرفه ، وهو يصلح بينهم ، فلما فرغ قام معه بعضهم ، فقالوا : يا رسول الله ! فلما رأيت ذلك قلت : عليك السلام يارسول الله ! عليك السلام يا رسول الله ! عليك السلام يا رسول الله ! قال :

« إن عليك السلام تحية الميت » .

ثم أقبل علي فقال : (فذكره) ثم رد علي النبي ﷺ قال :

« وعليك ورحمة الله ، وعليك ورحمة الله ، وعليك ورحمة الله » .

والسياق للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط البخاري ، ولفظ ابن السني :

« إن عليك السلام تحية الموتى ، إذا لقى أحدكم أخاه فليقل : السلام عليكم ورحمة الله » .

وعزاه السيوطي في « الجامع الكبير » (٢/١٢٣/١ – مصورة المكتب) لابن السني فقط ، وهو قصور ظاهر .

والجملة الأولى منه أخرجها أبو داود (٢/٦٤٤) وأحمد (٣/٤٨٢) من طريق أخرى عن أبي تميمة الهجيمي مرفوعاً به ولفظه :

« لا تقل عليك السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى » .

١٤٠٤ – (إذا طعِم أحدُكم فسقطتْ لُقمتُه من يده فليُمِطْ ما رابه منها وليَطعَمْها ، ولا يَدَعْها للشيطان ، ولا يمسحْ يدَه

بالمنديل ، حتى يَلعق يَده ، فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له ، فإن الشيطان يَرصُد الناسَ - أو الإنسانَ - على كل شيء ، حتى عند مطعمه أو طعامه ، ولا يرفع الصَّحْفَةَ حتى يَلعقها أو يُلعِقَها ، فإن في آخرِ الطعام البركة) .

أخرجه ابن حبان (١٣٤٣) والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢/١٨٧/٢) من طريقين عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير عن جابر - وقال البيهقي : أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث - أنه سمع النبي ﷺ يقول : فذكره .

وتابعه ابن لهيعة : حدثنا أبو الزبير عن جابر به .

أخرجه أحمد (٣/٣٩٤) .

والحديث في « صحيح مسلم » (٦/١١٤) من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر به دون قوله : « فإن الشيطان يرصد ... » ولهذا تعمدت إخراجه من طريق ابن حبان والبيهقي ، ولما في رواية الثاني منها من تصريح أبي الزبير بالتحديث ، فاتصل السند وزالت شبهة العنعنة الواردة في رواية « مسلم » . على أن هذا قد شد من عضدها بأن ساق الحديث من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به نحوه .

(يرصد) أي يرقب . جاء في « المصباح » :

« الرصد : الطريق ، والجمع (أرصاد) مثل : سبب وأسباب . ورصدته رصداً ، من باب قتل : قعدت له على الطريق ، والفاعل : راصد ، وربما جمع على (رَصَد) مثل خادم وخدم . و (الرصيدي) نسبته إلى الرصد ، وهو الذي يقعد على الطريق ينتظر الناس ليأخذ شيئاً من أموالهم ظلماً وعدواناً » .

قلت : ومن المؤسف حقاً أن ترى كثيراً من المسلمين اليوم وبخاصة أولئك الذين تأثروا بالعادات الغربية والتقاليد الأوربية - قد تمكن الشيطان من سلبه قسماً من أموالهم ليس عدواناً بل بمحض اختيارهم ، وما ذاك إلا لجهلهم بالسنة ، أو

إهمالاً منهم إياها ، ألست تراهم يتفرقون في طعامهم على موائدهم ، وكل واحد منهم يأكل لوحده ـ دون ضرورة ـ في صحن خاص ، لا يشاركه فيه على الأقل جاره بالجنب ، خلافاً للحديث السابق (٦٦٤) .

وكذلك إذا سقطت اللقمة من أحدهم ، فإنه يترفع عن أن يتناولها ويميط الأذى عنها ويأكلها ، وقد يوجد فيهم من المتعالمين والمتفلسفين من لا يجيز ذلك بزعم أنها تلوثت بالجراثيم والميكروبات ! ضرباً منه في صدر الحديث إذ يقول ﷺ :

« فليمط ما رابه منها ، وليطعمها ، ولا يدعها للشيطان » .

ثم إنهم لا يلعقون أصابعهم ، بل إن الكثيرين منهم يعتبرون ذلك قلة ذوق وإخلالاً بآداب الطعام ، ولذلك اتخذوا في موائدهم مناديل من الورق الخفيف النشاف المعروف بـ (كلينكس) ، فلا يكاد أحدهم يجد شيئاً من الزهومة في أصابعه ، بل وعلى شفتيه إلا بادر إلى مسح ذلك بالمنديل ، خلافاً لنص الحديث .

وأما لعق الصحفة ، أي لعق ما عليها من الطعام بالأصابع ، فإنهم يستهجنونه غاية الاستهجان ، وينسبون فاعله إلى البخل أو الشراهة في الطعام ، ولا عجب في ذلك من الذين لم يسمعوا بهذا الحديث فهم به جاهلون ، وإنما العجب من الذين يسايرونهم ويداهنونهم ، وهم به عالمون .

ثم تجدهم جميعاً قد أجمعوا على الشكوى من ارتفاع البركة من رواتبهم وأرزاقهم ، مهما كان موسعاً فيها عليهم ، ولا يدرون أن السبب في ذلك إنما هو إعراضهم عن اتباع سنة نبيهم ، وتقليدهم لأعداء دينهم ، في أساليب حياتهم ومعاشهم . فالسنة السنة أيها المسلمون ! (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون) .

١٤٠٥ — (رأيتني دخلت الجنة ، فإذا أنا بالرُّميصاء امرأة أبي طلحة ، وسمعت خشفاً أمامي ، فقلت : من هـذا يا جبريل ؟ قال : هذا بلال) .

أخرجه البخاري (٤٢٥/٢) والطيالسي في « مسنده » (١٧١٩) وأحمد

(٣/٣٧٢ ، ٣٨٩) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وزاد أحمد والبخاري .

« قال : ورأيت قصراً أبيض بفنائه جارية . قال : قلت لمن هذا القصر ؟ قال : لعمر بن الخطاب ، فأردت أن أدخل فأنظر إليه ، قال : فذكرت غيرتك . فقال عمر : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! أو عليك أغار ؟ » .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧/١٤٥) من وجه آخر عن عبد العزيز به مختصراً بلفظ :

« رأيت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة ، ثم سمعت خشخشة أمامي فإذا بلال » .

والزيادة المذكورة ، هي عنده (٧/١١٤) وكذا البخاري (٣/٤٥٢ ، ٤/٣٥٨) من طرق أخرى عن ابن المنكدر به .

وللشطر الأول منه شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً به نحوه بلفظ :

« دخلت الجنة ، فسمعت خشفة ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذه الرُّميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك » .

أخرجه مسلم وأحمد (٣/٢٣٩ و ٢٦٨) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عنه .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٠٦ و ١٢٥) من طريق حميد عن أنس به .

وللشطر الثاني منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه أتم منه .

أخرجه الشيخان وغيرهما .

وله شاهد آخر من حديث قابوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً نحوه . وهذا سند لا بأس به في الشواهد .

أخرجه أحمد (١/٢٥٧) .

١٤٠٦ — (دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل درجتين) .

رواه ابن عساكر (٦ / ٣٣٧ / ٢) من طريق محمد بن محمد الباغندي :

نا عبدالله بن سعيد الكندي الأشج : نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند حسن .

١٤٠٧ — (أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة وليلةَ الجمعة ، فمنْ صلَّى عليَّ صلاة صلَّى الله عليه عشراً) .

البيهقي في « سننه » (٣/٢٤٩) عن عبدالرحمن بن سلام : أنبأ إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن أنس مرفوعاً . وقال الذهبي في « مختصره » (١/١٤٧/٢) : « إسناده صالح » .

قلت : كلا ، فإن أبا إسحاق وهو السبيعي كان اختلط ، ثم هو مدلس وقد عنعنه .

وله طريق أخرى ، يرويها درست بن زياد القشيري عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« أكثروا عليَّ من الصلاة في يوم الجمعة ، وليلة الجمعة ، فمن فعل ذلك كنت له شهيداً أو شافعاً يوم القيامة » .

أخرجه ابن عدي (١٢٩/٢) في ترجمة درست هذا وقال :

« أرجو أنه لا بأس به » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف »

قلت : والرقاشي ضعيف أيضاً .

ومن هذا الوجه رواه البيهقي في « الشعب » كما في « المناوي » .

وروي مرسلاً مختصراً بلفظ :

« إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة فأكثروا الصلاة عليَّ » .

أخرجه الشافعي (رقم ٤٣١) : أخبرنا إبراهيم بن محمد : أخبرني صفوان ابن سليم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وإبراهيم هذا هو ابن أبي يحيى الأسلمي متروك .

ولهذا شاهد من حديث عمر مرفوعاً بسند ضعيف ذكره السخاوي في « القول البديع » (ص ١٢٠ ـ هند) .

وأورده ابن أبي حاتم في « العلل » (٢٠٥/١) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس مرفوعاً به دون قوله : « وليلة الجمعة ٠٠٠٠ » وقال :

« قال أبي : هذا حديث منكر بهذا الإسناد » .

وبالجملة فالحديث بهذه الطرق حسن على أقل الدرجات ، وهو صحيح بدون ذكر ليلة الجمعة .

انظر « تخريج مشكاة المصابيح » (١٣٦١) .

١٤٠٨ -- (إذا مات ولد الرجل يقول الله تعالى لملائكته : أقبضتم ولد عبدي ؟ فيقولون : نعم . فيقول : أقبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون : نعم . فيقول : فماذا قال عبدي ؟ قال : حمدك واسترجع . فيقول : ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة ، وسموه بيت الحمد) .

رواه الثقفي في « الثقفيات » (٢/١٥/٣) عن عبدالحكم بن ميسرة الحارثي أبي يحيى : ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً . وقال :

« غريب من حديث الثوري لا أعرفه إلا من هذا الوجه ، ورواه الضحاك ابن عبدالرحمن بن عرزب وغيره عن أبي موسى » .

قلت : وصله الترمذي (١٩٠/١) ونعيم بن حماد في « زوائد الزهد » (١٠٨) وابن حبان (٧٢٦) من طريق حماد بن سلمة عن أبي سنان قال :

دفنت ابني سناناً ، وأبو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر ، فلما أردت الخروج أخذ بيدي فقال : ألا أبشرك يا أبا سنان ؟ قلت : بلى . فقال : حدثني الضحاك بن عبد الرحمن عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً به . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : ورجاله ثقات غير أبي سنان فهو ضعيف ، وابن عرزب مجهول ، ولعل تحسين الترمذي إنما هو أنه علم أنه توبع عليه كما يشير إلى ذلك قول الثقفي المتقدم :

« رواه الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب وغيره » .

وقد تابعه أبو بردة عن أبي موسى كما في الطريق الأولى ، ورجالها ثقات غير الحارثي أبي يحيى فهو ضعيف كما قال الدارقطني ، فالحديث بمجموع طرقه حسن على أقل الأحوال .

١٤٠٩ ــ (كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه) .

أخرجه ابن ماجه (٩٧٧) وابن حبان (٨٧) والحاكم (٢١٨/١) وأحمد من طرق عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : فذكره مرفوعاً وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٤١٠ ــ (كان إذا كان مقيماً اعتكف العشر الأواخر من رمضان ، وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين) .

أخرجه الإمام أحمد (١٠٤/٣) وعنه ابن حبان (٩١٨) : ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال : فذكره مرفوعاً . وقال :

« لم أسمع هذا الحديث إلا من ابن أبي عدي عن حميد عن أنس » .

قلت : وهو صحيح الإسناد وعلى شرط الشيخين ، وقول السفاريني في « شرح الثلاثيات » (٦٣٤/١) :

« قلت : وإسناده حسن ، كما رمز إليه الجلال السيوطي ، وقاله المناوي في (شرح الجامع الصغير) » .

فهو تقصير عجيب ، وخاصة السيوطي ، فإن ابن عدي واسمه محمد بن إبراهيم ثقة محتج به في « الصحيحين » ، ومثله حميد الطويل .

فإن قيل : إنما نزل به من الصحة إلى الحسن لأن حميداً مدلس ولم يصرح بالسماع . فالجواب من وجهين :

الاول : أنهم ذكروا في ترجمة حميد أن كل ما يرويه معنعناً عن أنس فإنما أخذه عن ثابت عنه . وثابت وهو البناني ثقة محتج به أيضاً في « الصحيحين » .

والآخر : أن الإعلال بالتدليس - لو سُلم هنا - يجعل الحديث ضعيفاً وليس حسناً !

وقد أخرج الترمذي (١٥٣/١) من طريق أخرى عن ابن أبي عدي به نحوه وقال :

« حديث حسن صحيح غريب من حديث أنس بن مالك » .

الأدب عند لقاء المشركين !

١٤١١ - (إذا لقيتم المشركين (وفي رواية : أهل الكتاب) فلا تبدؤهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها) .

أخرجه مسلم (٥/٧) وأبو داود (٦٤٢/٢) وأحمد (٣٤٦/٢ ، ٤٥٩) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٢٣٧) من طرق عن شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . واللفظ لابن السني ولم يسق مسلم لفظه ، وإنما أحال على لفظ الدراوردي قبله ويأتي ، ولفظ أبي داود عن سهيل قال :

« خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم ، فقال أبي : لا تبدؤهم بالسلام ، فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله قال : لا تبدؤهم بالسلام ... » .

وهو رواية لأحمد ، وله الرواية الأخرى « أهل الكتاب » .

وتابعه سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح بلفظ « المشركين » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١١١) ومسلم وأحمد (٤٤٤/٢ و ٥٢٥) وابن السني ، وفي لفظ لأحمد « اليهود » .

وتابعه زهير : ثنا سهيل بن أبي صالح بلفظ :

« إذا لقيتموهم ... قال زهير : فقلت لسهيل : اليهود والنصارى ؟ فقال : المشركون » .

أخرجه أحمد (٢/٢٦٣) .

وتابعه وهيب قال : حدثنا سهيل به إلا أنه قال : « أهل الكتاب » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٠٣) .

وتابعه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل به ، ولفظه :

« لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه » .

أخرجه مسلم والترمذي (٣/٣٨٨) وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهذا الاختلاف في لفظه ، يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنه من سهيل نفسه فإنه كان فيه بعض الضعف في حفظه . والله أعلم .

١٤١٢ — (إذا مرَّ رجال بقوم فسلَّمَ رجل عن الذين مروا على الجالسين ، وردَّ من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء) .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٨/٢٥١) عن محمد بن المسيب : ثنا عبدالله ابن خبيق ثنا يوسف بن أسباط عن عباد البصري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ فذكره وقال :

« غريب من حديث زيد وعباد ، لم نكتبه إلا من حديث يوسف » .

قلت : وفيه ضعف ، أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال :

« وثقه يحيى ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به » .

وعباد البصري جمع ، ولم يتعين عندي من هو ؟

وسائر الرواة ثقات غير محمد بن المسيب ، ترجمه الخطيب في « التاريخ » (٣/٢٩٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقد خولف عباد في إسناده ، أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليله » (٢٣٠) من طريق أبي مالك صاحب البصري حدثنا حفص بن عمرو بن زريق

القرشي المدني ثنا عبدالرحمن بن الحسن عن أبيه عن جده عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

« قيل يا رسول الله ﷺ القوم يمرون يسلم رجل منهم يجزىء ذلك عنهم ؟ قال : نعم ، قال : فيرد رجل من القوم أيجزىء ذلك عنهم ؟ قال : نعم » .

لكن الإسناد ضعيف ، فإن من دون زيد بن أسلم لم أعرفهم . وقد أخرجه مالك عنه مرسلاً كما تقدم برقم (١١٤٨) .

و للحديث شاهد جيد عن علي رضي الله عنه مرفوعاً نحوه ، وهو مخرج في « الإرواء » (٧٧٠) ، فهو به صحيح ، وأخرجه المحاملي أيضاً في « الأمالي » (٢/٦٢/٥) .

١٤١٣ — (إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء ، واستجيب الدعاء) .

أخرجه الطيالسي في « مسنده » (رقم ٢١٠٦) : حدثنا الربيع عن يزيد عن أنس أن النبي ﷺ قال : فذكره . وأخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٠١٥ - ١٠١٦) من طريق أخرى عن الرقاشي به .

ويزيد الرقاشي ضعيف ، وسائر رجال أبي يعلى ثقات رجال الشيخين .

وبالرقاشي أعله الهيثمي في « المجمع » (١/٣٣٤) ، وفاته أن له طريقاً أخرى خيراً من هذه عند أبي يعلى أيضاً ، فقال (١٠٠٨) : حدثنا إبراهيم بن الحجاج الساجي : نا سهيل بن زياد عن التيمي عن أنس مرفوعاً به .

وتابعه حفص بن عمرو الربالي : حدثنا سهل بن زياد به .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٨ / ٢٠٤) والضياء في « المختارة » (٢/١٢٧) . وأخرجه الثقفي في « الثقفيات » (٢/٢٧/٤) .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ، وفي سهل بن زياد ضعف يسير ، قال الذهبي في « الميزان » :

« ماضعفوه ، وله ترجمة في « تاريخ الإسلام » .

وقال في « الضعفاء » :

« صدوق فيه لين » .

وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن السني وغيره وصححه الحاكم وإسناده واه كما بينته في « تخريج الترغيب » (١ / ١١٦) فالحديث بمجموع طرقه صحيح .

١٤١٤ — (إذا وجد أحدكم وهو في صلاته ريحاً فلينصرف فليتوضأ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (٢٤ / ١ - ٢ من ترتيبه) عن إبراهيم بن راشد الأدمي : ثنا محمد بن بلال البصري : ثنا عمران القطان عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً . قال الطبراني :

« لم يروه عن عمران إلا محمد بن بلال » .

قلت : وهو صدوق كما في « التقريب » . وكذلك الأدمي ، وعمران القطان حسن الحديث .

وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد (١ / ٨٨ و ٩٩) ، وفيه ابن لهيعة وهو سيء الحفظ .

١٤١٥ — (إذا وجد أحدكم ألماً فليضع يده حيث يجد ألمه ، ثم ليقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد) .

أخرجه أحمد (٦ / ٣٩٠) والخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ٨٨) من طريق أبي معشر عن يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن عمرو بن كعب بن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي

وفيه ضعف من قبل حفظه . وسائر رواته ثقات غير عمرو بن كعب فلم أعرفه ، ولكعب بن مالك عدة من الولد رووا عنه ، ولم يذكره فيهم الحافظ في « التهذيب » . نعم ذكروا في شيوخ ابن خصيفة عمرو بن عبد الله بن كعب بن مالك ، وذكر ابن أبي حاتم (٣/١/٢٤٣) في ترجمته عمرو هذا أنه سمع نافع ابن جبير بن مطعم ، سمع منه يزيد بن خصيفة . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعليه فقوله في هذا الإسناد « عن أبيه » إنما يعني عبد الله بن كعب بن مالك ، وإذا كان كذلك فالحديث مرسل ، لأن عبد الله هذا تابعي ، ويشكل عليه أن الإمام أحمد أورده في مسند كعب بن مالك ، فكأنه جرى على ظاهر الإسناد ، وتبعه عليه الهيثمي وغيره ، فقال في « مجمع الزوائد » (٥/١١٤) :

عن كعب بن مالك ... رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه ، وتوثيقه لين ، وبقية رجاله ثقات » .

ولم يسم عمرو وهذا في إسناد الخرائطي وإنما وقع فيه :

« عن ابن كعب بن مالك » .

ولولا رواية أحمد لكان من الممكن أن يقال إنه عبد الله ، أو عبيد الله ، أو محمد ، أو معبد ، أو عبد الرحمن ، فإنهم جميعاً أولاده ، وقد رووا عنه ، والله أعلم .

والحديث صحيح ، له شاهد من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي مرفوعاً نحوه أتم منه .

أخرجه مسلم والخرائطي (ص ٩٤) وغيرهما ، وهو مخرج في « شرح العقيدة الطحاوية » (ص ٦٨) .

وبعد كتابة ما تقدم تبينت أن أبا معشر قد أخطأ في إسناده ، فقد قال مالك في « الموطأ » (٢/٩٤٢) عن يزيد بن خصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى رسول الله ﷺ قال عثمان : وبي وجع كاد يهلكني ، قال : فقال رسول الله ﷺ : أمسحه بيمينك سبع مرات ، وقل :

« أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد . قال : فقلت ذلك ، فأذهب الله ما كان بي » .

ومن طريق مالك أخرجه أبو داود (٣٨٩١) والترمذي (٢ / ٩) والحاكم (١ / ٣٤٣) كلهم عنه به . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاص بغير هذا اللفظ » .

١٤١٦ — (إذا نصح العبد سيده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين) .

أخرجه البخاري (٥ / ١٣٤) ومسلم (٥ / ٩٤) ولم يسق لفظه وأحمد (٢ / ١٨ ، ٢٠ ، ١٠٢ و ١٤٢) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً . وقد تابعه أسامة عند مسلم ، وكذا مالك كما سيأتي بلفظ : (العبد إذا نصح لسيده) وللحديث شاهد من حديث أبي موسى وغيره فراجع (للمملوك الذي يحسن) ، (إذا أدى العبد) .

١٤١٧ — (لا بدَّ للناس من عريف ، والعريفُ في النَّار) .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (ص ٢٥) معلقاً ووصله أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ١٤٨) عن العلاء بن أبي العلاء ـ قيم الجامع ـ قال : ثني جدي مرداس عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : ذكره أبو الشيخ في ترجمة مرداس الأصبهاني هذا ولم يزد فيها على قوله : « قيم الجامع » فهو مجهول ، ولم أر له ذكراً في كتب الرجال . لكن أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١ / ٤١٠) من طريق أخرى عن عيسى بن ميمون : نا يزيد الرقاشي عن أنس به ويزيد ضعيف .

وللحديث شاهد من حديث غالب القطان عن رجلٍ عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

أخرجه أبو داود (٢ / ٢٣) وإسناده مجهول كما ترى ، وسكت عليه الحافظ في « الفتح » (١٣ / ١٤٤) ولعله لشواهده التي منها حديث أنس الذي قبله . ومنها ما ذكره عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة - أحد الضعفاء - عن عبيد ابن زياد الشني عن الجلاس بن زياد الشني عن جعبونة بن زياد الشني أنه سمع النبي ﷺ يقول: فذكره . رواه ابن مندة هكذا معلقاً كما في « الإصابة » للحافظ وقال :

« وبقية رجاله مجهولون » .

قلت : فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن إن شاء الله تعالى .

١٤١٨ — (أشد أمتي لي حباً قوم يكونون أو يخرجون بعدي يودُّ أحدهم أنه أعطى أهله وماله وأنه رآني) .

أخرجه أحمد (٥ / ١٥٦ و ١٧٠) من طريق يحيى بن سعيد عن ذكوان أبي صالح عن رجل من بني أسد أن أبا ذر أخبره قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير الرجل الأسدي فإنه لم يسم .

وخالفه سهيل بن أبي صالح فقال : عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« من أشد أمتي لي حباً ناس يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله » .

أخرجه مسلم (٨ / ١٤٥) .

وروي من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (ص ٥٠) عن إبراهيم ابن هدبة عنه .

وإبراهيم هذا متروك ، فالعمدة على الذي قبله .

١٤١٩ — (من ذكر رجلاً بما فيه فقد اغتابه ، ومن ذكره بغير ما فيه فقد بهته) .

أخرجه أبو الشيخ « الطبقات » (ص ٣٤) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن عبد الله بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو بكر هذا وهو الغساني الشامي ضعيف .

وعبد الله بن أبي مريم مجهول كما قال الحافظ ، لكنه لم يتفرد به ، فقد رواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة .

« أن رسول الله ﷺ قال : أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد إغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » .

أخرجه مسلم (٨ / ٢١) والترمذي (١ / ٣٥١ - ٣٥٢) وقال حديث حسن صحيح ، والدارمي (٢ / ٢٩٩) وأحمد (٢ / ٢٣٠ و ٣٨٤ و ٣٨٦ و ٤٥٨) من طرق عنه .

والحديث أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٤٥) من طريق ابن جريج عن عبد الله بن أبي مريم به . وقال :

« رواه روح بن عبادة وأبو عاصم عن ابن جريج عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن عبد الله بن أبي مريم مثله . ورواه هشام ين يوسف عن عن أبي بكر بن أبي سبرة عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح مثله » .

١٤٢٠ — (سيد ريحان أهل الجنة الحنّاء) .

رواه الطبراني في « المعجم الكبير » ، وعنه عبد الغني المقدسي في « السنن » (١٨٤ / ٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني أبي رحمه الله : ثنا معاذ بن هشام : حدثني أبي عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وقال المقدسي :

« رواه أحمد كذلك » .

كذا قال ، وليس هو في « مسنده » وهو المراد عند إطلاق العزو إليه وسنده صحيح على شرط الشيخين . وأبو أيوب هو المراغي الأزدي .

وخالفه شعبة فقال ، عن قتادة عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو به .

أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» (٤٢) والخطيب في « التاريخ »(٥/٥٦) من طريق يونس بن حبيب قال: ثنا بكر بن بكار قال : ثنا شعبة وقال الخطيب :

« تفرد بروايته بكر بن بكار عن شعبة » .

قلت : وبكر مختلف فيه . والرواية الأولى أصح ، والله أعلم ، وقد علقه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٨) من طريقه به موقوفاً .

ورواه ابن قتيبة في « غريب الحديث »(١ / ٥١ / ١) عن القومسي قال : أنبأ الأصمعي عن أبي هلال الراسبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً به إلا أنه قال الغاغية بدل الحناء وهي هي . (انظر الاستدراك رقم ١٣/٤٠٨).

١٤٣١ — (اذكر الموت في صلاتك ، فإن الرجل إذا ذكر الموت في صلاته لحري أن يحسن صلاته ، وصل صلاة رجل لا يظن أنه يصلي صلاة غيرها ، وإياك وكلَّ أمر يعتذر منه) .

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » (١ / ١ / ٥١ - مختصره) من طريق أبي الشيخ حدثنا ابن أبي عاصم : حدثنا أبي : حدثنا شبيب بن بشر عن أنس مرفوعاً .

بيض له الحافظ ، لكن نقل عنه السيوطي في « الجامع الكبير » (١ / ٤٧ / ١) أنه حسنه في « زهر الفردوس » يعني مختصره هذا ، فلعل ذلك وقع في نسخة الحافظ التي هي بخطه ، أو بعض النسخ التي قرئت عليه ، وألحق بها فوائد جديدة . وهذا الإسناد غير بعيد عن التحسين فإن رجاله ثقات غير شبيب ابن بشر ، وهو مختلف فيه ، قال ابن معين : ثقة ، ولم يرو عنه غير أبي عاصم

كذا قال وقد روى عنه جمع منهم إسرائيل وأحمد بن بشير الكوفي ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ، حديثه حديث الشيوخ ، وذكره ابن حبان وقال : يخطىء كثيراً ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق يخطىء » .

١٤٢٢ - (من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيامة) .

أخرجه أحمد (٢ / ١٧٩ و ٢٢١) من طريق ليث بن أبي سليم ضعيف . لكنه لم يتفرد به . فقد أخرجه أحمد أيضاً (٢ / ١٨٣) من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى أن عبد الله بن عمرو كتب إلى عامل له على أرض له ، أن لا تمنع فضل مائك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره نحوه .

وهذا إسناد حسن إلا أنه منقطع بين سليمان وابن عمرو ، لكن الحديث بمجموع الطريقين حسن ، وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ولفظه :

« من منع فضل مائه في الدنيا منع الله فضله يوم القيامة ، فقال : اليوم أمنع فضلي كما منعت ما لم تعمل يدك » .

أخرجه أبو الشيخ في « الطبقات » (ق ٦٣ / ١ - ٢) عن الحسن بن أبي جعفر عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عنه .

والحسن هذا قال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف الحديث مع عبادته وفضله » .

قلت : فمثله يستشهد به ، فالحديث به صحيح إن شاء الله تعالى .

١٤٢٣ - (دخلت الجنة ، فإذا أنا بقصر من ذهب ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ قالوا : لشاب من قريش ، فظننت أني أنا هو ، فقلت :

ومن هو ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب ، [قال : فلولا ما علمت من غيرتك لدخلته ، فقال عمر : عليك يا رسول الله أغار ؟]) .

أخرجه الترمذي (٢ / ٢٩٣) وابن حبان (٢١٨٨) وأحمد (٣ / ١٠٧ و ١٧٩) من طرق عن حميد الطويل عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، والزيادة لأحمد وإسناده ثلاثي .

وله طريق أخرى ، فقال حماد بن سلمة : أنا أبو عمران الجوني وحميد عن أنس به نحوه وفيه الزيادة بلفظ :

« قال : قال يا رسول الله من كنت أغار عليه فإني لم أكن أغار عليك » .

أخرجه أحمد (٣ / ١٩١) وكذا أبو يعلى في « مسنده » (١٠٣٥) لكنه لم يذكر في إسناده حميداً ، ومن طريقه أخرجه ابن حبان ايضاً (٢١٨٩) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث جابر نحوه دون قوله : « قالوا لشاب من قريش فظننت أني أنا هو » . وقد مضى لفظه تحت الحديث (١٤٠٥) .

١٤٢٤ — (سيدات نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران : فاطمة ، وخديجة ، وآسية امرأة فرعون) .

رواه الطبراني (٣ / ١٥٠ / ٢) عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رفعه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وله شاهدان :

الأول : عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره نحوه .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (٨٦ / ١ و ٩١ / ٤٠٢) من طريق محمد بن دينار عن داود بن أبي هند عن الشعبي عنه

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد ابن دينار وهو الأزدي الطامي قال الحافظ :

« صدوق سيء الحفظ » .

والآخر : عن عائشة قالت لفاطمة بنت رسول الله ﷺ ألا أبشرك إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بلفظ :

« سيدات نساء أهل ألجنة أربع . . . » فذكرهن .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٨٥) وقال : « صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٤٢٥ – (إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه ، فإنهم يبعثون في أكفانهم ، ويتزاورون في أكفانهم) .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٩ / ٨٠) من طريق سعيد بن سلام العطار حدثنا أبو ميسرة عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد هالك ، سعيد بن سلام هذا كذبه ابن نمير ، وقال البخاري : يذكر بوضع الحديث . وضعفه آخرون ، وشذ العجيلي فقال : لا بأس به .

وأبو ميسرة لم أعرفه ، وقد خالفه شعبة فرواه عن قتادة به ، دون قوله : « فإنهم يبعثون . . . » .

أخرجه الخطيب أيضاً (٤ / ١٦٠) .

وهذا القدر من الحديث صحيح قطعاً مخرج في « الجنائز » (ص ٥٨) ، فلننظر في باقيه .

والحديث أورده ابن الجوزي في « الموضوعات » (ص ٥٧٩ من « اللآلىء » - هند) من رواية العقيلي بسنده عن العطار به . ولم أره في ترجمة العطار من « الضعفاء » للعقيلي ، ومن رواية ابن عدي في « الكامل » (ق ١٥٤ / ٢) عن سليمان ابن أرقم عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه وقال ابن الجوزي :

« سليمان بن أرقم متروك ، وكذا سعيد بن سلام » .

وتعقبه السيوطي بقوله :

« قلت : الحديث حسن صحيح ، له طرق كثيرة وشواهد .... » .

ثم ذكره من حديث جابر . وفيه عنعنة أبي الزبير ، وقد أخرجه أيضاً المعافا بن زكريا في « جزء من حديثه » (١/٢) ورجاله كلهم ثقات ، وهو عزاه للحارث في « مسنده » والديلمي ، وفي إسنادهما من لم أعرفه مع العنعنة .

وذكره أيضاً من حديث البيهقي في « شعب الإيمان » بسنده عن أبي قتادة مرفوعاً نحوه دون قوله : « فإنهم يبعثون ... » ، وفيه التزاور .

وفي سنده سلم بن إبراهيم الوراق ، كذبه ابن معين ، عن عكرمة بن عمار ، قال في « التقريب » :

« صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب » .

ثم ذكر له بعض الشواهد الموقوفة ، فالحديث عندي حسن بمجموع هذه الطرق . والله أعلم .

ثم وجدت للوراق متابعاً قوياً ، فقال ابن السماك في « حديثه » (٢/٩٥/٢) : حدثنا عبد الملك : ثنا إسماعيل بن سنان أبو عبيدة العصفري : حدثنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي قتادة مرفوعاً به . وهكذا أخرجه أبو عمرو بن منده في « المنتخب من الفوائد » (ق ٢٥٤ / ١) عن أبي قلابة الرقاشي : ثنا إسماعيل بن سنان أبو عبيدة العصفري به .

قلت : وهذا إسناد جيد في الشواهد والمتابعات ، رجاله رجال مسلم غير العصفري قال أبو حاتم : ما بحديثه بأس ، وغير أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي قال الحافظ :

« صدوق يخطىء ، تغير حفظه لما سكن بغداد » .

قلت : فيرتقي الحديث بهذه الطريق إلى مرتبة الصحيح لغيره . والله أعلم .

١٤٢٦ – (إذا نِمْتُمْ فأطفؤا سُرُجَكُمْ ، فإنَّ الشيطانَ يدلُّ مثل هذه على هذا فيُحْرِقَكُم) .

أخرجه أبو داود (٥٢٤٧) وابن حبان (١٩٩٧) والحاكم (٤/٢٨٤ – ٢٨٥) من طريق عمرو بن طلحة القناد : ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

« جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة ، فذهبت الجارية تزجرها ، فقال نبي الله ﷺ : دعيها ، فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان عليها قاعداً ، فأحرقت منها مثل موضع درهم ، فقال ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : هو على شرط مسلم ، غير أن أسباط هذا قد ضعف ، ولذلك أنكر أبو زرعة على مسلم إخراجه لحديث أسباط هذا ، وقال الحافظ :

« صدوق كثير الخطأ » .

نعم الحديث صحيح ، فإن له شاهداً من حديث عبدالله بن سرجس بنحوه مخرج في « المشكاة » (٤٣٠٣) .

١٤٢٧ – (إذْنُكَ عليَّ أن يُرفَعَ الحجابُ وأن تستَمِعَ لِسوادِي حتَّى أنهاكَ) .

رواه مسلم (٧/٦) وابن ماجه (١٣٨) وأحمد (١/١/٣٨ ، ٣٩٤ ، ٤٠٤) وابن سعد (٩/١٥٣ – ١٥٤) وأبو عبيد (٨/١) عن الحسن بن عبيد الله التيمي عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال أحمد :

« سوادي : سري ، أذن له أن يسمع سره » .

١٤٢٨ — (خُذْ هذا ولا تضربه ، فإني قد رأيته يصلي ، مقبلنا من خيبر ، وإني قد نهيت عن ضرب أهل الصلاة) .

أخرجه أحمد (٥/٢٥٠ ، ٢٥٨) من طريق حماد بن سلمة : نا أبو غالب عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ أقبل من خيبر ، ومعه غلامان ، فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله أخدمنا ، فقال : خذ أيهما شئت ، فقال : خَرْ لي : قال : خذ هذا ولا تضربه ، فإني قد رأيته يصلي . . . وأعطى أبا ذر الغلام الآخر ، فقال استوصي به خيراً ، ثم قال : يا أبا ذر ما فعل الغلام الذي أعطيتك ؟ قال : أمرتني أن أستوصي به خيراً فأعتقته » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي غالب وهو حسن الحديث .

والحديث عزاه السيوطي في « الزيادة على الجامع » (ق / ٢٤ / ٢) للبيهقي في « شعب الإيمان » عن أبي أمامة نحوه : ورمز له كعادته بـ (هب) ، وتصحفت على ناسخ « الجامع الكبير » فوقع فيه (١ / ٨٨ / ٢) (حب) يعني ابن حبان .

١٤٢٩ — (أَبْلِغَا صاحِبَكُمَا أَنَّ ربي قَدْ قَتَلَ رَبَّهُ كِسْرى في هذهِ اللَّيْلَةَ) .

أخرجه ابن سعد (١/٢٥٨ - ٢٦٠) عن شيخه محمد بن عمر الأسلمي بأسانيد له عن جمع من الصحابة ، قال : دخل حديث بعضهم في حديث بعض قالوا :

« وبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة السهمي ، وهو أحد الستة ، إلى كسرى يدعوه إلى الاسلام وكتب معه كتاباً : قال عبد الله : فدفعت إليه كتاب رسول الله ﷺ ، فقرىء عليه ، ثم أخذه فمزقه ، فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال : اللهم مزق ملكه .

وكتب كسرى إلى باذان عامله على اليمن أن ابعث من عندك رجلين جلدين

إلى هذا الرجل الذي بالحجاز فليأتياني بخبره ، فبعث باذان قهرمان ورجلاً آخر وكتب معهما كتاباً ، فقدما المدينة ، فدفعا كتاب باذان إلى النبي ﷺ ، فتبسم رسول الله ﷺ ودعاهما إلى الإسلام وفرائصهما ترعد ، وقال : ارجعا عني يومكما هذا حتى تأتياني الغد فأخبركما بما أريد ، فجاءاه من الغد فقال لهما .... فذكره .

ومحمد بن عمر الأسلمي وهو الواقدي متروك . لكن حديث الترجمة ثابت لوروده من طرق ، فأخرجه ابن جرير الطبري في « التاريخ » (٢ / ٦٥٤) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلاً .

وذكر الحافظ ابن كثير في « البداية » (٤ / ٢٧٠) أن البيهقي روى (ولعله يعني في « الدلائل ») من حديث حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن أبي بكرة .

« أن رجلاً من أهل فارس أتى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « إن ربي قد قتل الليلة ربك » .

قال البيهقي : وروي في حديث دحية بن خليفة أنه لما رجع من عند قيصر وجد عند رسول ﷺ رسل كسرى ، وذلك أن كسرى بعث يتوعد صاحب صنعاء ويقول له ألا تكفيني أمر رجل قد ظهر بأرضك يدعوني إلى دينه ، لتكفنيه أو لأفعلن بك . فبعث إليه فقال لرسله : أخبروه أن ربي قد قتل ربه الليلة . فوجدوه كما قال . قال : وروى داود بن أبي هند عن عامر الشعبي نحو هذا .

وهذا كله ذكره الحافظ ابن كثير ، وقد فاته مع حفظه أن حديث أبي بكرة أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٤٣) : ثنا أسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة به .

وإسناده على شرط مسلم ، ولا علة فيه سوى ما يخشى من عنعنة الحسن البصري من التدليس ، ولكنه قد صرح بالتحديث في رواية أخرى عند أحمد (٥ / ٥١) فصح الحديث والحمد لله تعالى .

ولعله لما ذكرنا للحديث من الشواهد والطرق سكت عليه الحافظ في « فتح الباري » (٨ / ٩٦) .

وحديث دحية الذي مر معلقاً في كلام البيهقي قــد أورده السيوطي في « الجامع الكبير » (١ / ٨٨ / ٢) من رواية أبي نعيم عنه مرفوعاً بلفظ :

« اذهبوا إلى صاحبكم فأخبروه أن ربي قد قتل ربه الليلة . يعني كسرى » .

وقصة تمزيق الكتاب عند البخاري وغيره ، وقد خرجته في « التعليق على فقه السيرة » (ص ٣٨٩) .

١٤٣٠ — (اذهبوا بهذا الماء ، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها من هذا الماء ، واتخذوا مكانها مسجداً) .

أخرجه ابن حبان (٣٠٤) وكذا النسائي (١/١١٤) وأحمد (٤ / ٢٣) وابن سعد (٥ / ٥٥٢) وأبو نعيم في « دلائل النبوة » (ص ٢٢ - ٢٣) من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال :

« خرجنا ستة وفداً إلى رسول الله ﷺ ، خمسة من بني حنيفة ، ورجل من بني ضبيعة بن ربيعة ، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ ، فبايعناه ، وصلينا معه ، وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا ، واستوهبناه من فضل طهوره ، فدعا بماء فتوضأ منه ، ومضمض ، ثم صبَّ لنا في إداوة ثم قال : (فذكره) .

فقلنا : يا رسول الله ! البلد بعيد ، والماء ينشف ، قال : فأمدوه من الماء فإنه لا يزيده إلا طيباً ، فخرجنا ، فتشاحنّا على حمل الإداوة أيُّنا يحملها ، فجعلها رسول الله ﷺ نوباً بيننا ، لكل رجل منا يوماً وليلة ، فخرجنا بها حتى قدمنا بلدنا ، فعملنا الذي أمرنا ، وراهب القوم رجل من طيء ، فنادينا بالصلاة فقال الراهب : دعوة حق ، ثم هرب فلم ير بعد » .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

١٤٣١ — (أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢ / ١٥ / ٢) حدثنا : جرير عن أبي سنان عن أبي صالح مرفوعاً مرسلاً .

قلت : وهذا إسناد مرسل حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان وهو سعيد بن سنان البُرجمي الشيباني الأصغر ، قال الحافظ :

« صدوق له أوهام » :

وقد أخرج له مسلم .

وللحديث شاهد ، أخرجه أبو محمد العدل في « الفوائد » (ق ٢٧٧ / ١) عن علي بن عاصم : ثنا يحيى البكاء اخبرنى ابن عمر مرفوعاً به وزاد :

« بعد الزوال » .

وهذا إسناد ضعيف ، يحيى البكاء وهو ابن مسلم ضعيف كما في « التقريب » .

وعلي بن عاصم صدوق يخطىء . وبعد ، فالحديث عندي حسن بمجموع الطريقين ، والله اعلم .

ثم رأيت الحديث في « قيام الليل » لابن نصر ، أخرجه (ص ٧٨) من الوجه المذكور إلا أنه زاد فقال : عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ .

وكذلك رواه الترمذي والخطيب في « التاريخ » (١/٢٥٣) وابن الجوزي في « منهاج القاصدين » (١/٤٠/١) وزادوا « وليس شيء إلا وهو يسبح الله تعالى تلك الساعة » .

وقال الترمذي :

« غريب لانعرفه إلا من حديث علي بن عاصم » .

١٤٣٢ — (مَنْ أحبَّ أنْ يَصِلَ أباهُ في قبره ، فليَصِلْ إخوانَ أبيهِ بعدَهُ) .

أخرجه أبو يعلى (١٣٦١/٣ ـ مصورة المكتب) وابن حبان (٢٠٣١) عن هدبة بن خالد حدثنا حزم بن أبي حزم عن ثابت البناني عن أبي بردة قال :

« قدمت المدينة فأتاني عبد الله بن عمر فقال : أتدري لم أتيتك ؟ قال : قلت : لا ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول (فذكره) ، وإنه كان بين أبي : عمر ، وبين أبيك إخاء وود ، فأحببت أن أصل ذلك » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري ، وقد تكلم في حزم وهدبة بغير حجة .

وقد أخرجه مسلم وكذا البخاري في « الأدب المفرد » (٤١) من طريق عبدالله بن عمر مرفوعاً نحوه ، وقد سقت لفظ الاول منهما في الكتاب الآخر (٢٠٨٩) .

١٤٣٣ - (أربى الرِبَا شَتْمُ الأعراض) .

رواه الهيثم بن كليب في « المسند » (٢ / ٣٠) عن أبي حسين عن نوفل ابن مساحق عن سعيد بن زيد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وابن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، وهو ثقة من رجال الشيخين .

وللحديث شاهد مرسل رواه عبد الرزاق والبيهقي في « الشعب » عن عمرو ابن عثمان مرسلاً بزيادة :

« وأشد الشتم الهجاء ، والراوية أحد الشاتمين » :

كذا في « الجامع الصغير » وذكر المناوي أنه مع إرساله فهو منقطع أيضاً وله شاهد من حديث البراء بن عازب وسعيد بن زيد مرفوعاً بلفظ :

« وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه » وزاد سعيد « بغير حق » . انظر الترغيب (٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧) .

١٤٣٤ ــ (أربعة يوم القيامة يدلون بحجة : رجل أصم لا يسمع ، ورجل أحمق ، ورجل هرم ، ومن مات في الفترة ، فأما الأصم فيقول : يا رب جاء الإسلام وما أسمع شيئاً . وأما الأحمق فيقول : جاء الإسلام والصبيان يقذفوني بالبعر ، وأما الهرم فيقول : لقد جاء الإسلام وما أعقل ، وأما الذي مات على الفترة فيقول : يا رب ما أتاني رسولك ، فيأخذ مواثيقهم

ليطعنه ، فيرسل إليهم رسولاً أنْ ادخلوا النار ، قال : فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً) .

رواه الطبراني (٧٩ / ٢) بسند صحيح عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع مرفوعاً . ومن طريقه وطريق أحمد رواه الضياء في « المختارة » (١ / ٤٦٣) وهو في المسند (٤ / ٢٤) وصحيح ابن حبان (١٨٢٧) ومن هذا الوجه ، لكن سقط من ابن حبان اسم قتادة .

وهو في المسند عن أبي هريرة أيضاً وكذلك رواه ابن أبي عاصم في « السنة » (٣٥٥ - منسوخة المكتب) من طريقين عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً به إلا أنه قال في آخره :

« فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن لم يدخلها يسحب إليها » .

وإسناده صحيح ، وكذا الذي قبله .

ووجدت له شاهداً آخر من طريق عطية عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه .

أخرجه البغوي في « حديث ابن الجعد » (ق ٩٤ / ١) .

وأخرجه الديلمي (١ / ١ / ١٧١) من طريق قتادة عن الحسن عن الأسود ابن مربع به .

وحديث أبي سعيد فيه ذكر المولود بدل الأصم ، وله شاهد من حديث أنس ومعاذ وسيأتي تخريجها تحت الحديث (٢٤٦٨) .

١٤٣٥ - (عثمان في الجنة) .

رواه ابن عساكر (١١ / ١٠١ / ١) عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله مرفوعاً .

قلت : والتيمي هذا كذاب .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شواهد كثيرة أشهرها من حديث سعيد ابن زيد رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

« عشرة في الجنة : النبي في الجنة ، وأبو بكر ... وعمر ... وعثمان ... الحديث وهو مخرج في « الروض النضير » .

١٤٣٦ — (معاذُ بنُ جبلَ أعلمُ النَّاسِ بحلالِ اللهِ وحرامهِ) .

رواه أبو نعيم في « الحلية » (١ / ٢٢٨) وعنه ابن عساكر (١/٣٠٨/١٦) عن سلام بن سليمان ثنا زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

قلت : وهـذا موضوع ، آفته سلام هذا وهو الطويل وهو كذاب ، كما تقدم مراراً .

وزيد العمي ضعيف .

ثم روى ابن عساكر من طريق محمـد بن عثمان بن أبي شيبة : نا الحسن ابن سهيل : نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن زيـد بن جابر عن الزهري مرفوعاً بلفظ :

(أعلمها بحلالها وحرامها معاذ بن جبل) .

وهذا مع إرساله فيه الحسن بن سهل ولم أعرفه .

لكن للحديث شاهد قوي من حديث أنس بن مالك مضى تخريجه (١٢٢٤) وهو من رواية أبي قلابة عنه وقد أخرجه ابو نعيم من هذ الوجه بلفظ :

« أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل » .

ثم رواه من طريق سويد بن سعيد : ثنا عمر بن عبيد عن عمران عن الحسن وأبان عن أنس مرفوعاً به .

وهذا إسناد واهٍ .

ثم رأيت الحديث عند العقيلي في « الضعفاء » (ص ١٧٠ - ١٧١) من الوجه المذكور أعلاه بأتم منه بلفظ :

« أرحم هذه الأمة بها أبو بكر ، وأقوام في دين الله عمر ، وأفرضهم

زيد بن ثابت ، وأقضاهم علي بن أبي طالب ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وأقرؤهم لكتاب الله عز وجل أبي بن كعب ، وأبو بكر وعاء من العلم وسلمان عالم لا يدرك ، ومعاذ بن جبل أعلم الناس بحلال الله وحرامه ، وما أظلت الخضراء ولا أقلت البطحاء أو قال الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر » .

أورده في ترجمة سلام المذكور وقال :

« لا يتابع عليه . والغالب على حديثه الوهم ، والكلام كله معروف بغير هذه الأسانيد ، بأسانيد ثابتة جياد » .

قلت وكأنه يشير إلى حديث أنس الذي مرت الإشارة إليه وغيره ، لكني لم أجد لقوله فيه « وأبو هريرة وعاء من العلم ، وسلمان عالم لا يدرك » وما يشهد له ، والله أعلم .

نعم قد توبع سلام على قضية أبي هريرة كما تقدم في الكتاب الآخر (١٧٤٤) .

١٤٣٧ — (ارمُوا الجمرة بمثلِ حَصى الخَذْفِ) .

ورد من حديث جمع من الصحابة منهم سنان بن سنة ، وعبد الرحمن بن معاذ التيمي وأم سليمان بن عمرو بن الاحوص ، وعثمان بن عبيد الله التيمى ، وجابر .

١ — أما حديث سنان فيرويه يحيى بن هند أنه سمع حرملة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمن قال :

« حججت حجة الوداع مررت في عمي سنان بن سنة ، قال : فلما وقفنا بعرفات رأيت رسول الله ﷺ واضعاً إحدى أصبعيه على الأخرى ، فقلت لعمي : ماذا يقول رسول الله ﷺ ؟ قال : يقول » وذكره .

أخرجه أحمد (٤ / ٣٤٣) وابن سعد (٤ / ٣١٧) والمحاملي في الأمالي » (٥ / ١٢٠ / ١) .

قلت : ورجاله ثقات غير يحيى بن هند أورده ابن أبي حاتم (٤/٢/١٩٤ و ١٩٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال :

« روى عن سنان بن سنة ، ولسنان صحبة ، وروى عنه عبد الرحمن ابن حرملة » .

قلت : وأنت ترى أن بينه وبين سنان حرملة بن عمرو والله أعلم .

٢ — وأما حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي ، فيرويه حميد بن قيس عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي .

« أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نرمي في الجمار بمثل حصى الخذف » .

أخرجه الدارمي (٢ / ٦٢) وأحمد (٤ / ٦١ و ٥ / ٣٧٤) والبيهقي (٥ / ١٢٧) .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

وفي رواية لأحمد من طريق معمر عن حميد الأعرج به إلا أنه قال : عن عبد الرحمن بن معاذ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .

والأول أصح .

٣ — وأما حديث أم سليمان فيرويه يزيد بن أبي زياد أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه قالت : فذكره نحوه .

أخرجه أبو داود (١ / ٤٥٥ - الحلبية) وأحمد (٣ / ٥٠٣ و ٦ / ٣٧٩) والبيهقي .

وإسناده حسن في الشواهد .

٤ — وأما حديث عثمان بن عبيد الله فيرويه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن أبيه مرفوعاً به .

أخرجه الدارمي والبيهقي ، وإسناده صحيح .

وأما حديث جابر ، فيرويه سفيان عن أبي الزبير عنه .

أخرجه أبو داود (١ / ٤٥٠) والدارمي والبيهقي .

قلت : وإسناده على شرط مسلم ، وقد أخرجه (٤ / ٨٠) بهذا الإسناد

من فعله ﷺ وصرح فيه أبو الزبير بالسماع ، فلعل أصل الحديث أنه ﷺ رمي بذلك وأمر به ، فروى بعضهم هذا ، وبعضهم هذا .

١٤٣٨ — (تربة الجنة درمكة بيضاء) .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٦١) عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ لليهود :

« إني سائلهم عن تربة الجنة ، وهي درمكة بيضاء ، فسألهم ؟ فقالوا : هي خبزة يا أبا القاسم ، فقال رسول الله ﷺ الخبزة من الدرمك » .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير مجالد وهو ابن سعيد وليس بالقوي .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٣٩٩) :

« رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير مجالد ، ووثقه غير واحد » .

والحديث أورده السيوطي في « الجامع الكبير » (رقم ٢٩٥٦) من رواية أبي الشيخ في « العظمة » عن جابر بلفظ :

« أرض الجنة خبزة بيضاء » .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ :

« تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة ، يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة . فأتى رجل من اليهود فقال : بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ! ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة ؟ قال : بلى ، قال : تكون الأرض خبزة واحدة ، كما قال النبي ﷺ ، فنظر النبي ﷺ إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ، ثم قال : ألا أخبرك بإدامهم ؟ قال : إدامهم بالامْ ونون ، قالوا ما هذا ؟ قال : ثور ونون ، يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً » .

أخرجه البخاري (١١ / ٣١٣ - ٣١٥ - فتح) ومسلم (٨ / ١٢٨) .

١٤٣٩ — (ارْمُوا [بني إسماعيلَ] فإنَّ أباكُمْ كان رامياً) .

رواه أحمد بن محمد الزعفراني في « فوائد أبي شعيب » (٨٢ / ١) عن

إسماعيل بن عياش عن ابن حرملة يعني عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال :

« مر النبي ﷺ على قوم يرمون فقال ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن ابن عياش قد ضعف في روايته عن الحجازيين ، وهذه منها ، فإن عبد الرحمن بن حرملة مدني وهو صدوق ربما أخطأ .

لكن الحديث صحيح ، فإن له طريقاً أخرى يرويه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

« خرج رسول الله ﷺ وأسلم يرمون ، فقال : (فذكره) ارموا وأنا مع ابن الأدرع ، فأمسك القوم قسيهم ، قالوا : من كنت معه غلب ، قال : ارموا وأنا معكم كلكم » .

أخرجه ابن حبان (١٦٤٦) والحاكم (٢ / ٩٤) وقال :

« صحيح على شرط مسلم » ! ووافقه الذهبي !

وله شاهد من حديث زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« مر النبي ﷺ بنفر يرمون ، فقال : رمياً بني إسماعيل ... » .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ١٨٩) وأحمد (١ / ٣٦٤) والحاكم وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

وله شاهد آخر عند البخاري في « الجهاد » وأحمد في « المسند » (٤/٥٠) من طريق يزيد بن أبي عبيد قال : حدثني سلمة بن الأكوع قال :

« خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم ... » الحديث .

وأخرجه الحاكم من طريق أخرى عن سلمة به وزاد .

« فقال : لقد رموا عامة يومهم ذلك ثم تفرقوا على السواء ما نضل بعضهم بعضاً .

١٤٤٠ — أُريتُ ما تلقى أمَّتي من بعدي ، وسفكَ بعضِهم

دماءَ بعض ، وكانَ ذلكَ سابقاً من الله كما سبقَ في الأمَمِ قبلهمْ فسألته أن يُوليَني شفاعةً فيهمْ يومَ القيامةِ ففعلَ) .

رواه ابن أبي عاصم في « السنة » (٢/٧١) وابن شران في « الأمالي » (٢/٢٦) والطبراني في « الأوسط » وعنه ابن عساكر في « التاريخ » (٥/١١٦/٢) والحاكم في « المستدرك » (١ / ٦٨) كلهم عن أبي اليمان الحكم بن نافع البهراني ثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري ثنا أنس بن مالك عن أم حبيبة عن النبي ﷺ مرفوعاً به . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، والعلة عندهما فيه أن أبا اليمان حدث به مرتين فقال مرة : عن شعيب عن الزهري عن أنس . وقال مرة : عن ابن أبي الحسن عن أنس ، وقد قدمنا القول في مثل من حديثه ، إنه لا ينكر أن يكون الحديث عند إمام من الأئمة عن شيخين ، فمرة يحدث عن هذا ، ومرة عن ذاك .

قلت : هذا الجواب غير سديد هنا لما يأتي . قال أبو زرعة النصري الدمشقي في « الثاني من حديثه » (٤٩ / ١) :

« سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حديث أبي اليمان هذا فقال : ليس له عن الزهري أصل ، وأخبرني أنه من حديث شعيب إذ كان به ملصق بكتاب الزهري ، قال : وبلغني أن أبا اليمان قد اتهم وليس له أصل ، كأنه يذهب إلى أنه اختلط بكتاب الزهري إذ كان به ملصقاً ، ورأيته كأنه يعذر أبا اليمان ، ولا يحمل ، قال أبو زرعة : وقد سألت عنه أحمد بن صالح مقدمه دمشق سنة تسع وعشرة ومائتين فقال لي : مثل قول أحمد أنه لا أصل له عن الزهري ، ورواه ابن عساكر (٥ / ١١٦ / ٢) عن أبي زرعة .

ثم روى ابن عساكر من طريق عبد الله وهذا في « المسند» (٩/٤٢٧ و ٤٢٨) حدثني أبي : أنا أبو اليمان : أنا شعيب بن أبي حمزة فذكر هذا الحديث يتلو أحاديث ابن أبي حسين وقال : أخبرنا أنس بن مالك عن أم حبيبة عن النبي ﷺ

فذكر الحديث ، قال عبد الله : هنا قوم يحدثون به عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري ؟ قال : ليس هذا من حديث الزهري إنما هو من حديث ابن أبي الحسين .

ثم روى عن سعيد بن عمرو البردعي قال : قلت لمحمد بن يحيى في حديث أنس عن أم حبيبة : حديثُ شعيب بن أبي حمزة حدثكم به أبو اليمان وقال عن ابن أبي حسين ؟ فقال لي محمد بن يحيى : نعم . حدثنا به من أصله عن ابن أبي حسين فقلت : حدثنا به غير واحد عن أبي اليمان وقالوا : عن الزهري ؟ فقال : لقنوه عن الزهري !

قلت : يحيى بن معين رحل إليه قبلك أو بعدك ؟ - وذاك أن يحيى روى هذا عن أبي اليمان فقال عن الزهري - فقال لي محمد بن يحيى : رحل إليه بعدي ، قلت : فيقال : إنه لم يسمع من شعيب بن أبي حمزة غير حديث واحد والبقية عرض ؟ قال : لا أعلمه .

ثم روى عن جعفر بن محمد بن أبان الحراني قال : سألت يحيى بن معين عن حديث أبي اليمان حديث الزهري عن أنس عن أم حبيبة ؟ فقال يحيى : أنا سألت أبا اليمان فقال : الحديث حديث الزهري ، فمن كتبه عني من حديث الزهري فقد أصاب ومن كتبه عني من حديث ابن أبي حسين فهو خطأ ، إنما كتبته في آخر حديث ابن أبي حسين فغلطت فحدثت به من حديث ابن أبي حسين وهو صحيح من حديث الزهري . هكذا قال يحيى .

ثم روى من طريق إبراهيم بن هاني النيسابوري قال : « قال لنا أبو اليمان الحديث حديث الزهري والذي حدثتكم عن ابن أبي حسين غلطت فيه بورقة قلبتها » .

قلت : ورواه الحاكم أيضاً من هذه الطريق وقال عقبه :

« هذا كالأخذ باليد فإن إبراهيم بن هانىء ثقة مأمون » .

قلت : وقد تابعه الإمام يحيى بن معين كما تقدم ، فثبت لدينا يقيناً أن الحديث من رواية أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن أنس ، فمن ذهب من الأئمة إلى أنه لا أصل له كما سبق ، فإنما مستنده ما كان حدث به أبو اليمان أول الأمر ، أما وقد صح فراجعه عنه ، وجزمه بأن الحديث حديث الزهري ، فلم يبق لمذهبهم

وجه يعتد به في العلم ، وبذلك يظهر أن الحديث صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم ووافقه الذهبي . وأما لو كان الحديث من رواية شعيب عن ابن أبي حسين عن أنس فيكون معلولاً بالانقطاع ، لأن ابن أبي حسين واسمه عبد الله بن عبد الرحمن لم يذكروا له رواية عن أحد عن الصحابة غير أبي الطفيل عامر بن واثلة. والله أعلم :

وللحديث طريق أخرى ، ولكنه واه ، يرويه موسى بن عبيدة عن محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي عياش الزرقي عن أنس بن مالك عن أم سلمة مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي (٢ / ٤٢٣) وابن أبي عاصم أيضاً ، لكن وقع عنده « سعيد بن عبد الرحمن » مكان « محمد بن عبد الرحمن بن أبي عياش الزرقي » :

وموسى بن عبيدة ضعيف لا يحتج به .

١٤٤١ — (ارْفَعَ إزارَكَ واتقِ اللهَ) .

أخرجه أحمد (٤ / ٣٩٠) : ثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبيه ، أو عن يعقوب بن عاصم أنه سمع الشريد يقول :

« أبعد رسول الله ﷺ رجلاً يجر إزاره ، فأسرع إليه ، أو هرول فقال (فذكره) قال : إني أحنف تصطك ركبتاي ، فقال : إرفع إزارك فإن كل خلق الله عز وجل حسن . فما رؤي ذلك الرجل بعد إلا إزاره يصيب أنصاف ساقيه أو إلى أنصاف ساقيه » .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وهو على شرط الشيخين إن كان عن عمرو ، وعلى شرط مسلم إن كان عن يعقوب ، والارجح الأول ، فقد تابعه عليه زكريا بن إسحاق ثنا إبراهيم بن ميسرة أنه سمع عمرو بن الشريد به ، دون قوله : « واتق الله » .

أخرجه أحمد أيضاً والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢ / ٢٨٧) والحربي في « غريب الحديث » (٥ / ٥٧ / ٢) .

١٤٤٢ - (أشدُّ الناسِ عذاباً عندَ اللهِ يوم القيامةِ أشدُّهمْ عذاباً للناس في الدنيا) .

أخرجه أحمد (٤ / ٩٠) والحميدي (٥٦٢) والطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ١٩٠ / ٢) والضياء في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (٣٦ / ١) عن سفيان بن عيينة قال : ثنا عمرو بن دينار قال : أخبرني أبو نجيح عن خالد بن حكيم بن حزام قال :

« تناول أبو عبيدة بن الجراح رجلاً من أهل الأرض بشيء ، فكلمه خالد ابن الوليد فقيل له : أغضبت الأمير ، فقال خالد إني لم أرد أن أغضبه ، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير خالد بن حكيم وهو ثقة كما رواه ابن أبي حاتم (١ / ٢ / ٣٢٤) عن ابن معين .

(تنبيه) : وقع في « مسند أحمد » ابن أبي نجيح . والصواب أبو نجيح .

١٤٤٣ - (استعيذوا باللهِ منْ شرِّ جار المُقامِ ، فإنَّ جار المسافرِ إذا شاءَ أنْ يزايلَ زايلَ) .

أخرجه الحاكم (١ / ٥٣٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : فذكره . وقال :

« هذا حديث صحيح على شرط مسلم » وأقره الذهبي ، وهو كما قالا ، إلا أن عبد الرحمن هذا وهو القرشي مولاهم فيه كلام يسير من قبل حفظه فهو حسن الحديث .

وقد أخرجه أحمد (٢ / ٣٤٦) من هذا الوجه بلفظ :

« تعوذوا بالله من شر جار المقام ، فإن جار المسافر إذا شاء أن يزال زال » .

وتابعه محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به إلا أنه قال :

« من جار السوء في دار المقام ، فإن جار البادية يتحول عنك » .

أخرجه النسائي (٢ / ٣١٩) ، والحاكم أيضاً لكن جعله من فعله ﷺ بلفظ :

أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك من جار السوء ... » الحديث وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي :

قلت : وإنما هو حسن فقط .

وهكذا أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٧) وابن حبان (٢٠٥٦) .

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر قال :

« كان النبي ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء ، ومن ليلة السوء ، ومن ساعة السوء ، ومن صاحب السوء ، ومن جار السوء في دار المقام » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/١٤٤) .

« رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت البزار وهو ثقة » .

١٤٤٤ — (استعيذُوا باللهِ منْ عذابِ القبرِ ، قالتْ : قلتُ : يا رسولَ الله ! وإنهُمْ ليعذَّبونَ في قبورِهِم ؟ قالَ : نعمْ عذاباً تسمعُهُ البهائِمُ) .

أخرجه ابن حبان (٧٨٧) وأحمد (٦ / ٣٦٢) من طريق أبي معاوية قال : ثنا الأعمش عن ابي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت :

« دخل علي رسول الله ﷺ وأنا في حائط من حوائط بني النجار ، فيه قبور منهم قد ماتوا في الجاهلية ، فسمعهم وهم يعذبون ، فخرج وهو يقول ... » فذكره .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وللحديث شاهد من حديث عائشة نحوه .

أخرجه البخاري (١١ / ١٤٧ - فتح) ومسلم (٢ / ٩٢) وأحمد (٦ / ٤٤ - ٤٥ و ٢٠٥ - ٢٠٦) وزاد في بعض الطرق :

« نعم ، عذاب القبر حق » .

وقد خرجته فيما تقدم (١٣٧٧) .

وله شاهد آخر من حديث أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص مرفوعاً بلفظ :

« استجيروا من عذاب القبر ، فإن عذاب القبر حق » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ، وأصله عند البخاري (٣ / ١٩٢ و ١١ - ١٤٩ - فتح) من طريق موسى بن عقبة قال : سمعت أم خالد بنت خالد - قال ولم أسمع أحداً سمع من النبي ﷺ غيرها - قالت سمعت النبي ﷺ يتعوذ من عذاب القبر .

والطبراني إنما رواه عن وجه آخر عن موسى به كما ذكرنا ، وسكت عليه الحافظ في « الفتح » فأشعر بثبوته عنده ، كيف لا وما قبله يشهد له .

١٤٤٥ — (تَعَوَّذا بالله من الفَقْرِ ، والقلة ، والذلة ، وأن تُظْلَمَ ، أو تَظلِمَ) .

أخرجه النسائي (٢ / ٣١٥) وابن ماجه (٢ / ٤٣٣) وابن حبان (٢٤٤٢) والحاكم (١ / ٥٣١) وأحمد (٢ / ٥٤٠) من طرق عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن جعفر بن عياض عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي وهو منه غريب فقد قال في ترجمة جعفر بن عياض من « الميزان » :

« تفرد عنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، لا يعرف » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » .

يعني عند المتابعة ، وقد وجدت له شاهداً من حديث عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ :

« استعيذوا بالله من الفقر ، والعيلة ، ومن أن تظلموا أو تظلموا » .

قال الهيثمي (١٠ / ١٤٣) :

« رواه الطبراني ، ويحيى بن إسحاق بن يحيى بن عبادة لم يسمع من عبادة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

والحديث رواه حماد بن سلمة قال : أنبأنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من القلة والفقر والذلة ، وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم » .

أخرجه النسائي وابن حبان (٢٤٤٣) .

قلت : وإسناده صحيح .

١٤٤٦ – (عَلِّقوا السَّوْطَ حيثُ يراهُ أهلُ البيتِ) .

أخرجه أبو نعيم (٧ / ٣٣٢) : حدثنا حبيب بن الحسن : ثنا عبد الله بن إبراهيم الأكفاني : ثنا إسحاق بن بهلول : ثنا سويد بن عمرو الكلبي : ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، حبيب بن الحسن ، ضعفه البرقاني ووثقه ابن أبي النواس والخطيب وأبو نعيم كما في الميزان ، عبد الله بن إبراهيم الأكفاني ترجمه الخطيب (٩ / ٤٠٥) وقال : « كان ثقة » .

إسحاق بن بهلول ، قال ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٢١٥) : « سئل أبي عنه فقال : « صدوق » ، وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون من رجال « التهذيب » .

وللحديث شاهد عن ابن عباس ، أخرجه البخاري في « الأدب المفرد »

(ص ١٧٩) والطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ٩٢ / ٢) وابن عدي (٢/٢٧) من ثلاثة طرق ضعيفة عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده مرفوعاً . فهذا إسناده حسن ، وقد توبع داود من أخويه عيسى وعبد الصمد بلفظ :
(انظر الاستدراك رقم ١/٤٣٢).

١٤٤٧ — (عَلِّقُوا السَّوْطَ حيثُ يراهُ أهْلُ البيت فإنَّهُ لَهَمْ أدَبٌ) .

أخرجه الطبراني في الكبير (٣ / ٩٢ / ٢) من طريق سلام بن سليمان : نا عيسى وعبد الصمد : أنبأ علي بن عبد الله بن عباس عن أبيهما عن ابن عباس مرفوعاً . وسلام هذا هو أبو العباس المدائني الدمشقي قال أبو حاتم : ليس بالقوي . لكن تابعه المهدي والد هارون الرشيد عن عبد الصمد وحده . أخرجه الخطيب (١٢ / ٢٠٣) وابن عساكر في « التاريخ » أيضاً (١٣ / ٣٠٧ / ٢) فالحديث حسن إن شاء الله .

وقال الحافظ الهيثمي (٨ / ١٠٦) :

« رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وإسناد الطبراني فيها حسن » .

قلت : وهو عند البزار في « مسنده » (ص ٢٤٩ - زوائده) من طريق مندل عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي بإسناده المتقدم عن ابن عباس بلفظ :

« ضعوا السوط حيث يراه الخادم » .

وابن أبي ليلى سيء الحفظ ، ومندل وهو ابن علي العنزي ضعيف .
(انظر الاستدراك رقم ١٩/٤٣٢).

١٤٤٨ — (ما عَمِلَ ابن آدمَ شيئاً أفضلَ من الصلاةِ ، وصلاحِ ذاتِ البَيْنِ ، وخُلُقٍ حَسَنٍ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (١ / ١ / ٦٣) عن محمد بن حجاج قال : حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير محمد بن حجاج وهو الدمشقي ، روى عنه جمع من الثقات سماهم ابن أبي حاتم (٣ / ٢٣٥) عن أبيه ثم قال :

« وسألته عنه ؟ فقال : شيخ » .

فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى ، وكأنه لذلك رمز السيوطي لحسنه ، كما في « الفيض » .

وقد أشار البخاري إلى أن له شاهداً من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، ساق إسناده إلى الأعمش عن عمرو عن سالم عن أم الدرداء عنه .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وسالم هو ابن أبي الجعد ، وعمرو هو ابن دينار .

زيادة (ومغفرته) في رد السلام

١٤٤٩ — (كُنَّا إِذا سَلَّمَ النبيُّ ﷺ علينا قُلْنَا : وعليكَ السلامُ ورحمةُ اللهِ ، وبركاتُه ، ومغفرتُه) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ٣٣٠) : قال : قال محمد : حدثنا إبراهيم بن المختار عن شعبة عن هارون بن سعد عن ثمامة بن عقبة عن زيد بن أرقم قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات كلهم من رجال « التهذيب » ؛ وإبراهيم بن المختار ، وهو الرازي ، روى عنه جماعة من الثقات ذكرهم ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٣٨) ثم قال :

« سألت أبي عنه : فقال : صالح الحديث ، وهو أحب إلي من سلمة بن الفضل ، وعلي بن مجاهد » .

ومحمد الراوي عنه هو ابن سعيد بن الأصبهاني ، وهو من شيوخ البخاري في « الصحيح » فالإسناد متصل غير معلق ، والكلام فيه كالكلام في حديث

هشام بن عمار في الملاهي الذي رواه البخاري عنه بصيغة (قال) . كما هو مذكور في محله .

١٤٥٠ — (اسْتَغْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوصِ السِّوَاكِ) .

رواه البزار (٩٦) والطبراني (٣ / ١٥٤ / ١) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » (٦ / ٦٦ / ٢) وأبو محمد الضراب في « ذم الرياء » (١ / ٢٩٢ / ٢) عن عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه . ورواه الضياء في « المختارة » (٢٢٧ / ١) عن المخلص ، وعن الطبراني من طريقين آخرين عن عبد العزيز بن مسلم ثم قال : (انظر الاستدراك رقم ٤/٣٤٣).

« قال حمدان بن علي : سألت أحمد عن حديث عبد العزيز القسملي : استغنوا عن الناس ؟ قال : منكر ، ما رأيت حديثاً أنكر منه » .

قلت : ولعله يعني مجرد التفرد الذي لا يستلزم الضعف كما قال في حديث الاستخارة الذي رواه البخاري أنه منكر ، وإلا فإسناد حديث الترجمة صحيح على شرط الشيخين ، وقد قال الحافظ العراقي :

« إسناده صحيح » .

وقال الهيثمي والسخاوي :

« رجاله ثقات » قال المناوي عقبه :

« وحينئذ فرمز المصنف لضعفه غير صواب » .

قلت : ومن الغرائب أن في نسخة « الجامع الصغير » التي طبع عليها شرح المناوي الرمز بالصحة !

والحديث قال المنذري (٢ / ٩) :

« رواه البزار والطبراني بإسناد جيد والبيهقي » .

١٤٥١ — (اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا البيت فإنهُ قَدْ هُدِمَ مرَّتين وَيُرْفَعُ في الثَّالثَة) .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ٢٥٢ / ٢) وعنه الديلمي

(١ / ١ / ٤٩) وابن حبان (٩٦٦) والحاكم (١ / ٤٤١) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ٢٠٣) من طريق ابن خزيمة أيضاً عن سفيان بن حبيب : ثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر مرفوعاً وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو من أوهامهما ، فإن ابن حبيب هذا لم يخرج له الشيخان في « صحيحيهما » وإنما روى له البخاري في « الأدب المفرد » وهو ثقة ، فالإسناد صحيح فقط .

١٤٥٢ — (يا أيُّها النَّاسُ ! تُوبُوا إلى الله، واسْتَغْفِرُوهُ ، فإنِّي أَتوبُ إلى اللهِ وأَسْتَغْفِرُهُ في كلِّ يومٍ مائة مرة) .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٦٠ - ٢٦١ و ٥ / ٤١١) عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، (وفي رواية : قال : جلست إلى شيخ من أصحاب النبي ﷺ في مسجد الكوفة ، فحدثني ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ ، أو) قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وفي أخرى عن رجل من المهاجرين سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره . وهذه أخرجها الطبراني أيضاً في « المعجم الكبير » (١ / ٤٥ / ٢) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وجهالة الصحابي لا تضر . ويبدو أنه الأغر المزني ، فقد أخرجه أحمد أيضاً (٤ / ٢٦٠) قبيل هذا من طريق ثابت البناني وعمرو بن مرة كلاهما عن أبي بردة عنه به دون الأمر بالاستغفار .

وهكذا أخرجه مسلم (٨ / ٧٢ - ٧٣) وأحمد أيضاً (٤ / ٢١١) والنسائي في « عمل اليوم والليلة » كما في « تحفة الاشراف » للحافظ المزي (١ / ٧٨ - ٧٩) وأبو داود (١ / ٣٤٨ - الحلبي) من طريق البناني فقط ، وأفاد المزي أن النسائي أخرجه من الطريق الأولى أيضاً ، طريق حميد بن هلال .

وبعد كتابة ما تقدم ، رأيت ابن أبي حاتم ذكر الحديث في « العلل » (٢ / ١٣٧) من الطريق الأولى ثم قال :

« قال أبي : يقال : إن هذا الرجل هو الأغر المزني ، وله صحبة » .

ثم وجدت ما يؤيد ذلك ، فقد أخرج الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٣٦٢) من طريق زياد بن المنذر قال : ثنا أبو بردة بن أبي موسى قال : ثنا الأغر المزني قال :

« خرج إلينا رسول الله ﷺ رافعاً يديه وهو يقول : يا أيها الناس استغفروا ربكم ثم توبوا إليه ، فوالله [إني] لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة » .

لكن زياد بن المنذر وهو أبو الجارود الأعمى كذبه ابن معين .

١٤٥٣ – (اسْتَعينُوا على إنجاحِ الحوائج بالكِتْمانِ ، فإنَّ كل ذي نعمة محسود) .

روي من حديث معاذ بن جبل ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وأبي هريرة ، وأبي بردة مرسلاً .

١ – أما حديث معاذ ، فيروى عن ثور بن يزيد الشامي عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرفوعاً به .

ويرويه عن ثور جمع من الضعفاء :

الأول : سعيد بن سلام العطار الأعور : ثنا ثور به .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (ص ١٥١) والطبراني في « المعجم الصغير » (ص ٢٤٦ – هندية) و « الكبير » أيضاً و « الأوسط » والروياني في « مسنده » (ق ٢٥٠ / ١) والخلعي في « الفوائد » (٢ / ٥٨ / ٢) وابن عدي في « الكامل » (١٨٢ / ١) وأبو نعيم في « الحلية » (٥ / ٢١٥ و ٦ / ٩٦) والقضاعي (٦٠ / ١) والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٢٩١ / ١) والكلاباذي في « مفتاح المعاني » (٣٥ / ١ رقم ٤٥) كلهم عن سعيد به . وقال العقيلي :

« لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به » .

وقال ابن عدي :

« يتبين على حديثه وروايته الضعف » .

وروي عن ابن نمير أنه قال فيه :

« كذاب » . وعن البخاري أنه يذكر بوضع الحديث .

وفي « الميزان » :

« وقال أحمد بن حنبل : كذاب » .

ثم ساق له من منكراته هذا الحديث .

وقد اتفق العلماء جميعاً على تضعيف العطار هذا سوى العجلي فإنه قال في كتاب « الثقات » :

« لا بأس به » :

فلا ينبغي الالتفات إليه خلافاً لصنيع السيوطي في « التعقبات » (ص ٣٨) وإن تبعه ابن عراق في « تنزيه الشريعة » (٢ / ٢٦٥) لأنه شاذ عن الجماعة ، لا سيا وهو مخالف لقاعدتهم « الجرح مقدم على التعديل » ، وقد قال ابن أبي حاتم (٢ / ٢٥٥) عن أبيه :

« حديث منكر لا يعرف له أصل » .

الثاني : حسين بن علوان عن ثور بن يزيد به .

أخرجه ابن عدي (٩٦ / ٢) وقال :

« ابن علوان عامة أحاديثه موضوعة ، وهو في عداد من يضع الحديث » .

الثالث : عمر بن يحيى القرشي : ثنا شعبة عن ثور بن يزيد به .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢١٧) .

والقرشي هذا قال أبو نعيم :

« متروك الحديث » . وقال الذهبي :

« أتى بحديث شبه موضوع عن شعبة عن ثور ... » فساق له حديثاً آخر بلفظ « قلوب بني آدم ... » وقد مضى في الكتاب الآخر (٥١١) .

٢ — وأما حديث علي ، فرواه الخلعي في « الفوائد » : أخبرنا أبو العباس

أحمد بن محمد بن الحاج قال : أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد القرقساني العطار قال : ثنا أحمد بن عبد الله قال : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال : ثنا غندر قال : ثنا شعبة عن مروان الأصغر عن النزال بن سبرة عنه به دون قوله : « فإن ... » .

قلت : وهذا إسناد مظلم من دون غندر واسمه محمد بن جعفر لم أعرفهم ويحتمل أن يكون عبد الله بن عبد الرحمن هو الامام الدارمي صاحب « السنن » المعروف بـ « المسند » فإنه من هذه الطبقة .

وأحمد بن عبد الله أظنه الجويباري الكذاب المشهور .

٣ — وأما حديث عبد الله بن عباس فيرويه الحسين عبد الله - صاحب السلعة - حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثني المأمون قال : حدثني الرشيد أمير المؤمنين عن المهدي أنه أسر إليه شيئاً ، قال : لا تطلعن عليه أحداً فإن أمير المؤمنين - يعني المنصور - حدثني عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٨ / ٥٦ - ٥٧) وروى عن أحمد بن كامل القاضي أنه قال في الحسين هذا :

« كان ماجناً نادراً ، كذاباً في تلك الأحاديث التي حدث بها من الأحاديث المسندة عن الخلفاء » .

٤ — وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه سهل بن عبد الرحمن الجرجاني عن محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر عن عروة بن الزبير عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن حبان في « روضة العقلاء » (ص ١٨٧) والسهمي في « تاريخ جرجان » (ص ١٨٢) في ترجمة الجرجاني هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهو عندي سهل بن عبد الرحمن المعروف بـ « السندي بن عبدويه الرازي » ، قال ابن أبي حاتم (٢ / ١ / ٢٠١) .

« يكنى بأبي الهيثم ، روى عن زهير بن معاوية ، وشريك ، ومندل ، وجرير بن حازم ، وغيرهم . روى عنه عمرو بن رافع ، وحجاج بن حمزة ، وأبو عبد الله الطهراني ومحمد بن عمار وغيرهم .

سمعت أبا الوليد يقول : لم أر بالري أعلم بالحديث من رجلين : يحيى بن الضريس ، ومن زائد الأصبع ، يعني السندي . سئل أبي عنه ؟ فقال : شيخ » .

وأخرج له أبو عوانة في « صحيحه » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » كما في « اللسان » .

قلت : فالحديث بهذا الإسناد جيد عندي . والله أعلم .

٥ — وأما حديث أبي بردة ، فأخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في « آداب الصحبة » (ص ٢٦) من طريق أبي الفضل المروزي : ثنا عيسى بن يونس : ثنا السِّيناني : ثنا الحسين بن واقد عن ابن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مرسل رجاله ثقات ، والسيناني اسمه الفضل بن موسى . وأبو الفضل المروزي يدعى صدقة بن الفضل .

لكن مخرجه السلمي ضعيف متهم .

١٤٥٤ — (أسلِمْ وإنْ كُنْتَ كارِهاً) .

رواه أحمد (٣ / ١٩ / ١٨١) وأبو بكر الشافعي في « الرباعيات » (١/٩٨/١) والضياء في « المختارة » (١٠٠ / ١ - ٢) من طرق عن حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لرجل : أسلم قال : أجدني كارها . قال : فذكره .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو عند أحمد ثلاثي .

١٤٥٥ — (أَسْلَمُ وغِفَارُ وأَشْجَعُ ، ومُزَيْنَةُ وجُهَيْنَةُ ومَنْ كانَ مِنْ بني كَعْبٍ مواليَّ دونَ النّاسِ ، واللهُ ورسولُه مولاهُمْ) .

أخرجه أحمد (٥ / ٤١٧ - ٤١٨) : ثنا يزيد : ثنا أبو مالك الأشجعي : ثنا موسى بن طلحة عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ به .

وأخرجه الحاكم (٤ / ٨٢) من طريق يحيى بن جعفر : ثنا يزيد بن هارون به وقال :

« صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

قلت : قد أخرجه مسلم (٧ / ١٧٨) : حدثني زهير بن حرب : حدثنا يزيد بن هارون به إلا أنه قال : « الأنصار » مكان « أسلم » والباقي مثله سواء .

وروى له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« قريش والأنصار .... » والباقي مثله ولكنه لم يذكر ومن كان من بني كعب » .

١٤٥٦ - (اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ) .

رواه أحمد (١ / ٢٤٨) ومحمد بن سليمان الربعي في « جزء من حديثه » (٢١٢ / ٢) عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رفعه .

قلت : ورجاله ثقات لولا عنعنة الوليد ، لكن أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٧ / ٤٥٠ / ١) عن طريق الحكم بن موسى أبي صالح : حدثنا الوليد بن مسلم : أخبرنا ابن جريج أنه سمع عطاء به .

ومن طريق حفص بن غياث وإسماعيل بن عياش عن ابن جريج به .

وفي حديث ابن عياش تصريح ابن جريج بالسماع أيضاً ، وأخرجه الضياء في « المختارة » (٦٣ / ١١ / ١) من طريق الطبراني عن عمرو بن عثمان : حدثنا الوليد بن مسلم : ثنا ابن جريج عن عطاء به .

فاتصل الإسناد وصح الحديث ، والحمد لله .

وقد أخرجه ابن عساكر أيضاً (٢ / ٩٤ و ١٧ / ٤٥١ / ١) من طريق خارجة عن ابن جريج عن عطاء مرسلاً بلفظ :

« اسمحوا يسمح لكم » .

وقال :

« قال لنا أبو محمد بن الأكفاني : هو خارجة بن مصيعب » .

قلت : وتابعه مندل بن علي العنزي عند ابن عساكر أيضاً ، وكلاهما ضعيف والصواب في الحديث أنه مسند عن ابن عباس كما تقدم .

(انظر الاستدراك رقم ٢٤/٤٤٠).

١٤٥٧ - (اشْتَكَتِ النَّارُ إلى رَبِّها وقالتْ : أكَلَ بعضي بعضاً ، فجعلَ لها نَفَسَيْن : نَفَساً في الشِّتاء ، ونَفَساً في الصَّيْفِ ، فأمَّا نَفَسُها في الشتاء فزمهريرٌ ، وأما نَفَسُها في الصيف فَسَمُومٌ) .

أخرجه الترمذي (٣ / ٣٤٦) وابن ماجه (٢ / ٥٨٦) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال الترمذي والسياق له :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده عند ابن ماجه صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه وكذا أحمد (٢ / ٢٣٨ - ٢٧٧ - ٤٦٢ - ٥٠٣) من طرق عن أبي هريرة نحوه .

١٤٥٨ - (إنَّ التُجَّارَ يُحْشَرُونَ يومَ القِيامَةِ فُجَّاراً ، إلاَّ مَنْ اتَّقى وَبرَّ وصَدَقَ) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٥٣ / ٢) عن أبي العباس أحمد ابن سعيد الجمال : ثنا عبد الله بن بكر السهمي : ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن عمرو بن دينار عن البراء بن عازب قال :

أتانا رسول الله ﷺ إلى البقيع فقال : « يا معشر التجار ! » حتى إذا اشرأبوا قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي العباس هذا ، ترجمه الخطيب (٤ / ١٧٠) وقال :

« وكان ثقة حسن الحديث . قال ابن المنادي : كان من الثقات » .

ثم ساقه من طريق إسماعيل بن عبيد بن رفاعة بن رافع الأنصاري ثم الزرقي عن أبيه عن جده رفاعة .

أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى المصلى فوجد الناس يتبايعون فقال : فذكره .

وهذا قد أخرجه الترمذي وابن حبان والحاكم وصححوه ، لكن في إسماعيل هذا جهالة كما بينته في « أحاديث البيوع » ، ثم في « التعليق الرغيب » (٣/ ٢٩) ، فلما وقفت على طريق البراء هذه بادرت إلى تخريجها تقوية للحديث . والحمد لله على توفيقه ، ولذا أوردته في « صحيح الترغيب والترهيب » (١٦ / ١٢) بعد أن كنت بيضت له في « المشكاة » (٢٧٩٩) ، فلينقل هذا التصحيح إلى هناك .

١٤٥٩ – أشيرُوا على النِّسَاء في أنْفُسِهِنَّ ، فقال : إنَّ البِكْرَ تَسْتَحِي يا رسولَ اللهِ ؟ قالَ : الثيِّبُ تُعرب عن نفسها بلسانها ، والبِكْرُ رِضاها صِمَاتُها) .

أخرجه أحمد (٤/١٩٢) عن الليث بن سعد قال : ثني عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين المكي عن عدي بن عدي الكندي عن أبيه مرفوعاً . وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الستة غير عدي بن عدي وهو ثقة فقيه كما في التقريب . وله شاهد من حديث ابن عمر وفيه بيان سبب ورود الحديث ولفظه :

قال ابن عمر لعمر بن الخطاب : اخطب على ابنة صالح ، فقال : إن له يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم ، فانطلق عبد الله إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب ، فانطلق زيد إلى صالح فقال : إن عبد الله بن عمر أرسلني إليك يخطب ابنتك ، فقال : لي يتامى ولم أكن لأترب لحمي وأرفع لحمكم ، أشهدكم أني قد أنكحتها فلاناً ، وكان هوى أمها إلى عبد الله بن عمر فأتت رسول الله ﷺ فقالت : يانبي الله ، خطب عبد الله بن عمر ابنتي فأنكحها أبوها يتيماً في حجره ، ولم يؤامرها ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى صالح فقال : أنكحت ابنتك ولم تؤامرها ؟ فقال : نعم ، فقال :

(أشيروا على النساء في أنفسهن) .

وهي بكر ، فقال صالح : فإنما فعلت هذا لما يصدقها ابن عمر ، فإن له في مالي مثل ما أعطاها . أخرجه أحمد (٢ / ٥٧) عن يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن صالح ـ واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام وكان رسول الله ﷺ سماه صالحاً ـ أن عبد الله بن عمر أخبره به . ورجاله ثقات رجال الستة غير إبراهيم بن صالح راوي الحديث عن ابن عمر ، قال الحسيني : روى عنه يزيد ابن أبي حبيب فيه نظر . قال الحافظ في « التعجيل » قلت : أخرج الحديث مع أحمد الحارث في مسنده والطحاوي وابن السكن في الصحابة وابن المقري في فوائده كلهم من طريق الليث عن إبراهيم المذكور وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات فقال إبراهيم بن صالح بن عبد الله شيخ يروي المراسيل روى عنه ابن أبي حبيب » قلت : وقال الهيثمي (٤ / ٢٧٩) : رواه أحمد وهو مرسل ورجاله ثقات » .

ثم قال الحافظ : وقد ذكرت في كتابي في الصحابة أن الزبير بن بكار قال : إن إبراهيم هذا ولد في عهد النبي ﷺ ، والمراد بكون حديثه عن ابن عمر مرسلاً أنه لم يدرك القصة التي رواها يزيد بن أبي حبيب عن ابن عمر ، وكان ذلك في عهد رسول الله ﷺ وكان إبراهيم إذ ذاك طفلاً ، ولم يذكر في سياق الحديث أن ابن عمر أخبر بذلك .

وأما إدراكه ابن عمر فلا شك فيه ، وقد وجدت له ذكراً فيمن شهد على ابن عمر في وقف أرضه ، ومات هو قبل ابن عمر كما ذكره البخاري ومن تبعه أنه قتل في الحرة ، فإن ابن عمر عاش بعد وقعة الحرة نحو عشر سنين » .

قلت : وقد وقعت لابن عمر قصة أخرى خلاف هذه ولا بأس من ذكرها لما فيها من الفائدة ، قال ابن عمر : « توفي عثمان بن مظعون وترك ابنة له من خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص قال : وأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون ـ قال عبد الله : وهما خالاي ـ قال : فخطبت إلى قدامة بن مظعون ابنة عثمان بن مظعون فزوجنيها ، ودخل المغيرة بن شعبة يعني إلى أمها فأرغبها في

المال فحطت إليه وحطت الجارية إلى هوى أمها فأبيا حتى ارتفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ ، فقال قدامة بن مظعون : يا رسول الله ابنة أخي أوصى بها إليّ فزوجتها ابن عمتها عبد الله بن عمر فلم أقصر بها في الصلاح ولا في الكفاءة ولكنها امرأة وإنما حطت إلى هوى أمها ! فقال رسول الله ﷺ : هي يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها ، قال : فانتزعت والله مني بعد أن ملكتها فزوجوها المغيرة بن شعبة »

أخرجه أحمد (٢ / ١٣٠) والدارقطني ص (٣٨٥) عن ابن إسحاق ثنى عمر بن حسين بن عبد الله مولى آل حاطب عن نافع مولى ابن عمر عنه . وهذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين غير ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث ، وقد توبع ، فرواه الدارقطني والحاكم (٢ / ١٦٧) عن ابن أبي ذئب عن عمر بن حسين به نحوه مختصراً وفيه عند الحاكم : لا تنكحوا النساء حتى تستأمروهن ، فإذا سكتن فهو اذنهن » . وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وهو كما قالا وسيأتي لفظه في موضعه .

١٤٦٠ — (اشْتَدَّ غضَبُ اللهِ على قَومٍ فَعلوا هذا برسولِ اللهِ ﷺ - وهُوَ حينئذٍ يشيرُ إلى رباعيَتِه - اشْتَدَّ غضبُ اللهِ على رَجُلٍ يَقْتُلُه رسولُ اللهِ ﷺ في سبيلِ اللهِ) .

أخرجه البخاري (٥ / ٣٧) ومسلم (٥ / ١٧٩) واللفظ له من حديث أبي هريرة . ثم أخرجه البخاري من حديث ابن عباس قال :

« اشتد غضب الله على من قتله النبي ﷺ في سبيل الله ، اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله ﷺ » .

هكذا أخرجه البخاري موقوفاً على ابن عباس ، وكذلك أورده الحافظ ابن كثير في « البداية » (٤ / ٢٩) موقوفاً عليه ، وهو في حكم المرفوع حتماً وقد وقع مرفوعاً في نسخة البخاري التي عليها شرح العيني (٨ / ٢٢٥) فراجعه بلفظ : عن ابن عباس : قال : قال النبي ﷺ : فلا أدري أهي زيادة من بعض النساخ أو أنها ثابتة في بعض نسخ البخاري . والله أعلم .

(تنبيـــه) : عزا الحافظ ابن كثير حديث ابن عباس هذا لمسلم من طريق عبد الرزاق : ثنا مخلد بن مالك ثنا يحيى بن سعيد الأموي : ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس . وهو في البخاري عن شيخه مخلد ابن مالك هذا بالإسناد المذكور . ونسبته إلى مسلم وهم عندي فإن مخلداً هـــذا ليس من رجاله ، وقد قال العيني في الكلام عليه : « وهـو من أفراده (يعني البخاري) ووهم الحاكم حيث قال : روى عنه مسلم لأن أحـــداً لم يذكره في رجاله » ثم أن مما يلفت النظر قول ابن كثير : ورواه مسلم من طريق عبدالرزاق ثنا مخلد . الخ . فإن عبد الرزاق هذا وابن همام متقدم في الطبقة على مخلد بن مالك وهو يروي عن ابن جريـج مباشرة بدون واسطة مات سنة (٢١١) بينما كانت وفاة مخلد بن مالك سنة (٢٤١) فأخشى أن يكون في نسخة البداية تحريفاً من النساخ في هذا المكان كما أنها محرفة في كثير من المواطن كما يظهر ذلك للباحث .

(تنبيـه ثان) : قال الحافظ ابن حجر : حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس هذا من مراسيل الصحابة فإنهما لم يشهدا الواقعة (يعني وقعة أحد التي فيها دمي وجه رسول الله ﷺ فكأنهما حملاها عمن شهدها أو سمعها من النبي ﷺ بعد ذلك » وللحديث شاهد بلفظ :

« أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجـل قتله نبي ، أو قتل نبياً ، وإمام ضلالة ، وممثل من الممثلين) .

١٤٦١ — (ذبُّوا بأموالِكمْ عـنْ أعراضِكمْ ، قالوا : يا رسولَ الله ! كيفَ نَذُبُّ بأموالِنا عن أعراضِنا ؟ قال : يُعطى الشاعرُ ومنْ تخافون من لسانِهِ) .

رواه السهمي في « تاريخ جرجان » (١٨٢) والديلمي (٢ / ١٥٤) عن سهل بن عبد الرحمن الجرجاني حدثنا محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

أورده في ترجمة سهل هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهو عندي

السندي بن عبدويه الثقة ، انظر الحديث المتقدم (١٤٥٣) .

ورواه الخطيب في تاريخه (٩ / ١٠٧) من طريق أخرى عن إسماعيل بن عبد الرحمن حدثني محمد بن مطرف الهمداني به . فلا أدري ! تصحف اسم سهل بإسماعيل على بعض النساخ أم الرواية هكذا عند الخطيب ؟ ولم أجد في الرواة من هذه الطبقة من يدعى إسماعيل بن عبد الرحمن فالظاهر أنه تصحف على بعض الناسخين أو أخطأ فيه بعض رواة السند إليه . والله أعلم .

والجملة الأولى من الحديث رواها أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢/٢١٣) وأبو الحسين البوشنجي في « المنظوم والمنثور » (١٧٨ / ١) عن الحسين بن علوان الكوفي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

لكن الحسين هذا كذاب وضاع . وهو الذي روى بهذا السند حديث : « أربع لا يشبعن من أربع : أنثى من ذكر ... الحديث ، وقد مضى فالاعتماد على ما قبله .

والحديث أورده السيوطي في « الجامع الصغير » بلفظ حديث عائشة وقال :

« رواه الخطيب عن أبي هريرة وابن لال عن عائشة » . قال المناوي :

« ورواه عنها الديلمي أيضاً » .

ولم يتكلم عليها المناوي بشيء !

١٤٦٢ — (اصنَعُوا ما بَدا لَكم ، فما قَضَى اللهُ فهوَ كائنٌ ، فليسَ مِنْ كُلِّ الماءِ يكون الولدُ) .

أخرجه مسلم (٤ / ١٥٩ - ١٦٠) وأحمد (٣ / ٢٦ و ٤٧ و ٥٩ و ٨٢ و ٩٣) واللفظ له ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٣٦٤ و ٣٦٥) من طرق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد قال :

« أصبنا سبياً يوم حنين ، فكنا نلتمس فداءهن ، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل ؟ فقال » فذكره . ولفظ مسلم :

« ما من كل الماء يكون الولد ، وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء » .

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٣) من طريق عمارة العبدي عن أبي سعيد نحوه بلفظ :

« إن قضى الله عزّ وجل شيئاً ليكون وإن عزل » .

قال أبو سعيد : ولقد عزلت عن أمة لي ، فولدت أحب الناس إلي : هذا الغلام » .

لكن عمارة هذا وهو ابن جوين أبو هارون متروك .

١٤٦٣ – (أشيدوا النكاح ، أشيدوا النكاح ، هذا النكاح ، لا السفاح) .

رواه ابن منده في « المعرفة » (٢ / ٢١٨ / ٢) بسند صحيح عن يونس ابن بكير : نا محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن أبي عبد الله بن هبار بن الأسود عن أبيه عن جده أنه زوج بنتاً له ، وكان عندهم كبر وغرابل ، فخرج رسول الله ﷺ ، فسمع الصوت ، فقال : ما هذا ؟ فقيل : زوج هبار ابنته ، فقال النبي ﷺ فذكره . قال : قلت : فما الكبر . قال : الطبل الكبير . والغرابيل الصنوج .

ثم رواه من طريق أبي معشر عن يحيى بن عبد الله بن هبار عن أبيه عن عن جده مختصراً . وليس فيه ذكر الكبر والغرابيل .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مجهول ، عبد الله بن هبار ، وابنه يحيى لم أجد من ترجمهما . وأبو معشر واسمه نجيح ضعيف . ومن طريقه رواه الطبراني أيضاً في ترجمة « هبار » من « الإصابة » .

وفي الطريق الأولى محمد بن عبيد الله وهو العرزمي وهو متروك ، ورواه الطبراني من طريقه أيضاً كما في « المجمع » (٤ / ٢٩٠) ، وعبد الله بن أبي عبد الله بن هبار لم أجد له ترجمة أيضاً ، ومن طريقه أخرجه الحسن بن سفيان في « مسنده » كما في « الإصابة » وقال عقب هذا والذي قبله :

« وفي كل من الإسنادين ضعف . قال أبو نعيم : اسم أبي عبد الله بن هبار بن عبد الرحمن . قلت : أخرجه البغوي من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ابن هبار به . لكن في سنده علي بن قرين (الأصل : قرس !) وقد نسبوه بوضع الحديث . لكن أخرج الخطيب في « المؤتلف » من طريق إبراهيم بن محمد ابن أبي ثابت ، ووقع لنا بعلو في « فوائد بن أبي ثابت » هذا من رواعيه بسنده إلى محمد بن سلمة (الأصل : أحمد بن سلمة) الحراني عن [الفزاري عن عبد الله ابن] عبد الله بن هبار عن أبيه قال : زوج هبار ابنته فضرب في عرسها بالدف . الحديث . وأخرج الإسماعيلي في « معجم الصحابة » والخطيب في « المؤتلف » من من طريقه - ونقله من خطه قال : أخبرني محمد بن طاهر بن أبي الدميكة حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي : حدثنا هشيم : أخبرني أبو جعفر عن يحيى بن عبد الملك بن هبار عن أبيه قال : مر رسول الله ﷺ بدار علي بن هبار فذكر الحديث كما تقدم في ترجمة علي بن هبار » .

يعني مثل رواية ابن منده المشار إليها آنفاً .

وأبو جعفر هكذا وقع في خط الخطيب بدل أبي معشر . قال الحافظ في ترجمته على بن هبار فما أدري أهو سهواً أو اختلاف من الرواة .

وما بين القوسين استدركته من هذه الترجمة ومن جزء « حديث ابن أبي ثابت » المحفوظ في ظاهرية دمشق (٢ / ١٣٨ / ٢) والفزاري هو العرزمي المتقدم كما جزم به الحافظ ، وقال : والعرزمي ضعيف جداً .

وجملة القول أن هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف لاضطرابه ، وجهالة بعض رواته ، وضعف آخرين منهم .

نعم له شاهد من حديث السائب بن يزيد قال :

« لقي رسول الله ﷺ جوارٍ يتغنين يقلن فحيونا نحييكم ، فقال رسول الله ﷺ لهن ، ثم دعاهن فقال : لا تقلن هكذا ، ولكن قولوا : حيانا وإياكم ، فقال رجل : يا رسول الله أترخص للناس في هذا ؟ فقال : نعم إنه نكاح ، لا سفاح ، أشيدو النكاح » .

قال الهيثمي في « المجمع » (٤/٢٩٠) :

« رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف ، ووثقه ابن معين في روايته » .

قلت : فالحديث به حسن ، لا سيما وهو بمعنى حديث ابن الزبير مرفوعاً .

« أعلنوا النكاح » .

١٤٦٤ — (اشفعوا تؤجروا ، فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا) .

أخرجه أبو داود (٥١٣٢) والنسائي (١ / ٣٥٦) والخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ٧٥) عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه عن معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه بنحوه من حديث أبي موسى الأشعري ، وقد أخرجه عنه الثلاثة المذكورون أيضاً والترمذي (٢ / ١١٢) وقال : « حديث حسن صحيح » . وأحمد (٤/٤٠٠ - ٤٠٩ - ٤١٣) والخطيب في « التاريخ » (٢ / ٥) .

ولفظ حديث الترجمة عند النسائي :

إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا ، اشفعوا تؤجروا » .

وعزاه السيوطي في « الجامع الصغير » للطبراني في « الكبير » فقصر ، وسكت عليه المناوي .

١٤٦٥ — (أَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وأَطِيبُوا الْكَلَامَ) .

رواه الطبراني (١ / ٢٧٥ / ٢) : حدثنا القاسم بن محمد الدلال : ثنا مخول بن إبراهيم : ثنا كامل أبو العلاء عن عبد الله بن سليمان عن الحسن بن علي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، الدلال هذا ، ضعفه الدارقطني ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأخرج له الحاكم في « المستدرك » ، ومن فوقه ثقات غير عبد الله بن سليمان فلم أعرفه .

ثم رواه (١ / ٢٩٤ / ٢) : حدثنا أحمد بن عمرو القطراني : حدثنا زياد بن يحيى : ثنا أبو عتاب الدلال : ثنا عمرو بن ثابت : حدثني حبيب بن أبي ثابت عن الحسن مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف أيضاً من أجل عمرو بن ثابت ، فقد جزم بضعفه الحافظ وغيره . وبقية رجاله ثقات ، رجال مسلم غير القطراني هذا فلم أجد له ترجمة ، وحبيب مدلس وقد عنعنه .

قلت : فلعل الحديث يتقوى بمجموع الطريقين ، وهو قوي بما له من الشواهد ، منها عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« يمكنكم من الجنة ، إطعام الطعام ، يا بني عبد المطلب ، أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام » .

ذكره الهيثمي (٥ / ١٧) وسقط من قلمه أو من الناسخ ذكر مخرجه ، وقال :

« وفيه عبد الله بن محمد العبادي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وعن مقدام بن شريح عن أبيه ، عن جده قال :

« قلت : يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة ، قال : يوجب الجنة إطعام الطعام ، وإفشاء السلام « وفي رواية حسن الكلام » .

قال الهيثمي :

« رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » .

وعن أنس قال :

« قال رجل للنبي ﷺ علمني عملاً يدخلني الجنة ، قال : أطعم الطعام ، وأفش السلام ، وأطيب الكلام ، وصل بالليل والناس نيام ، تدخل الجنة بسلام » .

قال :

« رواه الطبراني وفيه حفص بن أسلم وهو ضعيف » .

١٤٦٦ – (أَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وأَفْشُوا السَّلامَ ، تُورَثُوا الجِنَانَ) .

رواه المقدسي في « المختارة » (١/١٣٥) عن الطبراني : ثنا محمد بن معاذ الحلبي : ثنا موسى بن إسماعيل ثنا الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد قال : كان عبد الله بن الحارث يمر بنا فيقول : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن معاذ الحلبي ، والظاهر أنه الدمشقي الذي ترجمه الحافظ ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٦/ ٢/٤ – ١/٥) برواية جمع من الثقات وأفاد أنه كان من أهل الفتوى في دمشق ، وأن أبا حاتم قال : لا أعرفه ، مات سنة (٢١٥) .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ، وفيه زيادة أوردته من أجلها في الكتاب الآخر (١٣٢٤) .

١٤٦٧ – (أَطْفالُ المُسلمينَ في جَبَلٍ في الجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إبراهيمُ وسَارَةُ حتى يدفعونَهُمْ إلى آبائِهِمْ يومَ القيامَةِ) .

رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢/٢٦٣) والديلمي (١/ ١/ ١١٨) وابن عساكر (١٩/٢١٩/٢) والحافظ عبد الغني في تخريج حديثه (٧٣/٤٠/١) عن مؤمل بن إسماعيل ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مؤمل بن إسماعيل وهو صدوق سيء الحفظ كما في « التقريب » ، وقد خالفه يحيى القطان فقال : عن سفيان به موقوفاً على أبي هريرة .

أخرجه ابن عساكر من طريق مسدد بن مرهد : نا يحيى به . فهو

موقوف صحيح الإسناد ، ولكنه في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي ، ولأن له طريقاً أخرى عنه مرفوعاً بلفظ :

« ذراري المسلمين في الجنة ، يكفلهم إبراهيم عليه السلام » .

أخرجه الإمام أحمد (٢ / ٣٢٦) عن عبد الرحمن بن ثابت عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن صخرة عنه .

قلت : وهذا إسناد حسن، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي كما سبق برقم (٦٠٥) .

(تنبيــه) : أورد السيوطي حديث الترجمة من رواية أحمد والحاكم والبيهقي في « البعث » عن أبي هريرة ، وعزوه باللفظ المذكور إلى أحمد والحاكم فيه تساهل واضح لما عرفت من أن لفظهما مخالف له ، ثم إنه زاد في التساهل بل التقصير ، فإنه لما ذكره باللفظ الآخر : « ذراري ... » لم يعزه إلا لأبي بكر بن أبي داود فقط في « البعث » ؟ .

١٤٦٨ – (أَطْفَالُ المُشْرِكِينَ هُمْ خَدَمُ أَهْلِ الجَنَّةِ) .

رواه ابن منده في « المعرفة » (١/٢٦١/٢) معلقاً : حدث إبراهيم بن المختار عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أبي مالك قال :

« سئل النبي ﷺ عن أطفال المشركين : قال : هم ... » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه .

وإبراهيم بن المختار صدوق سيء الحفظ .

ويشهد له ما أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٠٨/٦) من طريق الطبراني وهذا في « الأوسط » بسنده عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس ابن مالك قال :

« سألت رسول الله ﷺ عن ذراري المشركين لم يكن لهم ذنوب يعاقبون

بها فيدخلون النار ، ولم تكن لهم حسنة يجازون بها فيكونون من ملوك الجنة ؟ فقال النبي ﷺ : هم خدم أهل الجنة » .

وأخرج الجملة الأخيرة منه أبو يعلى في « مسنده » (١٠١١ - ١٠١٢) والكلاباذي في « مفتاح المعاني » (٢٧٦ / ١) من طريق الأعمش عن يزيد الرقاشي به .

وتابعه مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أنس به .

أخرجه البزار (٢٣٢) .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه البزار في « مسنده » (٢٣٢ - زوائده) من طريق عباد بن منصور عن أبي رجاء عن سمرة بن جندب مرفوعاً به وقال :

« تفرد به عباد بهذا اللفظ » .

قلت : وعباد بن منصور ضعيف ، وقال الهيثمي (٢١٩/٧) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » والبزار ، وفيه عباد بن منصور ، وثقه يحيى القطان وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

وجملة القول أن الحديث صحيح عندي بمجموع هذه الطرق والشواهد .

١٤٦٩ — (اطْلُبُوا إِجابَـةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ التقاءِ الجيوشِ ، وإقامةِ الصلاةِ، ونزولِ المَطرِ) .

أخرجه الشافعي في « الأم » (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤) : أخبرني من لا أتهم قال : حدثني عبد العزيز بن عمر عن مكحول عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، فإنه مع إرساله ، فيه جهالة شيخ الشافعي فإنه لم يسم ، وليس يلزم أن يكون ثقة ، فإن في شيوخه من اتهم ، وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، كيف لا وقد تقرر في علم المصطلح أن قول الثقة حدثني الثقة . لا يحتج به حتى يعرف هذا الذي وثق !

وعبد العزيز بن عمر وهو أبو محمد الأموي صدوق يخطىء .

قلت : لكن الحديث له شواهد من حديث سهل بن سعد وابن عمر وأبي أمامة خرجتها في « التعليق الرغيب » (١/١١٦) ، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة ، إلا أنها إذا ضمت إلى هذا المرسل أخذ بها قوة ، وارتقى إلى مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى .

١٤٧٠ – (اضمَنُوا لي ستاً مِنْ أنفُسكُمْ أضمنْ لَكُمْ الجَنَّةَ : اصْدُقُوا إذا حَدَّثتمْ ، وأوفُوا إذا وَعَدْتمْ ، وأدُّوا إذا أئْتمنْتُمْ ، واحفَظوا فرُوجكُمْ وغضُّوا أبْصاركم ، وكفوا أيديكم) .

رواه ابن خزيمة في « حديث علي بن حجر » (ج ٣ رقم ٩١) وابن حبان (رقم ١٠٧) والحاكم (٤/٣٥٨ ـ ٣٥٩) والخرائطي في « المكارم » (ص٣١) وأحمد (٥ / ٣٢٣) والطبراني (٤٩ / ١ ـ منتقى منه) والبيهقي في « الشعب » (٢ / ٤٧ / ١) عن عمرو عن المطلب بن عبد الله عن عبادة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند حسن لولا الانقطاع بين المطلب وعبادة ولذلك لما صححه الحاكم تعقبه المنذري في « الترغيب » (٣/ ٦٤) بقوله :

« بل المطلب لم يسمع من عبادة » .

لكن ذكر له البيهقي (٢ / ١٢٥ / ٢) شاهداً مرسلاً من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الزبير أن النبي ﷺ قال :

« من ضمن لي ستاً ضمنت له الجنة ، قالوا : وما هي يا رسول الله ؟ قال : من إذا حدث صدق ، وإذا وعد أنجز ، وإذا ائتمن أدى ، ومن غض بصره ، وحفظ فرجه ، وكف يده أو قال نفسه » .

قلت : والزبير هذا إن كان ابن العوام فهو منقطع لأن أبا إسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي فإنه روى عن علي وقيل إنه لم يسمع منه ، وهو ـ أعني الزبير ـ أقدم وفاة من علي ، فلأن يكون لم يسمع منه أولى ، ثم هو إلى ذلك مدلس ولم يصرح بالتحديث ، فلعل هذا الانقطاع هو الإرسال الذي عناه البيهقي حين قال :

« وله شاهد مرسل » .

وجملة القول : أن الحديث بمجموع الطريقين حسن . والله أعلم .

وله شاهد آخر متصل من رواية يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عنه مرفوعاً بلفظ :

« تقبلوا لي بست ، أتقبل لكم الجنة ، قالوا : وما هي ؟ قال : إذا حدث أحدكم فلا يكذب ، وإذا وعد فلا يخلف ، وإذا ائتمن فلا يخن ، وكفوا أيديكم ، واحفظوا فروجكم » .

أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ٣٠) والحاكم (٤/٣٥٩) شاهداً لما قبله ، وسنده حسن عندي ، رجاله كلهم ثقات غير سعد بن سنان وهو صدوق له أفراد . فالحديث صحيح به .

١٤٧١ – (اطلبُوا ليلةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأواخِرِ منْ رمضان ، فإن غُلِبْتمْ فلا تُغلبُوا على السَّبْع البواقي) .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (١ / ١٣٣) : حدثني سويد بن سعيد أخبرني عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن أبي إسحاق عن هبيرة ابن يريم عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف ، سويد بن سعيد ضعيف ، وشيخه الهلالي صدوق يخطيء ، وسائر رجاله ثقات على اختلاط أبي إسحاق وهو السبيعي وتدليسه .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً قوياً يرويه شعبة عن عقبة بن حريث قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ فذكره بلفظ :

« التمسوها في العشر الأواخر (يعني ليلة القدر ، فإن ضعف أحدكم أو عجز) (وفي رواية : أو غلب) فلا يغلبن على السبع البواقي » .

أخرجه مسلم (٣ / ١٧٠) والطيالسي (٩٥٨ – ترتيبه) وعنه البيهقي (٤ / ٣١١) وأحمد (٢ / ٤٤ و ٧٥ و ٧٨ و ٩١) والرواية الأخرى له .

ومما يشهد له حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

« اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ، في تسع يبقين وسبع ، يبقين ، وخمس يبقين ، وثلاث يبقين » .

أخرجه الطيالسي (٩٦٢) دون ذكر التسع ، وأحمد (٣ / ٧١) والسياق له وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو عنده (٣ / ١٧٣) من طريق أخرى من طريق أبي نضرة عنه بلفظ :

« فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان ، التمسوها في التاسعة ، والسابعة ، والخامسة » . قال :

« قلت يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل نحن أحق بذلك منكم ، قال : قلت : ما التاسعة ، والسابعة ، والخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها اثنتان وعشرون وهي التاسعة ، فاذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة ، فإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة » .

وهو في « صحيح أبي داود » (١٢٥٢) .

وللحديث شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة منهم جابر بن سمرة عند الطيالسي وأحمد والطبراني ، ومعاوية بن أبي سفيان عند ابن نصر في « قيام الليل » (١٠٦) ، وعبادة بن الصامت عنده أيضاً (ص ١٠٥) وأحمد (٥ / ٣١٣ و ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢١ و ٣٢٤) وزاد في رواية :

« فمن قامها إبتغاءها واحتساباً ، ثم وفقت له غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

وفي إسنادها عمر بن عبد الرحمن ، أورده ابن أبي حاتم (١٢٠/١/٣) لهذا الاسناد ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » (١ / ١٤٥) على قاعدته .

رواه عنه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وبه أعله الهيثمي فقال :

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وفيه كلام وقد وثق » .

قلت : والمتقرر فيه أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، فإعلال الحديث بشيخه أولى .

وأما قول الحافظ في « الخصال المكفرة » (ص ٢٤ طبع دمشق) بعد عزوه لأحمد :

« ورجاله ثقات ، ومن طريق أخرى عن عبادة ... وكذا الطبراني في المعجم نحوه » .

فلنا عليه ملاحظتان :

الأولى : أنه أفاد أن للحديث طريقين عند أحمد وهذا وهم ، فليس له عنده بهذا اللفظ إلا طريق واحدة وهي هذه . بل عنده بطريقين [illegible] المسند ٥/٢١٨ و٢٢١

والأخرى : أنه أفاد أن رواية عمر بن عبد الرحمن ثقة أيضاً ، وليس كذلك لأنه لم يوثقه غير ابن حبان وهو متساهل في التوثيق كما شرحه الحافظ نفسه في مقدمة « اللسان » .

قلت : ومن شواهده ماروى بقية بن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ سئل عن ليلة القدر ؟ فقال :

« هي في العشر الأواخر ، أو في الخامسة ، أو في الثالثة » .

أخرجه أحمد (٥/٢٣٤) .

قلت : وإسناده جيد ، فإن رجاله كلهم ثقات ، وبقية قد صرح بالتحديث .

« التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان » .

أخرجه ابن نصر في « قيام الليل » (ص ١٠٦) وابن خزيمة في « صحيحه » (١/٢٢٣/١) عن علي بن عاصم عن الجريري عن بريدة عن معاوية مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، علي بن عاصم وهو الواسطي قال الحافظ :
« صدوق ، يخطيء » .

وأخرجه ابن عدي (ق ١/١١٤) من طريق خالد بن محدوج سمعت أنس ابن مالك يقول : فذكره مرفوعاً مختصراً . وروى عن البخاري أنه قال في خالد هذا :

« كان يزيد بن هارون يرميه بالكذب » . ثم قال ابن عدي :
« وعامة ما يرويه مناكير » .

لكن له شاهد قوي من حديث أبي بكرة ، خرجته في « المشكاة » (٢٠٩٢) ، فمن شاء فليراجعه ، ومن أجله نقلته من « سلسلة الأحاديث الضعيفة » و « ضعيف الجامع الصغير » الى « صحيح الجامع » رقم (١٢٤٩) .

١٤٧٢ – (أَطِيعُوني ما كُنْتُ بينَ أظهُرِكُمْ ، وعليكُمْ بكتابِ اللهِ عز وجلَّ ، أَحِلوا حلالَهُ ، وحَرِّموا حرامَهُ) .

أخرجه تمام في « الفوائد » (٦ / ١١١ / ١ – ٢) عن سليمان بن أيوب ابن حذلم ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا معاوية بن صالح ثنا إبراهيم بن أبي العباس حدثني ابن حميد عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن نعيم بن همار عن المقدام بن معدي كرب عن أبي أيوب الأنصاري عن عوف بن مالك الأشجعي قال :

« خطبنا رسول الله ﷺ بالهجير وهو مرعوب فقال » فذكره .

ثم أخرجه من طريق أحمد بن النضر بن أبي حماد – بحمص – ثنا سليمان ابن عبد الرحمن به لكنه لم يذكر في إسناده إبراهيم بن أبي العباس .

قلت : والأول أصح ، فإن رجال إسناده كلهم ثقات فهو صحيح ، وأما الآخر فإن ابن أبي حماد قد ترجمه ابن عساكر في « تاريخه » (٢/٣٦/ ١ – ٢)

رواية جمع عنه ، ولكنه لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ولا وفاة ، فهو مجهول الحال ، فيقدم عليه ابن حذلم فإنه صدوق كما قال النسائي .

ومن لطائف إسناده أنه من رواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض .

والحديث أورده المنذري في « الترغيب » (٤١/١ - ٤٢) من رواية أبي أيوب الأنصاري وقال :

« رواه الطبراني في « الكبير » ورواته ثقات » .

وكذلك أورده الهيثمي في « المجمع » (١٧٠/١) إلا أنه قال :

« ورجاله موثقون » .

وله شاهد يرويه كثير بن جعفر عن ابن لهيعة عن أبي قبيل حدثني عبد الله ابن عمرو أن معاذ بن جبل قال :

« خرج علينا رسول الله ﷺ فقال » فذكره .

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » (١ / ١ / ٣٨ - مختصره) من طريق أبي الشيخ عنه به . وقال الحافظ في « مختصره » :

« قلت : أبو قبيل ضعيف ، وكذا ابن لهيعة وكثير بن جعفر » .

قلت : كثير بن جعفر لم أجد من ضعفه ، وقد ترجمه ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ١٥٠) برواية جماعة عنه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رأيت ابن أبي حاتم أورد الحديث في « العلل » (٤٦٩/١ - ٤٧٠) من طريق أخرى عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي به ألا أنه قال : حدثنا معاوية بن صالح عن محمد بن حرب عن بحير بن سعد به . فذكر محمد بن حرب مكان إبراهيم بن أبي العباس ، وأسقط منه ابن حمير . وقال عن أبيه .

« هذا حديث باطل » .

ولم يظهر لي وجه بطلانه مع ثقة رجاله ، لا سيما من الطريق الأولى والشاهد المذكور ، وله شاهد آخر ، يرويه ابن لهيعة عن عبد الله (وفي رواية : أخبرني عبد الله) بن هبيرة عن عبد الله بن مريح الخولاني قال : سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول :

« خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودع ، فقال : أنا محمد النبي الأمي ، قاله ثلاث مرات ، ولا نبي بعدي ، أوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلمت كم خزنة النار ، وحملة العرش ، وتجوز بي ، وعوفيت ، وعوفيت أمتي ، فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم ، فإذا ذهب بي ، فعليكم بكتاب الله ، أحلوا حلاله ، وحرموا حرامه » .

أخرجه أحمد (٢ / ١٧٢ و ٢١٢) .

وابن لهيعة ضعيف ، وعبد الله بن مريج الخولاني لم أعرفه ، ولم يورده الحافظ في « تعجيل المنفعة » وهو من شرطه . ولعله لا وجود له ، وإنما هو من مخيلة ابن لهيعة وسوء حفظه ، فقد سماه في الرواية الأخرى عبد الرحمن بن جبير ، وهو ثقة معروف من رجال مسلم . والله أعلم .

١٤٧٣ — (اعبُدِ اللهَ كأنَّكَ تراهُ ، وكنْ في الدنيا كأنَّكَ غريبٌ أو عابرُ سبيل) .

أخرجه أحمد (٢ / ١٣٢) وأبو نعيم في « الحلية » (٦ / ١١٥) من طريق الأوزاعي : أخبرني عبدة بن أبي لبابة عن عبد الله بن عمر قال : أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي فقال : فذكره ، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . وابن أبي لبابة قال أحمد : « لقي ابن عمر بالشام » كما في « تهذيب التهذيب » ولم يحك في ذلك خلافاً ، وأما في « الفتح » فقد قال (١١ / ١٩٥) بعدما عزا الحديث للنسائي : « رواته من رجال الصحيح وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر » . وقال أبو نعيم عقبه :

« رواه الفريابي عن الأوزاعي عن مجاهد عن ابن عمر مثله » . قلت :

هو في البخاري من طريق الأعمش حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر به دون قوله : « اعبد الله كأنك تراه » .

١٤٧٤ — (اعبُدِ اللهَ كأنَّكَ تراهُ ، فإنْ لمْ تكُن تراهُ فإنَّهُ

يراكَ ، واعـدُدْ نفسكَ في المـوتى ، وإيَّاكَ ودعـوةَ المظلوم فإنَّها تُستجابُ ، ومن استطاعَ منكم أن يَشْهدَ الصلاتَينْ العِشاء والصبْحَ ولو حَبْواً فليَفْعَل) .

رواه الطبراني في « الكبير » وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٩/ ٢/١٥٣) عن رجل من النخع قال : سمعت أبا الدرداء حين حضرته الوفاة قال : أحدثكم حديثاً سمعتـه من رسول الله ﷺ ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقـول : فذكره . هكذا بهذا السياق واللفظ أورده المنذري في « الترغيب » (١/١٥٤ و ٤/١٣٣) والهيثمي في « المجمع » (٢/٤٠) وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » فزاد ونقص عازياً للطبراني أيضاً في « الكبير » ورمز لحسنه ، وقال المنذري : « رواه الطبراني في « الكبير » وسمى الرجل المبهم جابراً ولا يحضرني حاله » وقال الهيثمي :

« رواه الطبراني في الكبير ، والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابراً » وكأنـه يشير إلى رد كلام المنذري المذكور . والله أعـلم . لكن الحديث له شاهد يقويه وإلى درجة الحسن يرقيه وهو بلفظ :

« اعبد الله كأنك تراه فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك ، واحسب نفسك مع الموتى ، واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة » .

أخرجه أبو نعيم (٨/٢٠٢ - ٢٠٣) من طريق عن عبد العزيز بن أبي رداد عن أبي سعيد عن زيد بن أرقم به مرفوعاً .

وأبو سعيد هذا لم أعرفه وقد قال أبو نعيم عقب الحديث : « تفرد به أبو إسماعيل الأيلي » كذا وليس في الاسناد راو بهذه الكنية والنسبة وإنما فيه أبو سعيد كما ترى فلعل احدى الكنيتين من تحـــريف بعض النساخ فإن في النسخة شيئاً كثيراً من تحريفاتهم وعلى كل حال سواء كان أو أبا سعيد وأبا إسماعيل فإني لم أجد من ذكره . وأما السيوطي فقد رمز له بالحسن ولعله لشواهده التي منها ماتقدم ومنها :

١٤٧٥ - (اعبُـدِ اللهَ كأنَّك تراهُ ، واعـدُدْ نفسكَ في الموتى ، واذكُرِ اللهَ عندَ كلِّ حجرٍ ، وعندَ كلِّ شجرٍ وإذا عملت سيئة بجنبها حسنةٌ ، السرُّ بالسرِّ ، والعلانيةُ بالعلانيةِ) .

رواه الطبراني في الكبير عن أبي سلمة قال : قال معاذ : قلت : يارسول الله أوصني قال فذكره ، قال الهيثمي (٢١٨/٤) : « رواه الطبراني وأبو سلمة لم يدرك معاذاً ورجاله ثقات » .

وقال المنذري (٤ / ١٣٢) : « رواه الطبراني بإسناد جيـد إلا أن فيه انقطاعاً بين أبي سلمة ومعاذ » .

قال المناوي عقبه :

« وقد رمز المصنف لحسنه » .

قلت : وهو حري بذلك ، فإن له شواهد متفرقة في أحاديث عدة ، فالجملتان الأوليان شاهدة في قبله . وانظر الحديث الماضي برقم (١١٥٧) ، وانظر الحديث (١٠٧٠) من « السنة » لابن أبي عاصم .

١٤٧٦ - (يا ولي الإسـلام وأهـله ، مسكني الإسـلام حتى ألقاك عليه) .

أخرجه السلفي في « الفوائد المنتقـاة من أصول سماعات الرئيس الثقفي » (٢ / ١٦٥ / ١) من طريق يحيى بن صالح : ثنا سليمان بن عطاء عن أبي الواصل عن أنس قال :

« كان رسول الله ﷺ يقول » فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو واصل هذا هو عبد الحميد بن واصـل الباهلي قال ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ١٨) :

« روى عن أنس ، وروى عن ابن مسعود ، مرسل ، وأبي أمية الحبطي ، روى عنه عبد الكريم الجزري وشعبة ومحمد بن سلمة وعتاب بن بشير » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (١ / ١٣٦) .

وسليمان بن عطاء هو ابن قيس القرشي أبو عمرو الجزري قال الحافظ :

« منكر الحديث » .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ١٨٦) بلفظ :

« ثبتني به حتى ألقاك » .

وقال :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ورجاله ثقات » .

قلت : فلعله عنده من طريق أخرى .

(تنبيــــه) أورد الحديث شارح الطحاوية (ص ٣٥٨) من رواية أبي إسماعيل الأنصارى في كتابه « الفاروق » بسنده عن أنس به . ولما خرجت الشرح المذكور علقت عليه بقولي :

« لم أقف على إسناده ، وما أخاله يصح ، وكتاب « الفاروق » لم نقف عليه مع الأسف » .

ثم دلني بعض الأفاضل على رواية الطبراني المذكورة كما شرحته في مقدمة الشرح المشار إليه ، وبينت فيها أن قول الهيثمي « ورجاله ثقـات » لا يعني أنه صحيح فراجعها .

ثم وقفت على إسناد الحديث عند السلفي كما رأيت ، فإن كان طريق الطبراني هو طريقه ، فالحديث ضعيف ، وعندي في ذلك وقفة ، فلننتظر مايجد لنا .

ثم وقفت على الحديث في « تاريخ بغداد » أخرجه (١١ / ١٦٠) من طريق عيسى بن خلاد بن بويب : حـــدثنا عتاب بن بشير : حدثنا أبو واصـل عبد الحميد عن أنس به .

أورده في ترجمة عيسى هذا وقال :

« قال الدارقطني : شيخ كان في بغداد » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . فهو مجهول الحال .

وعتاب بن بشير صدوق يخطىء كما في « التقريب » وأخرج له البخاري .

وجملة القول أن الحديث عندي حسن الإسناد . والله أعلم .

١٤٧٧ — (اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وأقم الصلاة المكتوبة ، وأدِّ الزكاة المفروضة ، وحجّ واعتمر ، ـ قال أشهد : وأظنّه قال : وصمْ رمضان ـ وانظر ماذا تحبُّ من الناس أن يأتوه إليك فافعله بهم ، وما تكره من الناس أن يأتوه إليك فذرْهم منه) .

رواه الطبراني (ج ٤ ـ رقم ٣٢٢٢ ـ صفحة ١٦) قال : حدثني حاتم ابن بكير الضبي قال : حدثنا أشهد بن حاتم الأرطباني قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد بن جحادة ، عن رجل ، عن زميل له ، عن أبيه ، وكان أبوه يكنى أبا المُنْتَفِق ـ قال : أتيت النبي ﷺ بعرفة ، فدنوت منه حتى اختلفت عنق راحلتي وعنق راحلته فقلت يا رسول الله ، أنبئني بعمل ينجيني من عذاب الله ، ويدخلني جنته قال « فذكره » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل وزميله وأشهد بن حاتم صدوق يخطىء كما قال الحافظ ، وقد خولف في إسناده ، فقال أحمد (٦ / ٣٨٣) : ثنا عفان : ثنا همام قال : ثنا محمد بن جحادة قال : حدثني المغيرة بن عبد الله اليشكري عن أبيه قال :

« انطلقت إلي الكوفة لأجلب بغالاً ، قال : فأتيت . . . المسجد . . . فإذا فيه رجل من قيس يقال له ابن المنتفق وهو يقول : فذكره مرفوعاً في قصة له مع النبي ﷺ .

ثم أخرجه (٥/٣٧٢ ـ ٣٧٣) من طريق يونس بن المغيرة بن عبد الله به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله اليشكري لم أجد له ترجمة في كتب الرجال إلا في « تعجيل المنفعة » ولم يزد فيه على قوله :

« ليس بالمشهور » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ٤٣) .

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » وفي إسناده عبدالله بن أبي عقيل اليشكري ، ولم أر أحداً ، روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله » .

وله شاهد قوي فقال عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (٤/٧٦) حدثني [أبو] صالح : الحكم بن موسى قال : أنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن المغيرة بن سعد عن أبيه أو عن عمه قال :

« أتيت النبي ﷺ بعرفة ، فأخذت بزمام ناقته أو بخطامها ، فدفعت عنه ، فقال : دعوه ، مأرب ما جاء به ، فقلت : نبئني بعمل يقربني إلى الجنة ، ويبعدني من النار ، قال : فرفع رأسه إلى السماء ، ثم قال : لئن كنت أوجزت الخطبة ، لقد أعظمت أو أطولت ، تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، وتأتي إلى الناس ما تحب أن يأتوه إليك ، وما كرهت لنفسك فدع الناس منه ، خل عن زمام الناقة » .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير المغيرة بن سعد وهو ابن الأخرم الطائي ، روى عنه جمع من الثقات وقال العجلي : كوفي ثقة . وذكره ابن حبان في « الثقات » .

والحديث هذا قال الهيثمي :

« رواه عبد الله في « زياداته » والطبراني في « الكبير » بأسانيد ، ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى كثير » .

قلت : إسناد عبد الله خلو منه كما رأيت ، وهو جيد كما بينت ، فكان الأولى بالهيثمي أن يتكلم عليه ويبين حاله ، ولا ينشغل عنه بالطريق الضعيف .

وله شاهد آخر من حديث أبي أيوب الأنصاري .

« أن أعرابياً عرض للنبي ﷺ وهو في مسير ، فأخذ بخطام ناقته ... » الحديث دون « وتحج البيت ... » الخ .

أخرجه أحمد (٥ / ٤١٧) بسند صحيح على شرط الشيخين .

وهذا القدر له شاهد آخر من مرسل أبي قلابة .

« أن رسول الله ﷺ خطب فقال » فذكره وزاد :

« وحجوا واعتمروا ، واستقيموا يستقم لكم » .

١٤٧٨ — (أظلتكم فتن كقطع الليل المظلم ، أنجى الناس منها صاحب شاهقة يأكل من رسل غنمه ، أو رجل من وراء الدروب آخذ بعنان فرسه يأكل من فيىء سيفه) .

أخرجه الحاكم (٢ / ٩٢ - ٩٣) من طريق عبد الله بن عثمان بن خيثم عن نافع بن جبير عن نافع بن سرجس أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في ابن خيثم غير نافع بن سرجس ، وقد أورده ابن حبان في « الثقات » (١ / ٢٣٧) وقال :

« كنيته أبو سعيد ، يروي عن أبي واقد الليثي ، وروى عنه عبد الله ابن عثمان بن خيثم » .

وكذا قال ابن أبي حاتم (٤ /١/ ٤٥٢ - ٤٥٣) وزاد في شيوخه أبا هريرة ، ثم روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : نافع بن سرجس ، قلت : كيف حديثه ؟

قال : لا أعلم إلا خيراً .

١٤٧٩ — (كان لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من

مكثه عندنا ، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً ، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها ، فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ : يا رسول الله يومي لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ منها ، وفي ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها ـ أراه قال ـ « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً ») .

أخرجه أبو داود (١ / ٣٣٣ ـ التازية) من طريق أحمد بن يونس : ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال :

قالت عائشة :

« يا ابن أختي كان رسول الله ﷺ لا يفضل ... »

وخالفه سعيد بن منصور : نا عبد الرحمن بن أبي الزناد به إلا أنه أرسله فقال : عن هشام عن أبيه قال :

« أنزل في سودة رضي الله عنها وأشباهها (وإن امرأة خافت ...) » الحديث .

أخرجه البيهقي (٧ / ٢٩٧) وقال :

« ورواه أحمد بن يونس عن أبي الزناد موصولاً كما سبق ذكره في أول كتاب النكاح » .

ولعل الوصل أرجح ، فإن أحمد بن يونس ثقة من رجال الشيخين ، وقد زاد الوصل ، وزيادة الثقة مقبولة ، لا سيما وله شاهد من حديث ابن عباس قال :

« خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله لا تطلقني ، وأمسكني ، واجعل يومي لعائشة ، فقبل ، فنزلت هذه الآية : (وان

امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً) الآية قال : فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز » .

أخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٤٤ - ترتيبه) ومن طريقه الترمذي (٣ / ٩٤ - ٩٥) وكذا الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ١٣٤ / ١) والبيهقي (٧ / ٢٩٧) وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وسنده حسن كما قال الحافظ في « الإصابة » .

وقد روي في حديث سبب خشية سودة أن يطلقها ﷺ ، وهو فيما أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٨ / ٥٣) من طريق ابن أبي الزناد بإسناده المتقدم عن عائشة قالت :

« كانت سودة بنت زمعة قد أسنت ، وكان رسول الله ﷺ لا يستكثر منها ، وقد علمت مكاني من رسول الله ﷺ وأنه يستكثر مني ، فخافت أن يفارقها ، وضنت بمكانها عنده ، فقالت : يا رسول الله يومي الذي يصيبني لعائشة ، وأنت منه في حل ، فقبله النبي ﷺ . وفي ذلك نزلت : (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً) الآية » .

لكن في إسناده شيخه محمد بن عمر ، وهو الواقدي وهو كذاب .

ثم روى من طريق القاسم بن أبي بزة أن النبي ﷺ بعث إلى سودة بطلاقها ... الحديث ، ونحوه من رواية الواقدي عن التيمي مرسلاً ، وفيه أنها قالت : يا رسول الله ما بي حب الرجال ، ولكن أحب أن أبعث في أزواجك ، فأرجعني ... ونحوه عن معمر معضلاً .

وهذا مرسل أو معضل ، فإن القاسم هذا تابعي صغير روى عن أبي الطفيل وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم .

وهو مع إرساله منكر ، لأن الروايات المتقدمة صريحة في أنه ﷺ لم يطلقها . وهذا يقول : « بعث إلى سودة بطلاقها » .

فإن قيل لماذا خشيت سودة طلاق النبي ﷺ إياها ؟ فأقول : لا بد أن تكون قد شعرت بأنها قد قصرت مع النبي ﷺ في القيام ببعض حقوقه ، فخشيت

ذلك ، ولكني لم أجد نصاً يوضح السبب سوى رواية الواقدي المتقدمة التي أشارت إلى ضعفها من الناحية الجنسية ، ولكن الواقدي متهم كما سبق . ويحتمل عندي أن يكون السبب ضيق خلقها ، وحدة طبعها الحامل على شدة الغيرة على ضراتها ، فقد أخرج مسلم (٤ / ١٧٤) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما رأيت امرأة أحب إلي أن أكون في سلافها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة . قالت : فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة . وللشطر الأول من طريق أخرى عند ابن سعد (٨ / ٥٤) عن ثابت البناني عن سمية عن عائشة به ، إلا أنه وقع فيه « فيها حسد » ولعله محرف من « حدة » . والله أعلم .

١٤٨٠ — (أعطيت مكان التوراة السبع الطوال ، ومكان الزبور المئين ، ومكان الإنجيل المثاني ، وفضلت بالمفصَّل) .

أخرجه الطيالسي (٢ / ٩ / ١٩١٨) والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢ / ١٥٤) والطبراني في « التفسير » (١ / ١٠٠ رقم ١٢٦) وابن منده في « المعرفة » (٢ / ٢٠٦ / ٢) من طريق عمران القطان عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة بن الأسقع قال : قال النبي ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران القطان فهو حسن الحديث للخلاف المعروف فيه ، وقد تابعه سعيد بن بشير عن قتادة به .

أخرجه الطبري ويوسف بن عبد الهادي في « هداية الإنسان » (ق ٢٢/٢) .

وتابعه ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي المليح به .

أخرجه الطبري أيضاً (رقم ١٢٩) .

وله شاهد من مرسل أبي قلابة مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطبري (١٢٧) .

قلت : وإسناده صحيح مرسل .

قلت فالحديث بمجموع طرقه صحيح . والله أعلم .

١٤٨١ – (أُعطيَ يوسف شَطْرَ الحُسن) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (٧ / ٦٨ / ٢) . وأحمد (٣ / ٢٨٦) : حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم .

ورواه الواحدي في « تفسيره » (٨٨ / ٢) من طريق موسى بن إسماعيل : ثنا حماد بن سلمة به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » (١٢ / ١٢٢ - ١٢٣) والحاكم (٢ / ٥٧٠) وابن عدي (٢٦١ / ١) وابن عساكر (١٩ / ٢١٨ / ١) من طرق أخرى عن عفان به وزادوا :

« وأمه » . وزاد الأخيران : « يعني سارة » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي . وقال ابن عدي :

« ما أعلم رفعه أحد غير عفان ، وعفان أشهر وأصدق وأوثق من أن يقال فيه شيء مما ينسب فيه إلى الضعف » .

وأخرجه مسلم (١ / ٩٩) من طريق أخرى عن حماد بن سلمة في حديث الإسراء ، وفيه :

« فإذا أنا بيوسف ﷺ ، إذا هو قد أعطي شطر الحسن » .

وأما ما أخرجه ابن جرير في « التفسير » (١٢ / ١٢٣) قال : حدثنا ابن حميد قال : ثنا حكام عن أبي معاذ عن يونس عن الحسن أن النبي ﷺ قال :

« أعطي يوسف وأمه ثلث حسن أهل الدنيا ، وأعطي الناس الثلثين ، أو قال : أعطي يوسف وأمه الثلثين ، وأعطي الناس الثلث » .

فهو منكر باطل بهذا اللفظ ، لمخالفته للحديث الصحيح ، ولأن إسناده واهٍ جداً ، فإنه مع إرساله ، فيه أبو معاذ واسمه سليمان بن أرقم وهو متروك وابن حميد اسمه محمد الرازي ضعيف .

١٤٨٢ — (أعطيت هذه الآيات من آخر البقرة ، من كنز تحت العرش ، لم يعطها نبي قبلي [ولا يعطى منه أحد بعدي]) .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٨٣) وابن نصر في « قيام الليل » (ص ٦٥) والسراج في « مسنده » (٣ / ٤٧ / ١) والبيهقي (١ / ٢١٣) عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد عزاه إليه الحاكم في « المستدرك » (١ / ٥٦٣) ولم يسق لفظه ، وإنما أشار إليه بقوله في آخر حديث حذيفة ساقه بهذا المسند عنه مرفوعاً بلفظ :

« فضلنا على الناس بثلاث .... » فذكرها ثم قال عقبها :

« وذكر خصلة أخرى » .

قلت : وهي هذه قطعاً فقد ذكرها أحمد والسراج والبيهقي عقب لفظ مسلم بهذا اللفظ المذكور أعلاه . « وأعطيت هذه الآيات ... » .

والحديث رواه ابن خزيمة أيضاً في « صحيحه » كما في « هداية الإنسان » ليوسف بن عبد الهادي (ق ٢٢ / ١) .

ولربعي بن حراش إسناد آخر في هذا الحديث رواه منصور عن ربعي عن خرشة بن الحر عن المعرور بن سويد عن أبي ذر مرفوعاً به . وزاد في رواية :

« يعني الآيتين من آخر سورة البقرة » .

أخرجه أحمد (٥ / ١٥١ - ١٨٠) .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً على شرط مسلم .

وأخرجه الحاكم (١ / ٥٦٢) من طريق عبد الله بن صالح المصري : أخبرني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي ذر به ، وقال :

« صحيح على شرط البخاري » .

ورده الذهبي بقوله :

« كذا قال ، ومعاوية لم يحتج به (خ) ، ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلاً » .

يعني عن جبير بن نفير ، لم يذكر أبا ذر في إسناده ، أخرجه أبو داود في « مراسيله » كما في « الترغيب » (٢ / ٢٢٠) وكذا الحاكم . وهو الصحيح عندي ، لأن عبد الله بن صالح وإن أخرج له البخاري ففيه ضعف من قبل حفظه وغفلته ، وقد خالفه ابن وهب وهو ثقة ضابط ، وتابعه معن بن عيسى عند الدارمي كما بينته في « تخريج المشكاة » (٢١٧٣) .

وللحديث شاهد من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥٨) وابن نصر (٦٥) وأبو جعفر بي أبي شيبة في « العرش » (١١٤ / ٢) من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عنه . (انظر الاستدراك رقم ٨/٤٧٢).

قلت : وإسناده جيد ، وقال الذهبي في « العلو » (رقم ٨٧ - مختصره) : « إسناده صالح » .

١٤٨٣ — (أعطيت فواتح الكلم وخواتمه ، قلنا : يا رسول الله علّمنا مما علمك الله عز وجل ، فعلمنا التشهد) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٤ / ١٧٣٧) عن هشيم عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير عبد الرحمن ابن إسحاق ، وهو أبو شيبة الواسطي ضعيف اتفاقاً . لكن للحديث شاهد من حديث ابن مسعود قال :

« إن رسول الله ﷺ علم فواتح الخير وجوامعه ، أو جوامع الخير وفواتحه ، وإنا كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال : قولوا : التحيات لله . . . . » الخ التشهد .

أخرجه ابن ماجه (١٨٩٢) وأحمد (١ / ٤٠٨) من طريقين عن أبي إسحاق عن أبي الاحوص عنه .

وتابعها شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص به بلفظ :

« إن محمداً ﷺ علم فواتح الخير وجوامعه وخواتمه فقال : إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا : التحيات لله .... ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فليدع ربه عز وجل » .

أخرجه أحمد (١ / ٤٣٧) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، فإن شعبة سمع من أبي إسحاق وهو السبيعي قبل الاختلاط .

وللشطر الأول منه شاهد آخر سبق ذكره تحت الحديث (١٤٧٢) من رواية ابن لهيعة بسنده عن ابن عمرو مرفوعاً ، فراجعه .

١٤٨٤ — (أعطيت سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، وجوههم كالقمر ليلة البدر ، وقلوبهم على قلب رجل واحد ، فاستزدت ربي عز وجل ، فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً) .

أخرجه أحمد (١ / ٦) من طريق المسعودي قال : حدثني بكير بن الأخنس عن رجل عن أبي بكر الصديق قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، قال أبو بكر : فرأيت أن ذلك آت على أهل القرى ، ومصيب من حافات البوادي .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل الرجل الذي لم يسم .

والمسعودي كان اختلط ، واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود .

لكن الحديث صحيح فإن له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة ، وفاته حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال :

« سألت ربي عز وجل ، فوعدني أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً على صورة القمر ليلة البدر ، فاستزدت فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً ، فقلت : أي رب إن لم يكن هؤلاء مهاجري أمتي ، قال : إذن أكملهم لك من الأعراب » .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٥٩) عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ .

قلت : وهذا إسناد على شرط مسلم لكن زهير هذا وهو أبو المنذر الخراساني فيه ضعف من قبل حفظه .

والحديث قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١١ / ٣٤٥) :

« رواه أحمد والبيهقي في « البعث » من رواية سهل بن أبي صالح .... وسنده جيد ، وفي الباب عن أبي أيوب عند الطبراني ، وعن حذيفة عند أحمد ، وعن أنس عند البزار ، وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم ، فهذه طرق يقوي بعضها بعضها » .

قلت : وعن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عند أحمد أيضاً (١/ ١٩٧) .

١٤٨٥ — (كان فيمن كان قبلكم رجل به جُرح ، فجزع فأخذ سكيناً ، فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات ، قال الله عز وجل : بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة) .

أخرجه البخاري (٢ / ٣٧٣) وأبو يعلى في « المفاريد » (١ / ٧٠ / ١) من طريق جرير عن الحسن قال : حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد ، وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

١٤٨٦ — (أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟ قالوا : يا رسول الله ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه ، قال : اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله ، مالك ما قدّمتَ ، ومال وارثك ما أخرت) .

أخرجه النسائي (٢ / ١٢٥) وأحمد (١ / ٣٨٢) من طريق أبي معاوية

عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري مختصراً فانظر إن شئت « تخريج حل مشكلة الفقر » (١١٤) .

١٤٨٧ — (إن أعظم الناس فرية ، لرجل هجا رجلاً ، فهجا القبيلة بأسرها ، ورجل انتفى من أبيه ، وزنّى أمه) .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٤١١) والبيهقي (١٠ / ٢٤١) عن سليمان الأعمش أنه حدثهم عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات كلهم على شرط الشيخين ، وقد صححه البوصيري في « الزوائد » (ق ٢٢٧ / ١ - الحلبية) .

١٤٨٨ — (اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحطَّ بها عنك خطيئة) .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٥٥ - ٢٥٨) وابن نصر في « الصلاة » (٦٥ / ٢) من طرق عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال :

« أتيت رسول الله ﷺ فقلت : مرني بأمر انقطع به ، قال » : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم .

١٤٨٩ — (أفضل العمل الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ، والجهاد) .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٦٨) عن شعبة : أخبرني عبد الملك المكتب قال : سمعت أبا عمرو الشيباني يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال :

« سئل رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ » فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك المكتب فلم أعرفه ، ويحتمل أنه عبد الملك بن عمير الكوفي المعروف بالقبطي ، أو عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد ، فإنهما قد ذكرا في شيوخ شعبة بن الحجاج . وهما ثقتان ، ولعل الأرجح أنه الأول منهما .

وقد توبع ، فأخرجه مسلم (١ / ٦٣) من طريق الحسن بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني به دون قوله : « والجهاد » وسمى الرجل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وأخرجه هو والبخاري (٢ / ٩ / ٥٢٧) من طريق شعبة وغيره عن الوليد بن عِزار قال : سمعت أبا عمرو الشيباني يقول :

حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله قال :

« سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب (وفي رواية : أفضل) إلى الله ؟ قال : الصلاة على وقتها (وفي الرواية الاخرى : لوقتها) ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم بر الوالدين . قال : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . قال : حدثني بهن ، ولو استزدته لزادني » .

والحديث أورده السيوطي في « الزيادة على الجامع الصغير » من رواية البيهقي في « الشعب » عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

« أفضل العمل الصلاة على ميقاتها ، ثم بر الوالدين ، ثم أن يسلم الناس من لسانك » . وبلفظ :

« أفضل العمل الصلاة لوقتها ، والجهاد في سبيل الله » .

وظاهر أنه باللفظ الثاني صحيح ، لكن لم يذكر « بر الوالدين » ، وهو صحيح أيضاً باللفظ الاول دون قوله : ثم أن يسلم الناس من لسانك » فإني لم أرها في شيء من طرق الحديث في « الصحيحين » وغيرهما كالمسند (١ / ٤١٠ - ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٣٩ - ٤٤٤ - ٤٤٨ - ٤٥١) ، بل إن قول ابن مسعود : « ولو استزدته لزادني » ليدفعها فهي زيادة منكرة ، لمخالفتها لرواية « الشيخين » ، « ثم الجهاد في سبيل الله » .

والحديث شاهد موقوف ، يرويه نافع عن ابن عمر أنه كان يقول :

« إن أفضل العمل بعد الصلاة الجهاد في سبيل الله تعالى » .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٢) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

والجملة الأولى منه رفعها عبد الله العمري عن نافع به .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (١٢ / ٦٦) من طريق محمد بن حمير الحمصي عنه بلفظ :

« سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال الصلاة في أول وقتها » .

ذكره في ترجمته علي بن محمد بن مخلد بن خازم أبي الطيب الكوفي ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وله شاهد من حديث أنس قال :

« سألت النبي ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها » .

أخرجه الخطيب (١٠ / ٢٨٦) في ترجمته عبد الرحمن بن الحسن بن أيوب الضرير ، روى عنه جمع من الثقات ، مات سنة (٣١٥) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلا ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم .

وأورده السيوطي في « الجامع » من رواية الخطيب عن أنس بلفظ :

« أفضل الأعمال الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ، والجهاد في سبيل الله » .

ولم أره في « فهرس التاريخ » بهذا التمام . وعزوه إليه فقط قصور واضح فعزوه لأحمد كان أولى ، وذكره بلفظ « الشيخين » : « ثم ... ثم ... » أولى وأولى كما لا يخفى على أولي النهى .

١٤٩٠ — (أفضل العمل إيمان بالله ، وجهاد في سبيل الله) .

أخرجه ابن حبان (٩٤) عن إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني : حدثنا أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال :

« دخلت المسجد ، فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده ، فقال : يا أبا ذر إن للمسجد تحية ، وإن تحيته ركعتان ، فقم فاركعهما ، فقال : فقمت فركعتهما ، ثم عدت فجلست إليه فقلت . . . . . . يا رسول أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله وجهاد في سبيل الله ، قال : قلت : يا رسول الله . . . . . » الحديث بطوله ، وهو طويل جداً .

قلت : وإسناده هالك ، إبراهيم بن هشام هذا قال أبو حاتم :

« كذاب » .

قلت : لكن حديث الترجمة منه صحيح ، فقد أخرجه مسلم (١ / ٦٢) من طريق أبي مراوح الليثي عن أبي ذر قال :

« قلت : يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال الإيمان بالله ، والجهاد في سبيله . قال : قلت : أي الرقاب أفضل ؟ قال : أنفسها عند أهلها ، وأكثرها ثمناً . قال : قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعاً ، أو تصنع لأخرق ، قال : قلت : يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل ؟ قال : تكف شرك عن الناس ، فإنها صدقة منك على نفسك » .

١٤٩١ ــ (أفضل المؤمنين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله ، وأفضل المهاجرين من جاهد لنفسه وهواه في ذات الله) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (١٤٢ / ٢) بسند صحيح عن سويد ابن حجير عن العلاء بن زياد قال :

« سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال : أي المؤمنين أفضل إسلاماً ؟ قال . . . » فذكره وفي آخره :

« قال : أنت قلته يا عبد الله بن عمرو أو رسول الله ﷺ ؟ قال : قال : بل رسول الله ﷺ قاله » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

(تنبيـــه) : كذا وقع في الأصل : « وأفضل المهاجرين من جاهد ... » إلخ . ولا يخفى ما فيه ولعل الصواب ما في « الجامع الصغير » من رواية الطبراني في « الكبير » عن ابن عمرو بلفظ :

« .... وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه ، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل » .

قال المنـاوي :

« وإسناده حسن . ذكره الهيثمي » .

ولبعضه شاهد مرسل بإسناد صحيح بلفظ :

« الإسلام إطعام الطعام ، وطيب الكلام ، والإيمان السماحة والصبر ، وأفضل المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وأفضل الهجرة من هجر ما حرم الله عليه » .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (١٤٣ / ٢) عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عبيد بن عمير أن رسول الله ﷺ قيل له : ما الإسلام ؟ قال : إطعام الطعام .... » .

وهذا إسناد مرسل صحيح . ثم أخرجه موصولاً .... من طريق محمد ابن ذكوان عن عبيد بن عمير عن عمرو بن عبسة به .

لكن محمد بن ذكوان وهو الهضيمي الطاحي ضعيف .

ومن طريق سويد أبي حاتم : حدثني عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده به .

وسويد هذا ضعيف أيضاً ، فالصواب المرسل .

وأخرجه الحاكم (٣ / ٦٢٦) من طريق بكر بن خنيس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده مرفوعاً به دون ذكر الطعام والكلام والهجرة وذكر بديلها :

« أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر » .

١٤٩٢ – (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة وسبعين في النار ، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وإحدى وسبعين في النار ، والذي نفسي بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة ، وثنتين وسبعين في النار ، قيل يا رسول الله من هم ؟ قال : هم الجماعة) .

رواه ابن ماجه (٢ / ٤٧٩) وابن أبي عاصم في « السنة » (٦٣) واللالكائي في « شرح السنة » (١ / ٢٣ / ١) من طريقين عن عباد بن يوسف : حدثني صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد عن عوف بن مالك مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات معروفون غير عباد بن يوسف وهو الكندي الحمصي ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ووثقه غيره ، وروى عنه جمع .

وللحديث شواهد تقدم بعضها برقم (٢٠٣) .

١٤٩٣ – (أفشوا السلام تسلموا) .

رواه البخاري في « الأدب المفرد » (٤٧٧ / ١٢٦٦) وأحمد (٤ / ٢٨٦) وأبو يعلى (١٠١ / ٢) وابن حبان (١٩٣٤) وأبو نعيم في « أخبار اصبهان » (١ / ٢٧٧) وكذا العقيلي في « الضعفاء » (٣٦٥) وأبو حامد بن بلال النيسابوري في أحاديثه (١٥ / ١) وعبد الرحيم الشرابي في « أحاديث أبي اليمان وغيره » (٨٣ / ١) والقضاعي (٦١ / ١) عن قنان بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء مرفوعاً . ومن هذا الوجه رواه الضياء في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (٧١ / ١) وقال العقيلي :

« حدثنا عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : سمعت يحيى بن آدم يقول : قنان ليس من بابتكم ، قال أبي : كان يحيى قليل الذكر للناس ، ما سمعته ذاكراً أحداً غير قنان » قال العقيلي :

« والمشهورون بغير هذا الإسناد في إفشاء السلام » .

قلت : وقنان حسن الحديث فقد وثقه ابن معين ، وقال النسائي ليس بالقوي وذكره ابن حبان في « الثقات » (٢ / ٢٤٩) ، وبقية رجال الإسناد « ثقات » فهو سند حسن .

(تنبيـــه) زاد البخاري وأحمد وأبو يعلى وأبو نعيم :

« والأشرة شر » . زاد البخاري : قال أبو معاوية : الأشرة : العبث .

١٤٩٤ – (أفضلُ الأعمالِ أنْ تُدْخِلَ على أَخيكَ المؤمنِ سروراً ، أو تقضيَ عنه ديناً ، أو تُطعمَهُ خبزاً) .

أخرجـه ابن أبي الدنيـا في « قضـاء الحوائج » (ص ٩٨) والديلمي (١ / ١ / ١٢٣) من طريق ابن لال تبليغاً عن عمار بن أخت سفيان الثورى ، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي محمد بن عمر ، وعمار وهو ابن محمد ابن أخت الثوري كلام لا ينزل حديثهما عن مرتبة الحسن .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً نحوه .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢٦٩ - ٢٧٠) بإسناد واه جداً .

وله شاهد آخر فقال عبد الله بن المبـارك في « الزهد » (٦٨٤) : أخبرنا هشام بن الغازي عن رجل عن أبي شريك أن رسول الله ﷺ قال : فذكره نحوه .

قلت : وأبو شريك هذا لم أعرفه ، ولا أستبعد أن يكون صحابياً ، فقد جاء في القسم الثالث من « الإصابة » :

« أبو شريك : ذكره المستنفري في « الصحابة » وأخرج من طريق ابن إسحاق أن عمر أعطاه أرضاً » .

وله شاهد ثالث من حديث ابن عمر وإسناده ضعيف جداً ، خرجته في « الروض النضير » (٤٨١) .

وله شاهد رابع بلفظ :

« أفضل الأعمال إدخالك السرور على مؤمن أو أشبعت جوعته أو كسوت عورته ، أو قضيت له حاجة » .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٩٥ / ١ من الجمع بين المعجمين) عن كثير النواء حدثني أبو مسلم الأنصاري - وكان ابن خمسين ومائة سنة - سمعت عمر ابن الخطاب يقول : سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال إدخالك . . . وقال :

« لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد » .

قلت : وهو ضعيف ، لضعف النواء وهو كثير بن إسماعيل التميمي .

وأبو مسلم الأنصاري هذا المعمر لم أعرفه .

والشطر الأول منه ، يرويه النضر بن محرز عن محمد بن المنكدر عن جابر قال :

« سئل رسول الله ﷺ . . . . » .

أخرجه ابن عساكر في « التاريخ » (١٧ / ٢٨٥ / ٢) .

والنضر هذا ضعيف .

١٤٩٥ - (أفضلُ الإيمانِ الصبرُ والسماحةُ) .

الديلمي (١ / ١ / ١٢٨) عن عبد العزيز بن الزبير عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار مرفوعاً .

« قلت » ويروى عن الحسن مرسلاً » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، زيد العمي ضعيف من قبل حفظه .

وعبد العزيز بن الزبير ، لم أعرفه .

ومرسل الحسن وهو البصري وصله عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ١٠) .

وأسنده ابن أبي شيبة في « الإيمان » (رقم ٤٣) عنه عن جابر بن عبد الله أنه قال :

« قيل يا رسول الله أي الإيمان أفضل ؟ قال : الصبر والسماحة » .

ورجاله ثقات ، فهو صحيح لولا عنعنة البصري .

والحديث صحيح المتن لأن له شاهدين عند أحمد من حديث عمرو بن عبسة وعبادة بن الصامت ، وأخرج أولهما البيهقي أيضاً في « الزهد الكبير » (١ / ٨٧) من طريق أخرى عنه .

ووجدت له شاهداً آخر مرسل ، أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (ق ١٤٣ / ٢) عن عبيد بن عمير مرفوعاً .

وإسناده صحيح ، وهو قطعة من حديث ذكرته تحت الحديث (١٤٩١) .

١٤٩٦ – (أَفضلُ الجهادِ أَنْ تجاهدَ نَفْسَكَ وهواكَ في ذاتِ اللهِ عزَّ وجلَّ) .

رواه ابن مله في « الأمالي » (٣ / ٢) وأبو نعيم في « الحلية » (٢ / ٢٤٩) والديلمي (١ / ١ / ١٢٧) عن هشام بن خالد : ثنا أبو خُلَيْد عتبة بن حماد – ولم يكن بدمشق أحفظ لكتاب الله منه – عن سعيد عن قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ : أي الجهاد أفضل قال أن تجاهد . . . . وقال أبو نعيم :

« كذا قال قتادة ، وتفرد به عنه سعيد بن بشير ، وخالف سويد بن حجير قتادة ، فقال : عن العلاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص » .

قلت : سعيد بن بشير ضعيف كما في « التقريب » ، فلا يصح عن قتادة ، ولا القول بأن سويداً خالف قتادة كما هو ظاهر .

وسويد بن حجير ثقة من رجال مسلم ، فإن صح السند إليه فالحديث صحيح . والله أعلم .

والحديث عزاه السيوطي لابن النجار فقط !

ويشهد للحديث حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ :

« المجاهد من جاهد نفسه لله أو قال في الله عز وجل .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٠ - ٢٢) والترمذي (٣ / ٢ - تحفة) وابن حبان (١٦٢٤) من طريق أبي هانىء الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره ، وقال الترمذي :

ثم وقفت على إسناد الحديث عند سويد بن حجير فانظر « أفضل المؤمنين » (١٤٩١)

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده جيد .

١٤٩٧ — (أَفضَلُ الذكرِ لا إلهَ إلاّ اللهُ ، وأفضَلُ الشُكْرِ الحمدُ للهِ) .

رواه ابن حبان (٢٣٢٦) والخرائطي في « فضيلة الشكر » (٢ / ٢) والبغوي في شرح السنة (١ / ١٤٤ / ٢) عن موسى بن إبراهيم الأنصاري عن طلحة بن خراش الأنصاري قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وقال البغوي :

« هذا حديث حسن غريب لا يعرف إلا من حديث موسى بن إبراهيم » .

قلت : وهو صدوق يخطىء كما في « التقريب » .

١٤٩٨ — (أَفضَلُ الكَلامِ ما اصْطَفى اللهُ لِعبَادِهِ : سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ) .

رواه أحمد (٥ / ١٤٨) وابن بشران في الكراس الأخير من الجزء الثلاثين (ق ٣ / ١) عن عفان بن مسلم : ثنا وهيب : ثنا الجريري عن أبي عبد الله الجسري عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال :

سئل رسول الله ﷺ أي الكلام أفضل قال : ما اصطفى الله ...

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » (٨ / ٨٦) وكذا أحمد (٥ / ١٦١) من طريق شعبة عن الجريري به مرفوعاً بلفظ :

« ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ؟ قلت : يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام إلى الله ، فقال : إن أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده » .

وقد أخرجه مسلم أيضاً من طريق حبان بن هلال : حدثنا وهيب به فذكره مثل حديث عفان ، وأخرجه أحمد أيضاً (٥ / ١٧٦) من طريق يزيد أنا الجريري به .

وللحديث شاهد عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال :

« أفضل الكلام سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » .

« أخرجه أحمد (٤ / ٣٦) : ثنا وكيع قال : ثنا الأعمش عن أبي صالح عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين ، وجهالة الصحابي لا تضر كما هو معلوم ، وقد علقه البخاري في « صحيحه » (٩ / ١١٧) بلفظ :

« أفضل الكلام أربع .... » والباقي مثله سواء . وقد وصله مسلم (٦ / ١٧٢) وغيره من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً به .

١٤٩٩ — (ألاَ أُخبرُكَ بأفضلِ القرآنِ ؟ فتَلا عليهِ : الحمدُ للهِ ربِّ العالمين) .

أخرجه الحاكم (١ / ٥٦٠) من طريق علي بن عبد الحميد المعني : ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال :

« كان النبي ﷺ في سير ، فنزل ، ونزل رجل إلى جانبه ، قال : فالتفت النبي ﷺ فقال » فذكره » .

أخرجه الحاكم (١ / ٥٦٠) وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . وأقره الذهبي .

وأقول : المغني هذا لم يخرج له مسلم شيئاً ، ولكنه ثقة ، فالحديث صحيح فقط ، وله شواهد تجدها في أول « تفسير ابن كثير » .

والحديث بيض له المناوي !

١٥٠٠ – (أَفْضَلُ الْحَجِّ العَجُّ والثَّجُّ) .

رواه أبو بكر بن سعيد القاضي في « مسند أبي بكر الصديق » (١ / ٧٤) قال : حدثنا محمد بن إسحاق البلخي قال : حدثنا ابن أبي فديك قال : حدثنا الضحاك بن عثمان الحزامي عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر عن أبي بكر الصديق قال :

سئل رسول الله ﷺ : ما أفضل الحج ؟ قال : العج والثج . ثم رواه (١ / ١٠١) هو والدارمي (٢ / ٣١) والترمذي (٢ / ٨٤ - تحفة) وابن ماجه (٢ / ٢١٧) من طرق عن ابن أبي فديك به إلا أنه جعل عبد الرحمن بن يربوع بدل « ابن عمر » ثم رواه من طريق سعيد بن عثمان والضحاك جميعاً عن محمد ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر ، وقال الترمذي :

« حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك ابن عثمان ، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع ، وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث ، وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن صرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك ابن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي ﷺ ، وأخطأ فيه ضرار .

قال أبو عيسى : سمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه فقد أخطأ . قال : وسمعت محمداً يقول : ذكرت له حديث ضرار بن صرد عن ابن أبي فديك ، فقال : هو خطأ ، فقلت : قد روى غيره عن ابن أبي فديك أيضاً مثل روايته فقال : لا شيء ، إنما رووه عن ابن أبي فديك ولم يذكروا فيه سعيد بن عبد الرحمن ، ورأيته يضعف ضرار بن صرد » .

وجملة القول : أن الرواة اختلفوا على ابن أبي فديك في إسناد هذا الحديث ، وأكثرهم قالوا : عنه عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر .

وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أنه منقطع ، لأن ابن المنكدر لم يسمع من ابن يربوع ، كما تقدم في كلام الترمذي ، والله أعلم .

ثم وجدت له شاهداً ، فقال أبو يعلى في « مسنده » (٣ / ١٢٦٠ - ١٢٦١) :

حدثنا أبو هشام الرفاعي : نا أبو أسامة : نا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وزاد « فأما العج فالتلبية ، وأما الثج فنحر البدن » .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في الرفاعي واسمه محمد ابن يزيد بن محمد غير أبي حنيفة فهو مضعف عند جماهير المحدثين ، ولكنه غير متهم ، فالحديث به حسن . والله أعلم .

انتهى بحمد الله تبارك وتعالى المجلد الثالث من السلسلة الصحيحة ، ويليه إن شاء الله المجلد الرابع مبتدئاً بالحديث :

١٥٠١ - (أَفْشوا السلامْ ، وأَطعموا الطَّعامْ ، . . .) .



الاستدراك والتصويب

الصفحة/السطر

---

١٢ / ٤ : «. . (٦/١٠٤)[وابن حبان في «صحيحه» (٢١٤١ ـ موارد الظمآن)]. . ».

١٢ / ١٩ : «. . في «الطبقات» (٢/٢٣٨)[وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس ١/٢٦٠/٤٣٣ و٤٩٨) وابن حبان في «صحيحه» (٢١٤٢ ـ موارد الظمآن)]. . ».

١٤ / ٢١ :[قلت: ثم وجدت لابن خالد الزنجي متابعَيْن:

الأول: شيخ من أهل المدينة عن العلاء بن عبد الرحمن به.

أخرجه الترمذي (٣٢٥٦) وقال:

«حديث غريب، وفي إسناده مقال.».

قلت: وذلك لجهالة الشيخ المدني فإنه لم يُسمَّ، وليس هو الزنجي فإنه مكي، والظاهر أنه عبد العزيز بن محمد، فقد أخرجه الحاكم (٢/٤٥٨) من طريق سعيد بن منصور: ثنا عبد العزيز بن محمد: ثنا العلاء بن عبد الرحمن به. وقال:

«صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.

قلت: وعبد العزيز هذا هو الدراوردي المدني، فهو ـ والله أعلم ـ الشيخ الذي لم يسم عند الترمذي، وهو ثقة.

والآخر: عبد الله بن جعفر بن نَجيح عن العلاء به.

أخرجه الترمذي أيضاً (٣٢٥٧).

قلت: فالحديث بهذه المتابعات صحيح. والله أعلم].

٢٦ / ١٨ : «. . جرير بن حازم به [والأصبهاني في «الترغيب» (ق ١٣٢ /٢ ـ مصورة الجامعة الإسلامية) من طريق ثالث عن الأعمش به]».

٢٦ / ٢١ : «. . وابن حبان [و«مسند ابن راهويه» (١/٢٢٥/٤ - مصورة الجامعة)]».

٣٢ / ١٢ : [وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (٢٨٥) من طريق آخر عن ابن وهب به].

٥١ / ٢٢ : «. . (١/٨٢/٥) و[ابن جرير في «تهذيب الآثار» (١/١٧/٤٥)] عن. .».

٦٦ / ١٩ : [(تنبيه): قال ابن جرير الطبري:
«تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ».
نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٢/١٧٦)، وأَتْبَعَهُ بقوله: «رواه مسلم في (صحيحه)»!
وهذا وهم محض، قلده عليه مختصره الشيخ الصابوني (١/٥٩٠)
وهذا من جهله بهذا العلم وعدم عنايته به، وتقليده تقليداً أعمى، ولم يقنع بذلك حتى ضم إليه سيئة أخرى، وهي أنه سرق هذا التخريج من ابن كثير فنقله إلى حاشيته، موهماً القراء أنه من علمه!].

١٣٤/حديث ١١٤٣- (يقول الله . .) هو مكرر الحديث (١٠٩٩) فمعذرة.

١٥٨ / ٢ : [قلت: وفيه نظر، لأنه عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٤٥) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي: حدثنا عمي عن داود بن أبي هِنْد بِهِ، وعم سعيد هذا اسمه محمد بن سعيد بن أبان، وليس من رجال (الصحيح)، ولا هو معروف إلا بهذه الرواية، كما يستفاد من «الجرح والتعديل» (٣/٢/٢٦٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٤٢٦)، لكن قد وثقه الدارقطني أيضاً كما في «تاريخ بغداد» (٥/٣٠٣ - ٣٠٤)، فالإسناد صحيح،

فإن سائر الرواة ثقات رجال مسلم، غير شيخ الطبراني محمد بن الحسين بن مكرم البغدادي وثقه الدارقطني كما رواه عنه في «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٣٣)، وروى عن إبراهيم بن فهد قال: ما قدم علينا من بغداد أعلم بحديث رسول الله ﷺ من أبي بكر بن مكرم بحديث البصرة خاصة، ولا أعرف منه. مات سنة تسع وثلاثمائة. ووقع في «المعجم الكبير»: «.. ابن الحسن» والصواب: «ابن الحسين» كما في «التاريخ»، وهكذا على الصواب وقع في المعجم الصغير للطبراني (رقم ٨٦٥ طبع المكتب الإسلامي و١٠٢٤ الروض النضير)، وفي غير موضع من «المعجم الأوسط» (٦١٣٥ - ٦١٦١ بترقيمي)، وكذلك هو في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٢/ ٧٣٥) ووصفه بـ «الحافظ الإمام المسند»].

١٦١ / ٢١ : «.. الطبراني أيضاً [في «الكبير» (٢٣/ ٢٨٩/ ٦٣٧)] عن ..».

١٦١ / ٢٦ : [قلت: فيه يحيى الحماني، قال الحافظ: «حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث»].

١٧٨ / ٧ : [قلت: ورواه البخاري (٢٠٧٦) وابن ماجه (٢٢٠٣) من طريق أخرى عن جابر مرفوعاً بلفظ:
«رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»].

١٩٤ / ١٤ : «.. فجاء [(وفي لفظ: فتنحى)] ذلك ..».

١٩٤ / ٢٢ : «ومن طريقه [مسلم (٨/ ٢٢٣) و] ابن منده ..».

٢٠٦ / ١٨ : «.. ١/ ١٣٦/ ٢) [وأبو زيد عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٢٣٩)]، ورجاله ..».

٢١٠ / ١٠ : «.. / ٣ مجموع ٦) [وفي «مسند الشاميين» (ص ٢٤ - مصورة الجامعة)] وأبو نعيم ..».

٢١٦ / ٤ : «. . (٣٠٨/٨) [والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق ٥٦/٢)] من. . ».

٢٣١ / ٢ : «. . نحوه. [ورواه الشيخان من طريق أخرى عن عبد الرزاق به. وهو مخرج في «إرواء الغليل» (١٦٦/٧)]».

٢٣١ / ١٦ : [ثم تبين لي أن الحاكم والذهبي قد وهما في استدراك الحديث على البخاري، فقد رأيته أخرجه في «صحيحه» (٦٦٢٦) من الطريق المتقدم لكن بلفظ «. . أعظم إثماً، لِيَبَرَّ. يعني الكفارة».

وهو بهذا اللفظ أولى من اللفظ الذي عند الحاكم، وهو في بعض نسخ البخاري مثل لفظ الحاكم كما في «فتح الباري» (٥٢٠/١١)

وقال في تفسير اللفظ المحفوظ:

«والتقدير: ليترك اللجاج ويبر. ثم فسر البر بالكفارة. والمراد أنه يترك اللجاج فيما حلف، ويفعل المحلوف عليه، ويحصل له البر بأداء الكفارة عن اليمين الذي حلفه إذا حنث».

قلت: وهذا التفسير والشرح أولى مما قاله الحربي. والله أعلم].

٢٥٨ / ٢٥ : [ثم رأيت ابن جرير الطبري قد أخرج الحديث في «تهذيبه» (١٢٤٩/٩٩/٢) من طريق ابن وهب: أخبرني ابن لهيعة أن أبا يونس حدثه، دون الاستجمار. وهذا سَنَدٌ صحيح؛ لأن ابن لهيعة صحيح الحديث برواية العبادلة عنه، وابن وهب أحدهم. فصح الحديث والحمد لله؛ لأن الاستجمار له شاهد يأتي قريباً].

٢٥٩ / ١٤ : [ويؤيّد الاحتمال الأول أن الحافظ المزي ذكر أبا العالية في شيوخ عاصم بن كليب، وذكر في الرواة عن هذا السفيانين.

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيبه» (١٢٥٠): حدثني محمد بن عوف الطائي به إلا أنه قال: «عن أم العالية» مكان «أبي

العالية»، ولم أعرفها والله أعلم].

٢٩١ / ١٤ : «.. (١/ ١٠) [وابن ماجه (٤٤٧)] والحاكم ..».

٣١٢ / ٢٢ : «..رواه [أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (٢٩٢/ ٥٢٥) و] السِّلفي ..».

ويحذف من السطر الذي بعده : «البغوي : ثنا».

٣١٣ / ٨ : [وإنما قلت: «فليحقق» لأن مصعباً هذا هو مصعب بن شيبة بن جبير بن شيبة بن عثمان بن عبد الدار خازن الكعبة كما في «تاريخ البخاري» (٤/ ١/ ٣٥٢) و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٣٠٥) وغيرهما.

فشيبة والد مصعب هذا إنما هو حفيد شيبة بن عثمان بن عبد الدار، وهو صحابي معروف، فيبعد جداً أن يدرك ابن الحفيد جده الأعلى، أعني أن يدرك مصعبٌ جدَّ جدِّه: عثمان بن عبد الدار، ولذلك لم يذكره في شيوخه لا هو ولا غيره من الصحابة، وإنما ذكر فيهم طلق بن حبيب وصفية بنت شيبة. فقول الحافظ ابن حجر في «التهذيب» تبعاً لأصله في ترجمة شيبة بن عثمان:

«روى عنه ابنه مصعب».

فهو خطأ لعله سبق قلم.

ويؤيد ذلك أن الحافظ ذكر في ترجمة مُسافِع بن عبد الله بن شيبة بن عثمان.. العبدري أنه روى عنه ابنُ ابنِ عمه مصعب بن شيبة. فهذا صريح في أن مصعباً ليس ابن شيبة بن عثمان.

وجملة القول: إن مصعباً هذا تابع تابعي، لا تثبت له رواية عن جده الأعلى شيبة ابن عثمان، وإنما يروي عنه بواسطة مسافع بن عبد الله بن شيبة بن عثمان، وأن أباه هو شيبة بن جبير وليس شيبة بن عثمان الصحابي، ولا يعرف، فالإسناد مرسل، على ضعف مصعب، وجهالة

أبيه. والله سبحانه وتعالى أعلم].

٣١٥ / ٧ : «.. (١/١/١٠٨)) [وكذا الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق ١/٢٠٦)] والحافظ ...».

٣٢٥ / ١٩ : «.. منتخب منه) [وكذا ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس ١/٢٨٩/٤٨٥) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ٢٤٤/١)] من طريق ...».

٣٢٥ / ٢٣ : [وقال الأستاذ الأديب محمود شاكر في تعليقه على «التهذيب»: «ولم أقف على الخبر في غير هذا المكان». يعني في غير «التهذيب»!].

٣٢٦ / ٢٠ : [وله شاهد ثالث عند الأصبهاني في «ترغيبه» من طريق أبي الشيخ: ثنا الحسن بن محمد: ثنا أبو زرعة: ثنا يحيى بن بكير قال: حدثني يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري أن النبي ﷺ قال: فذكره.
قلت: وهذا مرسل، ورجاله ثقات معروفون من رجال «تهذيب التهذيب» غير شيخ أبي الشيخ: الحسن بن محمد فلم أعرفه].

٣٢٦ / ١٣ : «.. ٥٢/١) [والطبري في «التهذيب» (١/٤١٧/٩٦٥)] وابن عساكر ..».

٣٥١/حديث ١٣٦٥ - (إذا عاد أحدكم..) هو مكرر الحديث (١٣٠٤) فمعذرة.

٣٦٣ / ٦ : [وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص١٠٩ و٢٨٥)].

٤٠٨ / ١٣ : [(تنبيه): عرفت مما سبق أن إسناد الطبراني هو غير إسناد الخطيب، وأنه أصح، ولم يقف عليه ابن الجوزي، فأورده في «الأحاديث الموضوعة» (٣/٥٥) من طريق الخطيب المعلولة ببكر بن بكار، ومع أن المناوي بين الفرق بين الإسنادين في «فيض القدير»، ونقل فيه قول الهيثمي في رواية الطبراني: «رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله

ابن أحمد بن حنبل، وهو ثقة مأمون».

أقول: إنه مع ذلك، غفل في «التيسير» فجعل الإسنادين إسناداً واحداً فقال:

«رواه الطبراني والخطيب عن ابن عمرو بإسناد ضعيف»!

فتنبه لهذا الخلط والخبط، ولا تكن من الغافلين].

٤٣٢ / ١ : (ص ١٧٩) [وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر ١/٤١١/٦٨٣)] والطبراني..».

٤٣٢ / ١٩ : [وللحديث شاهدان من حديث أبي الدرداء وعبادة بن الصامت، أخرجهما ابن جرير الطبري في «تهذيبه» (٦٨٤ - ٦٨٦)].

٤٣٤ / ٤ : « (٩٦) [وابن جرير في «التهذيب» (مسند عمر ١/٢٠/٢٧)] والطبراني..».

٤٤٠ / ٢٤ : «ضعيف [لكن تابعهما عبد الرزاق في «المصنف» (١/٧٣/٢٣٦ و ٢٣٧).

ومن طريقه ابن جرير في «التهذيب» (٢/٢١٥/١٥٧٣) عن ابن جريج قال:

«قلت لعطاء: إني رأيت إنساناً منكشفاً على الحوض يغرف بيده على فرجه؟ قال: فتوضأ؛ فليس عليك، إن الدين سمح، قد كان النبي ﷺ يقول:

«اسمحوا يسمح لكم».

وقد كان مَنْ مضى لا يفتشون عن هذا، ولا يلحفون فيه. يعني: يفحصون عنه»] والصواب في...».

٤٧٢ / ٨ : «.. (٢/١١٤) [والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٨٣)] من طريقين..».